

النسخة المعتمدة

الجامعُ الكاملُ

في
الحديثِ الصحيحِ الشَّامِلِ

المُرتَّبُ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ

تأليف :

أ. د. مُحَمَّدُ عَبْدَ اللَّهِ الْأَعْظَمِي

(المَعْرُوفُ بِالضِّيَاءِ)

أستاذ الحديث الشريف وعميد كلية الحديث

بجامعة الإسلاميين في المدينة المنورة سابقاً والمدرس في المسجد النبوي

مكتبة بيت السلام

لاهور - باكستان

د. ابن بشير

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

٦١- كتاب الأدب العالي

جموع ما جاء في مكارم الأخلاق

١- باب ما جاء في حسن الخلق

١٣٨٢٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما بعثتُ

لأتمم مكارم الأخلاق».

حسن: رواه أحمد (٨٩٥٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٣)، والبخاري في مسنده (٨٩٤٩) كلهم من طريق عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل عبد العزيز بن محمد الدراوردي ومحمد بن عجلان فإنهما حسنا الحديث.

١٣٨٢٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ

إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤: ٣٤) عن عمرو بن الناقد، حدثنا كثير بن هشام، حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة فذكره. وأما الذي جرى على ألسنة جماعة من أهل العلم وغيرهم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَلَا إِلَى أَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ». فهذا لم يبلغنا من وجه يثبت مثله، وهو خلاف ما في الحديث الصحيح كما قال البيهقي في الأسماء والصفات (٤٢٦/٢).

١٣٨٢٩- عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا زعيم ببيت

في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا، وببيت في وسط الجنة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦ ﴾ كتاب الأدب العالي

لمن ترك الكذب وإن كان مازحا وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه».

حسن: رواه أبو داود (٤٨٠٠) عن محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجماهر، قال: حدثنا أبو كعب أيوب بن محمد السعدي، قال: حدثني سليمان بن حبيب المحاربي، عن أبي أمامة، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أيوب بن محمد السعدي فإنه حسن الحديث.

قوله: "أنا زعيم" أي كفيل وضامن.

وقوله: "ربض الجنة" أي في حوالي الجنة وأطرافها.

١٣٨٣٠- عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن المسلم المسدّد ليدرك درجة الصوام القوام بآيات الله عز وجل لكرم ضريته، وحسن خلقه».

حسن: رواه أحمد (٧٠٥٢) عن علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله، أخبرنا ابن لهيعة، أخبرني الحارث بن يزيد، عن ابن حجية الأكبر، عن عبد الله بن عمرو قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة وفيه كلام معروف لكن رواية عبد الله بن المبارك عنه مقبولة.

قوله: "لكرم ضريته" أي سجيته وطبيعته.

١٣٨٣١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل

ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٨٤) عن علي بن عبد الله قال: حدثنا الفضيل بن سليمان النميري، عن صالح بن خوات بن صالح بن خوات بن جبير، عن محمد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

يحيى بن حبان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: فذكره.
وصالح بن خوات بن صالح لم يوثقه غير ابن حبان إلا أن الحديث جاء من وجه آخر
يقويه.

رواه الحاكم (١/ ٦٠) من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي، ثنا حبان بن هلال، ثنا
حماد بن سلمة، عن بديل، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليلغ
العبد بحسن خلقه درجة الصوم والصلاة».

وإسناده حسن من أجل إبراهيم بن المستمر العروقي فإنه حسن الحديث.
وبمعناه ما روي عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المؤمن ليدرك
بحسن خلقه درجة الصائم القائم»

رواه أبو داود (٤٧٩٨) عن قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب يعني الإسكندراني، عن
عمرو، عن المطلب، عن عائشة فذكرته.
وإسناده منقطع لأن المطلب هو ابن عبد الله بن حنطب لم يدرك عائشة كما قال
البخاري وأبو حاتم.

١٣٨٣٢- عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «ما من شيء أثقل

في الميزان من حسن الخلق».

صحيح: رواه أبو داود (٤٧٩٩)، وأحمد (٢٧٥١٧)، وصححه ابن حبان (٤٨١) كلهم
من طريق شعبة، عن القاسم بن أبي بزة، عن عطاء الكيخاراني، عن أم الدرداء، عن أبي
الدرداء فذكره. وإسناده صحيح.

وحسن الخلق هو: بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى. نقله الترمذي (٢٠٠٥)
عن عبد الله بن المبارك.

ورواه الترمذي (٢٠٠٣) عن أبي كريب، قال: حدثنا قبيصة بن الليث الكوفي، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

مطرف، عن عطاء، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء نحوه وزاد في آخره: «وإن صاحب حسن الخلق ليلعب به درجة صاحب الصوم والصلاة».

وقبيصة بن الليث تفرد به ولم يُتابع على هذه الزيادة في حديث أبي الدرداء لذا استغربه الترمذي فقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه".

ورواه الترمذي أيضا (٢٠٠٢) من طريق يعلى بن مملك، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء نحوه، وزاد في آخره: «وإن الله ليغض الفاحش البذيء». ويعلى بن مملك مجهول قال عنه النسائي: "ليس بذاك المشهور".

١٣٨٣٣- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم لا تسعوا

الناس بأموالكم، ولكن ليسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق».

حسن: رواه البزار (٩٦٥١)، وابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (١٩٠) كلاهما عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، حدثنا أسود بن سالم، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة فذكره.

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن إدريس، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة إلا أسود بن سالم وكان ثقة بغداديا".

وإسناده حسن من أجل جد عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن فإنه حسن الحديث قال عنه ابن المديني: "ثبت"، وحسنه الحافظ في الفتح (٤٥٩/١٠).

وفي معناه ما روي عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن».

رواه الترمذي (١٩٨٧)، وأحمد (٢١٣٥٤)، والحاكم (٥٤/١)، والدارمي (٢٨٣٣) كلهم من حديث سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذر قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"

وفي نسخ أخرى: "حسن" فقط وهو أصح.

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين"

وميمون بن أبي شبيب وهو الكوفي الرقي ليس من رجال الصحيحين، ثم هو لم يسمع من أحد من الصحابة كما قال عمرو بن علي.

سئل أبو حاتم عن ميمون بن أبي شبيب عن أبي ذر متصل؟ فقال: لا.

وقد روي عن معاذ بن جبل فقال محمود بن غيلان شيخ الترمذي: "والصحيح حديث أبي ذر، وفي الحالتين فيه انقطاع، وميمون بن أبي شبيب فيه غفلة مع صلاحه، فلعله سمع من بعض الصالحين فعزاه إلى النبي ﷺ.

وأما حديث معاذ بن جبل فهو ما ذكره مالك بلاغاً في كتاب حسن الخلق (١) أن معاذ بن جبل قال: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز أن قال: «أَحْسِنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ».

هكذا رواه مالك بلاغاً، قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤ / ٣٠٠): "هكذا رواه يحيى هذا الحديث، وتابعه ابن القاسم والقعني، ورواه ابن بكير، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن جبل، وهو مع هذا منقطع جداً، ولا يوجد مسنداً عن النبي ﷺ من حديث معاذ ولا غيره بهذا اللفظ، والله أعلم.

قال البزار: لا أحفظ في هذا مسنداً عن النبي ﷺ". انتهى.

قلت: رواه ابن حبان (٥٢٤)، والحاكم (١ / ٥٤)، والطبراني في الكبير (٢٠ / ٥٨) كلهم من طريق حرملة بن عمران التجيبي أن سعيد بن أبي سعيد المهري حدثه عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن معاذ بن جبل أراد سفراً وقال: يا نبي الله أوصني قال: «(اعبد الله، لا تشرك به شيئاً)» قال: يا نبي الله زدني قال: «(إذا أسأت فأحسن)» قال: يا رسول الله زدني قال: «(استقم، وليحسن خُلُقَكَ)». واللفظ لابن حبان.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٠ ﴾ كتاب الأدب العالمي

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد من رواية البصريين".

قلت: فيه سعيد بن أبي سعيد المهري، ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٧٤)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤/ ٣٢) فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٣٣٦)، وذكر من الرواة عنه أسامة بن زيد وحرملة بن عمران فقط، ولم أجد من وثقه فهو مجهول الحال على قاعدة المحدثين.

فقول ابن عبد البر: ولا يوجد مسنداً عن النبي ﷺ من حديث معاذ بن جبل ولا من غيره بهذا اللفظ معقبٌ إلا أنَّ إسناده ضعيفٌ.

واختلاف الألفاظ يعود إلى رواية الحديث، والمعنى واحد.

وفي معناه ما روي عن أنس بن مالك قال: بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن فقال: «يا معاذُ، اتَّقِ اللَّهَ، وَخَالِقِ النَّاسِ بِخُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِذَا عَمَلْتَ سَيِّئَةً فَأَتِبْهَا حَسَنَةً». قال: قلت: يا رسول الله لا إله إلا الله من الحسنات؟ قال: «هي أكبر الحسنات».

رواه ابن عبد البر (٦/ ٥٥) عن علي بن إبراهيم بن أحمد بن حمويه قراءةً عليه، قال: حدثنا الحسن بن رشيق، قال: حدثنا أبو عبدالله محمد بن حفص بن عمر البصري، قال: حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: فذكره.

ومحمد بن حفص بن عمر البصري من رجال التعجيل، قال الحسيني: فيه نظر، ولم يوثقه غير ابن حبان، وأخرج له في صحيحه.

٢ - باب خيار الناس أحاسنهم أخلاقاً

١٣٨٣٤- عن مسروق، قال: دخلنا على عبد الله بن عمرو حين

قدم مع معاوية إلى الكوفة، فذكر رسول الله ﷺ فقال: لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً، وقال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أخيركم أحسنكم خلقاً».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١١ ﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٢٩)، ومسلم في الفضائل (٢٣٢١) كلاهما من طريق جرير، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن مسروق فذكره.

١٣٨٣٥- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا

أخبركم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة؟» فسكت القوم فأعادها مرتين أو ثلاثا قال القوم: نعم يا رسول الله، قال: «أحسنكم خلقا».

حسن: رواه أحمد (٦٧٣٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٧٢) كلاهما من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده فذكره. وإسناده حسن من أجل عمرو بن شعيب فإنه حسن الحديث.

١٣٨٣٦- عن جابر بن سمرة قال: كنت في مجلس فيه النبي ﷺ

قال: وأبي سمرة جالس أمامي فقال رسول الله ﷺ: «إن الفحش والتفحش ليسا من الإسلام، وإن أحسن الناس إسلاما أحسنهم خلقا».

حسن: رواه أحمد (٢٠٨٣١)، وأبو يعلى (٧٤٦٨) كلاهما من طريق أبي أسامة، عن زكريا بن سياه أبي يحيى، عن عمران بن رباح، عن علي بن عمار، عن جابر بن سمرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل علي بن عمار روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات، ولا يوجد فيه جرح، ولحديثه أصول صحيحة فيحسن حديثه بها.

١٣٨٣٧- عن أسامة بن شريك قال: كنا عند النبي ﷺ كأن على

رؤوسنا الرخم، ما يتكلم منا متكلم، إذ جاءه ناس من الأعراب، فقالوا:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٢ ﴾ كتاب الأدب العالي

يا رسول الله أفتنا في كذا، أفتنا في كذا، فقال: «أيها الناس إن الله قد وضع عنكم الحرج، إلا امرأ اقترض من عرض أخيه، فذاك الذي حرج وهلك». قالوا: أفنتداوى يا رسول الله؟ قال: «نعم، فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء غير داء واحد» قالوا: وما هو يا رسول الله؟ قال: «الهرم». قالوا: فأبي الناس أحب إلى الله يا رسول الله؟ قال: «أحب الناس إلى الله أحسنهم خلقا».

صحيح: رواه ابن ماجه (٣٤٣٦)، وأحمد (١٨٤٥٤)، وصححه ابن حبان (٤٨٦)، والحاكم (٣٩٩/٤) كلهم من طرق عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك قال: فذكره. وإسناده صحيح.

قوله: "اقترض في عرض أخيه" أي نال منه وعابه وقطعه بالغيبة.
وقوله: "فذاك الذي حرج" أي أثم.

١٣٨٣٨- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بخياركم؟» قالوا: بلى، قال: «خياركم أحسنكم أخلاقا - أحسبه قال: الموطئون أكنافا».

حسن: رواه البزار في مسنده (١٧٢٣) عن أوس بن مكرم الباهلي، نا حبان بن هلال، نا صدقة بن موسى، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله فذكره.
وإسناده حسن من أجل صدقة بن موسى فإنه حسن الحديث قال تلميذه مسلم بن إبراهيم: "كان صدوقا" وقال البزار: "ليس به بأس".
ولكن قال أبو حاتم: "لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به ليس بالقوي".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٣ ﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: وحديثه هذا له أصول صحيحة فيحسن بها.

رواه الطبراني في الكبير (٢٣٥ / ١٠) من طريق حبان بن هلال، ثنا صدقة الرماني، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله يرفعه قال: «إن أحبكم إلي يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا، وإن أبغضكم إلي يوم القيامة المتشددون المتفيهقون» قلت لابن بهدلة: ما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون.

وصدقة الرماني هو صدقة بن هرمز أبو محمد من رجال لسان الميزان ضعّفه ابن معين وهو من شيوخ حبان بن هلال فإن كان هو غير صدقة بن موسى فهذا الإسناد يقوّي ما قبله.

١٣٨٣٩- عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «إن من أحبكم إلي

وأقربكم مني مجلسا يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا، وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلسا يوم القيامة الثرثارون والمتشددون والمتفيهقون»، قالوا: يا رسول الله، قد علمنا الثرثارون والمتشددون فما المتفيهقون؟ قال: «المتكبرون».

حسن: رواه الترمذي (٢٠١٨) عن أحمد بن الحسن بن خراش البغدادي، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا مبارك بن فضالة قال: حدثني عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر فذكره.

وإسناده حسن من أجل مبارك بن فضالة فإنه حسن الحديث إذا صرح.

قال الترمذي: "وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وروى بعضهم هذا الحديث، عن المبارك بن فضالة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه عن عبد ربه بن سعيد وهذا أصح، والثرثار: هو الكثير الكلام، والمتشدد الذي يتناول على الناس في الكلام ويبدو عليهم".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

كذا قال، يعني أن ذكر عبد ربه بن سعيد في الإسناد خطأ مع أن مبارك بن فضالة قال: حدثني عبد ربه بن سعيد والراوي عنه حَبَّان بن هلال وهو ثقة فيقبل زيادته، وفيه تصريح من مبارك بن فضالة لأنه مدلس.

وهذا يوافق حكم الترمذي على الحديث بأنه حسن غريب من هذا الوجه.

١٣٨٤٠- عن أبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم عليه السلام يقول:

«خياركم أحاسنكم أخلاقاً إذا فقهوا».

صحيح: رواه أحمد (١٠٠٢٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٨٥) كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

٣- باب فضل الصدق وذم الكذب

١٣٨٤١- عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن

الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب كذاباً».

وفي لفظ: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٩٤)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٠٧):
(١٠٣) كلاهما من طرق عن جرير، عن منصور، عن أبي وائل (هو شقيق بن سلمة)، عن
عبد الله فذكره باللفظ لأول.

ورواه مسلم (٢٦٠٧: ١٠٥) من طرق عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله فذكره
باللفظ الثاني.

١٣٨٤٢- عن أوسط بن إسماعيل بن أوسط البجلي أنه سمع أبا
بكر حين قبض النبي ﷺ يقول: قام رسول الله ﷺ في مقامي هذا عام
الأول، ثم بكى أبو بكر، ثم قال: «عليكم بالصدق، فإنه مع البر، وهما
في الجنة، وإياكم والكذب، فإنه مع الفجور، وهما في النار، وسلوا الله
المعافاة، فإنه لم يؤت أحد بعد اليقين خيرا من المعافاة، ولا
تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تقاطعوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله
إخوانا».

صحيح: رواه ابن ماجه (٣٨٤٩)، وأحمد (٥، ١٧)، والبخاري في الأدب المفرد
(٧٢٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٨٧٩-٨٨٣)، وصححه ابن حبان (٩٥٢)،
والحاكم (٥٢٩/١) كلهم من طرق عن أوسط البجلي فذكره.
وإسناده صحيح، وقد صححه ابن حبان والحاكم.

وللحديث طرق أخرى منها ما رواه الترمذي (٣٥٥٨)، وأحمد (٦) كلاهما من طريق
زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل أن معاذ بن رفاعه أخبره عن أبيه قال: قام
أبو بكر الصديق على المنبر فذكر طرفا منه.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عقيل فإنه حسن الحديث إذا لم يخالف، ولم يأت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٦ ﴾ كتاب الأدب العالي

بما ينكر عليه، ومعاذ بن رفاعه صدوق أيضا.

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب من هذا الوجه عن أبي بكر".

٤ - باب فضل الرفق

١٣٨٤٣- عن جرير بن عبد الله البجلي قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: «من يحرم الرفق يحرم الخير».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٢: ٧٤-٧٥) من طرق عن تميم بن سلمة،

عن عبد الرحمن بن هلال العبيسي، عن جرير فذكره.

١٣٨٤٤- عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «إن الرفق لا يكون في

شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٤: ٧٨) عن عبيد الله بن معاذ العنبري،

حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن المقدم (هو ابن شريح بن هانئ)، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

ورواه (٢٥٩٤: ٧٩) من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت المقدم بن

شريح بن هانئ بهذا الإسناد، وزاد في الحديث: ركب عائشة بعيرا فكانت فيه صعوبة

فجعلت تردده، فقال لها رسول الله ﷺ: «عليك بالرفق» ثم ذكر بمثله.

١٣٨٤٥- عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «يا

عائشة، إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على

العنف، وما لا يعطي على ما سواه».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٣) عن حرملة بن يحيى التجيبي، أخبرنا عبد

الله بن وهب، أخبرني حيوة، حدثني ابن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة يعني بنت

عبد الرحمن، عن عائشة فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

١٣٨٤٦- عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال لها: «يا عائشة ارفقي

فإن الله إذا أراد بأهل بيت خيرا دلهم على باب الرفق».

حسن: رواه أحمد (٢٤٧٣٤) عن أبي سعيد، قال: حدثنا سليمان يعني ابن بلال، عن شريك يعني ابن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن عائشة فذكرته. وإسناده حسن من أجل أبي سعيد وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم فإنه حسن الحديث.

١٣٨٤٧- عن جابر أن النبي ﷺ قال: «إذا أراد الله بقوم خيرا أدخل

عليهم الرفق».

حسن: رواه البزار -كشف الأستار (١٩٦٥) عن إبراهيم بن سعيد (هو الجوهري)، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا أبو أويس، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: فذكره. قال الهيثمي في المجمع (١٩ / ٨): "رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح". وإسناده حسن من أجل أبي أويس وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس حسن الحديث إذا لم يخالف ولم يأت بما ينكر عليه، وقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر في مختصر زوائد البزار.

١٣٨٤٨- عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله رفيق، يحب

الرفق في الأمر كله».

صحيح: رواه ابن ماجه (٣٦٨٩)، وأحمد (٢٤٥٥٣) كلاهما من طريق محمد بن مصعب قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة فذكرته. ورواه ابن ماجه أيضا من طريق الوليد بن مسلم قال: حدثنا الأوزاعي به مثله.

١٣٨٤٩- عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله رفيق يحب

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف».

حسن: رواه البزار (٧١١٤)، والطبراني في الصغير (٢٢١)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٥٤) كلهم من طريق سعيد بن محمد الجرمي، حدثنا أبو عبيدة الحداد عبد الواحد بن واصل، عن سعيد، يعني ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس فذكره. وإسناده حسن من أجل سعيد بن محمد الجرمي فإنه حسن الحديث.

١٣٨٥٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الله رفيق يحب

الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٨٨)، والبزار في مسنده (٩٢٥٣)، وصححه ابن حبان (٥٤٩) كلهم من طريق إسماعيل بن حفص الأبلّي قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي بكر بن عياش فإنه حسن الحديث.

وقد روي بإسناد آخر وهو ما أخرجه البزار (كشف الأستار - ١٩٦٤) من طريق عبدالرحمن بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أبي هريرة فذكره. قال البزار: "لا نعلم رواه عن الزهري هكذا إلا عبد الرحمن وهو لين الحديث". قلت: إلا أنه يقويه الإسناد الأول وبهذا يكون الحديث حسنا.

١٣٨٥١- عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله

رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف».

حسن: رواه أحمد (٩٠٢)، وأبو يعلى (٤٩٠) كلاهما من طريق إبراهيم بن عمر بن كيسان، حدثني عبد الله بن وهب بن منبه، عن أبيه، عن أبي خليفة، عن علي بن أبي طالب قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل عبدالله بن وهب بن منبه قال عنه أبو داود: "معروف".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

وأبو خليفة هو الطائي البصري من التابعين من أصحاب علي بن أبي طالب ممن قرأ عليه ولم يعرف فيه جرح. قال إبراهيم بن عمر بن كيسان: قلت لأبي من أبو خليفة هذا؟ قال: قرأ على علي بن أبي طالب. ولحديثه هذا أصول صحيحة فيحسن بها.

١٣٨٥٢- عن خالد بن معدان، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ، يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ».

حسن: رواه عبد الرزاق في مصنفه (٩٢٥١) عن سفيان الثوري، عن محمد بن عجلان، عن أبان بن صالح، عن خالد بن معدان، عن أبيه قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان فإنه حسن الحديث.

ومعدان أبو خالد الكندي مختلف في صحبته، فقال الطبراني: يقال له صحبة، واعتمده الحافظ ابن حجر، وذكره في الإصابة في القسم الأول.

والطبراني رواه في الكبير (٣٦٥/٢٠) عن عبد الله بن محمد بن شعيب الرجاني، ثنا محمد بن معمر البحراني، ثنا روح بن عباد، ثنا ابن جريج، عن زياد، عن خالد بن معدان، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيَرْضَاهُ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ، فَإِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ الْعُجَمَ فَانْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا، فَإِنْ أَجْدَبَتِ الْأَرْضُ فَانْجُوا عَلَيْهَا، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطَوَّى بِاللَّيْلِ مَا لَا تُطَوَّى بِالنَّهَارِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ بِالطَّرِيقِ، فَإِنَّهُ طَرِيقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْحَيَّاتِ».

قال الهيثمي في المجمع (١٩/٨): "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح".

قلت: شيخ الطبراني عبد الله بن محمد بن شعيب لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وفي معناه ما روي عن عبد الله بن مغفل، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ، يُحِبُّ

الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف»

رواه أبو داود (٤٨٠٧)، وأحمد (١٦٨٠٢) كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

يونس وحميد، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل فذكره.
والحسن هو ابن أبي الحسن البصري مدلس وقد عنعن.
وقد اختلف في سماعه من عبد الله بن مغفل.

٥ - باب استحباب العفو

قال الله تعالى: ﴿ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢٢)

[سورة النور: ٢٢]

١٣٨٥٣- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ما نقصت صدقة من مالٍ، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٨٨) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٣٨٥٤- عن عقبة بن عامر قال: لقيت رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا عقبة بن عامر صل من قطعك، وأعط من حرمك، واعف عمن ظلمك»، قال: ثم أتيت رسول الله ﷺ فقال لي: «يا عقبة بن عامر أملك لسانك، وابك على خطيئتك، وليسعك بيتك».

حسن: رواه أحمد (١٧٤٥٢) عن حسين بن محمد، حدثنا ابن عياش، عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي، عن فروة بن مجاهد اللخمي، عن عقبة بن عامر قال: فذكره.
وإسناده حسن من أجل ابن عياش واسمه إسماعيل فإنه صدوق في روايته عن أهل الشام وهذا منه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢١ ﴾ كتاب الأدب العالي

٦- باب إن الإسلام دين حنيفية سمحة

قال الله تعالى: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ

مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾﴾ [البقرة: ١٣٥]

والحنيف هو: الموحد والمستقيم ضدّ المشرك والكافر.

١٣٨٥٥- عن عائشة قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَعْلَمَ يَهُودُ

أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ».

حسن: رواه الإمام أحمد (٢٤٨٥٥) عن سليمان بن داود (هو الطيالسي)، حدثنا

عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال لي عروة: إن عائشة قالت: فذكرته.

وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن وهو ابن أبي الزناد المدني فإنه حسن الحديث.

ورواه الحميدي في مسنده (٢٥٤) عن سفيان بن عيينة، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه،

عن عائشة قالت: كان حبشٌ يلعبون بحرابٍ لهم، فكنتُ أنظر من بين أُذُنَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وعاتقه حتى كنتُ أنا الذي صددتُ.

قالت: وقال رسول الله ﷺ: «العبوا يا بني أرفدة، تعلمُ اليهود والنصارى أن في ديننا

فسحةً». وإسناده صحيح.

قوله: «بحنيفية سمحة» أي: بدين مستقيم وسطٍ بخلاف غلو اليهودية والنصرانية.

وقوله: «يا بني أرفدة» -بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء- لقبٌ للحبشة.

وفي معناه أحاديث أخرى ولكن كلها معلولة.

٧- باب ما جاء في الحياء

١٣٨٥٦- عن أبي السوار العدوي قال: سمعت عمران بن حصين

قال: قال النبي ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٢ ﴾ كتاب الأدب العالي

فقال بشير بن كعب: مكتوب في الحكمة: إن من الحياء وقارا، وإن من الحياء سكينه، فقال له عمران: أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحديثي عن صحيفتك.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١١٧)، ومسلم في الإيمان (٣٧: ٦٠) كلاهما من طريق شعبة، عن قتادة، عن أبي السوار العدوي فذكره.

١٣٨٥٧- عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل من الأنصار، وهو يعظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: «دعه فإن الحياء من الإيمان».

وفي لفظ: مرَّ النبي ﷺ على رجل، وهو يعاتب أخاه في الحياء، يقول: إنك لتستحيي، حتى كأنه يقول: قد أضرب بك، فقال رسول الله ﷺ: «دعه، فإن الحياء من الإيمان».

متفق عليه: رواه مالك في حسن الخلق (١٠) عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر فذكره.

ورواه البخاري في الإيمان (٢٤) من طريق مالك به.

ورواه مسلم في الإيمان (٣٦) من طريق ابن عيينة ومعمّر عن الزهري به.

ورواه البخاري في الأدب (٦١١٨) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، عن ابن شهاب به فذكره باللفظ الثاني.

١٣٨٥٨- عن حميد بن عبد الرحمن قال: دخلت أنا وصاحب

لي على رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: أسير فقال: قال رسول الله

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٣ ﴾ كتاب الأدب العالي

ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير».

حسن: رواه أبو يعلى -المطالب العالية (٢٦٢٧) -ومن طريقه الضياء في المختارة (٢٩٧/٤)-، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٠٧٨) كلاهما من طريق محمد بن يحيى بن أبي سميئة، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، حدثنا داود بن عبد الله الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن يحيى بن أبي سميئة فإنه حسن الحديث.

١٣٨٥٩- عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ أشد

حياء من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٠٢)، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٠) كلاهما من طريق شعبة، عن قتادة، قال: سمعت عبد الله بن أبي عتبة مولى أنس، يقول: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: فذكره.

١٣٨٦٠- عن أبي مسعود الأنصاري عقبة بن عمرو قال: قال النبي

ﷺ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٢٠) عن أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا منصور، عن ربعي بن حراش، حدثنا أبو مسعود قال: فذكره.

١٣٨٦١- عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مما

أدرك الناس من أمر النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت».

صحيح: رواه أحمد (٢٣٢٥٤)، والبخاري (٢٨٣٥) كلاهما من طريق أبي معاوية، حدثنا أبو مالك الأشجعي (واسمه سعد بن طارق بن أشيم)، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

قال: فذكره. وإسناده صحيح.

قال البزار: "هذا الحديث قد اختلفوا فيه عن ربعي فقال منصور: عن ربعي عن أبي مسعود، وقال أبو مالك: عن ربعي، عن حذيفة".

قلت: ولا يمنع أن يكون ربعي بن حراش سمع الحديث مرة عن أبي مسعود، ومرة عن حذيفة.

فلا يعل أحدهما بالآخر وقد ذهب إليه الحافظ في الفتح (٥٢٣/٦) فقال: "ليس ببعيد أن يكون ربعي سمعه من أبي مسعود وحذيفة".

وذهب بعض أهل العلم إلى ترجيح حديث أبي مسعود على حديث حذيفة، والمنهجان معروفان عند أهل العلم بالحديث.

ورواه الإمام أحمد (٢٣٤٤١) عن يزيد بن هارون، أخبرنا أبو مالك، حدثني ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «المُعْرُوفُ كُلُّهُ صَدَقَةٌ...» الحديث.

١٣٨٦٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من

الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار».

حسن: رواه الترمذي (٢٠٠٩)، وأحمد (١٠٥١٢)، وصححه ابن حبان (٦٠٨)، والحاكم (٥٣-٥٢/١) كلهم من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو هو الليثي فإنه حسن الحديث.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

١٣٨٦٣- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما كان الفحش في

شيء إلا شأنه، وما كان الحياء في شيء إلا زانه».

صحيح: رواه الترمذي (١٩٧٤)، وابن ماجه (٤١٨٥)، والبخاري في الأدب المفرد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

(٦٠١)، وابن حبان (٥٥١) كلهم من طريق عبد الرزاق - وهو في مصنفه (٢٠١٤٥) - عن معمر، عن ثابت، عن أنس فذكره.

وعند ابن حبان: «ما كان الرفق في شيء إلا زانه» بدلا من الإيمان.

١٣٨٦٤ - عن سعيد بن يزيد الأزدي أن رجلاً قال: يا رسول الله

أَوْصِنِي قَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ تَسْتَحْيِيَ اللَّهَ كَمَا تَسْتَحْيِي رَجُلًا صَالِحًا مِنْ قَوْمِكَ.

صحيح: رواه الإمام أحمد (٢٤٨)، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة

(٨٢٦)، والبيهقي في الشعب (٧٣٤٣) كلهم من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي

حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني، عن سعيد بن يزيد فذكره.

وإسناده صحيح.

وسعيد بن يزيد الأزدي مختلف في صحبته، فذكره ابن عبد البر في الصحابة، وقال:

روى عنه أبو الخير اليزني، وزعم أن له صحبة، واعتمده الحافظ ابن حجر فذكره في القسم

الأول من الإصابة (٣٣٠٩).

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال: "حدث به يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه؛

فرواه الليث بن سعد، عن يزيد، عن أبي الخير، عن سعيد بن زيد أم سعد بن زيد، عن

النبي ﷺ. وخالفه عبد الحميد بن جعفر، فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن

سعيد بن زيد، عن ابن عم له، قال: قلت: يا رسول الله أوصني... الحديث. وقول عبد

الحميد بن جعفر أشبه". علل الدارقطني (٦٦٩).

قال ضياء الدين المقدسي معلقاً عليه: "وهذه رواية الصحابي عن الصحابي صحيحة،

فلا يؤثر ذلك فيه والله أعلم".

فظهر منه أن السائل المبهم في رواية الليث بن سعد هو ابن عم سعيد بن زيد، وكلاهما صحابي.

١٣٨٦٥ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل دين

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٦ ﴾ كتاب الأدب العالي

خلق، وخلق هذا الدين الحياء».

صحيح: رواه الطبراني في الصغير (١٣/١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤/٨) كلاهما من طريق محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي، حدثنا عيسى بن يونس، عن مالك، عن الزهري، عن أنس فذكره.

قال الطبراني: لم يروه عن مالك إلا عيسى بن يونس تفرد به ابن سهم. قلت: ولا يضر تفردهما فإنهما ثقتان، ولم يُذكر هذا الحديث في الموطأ، وإنما فيه عن زيد بن طلحة بن ركانة يرفعه إلى النبي ﷺ فذكر مثله. رواه مالك في حسن الخلق (٩) عن سلمة بن صفوان بن سلمة الزرقى، عن زيد بن طلحة بن ركانة فذكره.

وهذا مرسل؛ فإن الصحيح أن زيد بن طلحة تابعي، وهذا المرسل يقوي الموصول، لا سيما وقد روي الموصول بإسناد ضعيف أيضا.

وهو ما رواه ابن ماجه (٤١٨١)، وأبو يعلى (٣٥٧٣)، والطبراني في الصغير (١٣/١) كلهم من طريق عيسى بن يونس، عن معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن أنس بن مالك فذكره.

ومعاوية بن يحيى هو الصدفي أبو روح الدمشقي ضعيف عند جمهور أهل العلم، قال ابن حبان: كان يشتري الكتب، ويحدث بها، ثم تغير حفظه فكان يحدث بالوهم.

وعيسى بن يونس هو ابن أبي إسحاق السبيعي ثقة ضابط صاحب الروايات الكثيرة، فلا يمنع من روايته عن مالك، وعن يحيى بن معاوية كما جمع بينهما الطبراني في الصغير.

١٣٨٦٦- عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من

الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار».

صحيح: رواه ابن ماجه (٤١٨٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١٣١٤)، وابن حبان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

(٥٧٠٤)، والحاكم (٥٢ / ١) كلهم من حديث هشيم، عن منصور، عن الحسن، عن أبي بكرة فذكره.

وإسناده صحيح، والحسن اختلف في سماعه من أبي بكرة فذهب البخاري إلى سماعه، ونفاه الآخرون، والحسن مدلس وقد عنعن إلا أن ابن حبان صرح في المقدمة أن المدلس إذا صرح لا أبالي أن أذكره بالعننة يعني أنه يختصر صيغة الأداء، وصححت هذا الحديث لأنه ليس في الأحكام.
قوله: "البذاء": الكلام الفحش.

١٣٨٦٧- عن عون بن عبد الله قال: قلت لعمر بن عبد العزيز:
حدثني فلان -رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ - فعرفه عمرُ، قلت:
حدثني أنَّ رسول الله ﷺ قال : «إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْعِفَافَ وَالْعِيَّ -عِيَّ اللِّسَانِ
لَا عِيَّ الْقَلْبِ- وَالْفَقَةَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَهَنَ مِمَّا يَزِدُّنَ فِي الْآخِرَةِ، وَيَنْقُصُنَ
مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا يَزِدُّنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ، وَإِنَّ الْبَذَاءَ وَالْجَفَاءَ وَالشُّحَّ مِنَ
النِّفَاقِ، وَهَنَ مِمَّا يَزِدُّنَ فِي الدُّنْيَا، وَيَنْقُصُنَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَا يَنْقُصُنَ فِي
الْآخِرَةِ أَكْثَرُ».

حسن: رواه الدارمي (٥٢٦) عن الحسين بن منصور، ثنا أبو أسامة، ثنا أبو غفار المثنى
بن سعيد الطائي، حدثني عون بن عبد الله قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل المثنى بن سعيد وقيل: ابن سعد الطائي فإنه حسن الحديث.
وفي معناه ما روي أبي أمامة عن النبي ﷺ قال: «(الحياء والعِيُّ شعبتان من الإيمان،
والبذاء والبيان شعبتان من النفاق)».

رواه الترمذي (٢٠٢٧)، وأحمد (٢٢٣١٢)، والحاكم (٨ / ١) كلهم من طريق محمد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

بن مطرف، عن حسان بن عطية، عن أبي أمامة الباهلي ذكره.
وفي إسناده انقطاع فإن حسان بن عطية لم يدرك أبا أمامة كما نص على ذلك أكثر أهل العلم.
وأما الحاكم فنظر إلى ظاهر الإسناد وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه،
وقد احتجا برواته عن آخرهم".

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث أبي غسان محمد بن
مطرف" ثم فسّر الحديث فقال: والعِيّ قلة الكلام، والبذاء: هو الفحش في الكلام، والبيان
هو كثرة الكلام مثل هولاء الخطباء الذين يخطبون فيوسعون في الكلام، ويتفصّحون فيه
من مدح الناس فيما لا يرضي الله".

١٣٨٦٨- عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: «الحياء والإيمان قرنا

جميعا، فإذا رُفِعَ أحدهما رُفِعَ الآخرُ».

صحيح: رواه الحاكم (٢٢/١)، والبيهقي في الشعب (٧٣٣١) كلاهما من طريق
محمد بن غالب بن حرب الضبي - وابو نعيم في حلية الأولياء (٢٩٧/٤) من طريق عبد الله
بن أحمد بن إبراهيم الدورقي - كلاهما عن أبي سلمة موسى بن سلمة التبوذكي، حدثنا
جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر قال: ذكره.
وإسناده صحيح. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما فقد احتجا برواته،
ولم يخرجاه بهذا اللفظ.

ونقل البيهقي عقب الحديث عن محمد بن غالب أنه قال: حدثنا به أبو سلمة (هو
موسى بن سلمة التبوذكي) في "الفوائد"، فأسنده، وحدثنا به في حديث جرير بن حازم
ولم يقل فيه: "عن النبي ﷺ" يعني حدّثه موقوفا.

وقد رواه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٥٨٥٩) عن أبي أسامة (حماد بن أسامة) -
والبخاري في الأدب المفرد (١٣١٣) من طريق عبد الله بن المبارك - كلاهما عن جرير بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٢٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

حازم به موقوفا.

و محمد بن غالب الضبي وعبدالله بن أحمد الدورقي ثقتان، وثقهما الدارقطني، وزيادة الثقة مقبولة عند الجمهور، إلا أن محمد بن غالب إذا روى من كتاب رفع كما قال البيهقي، والعبرة بما في الكتاب.

٨ - باب لا حياء في طلب العلم

١٣٨٦٩- عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ أنها قالت: جاءت أم سليم، امرأة أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ فقال: «نعم، إذا رأت الماء».

متفق عليه: رواه مالك في الطهارة (٨٨) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة فذكرته.

ورواه البخاري في الأدب (٦١٢١) من طريق مالك به.

ورواه مسلم في الحيض (٣١٣) من وجوه أخرى عن هشام به نحوه.

٩ - باب كل معروف صدقة

١٣٨٧٠- عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «كل معروف صدقة».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٢١) عن علي بن عياش، حدثنا أبو غسان، قال: حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله فذكره.

١٣٨٧١- عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

ومن المعروف أن تلق أخاك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إنائه».

حسن: رواه أحمد (١٤٧٠٩) عن إسحاق بن عيسى، حدثنا المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله فذكره.

وإسناده حسن من أجل المنكدر بن محمد وقد توبع في الإسناد الأول.

١٣٨٧٢- عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال: قال رسول الله ﷺ:

«كل معروف صدقة».

حسن: رواه أحمد (١٨٧٤١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١١٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٣١) كلهم من حديث عبد الجبار بن عباس، عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الجبار بن عباس الهمداني فإنه حسن الحديث.

١٣٨٧٣- عن حذيفة قال: قال النبي ﷺ: «كل معروف صدقة».

صحيح: رواه مسلم في الزكاة (١٠٠٥) من طرق عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة فذكره.

١٣٨٧٤- عن أبي تميم الهجيمي، عن رجل من بلهجوم قال:

قلت: يا رسول الله إلام تدعو؟ قال: «أدعو إلى الله وحده الذي إن مسك ضر فدعوته كشف عنك، والذي إن ضللت بأرض كفر فدعوته رد عليك والذي إن أصابتك سنة فدعوته أنبت عليك» قال: قلت: فأوصني قال: «لا تسب أحدا، ولا تزهدن في المعروف، ولو أن تلقى أخاك وأنت منبسط إليه وجهك، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣١ ﴾ كتاب الأدب العالي

المستسقي، واتزر إلى نصف الساق فإن أبيت فإلى الكعبين، وإياك وإسبال الإزار فإن إسبال الإزار من المخيلة، وإن الله تبارك وتعالى لا يحب المخيلة».

صحيح: رواه أحمد (٢٠٦٣٦) عن عفان، حدثنا وهيب، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي تميمه الهجيمي، عن رجل من بلهجوم قال: فذكره.

والصحابي هو: جابر بن سليم الهجيمي، وفي مسنده ذكره الإمام أحمد.

١٣٨٧٥- عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «تبسمك في وجه أخيك لك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وإرشادك الرجل في أرض الضلال لك صدقة، وبصرك للرجل الرديء البصر لك صدقة، وإماطتك الحجر والشوكة والعظم عن الطريق لك صدقة، وإفراغك من دلوك في دلو أخيك لك صدقة.

حسن: رواه الترمذي (١٥٥٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٩١)، وابن حبان (٥٢٩) كلهم من حديث عكرمة بن عمر قال: قال: حدثنا أبو زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر قال: فذكره.

قال الترمذي: "حسن غريب وأبو زميل اسمه سماك بن الوليد الحنفي".

قلت: مرثد هو ابن عبد الله الزماني لم يرو عنه غير ابنه مالك، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في صحيحه، وقال العجلي: تابعي ثقة، وقال الحافظ في التقریب: "مقبول". وحديثه هذا له أصول ثابتة مخرجة في مواضعها ولذا يحسن حديثه كما قال الترمذي.

وفي معناه أحاديث مخرجة في الجامع الكامل في مواضعها.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٢ ﴾ كتاب الأدب العالي

١٠- باب ما جاء في المنحة وهداية الضال

١٣٨٧٦- عن البراء بن عازب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من منح منيحة لبن أو ورق أو هدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة».

صحيح: رواه الترمذي (١٩٥٧)، وأحمد (١٨٥١٦)، وصححه ابن حبان (٥٠٩٦) كلهم من طرق عن طلحة بن مصرف، قال: سمعت عبد الرحمن بن عوسجة، يقول: سمعت البراء بن عازب فذكره. والسياق للترمذي وابن حبان.

وإسناده صحيح. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب".

قوله: "من هدى زقاقا" أي دلّ الضال أو الأعمى الطريق.

وقوله: "منح منيحة ورق" يعني به قرض الدراهم قاله الترمذي.

١٣٨٧٧- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعون

خصلة أعلاهن منيحة العنز، ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها، وتصديق موعودها، إلا أدخله الله بها الجنة».

صحيح: رواه البخاري في الهبة (٢٦٣١) عن مسدد، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة السلولي، سمعت عبد الله بن عمرو فذكره. قال حسان: فعددت ما دون منيحة العنز، من رد السلام، وتشميت العاطس، وإمالة الأذى عن الطريق، ونحوه فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة.

١١- باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

١٣٨٧٨- عن أبي ذر، قال: قال لي النبي ﷺ: «لا تحقرن من

المعروف شيئا، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٣ ﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٦) عن أبي غسان المسمعي، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا أبو عامر يعني الخزاز، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر فذكره.

١٣٨٧٩- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة، ومن المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك».

حسن: رواه الترمذي (١٩٧٠)، وأحمد (١٤٨٧٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٠٤) كلهم عن قتيبة بن سعيد، حدثنا المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله فذكره.

وإسناده حسن من أجل المنكدر بن محمد بن المنكدر فإن الغالب عليه الضعف، ولكن قال الإمام أحمد: "ثقة"، وقال ابن معين: "ليس به بأس". قلت: فإذا تبين أنه لم يخطئ، ولحديثه أصل صحيح فيحسن حديثه وإلا فلا. ولعله لذلك قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"

١٢- باب التبسم والضحك

١٣٨٨٠- عن عائشة قالت: ما رأيت النبي ﷺ مستجمعا قط ضاحكا، حتى أرى منه لهواته، إنما كان يتبسم.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٩٢)، ومسلم في الاستسقاء (٨٩٩: ١٦) كلاهما من طريق عبد الله بن وهب، أخبرنا عمرو، أن أبا النضر، حدثه عن سليمان بن يسار، عن عائشة فذكرته.

١٣٨٨١- عن عائشة، أن رفاعة القرظي طلق امرأته فبت طلاقها،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير، فجاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنها كانت عند رفاعة فطلقها آخر ثلاث تطليقات، فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير، وإنه والله ما معه يا رسول الله إلا مثل هذه الهدبة، لهدبة أخذتها من جلبابها، قال: وأبو بكر جالس عند النبي ﷺ، وابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة ليؤذن له، فطفق خالد ينادي أبا بكر: يا أبا بكر، ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله ﷺ، وما يزيد رسول الله ﷺ على التبسم، ثم قال: «لعلك تريد أن ترجعي إلى رفاعة، لا، حتى تذوقي عسيلته، وذوق عسيلتك».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٨٤)، ومسلم في النكاح (١٤٣٣: ١١٢)، (١١٣) كلاهما من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة فذكره. واللفظ للبخاري.
وعبد الرحمن بن الزبير هو: ابن باطاء القرظي، وعبد الرحمن كان صحابيا، والزبير أبوه كان يهوديا، قُتِلَ في غزوة بني قريظة.
وقوله: "هُدْبَةُ الثوب": هو رخوة مثل طرف الثوب لا يُغني عنها شيئا.

١٣٨٨٢- عن سعد بن أبي وقاص قال: استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله ﷺ، وعنده نسوة من قريش يسألنه ويستكثرنه، عالية أصواتهن على صوته، فلما استأذن عمر تبادرن الحجاب، فأذن له النبي ﷺ فدخل والنبي ﷺ يضحك، فقال: أضحك الله سنك يا رسول الله، بأبي أنت وأمي؟ فقال: «عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي، لما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

سمعن صوتك تبادرن الحجاب» فقال: أنت أحق أن يهبن يا رسول الله، ثم أقبل عليهن، فقال: يا عدوات أنفسهن، أتهبنني ولم تهبن رسول الله ﷺ؟ فقلن: إنك أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: «إيه يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده، ما لقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٨٥)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٣٩٦) كلاهما من طريق إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن محمد بن سعد، عن أبيه، قال: فذكره.

١٣٨٨٣- عن أبي هريرة قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: هلك، وقعت على أهلي في رمضان، قال: «أعتق رقبة» قال: ليس لي، قال: «فصم شهرين متتابعين» قال: لا أستطيع، قال: «فأطعم ستين مسكينا» قال: لا أجد، فأتي بعرق فيه تمر - قال إبراهيم: العرق المكتل - فقال: «أين السائل، تصدق بها» قال: على أفقر مني، والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، قال: «فأنتم إذا»

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٨٧)، ومسلم في الصيام (١١١١) كلاهما من طريق ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: فذكره. واللفظ للبخاري.

١٣٨٨٤- عن جرير قال: ما حجبني النبي ﷺ منذ أسلمت، ولا رأني إلا تبسم في وجهي، ولقد شكوت إليه أني لا أثبت على الخيل،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٦ ﴾ كتاب الأدب العالي

فضرب بيده في صدري، وقال: «اللهم ثبته، واجعله هاديا مهديا».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٨٩)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٥):
(١٣٥) كلاهما من طريق إسماعيل، عن قيس، عن جرير قال: فذكره.

١٣٨٨٥- عن أنس بن مالك أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ يوم

الجمعة، وهو يخطب بالمدينة، فقال: قحط المطر، فاستسقى ربك. فنظر إلى السماء وما نرى من سحب، فاستسقى، فنشأ السحاب بعضه إلى بعض، ثم مطروا حتى سالت مئاعب المدينة، فما زالت إلى الجمعة المقبلة ما تقلع، ثم قام ذلك الرجل أو غيره، والنبي ﷺ يخطب، فقال: غرقنا، فادع ربك يحبسها عنا، فضحك ثم قال: «اللهم حوالينا ولا علينا» مرتين أو ثلاثا، فجعل السحاب يتصدع عن المدينة يمينا وشمالا، يمطر ما حوالينا ولا يمطر منها شيء، يريهم الله كرامة نبيه ﷺ وإجابة دعوته.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٩٣) عن محمد بن محبوب، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس فذكره.

ورواه البخاري في الاستسقاء (١٠١٤)، ومسلم في الاستسقاء (٨٩٧: ٨) كلاهما من طريق شريك بن أبي نمر، عن أنس بن مالك فذكره بسياق أطول منه.

١٣- باب الجود والكرم والسخاء

١٣٨٨٦- عن جابر قال: ما سئل النبي ﷺ عن شيء قط فقال: لا.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٣٤)، ومسلم في الفضائل (٢٣١١) كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر فذكره.

١٣٨٨٧- عن سهل بن سعد قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ببردة،

فقال سهل للقوم: أتدرون ما البردة؟ فقال القوم: هي الشملة، فقال سهل: هي شملة منسوجة فيها حاشيتها، فقالت: يا رسول الله، أكسوك هذه، فأخذها النبي ﷺ محتاجا إليها فلبسها، فرآها عليه رجل من الصحابة، فقال: يا رسول الله، ما أحسن هذه، فاكسنيها، فقال: «نعم» فلما قام النبي ﷺ لامه أصحابه، قالوا: ما أحسنت حين رأيت النبي ﷺ أخذها محتاجا إليها، ثم سألته إياها، وقد عرفت أنه لا يسأل شيئا فيمنعه، فقال: رجوت بركتها حين لبسها النبي ﷺ لعلي أكفن فيها.

صحيح: رواه مسلم في الأدب (٦٠٣٦) عن سعيد بن أبي مريم، حدثنا أبو غسان، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد، قال: فذكره.

١٣٨٨٨- عن أسماء بنت أبي بكر، أنها جاءت النبي ﷺ، فقالت:

يا نبي الله، ليس لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير فهل علي جناح أن أرضخ مما يدخل علي؟ فقال: «ارضخي ما استطعت، ولا توعي فيوعي الله عليك».

متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٤٣٤)، ومسلم في الزكاة (١٠٢٩: ٨٩) كلاهما من حديث ابن جريج: أخبرني ابن أبي مليكة، أن عباد بن عبد الله بن الزبير، أخبره عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

أسماء بنت أبي بكر فذكرته.

١٣٨٨٩- عن عائشة أن سائلا سأل قالت: فأمرت الخادم فأخرج له

شيئا قالت: فقال النبي ﷺ لها: «يا عائشة لا تحصي فيحصى الله عليك».

صحيح: رواه أحمد (٢٤٤١٨)، وابن حبان (٣٣٦٥)، وأبو يعلى (٤٤٦٣) كلهم من

حديث ابن إدريس، عن الأعمش، عن الحكم، عن عروة، عن عائشة فذكرته.

وإسناده صحيح.

وللحديث أسانيد أخرى كما ذكرته في كتاب الزكاة والصدقات.

١٣٨٩٠- عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ

كَرِيمٌ، يُحِبُّ الْكَرَمَ وَمَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ، وَيَكْرَهُ سُفْسَافَهَا».

صحيح: رواه ابن قانع في معجم الصحابة (٢٦٩/١)، والطبراني في الكبير

(٢٢٣/٦)، وفي الأوسط - مجمع البحرين (٢٩٢٧)-، والحاكم (٤٨/١) كلهم من

طريق أحمد بن يونس، ثنا فضيل بن عياض، عن محمد بن ثور (هو الصنعاني)، عن معمر،

عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: فذكره.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد"

وقال الهيثمي في المجمع (١٨٨/٨): "رواه الطبراني ورجاله ثقات".

وإسناده صحيح، وقد صحّحه أيضا الحافظ العراقي.

قوله: "سفسافها" السفساف هو: الردئ من كل شيء، والأمر الحقير.

وأما ما روي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((السخي قريب من الله، قريب من الجنة،

قريب من الناس، بعيد من النار، والبخیل بعيد من الله، بعيد من الجنة، بعيد من الناس،

قريب من النار، والجاهل السخي أحب إلى الله عز وجل من عابد بخیل)). فهو ضعيف.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد، عن الأعرج،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٣٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

عن أبي هريرة، إلا من حديث سعيد بن محمد، وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث، عن يحيى بن سعيد، إنما يروى عن يحيى بن سعيد، عن عائشة شيء مرسل". قلت: سعيد بن محمد الوراق الثقفي الكوفي جمهور أهل العلم على أنه ضعيف، وقد قال الدارقطني: "متروك" وقال أبو حاتم: "هذا حديث منكر" علل الحديث (٢٣٥٣). وأدخله ابن الجوزي في الموضوعات (١١٠٤).

١٤- باب ما جاء في الشكر على المعروف

١٣٨٩١- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يشكر الله من لا

يشكر الناس».

صحيح: رواه أبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤)، وأحمد (٧٥٠٤)، وصححه ابن حبان (٣٤٠٧)، كلهم من طريق الربيع بن مسلم القرشي، حدثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح. قال الترمذي: "هذا حديث صحيح".

١٣٨٩٢- عن النعمان بن بشير قال: قال النبي ﷺ على المنبر: «من

لم يشكر القليل لم يشكر الكثير، ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله، التحدث بنعمة الله شكر، وتركها كفر، والجماعة رحمة، والفرقة عذاب».

حسن: رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٨٤٤٩، ١٩٣٥١)، والبخاري (كشف الأستار - ١٦٣٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٣)، والبيهقي في الشعب (٨٦٩٨) كلهم من حديث أبي وكيع الجراح بن مليح، عن أبي عبد الرحمن، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٤٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل والد وكيع وهو الجراح بن مليح، وشيخه أبو عبد الرحمن وهو الشامي فإن فيهما كلاما خفيفا ولا بأس بهما فيما له أصل ثابت. وأورده المنذري في الترغيب والترهيب (١٤٣٩)، وقال: "رواه عبد الله بن أحمد وإسناده لا بأس به".

١٣٨٩٣- عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله».

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٤٠٨/٢) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن آدم، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن جرير فذكره. وإسناده صحيح.

قال الهيثمي في المجمع (١٨١/٨): "رجاله رجال الصحيح".

١٣٨٩٤- عن الأشعث بن قيس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس».

حسن: رواه أحمد (٢١٨٣٨) عن وكيع، عن سفيان، عن سلم بن عبد الرحمن، عن زياد بن كليب، عن الأشعث بن قيس فذكره.

رجاله ثقات، وظاهر إسناده الصحة إلا أن فيه انقطاعا فإن زياد بن كليب لم يدرك الأشعث بن قيس لأنه توفي سنة (٤٠هـ) ومات زياد بن كليب سنة (١١٩هـ) فبين وفاتيهما نحو ثمانين عاما، ولم أقف على عمره عند وفاته.

وتابعه عبد الرحمن بن عدي عن الأشعث بن قيس. رواه البيهقي في الشعب (٨٦٩٩)، وفي السنن (١٨٢/٦) من طريق محمد بن طلحة، عن عبيد الله بن شريك، عن عبد الرحمن بن عدي به فذكره.

وعبد الرحمن بن عدي لم يرو عنه غير عبد الله بن شريك، وبهذين الإسنادين يرتقي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٤١ ﴾ كتاب الأدب العالي

الحديث إلى درجة الحسن.

وفي معناه ما روي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((من لم يشكر الناس لم يشكر الله)).

رواه الترمذي (١٩٥٥)، وأحمد (١١٢٨٠) كلاهما من حديث ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

وابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن سفيان الحنظلي، ولكن تابعه مطرف بن طريف، عن عطية عند الطبراني في الأوسط (٣٦٠٦)، وعلمته عطية وهو ابن سعد بن جنادة وهو يخطئ كثيرا يحتاج إلى متابعة، ولم أجده.

وفي معناه أيضا ما روي عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: ((أشكر الناس لله، أشكرهم للناس)).

رواه الطبراني في الكبير (١/١٣٥)، والبيهقي في الشعب (٨٦٩٧) وفيه عبد المنعم بن نعيم الأسواري أبو سعيد المصري صاحب السقاء ضعيف عند جمهور أهل العلم. قال الحافظ في التقریب: "متروك" وبه أعلمه الهيثمي في المجمع (٨/١٨١).

معنى الحديث: من كان في عاداته أن لا يشكر الناس على معروفهم وهم حاضرون فكيف يشكر الله على إحسانه وهو لا يرى الله عز وجل.

١٣٨٩٥- عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من

أعطي عطاء فوجد فليجز به، فإن لم يجد فليثن به، فمن أثنى به فقد شكره، ومن كتمه فقد كفره)).

حسن: رواه أبو داود (٤٨١٣) عن مسدد، حدثنا بشر، حدثني عمارة بن غزية، قال: حدثني رجل، من قومي عن جابر بن عبد الله، قال: فذكره.

قال أبو داود: "رواه يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن شرحبيل، عن جابر".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢﴾ كتاب الأدب العالي

وهذا الذي ذكره أبو داود معلقا وصله البخاري في الأدب المفرد (٢١٥) عن سعيد بن عفير، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية به مثله وزاد في آخره: «ومن تحلى بما لم يُعط، فكأنما لبس ثوبي زور».

وشرحبيل هو ابن سعد المدني متكلم فيه إلا أن للحديث إسناد آخر يقويه وهو ما رواه ابن عدي في الكامل (٣٥٦ / ١) من طريق أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر به نحوه.

وأيوب بن سويد هو الرملي ضعيف الحديث. وبالإسنادين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن إن شاء الله.

قوله: "من كتبه فقد كفره" أي كفر تلك النعمة.

١٣٨٩٦- عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «من أبلي بلاء فذكره، فقد

شكره، وإن كتبه فقد كفره».

حسن: رواه أبو داود (٤٨١٤) عن عبد الله بن الجراح، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن الجراح فإنه حسن الحديث.

وجوده المنذري في الترغيب (١٤٥٤).

قوله: "أبلي" أي أنعم عليه. ومعنى الحديث: من أنعم الله عليه بنعمة فليُر أثر تلك النعمة، ومن لم يفعل ذلك فقد كفر بتلك النعمة، وقد أمر الله تعالى بالوسطية في قوله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]

قوله: ﴿قَوَامًا﴾ أي: الوسط لا تفريط ولا إسراف.

١٥- باب ما جاء في الحلم والأناة والتأني

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّهٌ مُنِيبٌ﴾ [سورة هود: ٧٥]

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣﴾ كتاب الأدب العالي

١٣٨٩٧- عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال للأشج أشج

عبد القيس: «إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم، والأناة».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٧: ٢٥) من طرق عن قرّة بن خالد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس في حديث طويل في قصة وفد عبد القيس وهو مخرج بكامله في موضعه.

١٣٨٩٨- عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ لأشج

عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٨: ٢٦) عن يحيى بن أيوب، حدثنا ابن علية، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قال: حدثنا من لقي الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من عبد القيس، قال سعيد: وذكر قتادة أبا نضرة، عن أبي سعيد الخدري، في حديثه هذا: فذكر الحديث بطوله.

١٣٨٩٩- عن عبد الله بن سرجس المزني أن النبي ﷺ قال:

«السمت الحسن، والتؤدة، والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة».

حسن: رواه الترمذي (٢٠١٠)، وعبد بن حميد (٥١٢) كلاهما من طريق نوح بن قيس، حدثنا عبد الله بن عمران، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل عبد الله بن عمران فإنه حسن الحديث. قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب".

١٣٩٠٠- عن عبد الله بن عباس، أن نبي الله ﷺ قال: «إن الهدي

الصالح، والسمت الصالح، والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٤٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

من النبوة».

حسن: رواه أبو داود (٤٧٧٦)، وأحمد (٢٦٩٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩١) كلهم من طريق عن قابوس بن أبي ظبيان، أن أباه حدثه عن ابن عباس فذكره.

وقابوس بن أبي ظبيان مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا كان له أصل وهذا منه.

وأما ما روي عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «الأناة من الله والعجلة من الشيطان». فهو ضعيف.

رواه الترمذي (٢٠١٢)، والبخاري في شرح السنة (٣٥٩٨) كلاهما من حديث أبي مصعب المدني، قال: حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده قال: فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد المهيمن بن عباس بن سهل وضعفه من قبل حفظه".

وذكر البخاري قول الترمذي وأقره.

قلت: وهو كما قال الترمذي، فإن عبد المهيمن هذا قال فيه البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة كما تكلم فيه ابن حبان وغيرهم.

وكذلك لا يصح ما روي عن أبي سعيد مرفوعاً: لا حلیم إلا ذو عثرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة.

رواه الترمذي (٢٠٣٣)، والبخاري في الأدب المفرد (١/٥٦٥)، وأحمد (١١٠٥٦)، وصححه ابن حبان (١٩٣)، والحاكم (٤/٢٩٣) كلهم من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد".

قلت: إسناده ضعيف من أجل دراج وهو ابن سمعان أبو السمع وخاصة في روايته عن

أبي الهيثم.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥﴾ كتاب الأدب العالي

وخالفه ابن زحر فرواه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد موقوفا عليه. رواه البخاري في الأدب المفرد (١/٥٦٥)، وهذا أصح من الأول، وابن زحر هو عبيد الله بن زحر الافريقي ضعيف أيضا ولكنه أحسن حالا من دراج.

١٦- باب خير الناس من يرجى خيره، ويؤمن شره

١٣٩٠١- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ وقف على ناس جلوس، فقال: «ألا أخبركم بخيركم من شركم؟» قال: فسكتوا، فقال ذلك ثلاث مرات، فقال رجل: بلى يا رسول الله، أخبرنا بخيرنا من شرنا، قال: «خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره، وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره».

حسن: رواه الترمذي (٢٢٦٣)، وأحمد (٨٨١٢، ٨٩٢٠)، وصححه ابن حبان (٥٢٧)، (٥٢٨) كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل العلاء بن عبد الرحمن فإنه حسن الحديث. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

١٧- باب ما جاء في إصلاح ذات البين

قال الله تعالى: ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]

١٣٩٠٢- عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم، وحانت الصلاة. متفق عليه: رواه مالك في قصر الصلاة في السفر (٦١) عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه البخاري في الأذان (٦٨٤)، ومسلم في الصلاة (٤٢١: ١٠٢) كلاهما من طريق مالك به مثله.

وفي رواية للبخاري في الصلح (٢٦٩٠) من طريق أبي غسان، حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد أن أناسا من بني عمرو بن عوف كان بينهم شيء، فخرج إليهم النبي ﷺ في أناس من أصحابه يصلح بينهم" الحديث.

١٣٩٠٣- عن سهل بن سعد: أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا

بالحجارة، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقال: «اذهبوا بنا نصلح بينهم».

صحيح: رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٣) عن محمد بن عبد الله، حدثنا عبدالعزيز بن عبد الله الأويسي، وإسحاق بن محمد الفروي، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: فذكره.

١٣٩٠٤- عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم

بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟» قالوا: بلى، يا رسول الله

قال: «إصلاح ذات البين، وفساد ذات البين الحالقة».

صحيح: رواه أبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٦٤٠) كلاهما من حديث أبي معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: فذكره. وصححه ابن حبان (٥٠٩٢) من هذا الوجه.

قال الترمذي: "حديث صحيح، ويروى عن النبي ﷺ قال: هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين".

قوله: «أفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة»، هذه الأفضلية ليست على إطلاقها، لما وردت نصوص كثيرة في الكتاب والسنة تدل على أفضلية الفرائض، والحث على

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٤٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

أدائها في وقتها، لذا تحمّل هذه الأفضلية على النوافل والتطوّع، فإنه يجوز للرجل أن يشتغل في إصلاح ذات البين، ويترك النوافل، بخلاف الفرائض فإنّ ذمّته تكون مشغولة حتى يؤدّيها.

١٣٩٠ هـ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما عمل ابن آدم شيئاً

أفضل من الصلاة، وصلاح ذات البين، وخلق حسن».

حسن: رواه البخاري في التاريخ الكبير (٦٣/١) - ومن طريقه البيهقي في الشعب (١٠٥٨٠) - عن سليمان بن عبد الرحمن، قال: حدثنا محمد بن حجاج، حدثنا يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل محمد بن حجاج وهو الدمشقي روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: "شيخ"، فمثله يحسن حديثه إذا لم يأت بما ينكر عليه، وسليمان بن عبد الرحمن هو ابن عيسى التميمي الدمشقي حسن الحديث أيضاً.

١٨ - باب المداراة مع الناس

١٣٩٠ هـ - عن عائشة قالت: أنه استأذن على النبي ﷺ رجل فقال:

«ائذنوا له، فبئس ابن العشيرة - أو بئس أخو العشيرة -» فلما دخل ألان له الكلام، فقلت له: يا رسول الله، قلت ما قلت، ثم ألنت له في القول؟ فقال: «أي عائشة، إن شر الناس منزلة عند الله من تركه - أو ودعه الناس - اتقاء فحشه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٣١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٩١) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر، عن عروة بن الزبير، عن عائشة فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٤٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

١٣٩٠٧- عن المسور بن مخرمة قال: قدمت على النبي ﷺ أقبية، فقال لي أبي مخرمة: انطلق بنا إليه، عسى أن يعطينا منها شيئاً، فقام أبي على الباب، فتكلم، فعرف النبي ﷺ صوته، فخرج النبي ﷺ ومعه قباء وهو يريه محاسنه، وهو يقول: «خبأت هذا لك، خبأت هذا لك».

وفي لفظ: أن النبي ﷺ أهديت له أقبية من ديباج، مزرة بالذهب، فقسمها في ناس من أصحابه، وعزل منها واحداً لمخرمة، فلما جاء قال: «قد خبأت هذا لك».

قال أيوب: "بثوبه وأنه يريه إياه، وكان في خلقه شيء".

متفق عليه: رواه البخاري في الشهادات (٢٦٥٧)، ومسلم في الزكاة (١٠٥٨ : ١٣٠) كلاهما من حديث حاتم بن وردان، حدثنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة فذكره.

ورواه البخاري في الأدب (٦١٣٢) من طريق ابن علية، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة أن النبي ﷺ... فذكره.

١٩-باب ما جاء في التواضع

١٣٩٠٨- عن عياض بن حمار أخي بني مجاشع، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحدٌ على أحد، ولا يبغي أحدٌ على أحد».

صحيح: رواه مسلم في الجنة وصفة نعيمها (٢٨٦٥ : ٦٤) عن حسين بن حريث،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٤٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

حدثنا الفضل بن موسى، عن الحسين، عن مطر، حدثني قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عياض بن حمار فذكره.

١٣٩٠٩- عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ

أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا، وَلَا يَبْغِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ».

حسن: رواه ابن ماجه (٤٢١٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٦) كلاهما من حديث عبد الله بن وهب قال: أنبأنا عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك فذكره.

وإسناده حسن من أجل سنان بن سعد، ويقال: سعد بن سنان وهو مختلف فيه غير أنه حسن الحديث، وخاصة إذا كان له أصل.

١٣٩١٠- عن ابن عمر، عن عمر قال لا أعلمه إلا رفعه قال:

«يقول الله تبارك وتعالى من تواضع لي هكذا - وجعل يزيد باطن كفه إلى الأرض وأدناها إلى الأرض - رفعته هكذا» وجعل باطن كفه إلى السماء ورفعها نحو السماء.

صحيح: رواه أحمد (٣٠٩)، والبزار (١٧٥)، وأبو يعلى (١٨٧) كلهم من حديث يزيد بن هارون، عن عاصم بن محمد بن زيد، عن أبيه، عن أبيه، عن عمر فذكره.

وقال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عن عمر بهذا الإسناد، وليس بهذا الإسناد عن عمر إلا هذا الحديث".

قلت: رجاله ثقات، وليس فيه علة ولكن قوله: "هكذا" ثم تفسير يزيد بن هارون فيه غرابة، فإن يزيد لم يعز هذا التفسير إلى النبي ﷺ.

١٣٩١١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا اسْتَكْبَرَ مَنْ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ، وَرَكِبَ الْحِمَارَ بِالْأَسْوَاقِ، وَاعْتَقَلَ الشَّاةَ فَحَلَبَهَا».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٥٠) عن عبدالعزيز بن عبدالله، عن عبدالعزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل عبدالعزيز بن محمد وهو: الدراوردي فإنه حسن الحديث، وكذلك شيخه محمد بن عمرو وهو: ابن علقمة الليثي.

٢٠- باب ما جاء في الرحمة

١٣٩١٢- عن مالك بن الحويرث، قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن

شبية متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيمًا رقيقًا، فظنّ أنا قد اشتقنا أهلنا، فسألنا عن من تركنا من أهلنا، فأخبرناه، فقال: «ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم، وعلموهم، ومروهم، فإذا حضرت الصلاة، فليؤذن لكم أحدكم، ثم ليؤمكم أكبركم».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٠٨)، ومسلم في المساجد (٦٧٤) كلاهما من طريق إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث، قال: فذكره.

١٣٩١٣- عن أبي هريرة، قال: قام رسول الله ﷺ في صلاة وقمنا

معه، فقال أعرابي وهو في الصلاة: اللهم ارحمني ومحمدًا، ولا ترحم معنا أحدًا، فلما سلم النبي ﷺ قال للأعرابي: «لقد حجرت واسعًا» يريد رحمة الله.

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠١٠) عن أبي اليمان، أخبرنا شعيب، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥١ ﴾ كتاب الأدب العالي

الزهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة، قال: فذكره.

١٣٩١٤- عن جرير بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا

يُرْحَمُ» وفي لفظ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١٣)، ومسلم في الفضائل (٢٣١٩) كلاهما

من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، عن جرير بن عبد الله فذكره.

وقرن مسلم بزيد أبا ظبيان. واللفظ الأول للبخاري والثاني لمسلم.

١٣٩١٥- عن أبي هريرة قال: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ،

وعنده الأقرعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِي جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنْ

الْوَلَدِ، مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا

يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٧)، ومسلم في الفضائل (٢٣١٨) كلاهما

من حديث الزهري، حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة فذكره.

١٣٩١٦- عن أبي هريرة قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُدْلِعُ لِسَانَهُ لِلْحَسَنِ،

فَيَرَى الصَّبِيَّ حُمْرَةَ لِسَانِهِ، فَيَهْشُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ: أَلَا أَرَاهُ

يَصْنَعُ هَذَا بِهَذَا، فَوَاللَّهِ، إِنَّهُ لَيَكُونُ لِي الْوَلَدُ، قَدْ خَرَجَ وَجْهُهُ، وَمَا قَبَّلْتُهُ

قَطْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ».

حسن: رواه ابنُ حبان (٥٥٩٦) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي - وأبو الشيخ في

أخلاق النبي ﷺ (ص ٨٦) من طريق محمد بن بشر - كلاهما عن محمد بن عمرو بن

علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥٢ ﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة فإنه حسن الحديث.
ولكن رواه هناد في الزهد (١٣٣٠) عن عبدة- وأبو عبيد في غريب الحديث (١٤٤/٣) عن يزيد بن هارون- كلاهما عن محمد بن عمر بن علقمة، عن أبي سلمة مرسلًا. ولم يذكر "أبا هريرة".
والموصول أشبه بالصواب من أجل شاهده.

١٣٩١٧- عن أبي هريرة قال: كان رجلٌ من الأنصار عند النبي ﷺ ومعه صبيٌّ له، فجعل يضمُّ صبيّه إليه، فقال رسولُ الله ﷺ: أترحمه؟ قال: نعم يا رسول الله، قال: «فالله أرحمُ به منك، وهو أرحمُ الراحمين».

حسن: رواه النسائي في الكبرى (٧٦٦٤) واللفظ له-، والبخاري في الأدب المفرد (٣٧٧)، والبيهقي في الشعب (٦٧٣٢) كلهم من طرق عن مروان بن معاوية الفزاري، حدثنا يزيد بن كيسان، حدثنا أبو حازم الأشجعي، عن أبي هريرة قال: فذكره.
وإسناده حسن من أجل يزيد بن كيسان الشكري فإنه حسن الحديث.

١٣٩١٨- عن عائشة، قالت: جاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فقال: تُقبلون الصبيان؟ فما قبلهم، فقال النبي ﷺ: «أوأملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٨)، ومسلم في الفضائل (٢٣١٧) كلاهما من حديث هشام قال: أخبرني أبي، عن عائشة فذكرته.

١٣٩١٩- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ الصادق والمصدق أبا القاسم صاحب الحجرة يقول: «لا تنزع الرحمة إلا من شقي».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٤٢)، والترمذي (١٩٢٣)، والبخاري في الأدب المفرد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥٣ ﴾ كتاب الأدب العالي

(٣٧٤)، وأحمد (٨٠٠١)، وصحّحه ابن حبان (٤٦٢) كلهم من حديث شعبة، عن منصور بن المعتمر، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي عثمان وهو الثبّان مولى المغيرة بن شعبة، وقيل: اسمه سعد، وقيل: عمران، روى عنه جمع، ولا يوجد فيه جرح، ولحديثه أصول صحيحة.

وقال الترمذي: " هذا حديث حسن، وأبو عثمان الذي روى عن أبي هريرة لا يعرف اسمه، ويقال: هو والد موسى بن أبي عثمان الذي روى عنه أبو الزناد وقد روى أبو الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ غير حديث".

١٣٩٢٠- عن عبدالله بن عمرو بن العاص، يبلغ به النبي ﷺ قال:

«الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤) كلاهما من حديث سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس مولى لعبدالله بن عمرو، عن عبد الله بن عمرو، فذكره، واللفظ لأبي داود.

ومن هذا الوجه أخرجه أيضاً الإمام أحمد (٦٤٩٤)، والدارمي في "الرد على الجهمية" (٦٩)، وصحّحه الحاكم (١٥٩/٤) وزاد البعض بعد قوله: «(من في السماء): «الرحم شجرة من الرحمن فمن وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعته الله»». قال الترمذي: «(حسن صحيح)».

وجعل الحاكم هذا الحديث وما في الباب كلّها صحيحة.

قلت: إنّما هو حسن فقط من أجل أبي قابوس، والكلام عليه مبسوط في كتاب الإيمان.

١٣٩٢١- عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ أنه قال

وهو على المنبر: «ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر الله لكم، ويل لأقمار

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

القول، ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون».

حسن: رواه أحمد (٦٥٤١)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٠) كلاهما من حديث حريز، حدثنا حبان الشرعي، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

وإسناده حسن من أجل حبان وهو ابن زيد الشرعي فإنه في أقل أحواله حسن الحديث.

قوله: "لأقماع القول" الأقماع جمع قُمع -بضم القاف- وهو ما يوضع في فم الإناء إذا صُبَّ فيه دهن وغيره وهو لا يعي شيئاً، فكَذلك الذين يستمعون القول الحسن ولا يحفظونه ولا يعملون به.

١٣٩٢٢- عن أنس بن مالك، قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي

بيده، لا يضع الله رحمته إلا على رحيم» ، قالوا: يا رسول الله، كلنا

يرحم، قال: «ليس برحمة أحدكم صاحبه يرحم الناس كافة».

حسن: رواه أبو يعلى (٤٢٥٨)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٤٩) كلاهما من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن سنان سعد الكندي، عن أنس بن مالك قال: فذكره.

وسنان بن سعد الكندي مختلف فيه، و محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

ورواه البيهقي في الشعب (١٠٥٤٨) من طريق محمد بن سليمان المصيصي لوين، ثنا عبد المؤمن السدوسي (هو ابن عبيد الله البصري)، عن أخشن السدوسي، عن أنس بن مالك فذكر نحوه.

وأخشن السدوسي لم يرو عنه غير عبد المؤمن، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الموصلي: "حديثه ليس بالقائم"، وهو مترجم في التعجيل واللسان. وبالإسنادين يصير الحديث حسناً.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

٢١- باب ما جاء في الرحمة بالبهائم

١٣٩٢٣- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق، إذ اشتد عليه العطش، فوجد بئراً، فنزل فيها فشرب، وخرج، فإذا كلب يلهث، يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني، فنزل البئر، فملاً خفه، ثم أمسكه بفيه، حتى رقي، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له»، فقالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم لأجراً؟ فقال: «في كل كبد رطبة أجر».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٢٣) عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة فذكره.
ورواه البخاري في المساقاة (٢٣٦٣)، ومسلم في السلام (٢٢٤٤) كلاهما من طريق مالك به مثله.

١٣٩٢٤- عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها ولا سقتها، إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض».

متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٨٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٢٤٢: ١٤٣) عقب (٢٦١٨) كلاهما عن عبد الله بن محمد بن أسماء، حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن عبد الله بن عمر فذكره.

١٣٩٢٥- عن معاوية بن قره عن أبيه أن رجلاً قال: يا رسول الله

إني لأذبح الشاة، وأنا أرحمها، أو قال: إني لأرحم الشاة أن أذبحها، فقال: والشاة إن رحمتها رحمتك الله، والشاة إن رحمتها رحمتك الله.

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد"

١٣٩٢٦- عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: من رحم ولو

ذبيحة، رحمه الله يوم القيامة.

حسن: رواه البخاري في الأدب (٣٨١) عن محمود، قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الوليد بن جميل الكندي، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة فذكره.

وإسناده حسن من أجل الوليد بن جميل مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يكن في حديثه نكارة لأنه روى عن القاسم أحاديث منكراً.

قوله: "من رحم ولو ذبيحة" أي ذبحها بسكين حاداً، وأراح الذبيحة.

٢٢-باب الرحمة على الصغير وإكرام الكبير

١٣٩٢٧- عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: ((من لم يرحم

صغیرنا، و یعرف حق کبیرنا فلیس منا)).

حسن: رواه أبو داود (٤٩٤٣)، وأحمد (٧٠٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

(٣٥٤)، والحاكم (١/٦٢) كلهم من حديث سفیان بن عیینة، حدثنا ابن أبي نجیح، عن عبيد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبيد الله بن عامر وثقه ابن معين كما في تاريخ الدارمي (٤٦٩). وأما الحاكم فقال: "صحيح على شرط مسلم فقد احتج بعبد الله بن عامر اليحصبي ولم يخرجاه"، ففيه وهم فإنه ليس بعبد الله بن عامر اليحصبي الذي روى له مسلم، وإنما هو عبيد الله بن عامر كما في سند أحمد والأدب المفرد للبخاري، وعبيد الله بن عامر هو المكي من رجال أبي داود فقط.

١٣٩٢٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم

يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٥٣)، وابن أبي الدنيا في النفقة على العيال (١٨٦)، وصححه الحاكم (٤/١٧٦) كلهم من طريق عبد الله بن وهب، حدثنا أبو صخر، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي صخر وهو حميد بن زياد حسن الحديث.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٣٩٢٩- عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يرحم

صغيرنا ويجل كبيرنا فليس منا».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٥٦)، وابن أبي الدنيا في النفقة على العيال (١٨٧)، والطبراني في الكبير (٨/٢٣٦) كلهم من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا الوليد بن جميل، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة فذكره.

وإسناده حسن من أجل الوليد بن جميل والقاسم بن عبد الرحمن فإنهما حسنا الحديث ما لم يثبت خطأهما.

٢٣- باب إكرام الكبير في الكلام

١٣٩٣٠- عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج، أن محيصة بن مسعود، وعبدالله بن سهل، انطلقا قبل خير، ففترقا في النخل، فقتل عبدالله بن سهل، فاتهموا اليهود، فجاء أخوه عبد الرحمن، وابنا عمه حويصة، ومحيصة إلى النبي ﷺ، فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه، وهو أصغر منهم، فقال رسول الله ﷺ: «كبر الكبير»، أو قال: «ليبدأ الأكبر»، فتكلما في أمر صاحبهما، فقال رسول الله ﷺ: «يقسم خمسون منكم على رجل منهم، فيدفع برمته»، قالوا: أمر لم نشهده، كيف نحلف؟ قال: «فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم»، قالوا: يا رسول الله، قوم كفار؟ قال: فوداه رسول الله ﷺ من قبله، قال سهل: فدخلت مربدا لهم يوما فركضتني ناقة من تلك الإبل ركضة برجلها.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٤٢-٦١٤٣)، ومسلم في القسامة (١٦٦٩: ٢) كلاهما من طريق حماد بن زيد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة، ورافع بن خديج فذكراه.

١٣٩٣١- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم، تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، ولا تحت ورقها» فوقع في نفسي أنها النخلة، فكرهت أن أتكلم، وثم أبو بكر وعمر، فلما لم يتكلما، قال النبي ﷺ: «هي النخلة»، فلما خرجت مع أبي قلت: يا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٥٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

أبتاه، وقع في نفسي أنها النخلة، قال: ما منعك أن تقول لها، لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا، قال: ما منعني إلا أنني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتما فكرهت

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٤٤)، ومسلم في صفة القيامة (٢٨١١: ٦٤) كلاهما من طريق عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

١٣٩٣٢- عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط».

حسن: رواه أبو داود (٤٨٤٣) عن إسحاق بن إبراهيم الصواف، حدثنا عبدالله بن حمران، أخبرنا عوف بن أبي جميلة، عن زياد بن مخرق، عن أبي كنانة، عن أبي موسى الأشعري، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي كنانة روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان، وحسنه أيضا ابن حجر وغيره.

٢٤- باب ما جاء من التسامح لزلات ذوي الفضل

١٣٩٣٣- عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ».

حسن: رواه أبو داود (٤٣٧٥) وأحمد (٢٥٤٧٤) والنسائي في الكبرى (٧٢٩٤) والبيهقي (٣٣٤/٨) كلهم من حديث عبد الملك بن زيد بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

إلا أن أبا داود لم يذكر فيه "عن أبيه".

والثقات الذين رووه عن عبد الملك ذكروا فيه "عن أبيه".

وإسناده حسن من أجل عبد الملك بن زيد فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث.

وليس في حديثه ما ينكر عليه.

قال البغوي في شرحه (١٠ / ٣٣٠): "وفيه دليل على جواز ترك التعزير، وأنه غير

واجب، ولو كان واجباً كالحديث، لاستوى فيه ذو الهيئة وغيره".

٢٥ - باب القيام للكبير ولأهل الفضل والشرف

على وجه الإكرام

١٣٩٣٤ - عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم

سعد، بعث رسول الله ﷺ إليه، وكان قريباً، فجاء على حمار، فلما دنا قال النبيّ

ﷺ: «قوموا إلى سيّدكم».

متفق عليه: رواه البخاريّ في الجهاد والسير (٣٠٤٣)، ومسلم في الجهاد (١٧٦٨)

كلاهما من حديث شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة وهو ابن سهل بن حنيف، عن

أبي سعيد الخدري، فذكره.

١٣٩٣٥ - عن كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله

ﷺ في غزوة تبوك. فذكر الحديث بطوله. قال فيه لما بشر بالتوبة: انطلقتُ إلى

رسول الله ﷺ فتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهتئونني بالتوبة، يقولون: لتهتكت توبة

الله عليك حتّى دخلت المسجد، فقام إليّ طلحة بن عبيد الله يهرول حتّى

صافحني وهنّاني، ما قام إليّ رجل من المهاجرين غيره، ولا أنساها لطلحة.

متفق عليه: رواه البخاريّ (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩) كلاهما من طريق ابن شهاب،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦١ ﴾ كتاب الأدب العالي

عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، أنَّ عبدالله بن كعب قائد كعب حين عمي من بنيه قال: سمعت كعب بن مالك، فذكر الحديث.

١٣٩٣٦- عن عائشة قالت: ما رأيتُ أحدًا أشبهَ سمًا ودَلًّا وهديًا برسول الله في قيامها وقعودها من فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها، فقبلها، وأجلسها في مجلسه، وكان النبي ﷺ إذا دخل عليها قامت من مجلسها، فقبلته، وأجلسته في مجلسها.

صحيح: رواه الترمذي (٣٨٧٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٧)، وصححه ابن حبان (٦٩٥٣)، والحاكم (٢٧٢-٢٧٣/٤) كلهم من طريق إسرائيل، أخبرنا ميسرة بن حبيب، أخبرني المتهال بن عمرو، حدثني عائشة بنت طلحة، عن عائشة فذكرته. والسياق للترمذي. وإسناده صحيح.

٢٦- باب النهي عن القيام على وجه التعظيم

١٣٩٣٧- عن جابر قال: اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه، وهو قاعد، وأبو بكر يسمع الناس تكبيره، فالتفت إلينا فرآنا قياماً، فأشار إلينا فقعدنا، فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سلّم قال: «إِنْ كُذِّمْتُمْ أَنْفَاءً لَتَفْعَلُوا فَعَلَ فَارِسُ وَالرُّومُ يَقُومُونَ عَلَى مَلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَفْعَلُوا، ائْتَمُّوا بِأَتَمِّكُمْ، إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا».

صحيح: رواه مسلم في الصلاة (٤١٣) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن أبي الزبير، عن أبي جابر، فذكره.

١٣٩٣٨- عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٢ ﴾ كتاب الأدب العالي

أَحَبُّ أَنْ يَمُثِّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)).

صحيح: رواه أبو داود (٥٢٢٩)، والترمذي (٢٧٥٥) كلاهما من حديث حبيب بن الشهيد، عن أبي مجلز، قال: خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر، فقام إليه ابن عامر، وجلس ابن الزبير، فقال معاوية لابن عامر: اجلس فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول (فذكر الحديث).

١٣٩٣٩- عن أنس، قال: ما كان شخص أحب إليهم من رسول

الله ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك.

صحيح: رواه الترمذي (٢٧٥٤)، وأحمد (١٢٣٤٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٤٦)، وأبو يعلى (٣٧٨٤) كلهم من طرق عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، فذكره. وإسناده صحيح.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه".

وأما ما روي عن أبي أمامة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئاً على عصاه فقمنا إليه، فقال: ((لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضاً)) فهو ضعيف. رواه أبو داود (٥٢٣٠)، وإسناده ضعيف، والكلام عليه مبسوط في كتاب العلم.

٢٧- باب حبس النفس عن الشر صدقة

١٣٩٤٠- عن أبي ذر، قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أفضل؟

قال: «إيمان بالله، وجهاد في سبيله» قلت: فأَيُّ الرِّقَابِ أفضل؟ قال: «أغلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها». قلت: فإن لم أفعل؟ قال: «تعين صانعاً، أو تصنع لأخرق» قال: فإن لم أفعل: «تدع الناس من الشر،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٣ ﴾ كتاب الأدب العالي

فإنّها صدقة، تصدّق بها على نفسك».

متفق عليه: رواه البخاريّ في العتق (٢٥١٨)، ومسلم في الإيمان (٨٤) كلاهما من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مرواح، عن أبي ذرّ، فذكر الحديث، واللفظ للبخاريّ.

وفي لفظ لمسلم: «تَكُفُّ شَرَّكَ عن النَّاسِ، فإنّها صدقةٌ منك على نفسك».

١٣٩٤١- عن أبي موسى الأشعري، قال: قال النبي ﷺ: «على كل

مسلم صدقة» قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «فيعمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق» قالوا: فإن لم يستطع أو لم يفعل؟ قال: «فيعين ذا الحاجة الملهوف» قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: «فيأمر بالخير» أو قال: «بالمعروف» قال: فإن لم يفعل؟ قال: «فيمسك عن الشر فإنه له صدقة».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٢٢)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٨) كلاهما من طريق شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده فذكره.

١٣٩٤٢- عن أبي هريرة أن رجلا أتى رسول الله ﷺ وهو عنده

فسأله فقال: يا نبي الله أي الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله، والجهاد في سبيل الله». قال: فإن لم أستطع ذاك، قال: فأبي الرقاب أعظم أجرا؟ قال: «أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها»، قال: فإن لم أستطع قال: «فتعين ضائعا أو تصنع لأخرق»، قال: فإن لم أستطع ذاك، قال: «فاحبس نفسك عن الشر فإنها صدقة تصدقت بها على نفسك».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أحمد (٩٠٣٨) عن عفان، حدثنا خليفة بن غالب الليثي، قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.
وأخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢٨) من حديث خليفة بن غالب واقتصر على قوله: "الإيمان والجهاد في سبيل الله".
وإسناده حسن من أجل خليفة بن غالب فإنه حسن الحديث.

٢٨ - باب المسح على رأس الصبي شفقةً به

١٣٩٤٣ - عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: سمّاني رسول الله ﷺ يوسف، وأقعدني على حجره، ومسح على رأسي.
صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٦٧)، وأحمد (١٦٤٠٢)، ٢٣٨٣٦، ٢٣٨٣٧، والطبراني في الكبير (٢٢/٢٨٥) كلهم من طريق يحيى بن أبي الهيثم، قال: سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام يقول: فذكره.
وإسناده صحيح.
وصحّحه أيضا الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٥٧٨).

٢٩ - باب من مكارم الأخلاق أن يكون الرجل في مهنة أهله

١٣٩٤٤ - عن الأسود، قال: سألت عائشة، ما كان النبي ﷺ يصنع في أهله؟ قالت: كان في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة قام إلى الصلاة.
صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٣٩) عن حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

١٣٩٤٥- عن عروة قال: قيل لعائشة: ما كان النبي ﷺ يصنع في

بيته قالت كما يصنع أحدكم يخفض نعله ويرقع ثوبه.

صحيح: رواه أحمد (٢٤٤٧٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٤٠)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (١٢٠) كلهم من طرق عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة فذكره. وإسناده صحيح.

٣٠- باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة

قرناء السوء

١٣٩٤٦- عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إنما مثل الجليس

الصالح، والجليس السوء، كحامل المسك، ونافخ الكير، فحامل المسك: إما أن يحذيك، وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحا طيبة، ونافخ الكير: إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحا خبيثة».

متفق عليه: رواه البخاري في الصيد والذبائح (٥٥٣٤)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٨) كلاهما من طرق عن بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره.

١٣٩٤٧- عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الرجل على دين

خليله فلينظر أحدكم من يخالل».

حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨)، وأحمد (٨٠٢٨)، والحاكم (١٧١/٤) كلهم من طريق زهير بن محمد، حدثني موسى بن وردان، عن أبي هريرة فذكره. قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب".

وإسناده حسن من أجل موسى بن وردان العامري مولاهم أبو عمر المصري مختلف

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٦ ﴾ كتاب الأدب العالي

فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يخطئ.

وقال الحاكم: "وقد روي عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، ثم رواه من طريق صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن محمد الأنصاري، عن أبي الحباب سعيد بن يسار وقال: حديث أبي الحباب صحيح إن شاء الله".

قلت: الإسناد الأول أصح من هذا إلا أن هذا يقويه مع ضعف في صدقة بن عبد الله، وشيخه إبراهيم بن محمد الأنصاري.

٣١- باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

قال الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً

سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِينًا﴾ [سورة النساء: ٨٥]

١٣٩٤٨- عن أبي موسى، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتاه طالب

حاجة، أقبل على جلسائه فقال: «اشفعوا فلتؤجروا، وليقض الله على لسان نبيه ما أحب».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٢٨)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٧) كلاهما من طرق عن بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره. واللفظ لمسلم.

١٣٩٤٩- عن معاوية بن أبي سفيان: اشفعوا تؤجروا فإني

لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا، فإن رسول الله ﷺ قال: «اشفعوا تؤجروا».

صحيح: رواه أبو داود (٥١٣٢)، والنسائي في الكبرى (٢٣٤٩) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه، عن معاوية فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

٣٢- باب ما جاء في فضل الستر

١٣٩٥٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يستر عبدٌ عبداً في

الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٠: ٧٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٣٩٥١- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يستر الله على عبد

في الدنيا، إلا ستره الله يوم القيامة».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٠: ٧١) عن أمية بن بسطام العيشي، حدثنا يزيد يعني ابن زريع، حدثنا روح، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.
قال الحميدي في الجمع بين الصحيحين (٢٠٨/٣): "وهذا أيضاً معنى آخر ينبغي أن يفرد إن كان صح ضبط الرواية".

١٣٩٥٢- عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «ثلاثٌ أحلفُ

عليهن: لا يجعلُ اللهُ مَنْ له سهمٌ في الإسلامِ كمن لا سهمَ له، وسهامُ الإسلامِ ثلاثةٌ: الصومُ، والصلاةُ، والصدقةُ، لا يتولَّى اللهُ عبداً، فيولِّيه غيره يومَ القيامة، ولا يحبُّ رجلٌ قوماً إلا جاء معهم يومَ القيامة، والرابعةُ: لو حلفتُ عليها لم أخف أن آثمَ: لا يستر اللهُ على عبده في الدنيا إلا سترَ عليه في الآخرة».

فقال عمر بن عبد العزيز: إذا سمعتم مثلَ هذا من مثلِ عروة فاحفظوه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح (من حديث ابن مسعود): رواه أبو يعلى (٤٥٦٦) عن هذبة بن خالد، حدثنا همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن شيبه الخضري أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبد العزيز، عن عائشة، عن النبي ﷺ فذكر الحديث.

ثم قال أبو يعلى (٤٥٦٧): قال إسحاق (هو: ابن عبد الله بن أبي طلحة)، وحدثني عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ مثله.

وهو متصل بالإسناد الأول إلا أنه لم يسق لفظ الحديث، وإنما أحال على لفظ حديث عائشة، وفي إسناد حديث عائشة شيبه الخضري لم يرو عنه غير إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يوثقه أحد إلا ابن حبان، فإنه ذكره في الثقات.

وإسناد حديث عبدالله بن مسعود صحيح، ولذا جعلت الحديث من مسنده.

١٣٩٥٣- عن أبي برزة الأسلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا

معشر من آمن بلسانه، ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته».

حسن: رواه أبو داود (٤٨٨٠)، وأحمد (١٩٧٧٦)، والبيهقي في الآداب (١٣٧) كلهم من حديث أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن سعيد بن عبد الله بن جريج، عن أبي برزة الأسلمي، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي بكر بن عياش فإنه حسن الحديث.

١٣٩٥٤- عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عُرج بي مررت بقوم

لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون في أعراضهم».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٧٨)، وأحمد (١٣٣٤٠)، والبيهقي في الآداب (١٣٨) كلهم من حديث أبي المغيرة، قالوا: حدثنا صفوان قال: حدثني راشد بن سعد، وعبد الرحمن بن جبير، عن أنس بن مالك، قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وأبو المغيرة هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي من رجال الجماعة.

١٣٩٥٥- عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ قال: «إن من أربى الربا

الاستطالة في عرض المسلم بغير حق».

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٧٦)، وأحمد (١٦٥١)، والبيهقي في الآداب (١٤٥) كلهم من طريق أبي اليمان، أخرنا شعيب، حدثنا عبد الله بن أبي حسين، حدثنا نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد فذكره.

وإسناده صحيح، وأبو اليمان هو الحكم بن نافع البهراني الحمصي مشهور بكنيته من رجال الجماعة.

٣٣-باب ستر المؤمن على نفسه

١٣٩٥٦- عن أبي هريرة، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل

أمتي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٦٩)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٩٠) كلاهما من طريق ابن أخي شهاب، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله قال: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره. واللفظ للبخاري.

١٣٩٥٧- عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

«الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن - أو تملأ - ما بين السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها».

صحيح: رواه مسلم في الطهارة (٢٢٣) عن إسحاق بن منصور، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، أن زيدا، حدثه أن أبا سلام، حدثه عن أبي مالك الأشعري فذكره.

١٣٩٥٨ - عن عبد الله بن مسعود قال: قسم النبي ﷺ قسمة كبعض ما كان يقسم، فقال رجل من الأنصار: والله إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله، قلت: أما أنا لأقولن للنبي ﷺ، فأتيته وهو في أصحابه فساررته، فشق ذلك على النبي ﷺ وتغير وجهه وغضب، حتى وددت أني لم أكن أخبرته، ثم قال: «قد أؤذي موسى بأكثر من ذلك فصبر».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٠٠)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٢: ١٤١) كلاهما من طريق حفص بن غياث، حدثنا الأعمش، قال: سمعت شقيقا يقول: قال عبد الله فذكره.

١٣٩٥٩ - عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم أعظم أجرا من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم».

صحيح: رواه الترمذي (٢٥٠٧)، وابن ماجه (٤٠٣٢)، وأحمد (٥٠٢٢) - واللفظ له،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧١ ﴾ كتاب الأدب العالي

والبخاري في الأدب المفرد (٣٨٨) كلهم من طرق عن سليمان الأعمش، يحدث عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر قال: فذكره. وإسناده صحيح. وعند بعضهم: "عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ" وهي لا تضر لأنه صحابي وقد جاء مصرحا عند الآخرين بأنه ابن عمر.

٣٤- باب فضل كظم الغيظ

قال الله تعالى: ﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ

الْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٤]

١٣٩٦٠- عن معاذ بن أنس الجهني أن رسول الله ﷺ قال: «من

كظم غيظا وهو قادر على أن ينفعه، دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره الله من الحور العين ما شاء».

حسن: رواه أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٠٢١، ٢٤٩٣)، وابن ماجه (٤١٨٦) كلهم من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبدالرحيم بن ميمون وسهل بن معاذ فإنهما حسنا الحديث. وحسنه أيضا الترمذي فقال: "هذا حديث حسن غريب".

٣٥- باب ما جاء في المشورة

١٣٩٦١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المستشار مؤتمن».

حسن: رواه أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٨٢٢)، وابن ماجه (٣٧٤٥) كلهم من حديث شيبان، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل عبدالملك بن عمير فإنه تغير حفظه إلا أنه حسن الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٢﴾ كتاب الأدب العالي

قال الترمذي: "هذا حديث حسن، وقد روى غير واحد عن شيان بن عبد الرحمن النحوي، وشيبان صاحب كتاب وهو صحيح الحديث، ويكنى أبا معاوية، حدثنا عبد الجبار بن العلاء العطار، عن سفيان بن عيينة قال: قال عبد الملك بن عمير: إني لأحدث الحديث فما أحرم منه حرفاً" انتهى.

وبمعناه ما روي عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: ((المستشار مؤتمن)).
رواه ابن ماجه (٣٧٤٦)، وأحمد (٢٢٣٦٠)، وابن حبان (- موارد الظمان ١٩٩١ - سقط من النسخ المطبوعة) كلهم من طريق شريك، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود فذكره.
وفي إسناده شريك وهو ابن عبد الله النخعي صدوق سيء الحفظ، قال أبو داود: "ثقة يخطئ عن الأعمش".

٣٦-باب أخذ حق الضعيف من القوي

١٣٩٦٢- عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تقدس أمة لا

يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوي غير متمتع)).

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٣٨٥/١٩) عن أحمد بن المعلى الدمشقي، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن يونس بن ميسرة بن حلبس، عن معاوية قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أحمد بن المعلى الدمشقي، ويونس بن ميسرة صرح بالسمع من معاوية في أحاديث أخرى، فلا تقدح في ذلك وجود واسطة بينهما في طرق بعض الحديث.
قال الهيثمي في المجمع (٢٠٩/٥): "رواه الطبراني ورجاله ثقات".

٣٧-باب ما جاء في حب الله ورسوله

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٣﴾ كتاب الأدب العالي

وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكَنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ
مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي
الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾ [سورة التوبة: ٢٤]

وقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ
وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ
ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ [سورة المائدة: ٥٤]

وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ
وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا
وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ [البقرة: ١٦٥]

١٣٩٦٣- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من كن فيه وجد
حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن
يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن
يقذف في النار».

متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (١٦)، ومسلم في الإيمان (٤٣: ٦٧) كلاهما من
طريق عبد الوهاب الثقفي، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك فذكره.

١٣٩٦٤- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى
أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٤٤: ٦٩) من طرق عن عبد العزيز، عن أنس فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

٣٨- باب فضل المتحابين في الله

١٣٩٦٥- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى يقول يوم القيامة: أين المتحابون بجلالي، اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي».

صحيح: رواه مالك في الشعر (١٠) عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، قال: فذكره.

ورواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٦: ٣٧) من طريق مالك به.

١٣٩٦٦- عن أبي إدريس الخولاني قال: دخلت مسجد دمشق،
فإذا فتى شاب براق الثنايا، وإذا الناس معه، إذا اختلفوا في شيء
أسندوا إليه، وصدروا عن قوله، فسألت عنه، فقيل: هذا معاذ بن جبل،
فلما كان الغد، هجرت، فوجدته قد سبقني بالتهجير، ووجدته يصلي،
قال: فانتظرته حتى قضى صلاته، ثم جئته من قبل وجهه، فسلمت
عليه، ثم قلت: والله إني لأحبك لله، فقال: الله؟ فقلت: الله، فقال: الله؟
فقلت: الله، فقال: الله؟ فقلت: الله، قال: فأخذ بحبوة ردائي، فجذبني
إليه، وقال: أبشر، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تبارك
وتعالى: وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في،
والمتزاورين في، والمتبازلين في».

صحيح: رواه مالك في الشعر (١٦) عن أبي حازم بن دينار، عن أبي إدريس

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

الخولاني، أنه قال: فذكره.

ورواه أحمد (٢٢٠٣٠)، وصححه ابن حبان (٥٧٥)، والحاكم (٢٦٩/٣) كلهم من طريق مالك به مثله، واختصره الحاكم، وأخرجه أيضا بالتفصيل (١٦٨-١٦٩) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد جمع أبو إدريس بإسناد صحيح بين معاذ وعبادة بن الصامت في هذا المتن.

وفي القصة ردّ على من قال: إن أبا إدريس لم يدرك معاذ بن جبل.

وأبو إدريس هو عائذ الله بن عبدالله، والحديث بعده أتم من هذا

١٣٩٦٧- عن أبي إدريس عائذ الله بن عبد الله أنه دخل المسجد

يوما مع أصحاب رسول الله ﷺ كانوا أول إمارة عمر بن الخطاب، قال:

فجلست مجلسا فيه بضعة وعشرون كلهم يذكرون حديث رسول الله ﷺ

وفي الحلقة فتى شاب شديد الأدمة حلو المنطق وضيء، وهو أشب

القوم شبابا فإذا اشتبه عليهم من الحديث شيء ردوه إليه فحدثهم حديثهم

فبينما عائذ الله جالس معهم في حلقتهم أقيمت الصلاة ففرقت بينهم

فأقسم لي ما مرت عليه ليلة من الدهر لا مرض شديد سقمه، ولا حاجة

مهمة أطول عليه من تلك الليلة رجاء أن يصبح فتلقاهم قال: قال فغدا إلى

المسجد فأقبل، وأدبر فلم يصادف منهم أحدا، ثم هجر الرواح فأقبل

وأدبر فإذا هو بالفتى الذي كان بالأمس يشيرون إليه بحديثهم يصلي إلى

أسطوانة في المسجد فقام عائذ الله إلى الأسطوانة التي بين يديه فلما قضى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٦ ﴾ كتاب الأدب العالي

صلاته أسند ظهره إليها فجعلت أنظر إليه حتى علم أن لي إليه حاجة قال: قلت قد صليت أصلحك الله؟، فقال الفتى: نعم، قلت: فقامت فجلست مقابله محتبياً لا هو يحدثني شيئاً ولا أنا أبدأه بشيء حتى ظننت أن الصلاة مفرقة بيننا، قال: قلت: أصلحك الله حدثني فوالله إني لأحبك وأحب حديثك قال: الله إنك لتحبني وتحب حديثي؟، قلت: والله الذي لا إله إلا هو إني لأحبك وأحب حديثك، فقال الفتى: لم تحبني وتحب حديثي والله ما بيني وبينك قرابة ولا أعطيتك ما لا؟ قال: قلت: أحبك من جلال الله، قال له: إنك لتحبني من جلال الله؟، قلت له: والله لأحبك من جلال الله، قال: فأخذ بحبوتي فبسطها إليه حتى أدناني منه ثم قال: أبشر فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الذين يتحابون بجلال الله في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله». فلما حدثني بهذا الحديث أقيمت الصلاة قال: قلت من أنت يا عبد الله؟، قال: معاذ بن جبل، وكان عائد الله يكثر أن يحدث حديث معاذ بن جبل.

حسن: رواه البزار (٢٦٧٢)، والطبراني في الكبير (٧٨ / ٢٠) كلاهما من حديث عبد الحميد بن بهرام، قال: أخبرنا شهر بن حوشب، قال: أخبرنا عائذ الله بن عبد الله أنه دخل المسجد يوماً مع أصحاب رسول الله ﷺ فذكر الحديث مع القصة بطوله كما هو عند البزار، واختصره الطبراني، ورواه أحمد (٢٢٠٣١) من طريق الحجاج بن الأسود، عن شهر بن حوشب، عن معاذ بن جبل، فحذف الواسطة ومن ذكره أقام الإسناد.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل شهر بن حوشب فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يكن في حديثه ما ينكر عليه.

١٣٩٦٨- عن أبي مسلم الخولاني قال: أتيت مسجد أهل دمشق، فإذا حلقة فيها كهول من أصحاب النبي ﷺ، وإذا شاب فيهم أكحل العين، براق الثنايا، كلما اختلفوا في شيء ردوه إلى الفتى، فتى شاب، قال: قلت لجلس لي: من هذا؟ قال: هذا معاذ بن جبل، قال: فجئت من العشي فلم يحضروا، قال: فغدوت من الغد، قال: فلم يجيئوا فرحت، فإذا أنا بالشاب يصلي إلى سارية فركعت، ثم تحولت إليه، قال: فسلم، فدنوت منه، فقلت: إني لأحبك في الله، قال: فمدني إليه، قال: كيف قلت؟ قلت: إني لأحبك في الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن ربه يقول: «المتحابون في الله على منابر من نور في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله»، قال: فخرجت حتى لقيت عبادة بن الصامت فذكرت له حديث معاذ بن جبل فقال: سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن ربه عز وجل يقول: «حققت محبتي للمتحابين في، وحققت محبتي للمتباذلين في، وحققت محبتي للمتزاورين في، والمتحابون في الله على منابر من نور في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله».

صحيح: رواه أحمد (٢٢٠٦٤) -واللفظ له-، والترمذي (٢٣٩٠)، وصححه ابن حبان (٥٧٧) كلهم من طرق عن حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي مسلم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

الخولاني فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: "حسن صحيح، وأبو مسلم الخولاني اسمه: عبد الله بن ثوب".

١٣٩٦٩- عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحبَّ عبدٌ

عبدًا لله إلا أكرمَ ربَّه عزَّ وجلَّ».

حسن: رواه أحمد (٢٢٢٢٩) عن إبراهيم بن مهدي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن

يحيى بن الحارث، عن القاسم، عن أبي أمامة فذكره.

وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش الحمصي فإنه حسن الحديث في روايته عن

أهل بلده، وشيخه هنا هو يحيى بن الحارث الذماري الشامي.

قوله: "أكرم ربه" أي عظمه من أجل كونه أحبَّ عباده.

١٣٩٧٠- عن أبي الدرداء يرفعه قال: «ما من رجلين تحابَّا في الله

بظهر الغيب إلا كان أحبهما إلى الله أشدهما حبًّا لصاحبه».

حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٥٢٧٥) عن محمد بن أحمد بن البراء قال: نا

المعافى بن سليمان قال: نا موسى بن أعين، عن جعفر بن برقان، عن محمد بن سوقة، عن

طلحة بن عبيد الله بن كريز، وكان جليس أم الدرداء يرفع الحديث إلى أم الدرداء، ترفعه أم

الدرداء، إلى أبي الدرداء، يرفعه أبو الدرداء قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل المعافى بن سليمان الجزري فإنه حسن الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (٢٧٦/١٠): "رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال

الصحيح غير المعافى بن سليمان وهو ثقة".

١٣٩٧١- عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «ما تحابَّ رجلان في الله

إلا كان أفضلهما أشدهما حبًّا لصاحبه».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه ابن الجعد (٣١٩٢)، والطيالسي (٢١٦٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٤٤)، وأبو يعلى (٣٤١٩)، وابن حبان (٥٦٦) كلهم من طرقٍ عن المبارك بن فضالة، حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل المبارك بن فضالة فإنه حسن الحديث إذا صرح، وهذا منه. قال الهيثمي في المجمع (٢٧٦/١٠): "رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى والبخاري رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة، وقد وثقه غير واحدٍ على ضعفٍ فيه".

قلت: الكلام فيه من أجل تدليس، وقد صرح بالتحديث عند البخاري وابن حبان فزال تدليسه.

١٣٩٧٢ - عن أبي ظبية قال: إن شريح بن السمرط دعا عمرو بن عبسة السلمي فقال: يا ابن عبسة هل أنت محدثي حديثاً سمعته أنت من رسول الله ﷺ ليس فيه تزويد ولا كذب ولا تحدثني عن آخر سمعته منه غيرك؟ قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل يقول: قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتصافون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتزاوون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي».

حسن: رواه عبد الله بن المبارك في الزهد (٧١٦)، وأحمد (١٩٤٣٨) كلاهما من طريق عبد الحميد بن بهرام، حدثني شهر بن حوشب، حدثني أبو ظبية قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل شهر بن حوشب فإنه حسن الحديث إذا لم يخالف ولم يأت بما ينكر عليه، ولا سيما لفقرات حديثه هذا أصول صحيحة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

وأبو ظبية ويقال: أبو ظبية هو السلفي الكلاعي حسن الحديث أيضاً، وثقه ابن مينا والدارمي، وقال الدارقطني: "ليس به بأس".
وقال المنذري في الترغيب (٤٥٦٦): "رواه أحمد، ورواته ثقات".

٣٩ - باب ما جاء في مجانية أهل الأهواء وبُغضهم

١٣٩٧٣ - عن أبي أمانة، عن رسول الله ﷺ قال: «من أحبَّ الله،

وأبغضَ الله، وأعطى الله، ومنعَ الله، فقد استكمل الإيمان».

حسن: رواه أبو داود (٤٦٨١) عن مؤمل بن الفضل، حدثنا محمد بن شعيب بن شابور، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم، عن أبي أمانة فذكر الحديث.
وإسناده حسن من أجل الكلام في القاسم وهو ابن عبدالرحمن الدمشقي صاحب أبي أمانة غير أنه حسن الحديث. وأبو أمانة هو ضدى بن عجلان الباهلي.

١٣٩٧٤ - عن معاذ بن أنس الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «من

أعطى الله، ومنعَ الله، وأحبَّ الله، وأبغضَ الله، وأنكحَ الله، فقد استكمل إيمانه».

حسن: رواه الترمذي (٢٥٢١) والإمام أحمد (١٥٦٣٨) والحاكم (١٦٤/٢) كلهم من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه، فذكر الحديث.
وإسناده حسن، وسبق تخريجه مفصلاً في كتاب الإيمان.

قوله: «من أحبَّ الله» أي لأجله، لا لميل قلبه إليه.

وقوله: «من أبغضَ الله» أي لأجل كفره، وبدعته، وبُغده عن طريق السلف، لا لإيذائه وإلحاق الضرر به.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١ ﴾ كتاب الأدب العالي

٤٠- باب التقاء أرواح المؤمنين

١٣٩٧٥- عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ قال:

إن أرواح المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم، ما رأى أحدهم صاحبه قط.

حسن: رواه ابن وهب في الجامع (ص ٢٧)، وأحمد (٦٦٣٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٦١) كلهم من طريق درّاج، عن عيسى بن هلال الصديقي، عن عبد الله بن عمرو فذكره. وإسناده حسن من أجل الكلام في درّاج وهو ابن سمعان أبو السمح مختلف فيه غير أنه حسن الحديث في غير أبي الهيثم، وهذا الذي رجّحه أيضا الحافظ ابن حجر في التقریب. وأما عيسى بن هلال فروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات.

١٣٩٧٦- عن خزيمة بن ثابت قال: رأيت في المنام أني أسجد

على جبهة النبي ﷺ، فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ فقال: إن الروح لتلقى الروح، وأقنع النبي ﷺ رأسه هكذا، فوضع جبهته على جبهة النبي ﷺ.

صحيح: رواه أحمد (٢١٨٦٤)، وابن أبي شيبة (٧٨/١١)، والطبراني في الكبير (٩٧/٤) كلهم من طريق حماد بن سلمة، أخبرنا أبو جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، أن أباه قال: فذكره.

وإسناده صحيح. وللحديث طرق أخرى، وهذا أصحّها.

٤١- باب إذا أحب الله عبداً حبّبه إلى عباده

١٣٩٧٧- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله إذا أحب

عبدا دعا جبريل فقال: إني أحب فلانا فأحبه، قال: فيحبه جبريل، ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلانا فأحبوه، فيحبه أهل السماء،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢ ﴾ كتاب الأدب العالي

قال ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبدا دعا جبريل فيقول: إني أبغض فلانا فأبغضه، قال فيبغضه جبريل، ثم ينادي في أهل السماء إن الله يبغض فلانا فأبغضوه، قال: فيبغضونه، ثم توضع له البغضاء في الأرض».

متفق عليه: رواه مسلم في البر والصلة (١٦٣٧) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه البخاري في التوحيد (٧٤٨٥) من طريق عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره مقتصرًا على جزء القبول فقط.

٢٤- باب إذا أحبَّ الرجلُ أحدًا فليُخبره

١٣٩٧٨- عن المقدم بن معديكرب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا

أحب أحدكم أخاه فليخبره أنه يحبه».

صحيح: رواه أبو داود (٥١٢٤)، والترمذي (٢٣٩٢)، وأحمد (١٧١٧١)، وصححه ابن حبان (٥٠٧) كلهم من طريق يحيى بن سعيد القطان، حدثنا ثور بن يزيد، حدثني حبيب بن عبيد، عن المقدم بن معديكرب فذكره. وإسناده صحيح.

قال الترمذي: "حسن صحيح غريب، والمقدم يكنى أبا كريمة".

١٣٩٧٩- عن أبي ذر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا أحب أحدكم

صاحبه فليأته في منزله فليخبره أنه يحبه لله، وقد جئتكم في منزلك».

حسن: رواه عبد الله بن المبارك في الزهد (٧١٢) - ومن طريقه أحمد (٢١٢٩٤) -

وعبد الله بن وهب في جامعه (٢٣٢) كلاهما عن ابن لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب أن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣ ﴾ كتاب الأدب العالي

سالم الجيشاني أتى إلى أبي أمية في منزله فقال: إني سمعت أبا ذر يقول: فذكره. وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة فيه كلام معروف لكن رواية ابن المبارك وابن وهب عنه مستقيمة. وحسنه أيضا الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٨١).

١٣٩٨٠- عن مجاهد قال: لقيني رجل من أصحاب النبي ﷺ

فأخذ بمنكبي من ورائي، قال: أما إني أحبك، قال: أحبك الذي أحببته له، فقال: لولا أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أحب الرجل الرجل فليخبره أنه أحبه» ما أخبرتك، قال: ثم أخذ يعرض علي الخطبة قال: أما إن عندنا جارية، أما إنها عوراء.

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٤٣) عن يحيى بن بشر، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفیان، عن رباح، عن أبي عبيد الله، عن مجاهد قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل رباح - وهو ابن أبي معروف المكي - وشيخه أبي عبيد الله سليم المكي فإنهما حسنا الحديث.

١٣٩٨١- عن أنس بن مالك، أن رجلا كان عند النبي ﷺ، فمر به

رجل فقال: يا رسول الله، إني لأحب هذا، فقال له النبي ﷺ: «أعلمته؟» قال: لا، قال: «أعلمه» قال: فلحقه، فقال: إني أحبك في الله، فقال: أحبك الذي أحببته له.

صحيح: رواه أبو داود (٥١٢٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٢)، وأحمد (١٢٥١٤، ١٢٤٣٠)، وصححه ابن حبان (٥٧١)، والحاكم (٤ / ١٧١) كلهم من طرق عن ثابت البناني، عن أنس فذكره. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٣٩٨٢- عن ابن عمر قال: بينا أنا جالس عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل فسلم عليه، ثم ولى عنه، فقلت: يا رسول الله إني لأحب هذا الله، قال: «فهل أعلمته ذاك؟» قلت: لا، قال: «فأعلم ذاك أخاك»، قال: فاتبعته فأدركته فأخذت بمنكبه فسلمت عليه، وقلت: والله إني لأحبك لله، قال هو: والله إني لأحبك لله قلت: لولا النبي ﷺ أمرني أن أعلمك لم أفعل.

حسن: رواه ابن حبان (٥٦٩)، والطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٤٩٨٩)، وفي الكبير (٣٦٦/١٢) كلاهما من طرق عن الأزرق بن علي أبو الجهم، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم، قال: حدثنا زهير بن محمد، عن عبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، عن نافع، قال: سمعت ابن عمر، يقول: فذكره.

وإسناده حسن من أجل الأزرق بن علي الحنفي فإنه حسن الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (٢٨٢/١٠): "رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجالهما رجال الصحيح غير الأزرق بن علي وحسان بن إبراهيم وكلاهما ثقة".

١٣٩٨٣- عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه فإنه يجد له مثل الذي يجد عنده».

صحيح: رواه ابن أبي الدنيا في الإخوان (٧٤)، والبيهقي في الشعب (٨٥٩٥) كلاهما من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحنفي، حدثنا أبو عوانة، عن منصور (هو ابن المعتمر)، عن عبد الله بن مرة (هو الهمداني)، عن عبد الله بن عمر فذكره. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

وقد رُوي عن علي بن الحسين قال: قال رسول الله ﷺ: إذا أحب أحدكم أخاه في الله فليبين له؛ فإنه خير في الألفة، وأبقى في المودة

رواه وكيع في الزهد (٣٣٧) عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن علي بن الحسين فذكره.

ورجاله ثقات غير أنه مرسل فإن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وهو زين العابدين تابعي ثقة جليل. وحديثه مرسل.

وفي معناه روي أيضا عن مجاهد قال: حدث أن النبي ﷺ قال: إذا أحب أحدكم أخاه في الله فليعلمه؛ فإنه أبقى في الألفة، وأثبت في المودة.

رواه ابن أبي الدنيا في الإخوان (٦٩) بإسناده، رجاله ثقات غير أنه منقطع.

٣٤-باب فضل من زار أخاه لله

١٣٩٨٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أن رجلا زار أخا له في قرية أخرى، فأرصد الله له، على مدرجته ملكا، فلما أتى عليه، قال: أين تريد؟ قال: أريد أخا لي في هذه القرية، قال: هل لك عليه من نعمة تربها؟ قال: لا، غير أنني أحببته في الله عز وجل، قال: فإني رسول الله إليك، بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٧) عن عبد الأعلى بن حماد، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة فذكره.

قوله: "تربها" أي تقوم بإصلاحها، وتنهض إليه بسبب ذلك.

١٣٩٨٥- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «ما من عبد مسلم أتى أخا له يزوره في الله، إلا ناداه مناد من السماء: أن طبت، وطابت لك الجنة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٦ ﴾ كتاب الأدب العالي

وإلا قال الله في ملكوت عرشه: عبدي زار في، وعلي قراه، فلم يرض
الله له بثواب دون الجنة».

حسن: رواه البزار (٦٤٦٦)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٧/٣)، وأبو يعلى (٤١٤٠) -
ومن طريقه الضياء في المختارة (٢٣٦/٧) - كلهم من طريق يوسف بن يعقوب الضبيعي
السدوسي، حدثنا ميمون بن عجلان، عن ميمون بن سياه، عن أنس بن مالك فذكره.
وإسناده حسن من أجل ميمون بن سياه فإنه حسن الحديث ما لم يتبين خلافه، وكذلك
ميمون بن عجلان حسن الحديث، قال فيه أبو حاتم: "شيخ"، وذكره ابن حبان في الثقات.
قال المنذري في الترغيب (٣٩١٤): "رواه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد" اهـ.
وجود ابن حجر في الفتح (٥٠٠/١٠) إسناد البزار.

وفي معناه ما روي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «(من عاد مريضا نادى مناد من
السماء طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلا)»

رواه الترمذي (٢٠٠٨)، وابن ماجه (١٤٤٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٤٥)،
وابن حبان (٢٩٦١) كلهم من حديث أبي سنان القسملي، هو الشامي، عن عثمان بن أبي
سودة، عن أبي هريرة فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب، وأبو سنان اسمه عيسى بن سنان، وقد روى حماد بن
سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ شيئا من هذا".
وعيسى بن سنان هذا ضعيف ضعفه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم.

٤٤ - باب فضل من عاد مريضا

١٣٩٨٦ - عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «عائد المريض في

مخرقة الجنة حتى يرجع» وفي رواية: «خرقة الجنة».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٨: ٣٩-٤١) من طرق عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان فذكره.

ورواه (٢٥٦٨: ٤٢) من طريق عاصم الأحول، عن عبد الله بن زيد وهو أبو قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، مولى رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: ((من عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة)) قيل يا رسول الله وما خرفة الجنة؟ قال: ((جناها)).

وقد كان النبي ﷺ يعود المرضى لمعرفة أحوالهم وتسليتهم كما في الحديث الآتي:

١٣٩٨٧- عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: «أذهبوا بنا

إلى بني واقفٍ، نعوذُ ذلكَ البصيرِ».

قال سفيان: حيٌّ من الأنصار، وكان محجوبَ البصر.

صحيح: رواه البزار -كشف الأستار (١٩٢٠)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٣٥٦)، والطبراني في الكبير (١٢٧/٢-١٢٨) كلهم من طرقٍ عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: فذكره.

ورواه الطبراني في الكبير (١٢٧/٢) من طريق آخر عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه به.

وإسناده صحيح. قال الهيثمي في المجمع (١٧٤/٨): "رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح".

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ مرسلًا لكنَّ الذين وصلوه جماعة، فتقبل زيادتهم.

وكذلك رُوِيَ من مسند جابر بن عبد الله، والصحيح ما ذكرته.

٥٤-باب المرء مع من أحب

١٣٩٨٨- عن أنس بن مالك الأنصاري، قال: بينما أنا ورسول الله

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

ﷺ خارجين من المسجد، فلقينا رجلا عند سُدة المسجد، فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ قال رسول الله ﷺ: «ما أعددت لها؟» قال فكأن الرجل استكان، ثم قال: يا رسول الله ما أعددت لها كبير صلاة ولا صيام ولا صدقة، ولكني أحب الله ورسوله، قال: «فأنت مع من أحببت».

متفق عليه: رواه البخاري في الأحكام (٧١٥٣)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٣٩):
(١٦٤) عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، حدثنا أنس بن مالك فذكره.

١٣٩٨٩- عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوما ولم يلحق بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٧١٦٩)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٤٠):
كلاهما من طرق عن جرير، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود فذكره.

١٣٩٩٠- عن أبي موسى، قال: قيل للنبي ﷺ: الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم؟ قال: «المرء مع من أحب».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٧٠)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٤١):
كلاهما من طرق عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى فذكره.

١٣٩٩١- عن أبي ذر، أنه قال يا رسول الله: الرجل يحب القوم،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

ولا يستطيع أن يعمل كعملهم، قال: «أنت يا أبا ذر مع من أحببت»،
قال: فإني أحب الله، ورسوله، قال: «فإنك مع من أحببت» قال:
فأعادها أبو ذر فأعادها رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه أبو داود (٥١٢٦)، وأحمد (٢١٣٧٩، ٢١٤٦٣)، والبخاري في الأدب
المفرد (٣٥١)، وصححه ابن حبان (٥٥٦) كلهم من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد
بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر فذكره.

١٣٩٩٢- عن أنس بن مالك، قال: رأيت أصحاب رسول الله ﷺ
فرحوا بشيء لم أرهم فرحوا بشيء أشد منه، قال رجل: يا رسول الله،
الرجل يحب الرجل على العمل من الخير يعمل به ولا يعمل بمثله،
فقال رسول الله ﷺ: «المرء مع من أحب».

صحيح: رواه أبو داود (٥١٢٧) عن وهب بن بقية، حدثنا خالد، عن يونس بن عبيد،
عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: فذكره. وإسناده صحيح.
ورواه أحمد (١٢٦٢٥) من وجه آخر عن حماد، عن ثابت مختصرا.

٤٦- باب الأرواح جنود مجندة

١٣٩٩٣- عن أبي هريرة، بحديث يرفعه، قال: «الناس معادن
كمعادن الفضة والذهب، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا
فقهوا، والأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها
اختلف».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٣٨: ١٦٠) عن زهير بن حرب، حدثنا كثير بن هشام، حدثنا جعفر بن برقان، حدثنا يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، بحديث يرفعه، قال: فذكره.

١٣٩٩٤ - عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرواح

جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٨٣/١٠) عن الحسن بن علي المعمري، ثنا هُدبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن صفوان بن محرز، عن عبد الله بن مسعود أو غيره قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل هُدبة بن خالد بن الأسود القيسي فإنه مختلف فيه، فضعفه النسائي، ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: "صدوق"، وهو من رجال الصحيح كما قال الهيثمي في المجمع (٢٧٣/١٠): "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح".

ورواه الطبراني أيضا في الكبير (٢٠٧/٩) عن أبي خليفة، ثنا محمد بن كثير، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود به مثله.

١٣٩٩٥ - عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: كان بمكة امرأة

مزّاحة فنزلت على امرأة مثلها، فبلغ ذلك عائشة، فقالت: صدق حبي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف».

حسن: رواه أبو يعلى (٤٣٨١) عن يحيى بن معين، حدثنا سعيد بن الحكم، حدثنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت: فذكرته. وإسناده حسن من أجل يحيى بن أيوب الغافقي المصري فإنه حسن الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩١ ﴾ كتاب الأدب العالي

قال الهيثمي في المجمع (٨ / ٨٨): "رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح".
ورواه البخاري في الأدب المفرد (٩٠٠) عن عبد الله - هو ابن صالح - قال: حدثني
الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة مثله ولم يذكر القصة.
ثم رواه عن سعيد بن أبي مريم قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد به، ولم
يذكر لفظه بل أحال إلى الحديث السابق بقوله: مثله.
والحديث بدون القصة ذكره البخاري في صحيحه في كتاب الأنبياء (٣٣٣٦) عن
الليث بن سعد معلقا، وكذا علقه عن يحيى بن أيوب.

٤٧ - باب ما روي في الاقتصاد في الحب والبغض

رُوي عن أبي هريرة مرفوعا قال: ((أحبب حبيبك هونا ما، عسى أن يكون بغضك يوما
ما، وأبغض بغضك هونا ما، عسى أن يكون حبيبك يوما ما)).
رواه الترمذي (١٩٩٧) عن أبي كريب، قال: حدثنا سويد بن عمرو الكلبي، عن حماد
بن سلمة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أراه رفعه، قال: فذكر الحديث.
قال الترمذي: "هذا حديث غريب، لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه، وقد روي
هذا الحديث عن أيوب، بإسناد غير هذا رواه الحسن بن أبي جعفر وهو حديث ضعيف
أيضا، بإسناد له عن علي، عن النبي ﷺ، والصحيح عن علي موقوف قوله".
يظهر من كلام الترمذي أن الإسناد الأول الذي ساقه عن أبي كريب ضعيف أيضا مع
الإسناد الثاني وهو الحسن أبي جعفر، ومن طريقه رواه الطبري في تهذيب الآثار في مسند
علي (ص ١٨٣-١٨٤) عن أيوب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن علي قال: قال رسول
الله ﷺ فذكر الحديث.

والحسن بن أبي جعفر ضعيف، وقد خالف الثقات وهو حماد بن سلمة الذي رواه عن
أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. وهذا الإسناد الذي ساقه الترمذي فيه سويد بن
عمرو الكلبي وهو مختلف فيه مع كونه من رجال مسلم، فوثقه ابن معين والنسائي، وقال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٢ ﴾ كتاب الأدب العالي

العجلي: "كوفي ثقة ثبت في الحديث، وكان رجلاً صالحاً متعبداً" ولكن تكلم فيه ابن حبان في المجروحين (رقم ٤٤٩) فأفحش القول فيه قال: كان يقلب الأسانيد، ويضع على الأسانيد الصحاح المتن الواهية، لا يجوز الاحتجاج به بحال، ثم روى الحديث عن حماد بن سلمة بإسناده وقال: وهذا الحديث ليس حديث أبي هريرة، ولا من حديث حماد بن سلمة، إنما هذا قول علي بن أبي طالب، وقد رفعه عن علي الحسن بن أبي جعفر الجفري، عن أيوب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن علي، وهو خطأ فاحش " انتهى.

ثم أعاد تخريج هذا الحديث في ترجمة عبد السلام بن صالح بن سليمان بن ميسرة أبو الصلت الهروي وقال عنه: "يروى عن حماد بن زيد وأهل الكوفة العجائب في فضائل علي وأهل بيته لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وأخرج عنه عن عباد بن العوام، عن جميل بن مرة، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ فذكر الحديث مثله. انتهى.

وروي أيضاً عن علي كما قال الترمذي -موقوفاً عليه- أنه قال: لابن الكواء: هل تدري ما قال الأولون؟ أحب حبيبك هونا ما، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هونا ما، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما.

رواه البخاري في الأدب المفرد (١٣٢١) عن عبد الله، قال: حدثنا مروان بن معاوية قال: حدثنا محمد بن عبيد الكندي، عن أبيه قال: سمعت علياً يقول لابن الكواء فذكره. وإسناده حسن من أجل محمد بن عبيد الكندي وأبيه.

وتكلم أهل العلم على هذا الحديث فذهب جمهورهم إلى أن الصحيح أنه من قول علي منهم الترمذي كما سبق، والبغوي في شرح السنة، والدارقطني، والبيهقي في الشعب (٦١٦٨، ٦١٧٠) وغيرهم.

٤٨- باب في من التمس رضا الله بسخط الناس

١٣٩٩٦- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من التمس رضي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٣ ﴾ كتاب الأدب العالي

الله بسخط الناس رضي الله تعالى عنه، وأرضى الناس عنه، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه، وأسخط عليه الناس».

حسن: رواه ابن حبان (٢٧٦) عن الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبدالله بن عمر الجعفي، قال: حدثنا عبد الرحمن المحاربي، عن عثمان بن واقد العمري، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن عمر الجعفي، وشيخه عبد الرحمن بن محمد المحاربي، وشيخه عثمان بن واقد العمري فإن كلهم حسن الحديث. وأما واقد وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني فهو ثقة، ورفعته زيادة ثقة.

وللحديث طريق آخر يقويه وهو ما رواه الترمذي (٢٤١٤) من طريق عبدالله بن المبارك - وهو في زهده (١٩٩) عن عبد الوهاب بن الورد، عن رجل من أهل المدينة، قال: كتب معاوية إلى عائشة: أن اكتبني إلي بكتاب توصيني فيه، ولا تكثري علي، فكتبت: عن عائشة إلى معاوية: سلام عليك، أما بعد، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكرت نحوه.

وفيه رجل لم يسم، ولكنه لا بأس به في تقوية الطريق الأولى، وبهذا صحّ الحديث مرفوعا كما صحّ موقوفا فإن عائشة كانت تحدث على وجهين مرفوعا وموقوفا إلا أن الدارقطني يرى أن رفعه لا يثبت. العلل (٣٥٢٤) والله أعلم.

١٣٩٩٧- عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أسخط الله

في رضا الناس سخط الله عليه، وأسخط عليه من أرضاه في سخطه، ومن أرضى الله في سخط الناس رضي الله عنه وأرضى عنه من أسخطه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٤ ﴾ كتاب الأدب العالي

في رضاه حتى يزينه ويزين قوله وعمله في عينه».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٦٨/١١) عن جبرون بن عيسى المقرئ، ثنا يحيى بن سليمان الحفري، ثنا فضيل بن عياض، عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل يحيى بن سليمان الحفري قال فيه الذهبي في آخر ترجمة يحيى بن سليمان الجعفي: ما علمتُ به بأساً. وأما شيخ الطبراني فلم يعرفه أكثر أهل العلم ولكنه لا بأس به إذا كان لحديثه أصل ثابت، وهذا منه.

وجود إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٣٤٤٨).

٩٤ - باب في الحساب

١٣٩٩٨- عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن أوليائي يوم القيامة المتقون، وإن كان نسب أقرب من نسب، فلا يأتيني الناس بالأعمال، وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم، فتقولون: يا محمد! فأقول هكذا وهكذا: لا» وأعرض في كلا عطفه.

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٨٩٧) عن عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل عبد العزيز بن محمد وهو الدراوردي، وشيخه محمد بن عمرو بن علقمة الليثي وكلاهما حسنا الحديث.

٥٠ - باب حسن السلوك بالخادم والمملوك

١٣٩٩٩- عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر، قال: رأيت عليه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٥ ﴾ كتاب الأدب العالي

بردا، وعلى غلامه بردا، فقلت: لو أخذت هذا فلبسته كانت حلة، وأعطيته ثوبا آخر، فقال: كان بيني وبين رجل كلام، وكانت أمه أعجمية، فنلت منها، فذكرني إلى النبي ﷺ، فقال لي: «أسابيت فلانا» قلت: نعم، قال: «أفنت من أمه» قلت: نعم، قال: «إنك امرؤ فيك جاهلية» قلت على حين ساعتي: هذه من كبر السن؟ قال: «نعم، هم إخوانكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن جعل الله أخاه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا يكلفه من العمل ما يغلبه، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه عليه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٥٠)، ومسلم في الإيمان والنذور (١٦٦١) كلاهما من طريق الأعمش، عن المعرور فذكره. والسياق للبخاري. ورواه أبو داود (٥١٥٧) من طريق جرير، عن الأعمش، عن المعرور نحوه، وزاد فيه: «فمن لم يلائمكم فيبعوه، ولا تعذبوا خلق الله». وإسناده صحيح.

١٤٠٠- عن جابر بن عبد الله قال: كان النبي ﷺ يوصي بالمملوكين خيرا، ويقول: «أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم من لبوسكم، ولا تعذبوا خلق الله».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (١٨٨، ١٩٩) من طريقين عن مروان بن معاوية، عن الفضل بن مبشر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: فذكره. والفضل بن مبشر هو: الأنصاري أبو بكر المدني، ضعفه أكثر أهل العلم، وقال ابن معين في رواية: "ليس به بأس"، وقال البزار: "صالح الحديث"، وقال العجلي: "لا بأس

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٦ ﴾ كتاب الأدب العالي

به"، فمثله يُحسّن حديثه إذا كان له أصلٌ صحيحٌ، وهذا منه.

١٤٠٠١- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «للمملوك

طعامه وكسوته، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق».

صحيح: رواه مسلم في الأيمان والندور (١٦٦٢: ٤١) عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث، أن بكير بن الأشج، حدثه عن العجلان، مولى فاطمة، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٠٠٢- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذا أتى أحدكم خادمه

بطعامه، فإن لم يجلسه معه، فليناول له لقمةً أو لقمتين أو أكلةً أو أكلتين، فإنه وليّ علاجه».

صحيح: رواه البخاري في العتق (٢٥٥٧) عن حجاج بن منهال، حدثنا شعبة، قال: أخبرني محمد بن زياد، سمعت أبا هريرة يقول: فذكره.

١٤٠٠٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صنع

لأحدكم خادمه طعامه، ثم جاءه به، وقد وليّ حره ودخانه، فليقعده معه، فليأكل، فإن كان الطعام مشفوها قليلا، فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين» قال داود: «يعني لقمة، أو لقمتين».

صحيح: رواه مسلم في الأيمان والندور (١٦٦٣: ٤٢) عن القعني، حدثنا داود بن قيس، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٠٠٤- عن أبي الزبير، أنه سمع رجلا يسأل جابرا عن خادم

الرجل، إذا كفاه المشقة والحر، أمر النبي ﷺ أن يدعوه؟ قال: «نعم،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٧ ﴾ كتاب الأدب العالي

فإن كره أحدكم أن يطعم معه فليطعمه أكلة في يده».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (١٩٨) عن محمد بن سلام قال: أخبرنا مغلد بن زيد قال: أخبرنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير فذكره.
وإسناده حسن من أجل أبي الزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي فإنه حسن الحديث.

ورواه أحمد (١٤٧٣٠) عن موسى (هو ابن داود) عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير فذكر نحوه. وابن لهيعة فيه كلام معروف لكنه توبع في الإسناد الأول.

٥١- باب استحباب كثرة العفو عن الخادم

١٤٠٠٥- عن عبد الله بن عمرو يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، كم نعفو عن الخادم؟ فصمت، ثم أعاد عليه الكلام، فصمت، فلما كان في الثالثة، قال: «اعفوا عنه في كل يوم سبعين مرة».

صحيح: رواه أبو داود (٥١٦٤)، والترمذي (١٩٤٩) في الرواية الثانية)، والبخاري في التاريخ الكبير (٣/٧) كلهم من طرق عن ابن وهب، عن أبي هانئ الخولاني، عن العباس بن جليل الحجري سمعت عبد الله بن عمرو يقول: فذكره.

وإسناده صحيح. وأبو هانئ اسمه حميد بن هانئ الخولاني المصري قال أبو حاتم: "صالح الحديث"، وقال النسائي: "ليس به بأس" ووثقه الدارقطني وهو من كبار الشيوخ لابن وهب المصري. وكذلك شيخه العباس بن جليل الحجري ثقة.

ولكن قال البخاري: وقال بعضهم عن ابن وهب، حدثنا أبو هانئ، عن عباس، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وهو يقصد به ما رواه سعيد بن أبي أيوب كما أسنده عنه، ومن طريقه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٨ ﴾ كتاب الأدب العالي

رواه أيضا أحمد (٥٦٣٥).

وكذلك رواه الترمذي (١٩٤٩) من وجه آخر عن رشدين بن سعد، عن أبي هانيئ بإسناده، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

تنبيه: وكذلك وقع في نسخة أبي داود المطبوعة، والصواب كما سبق. نصّ عليه المزي. وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه فإن أبا حاتم نص في المراسيل (١٤١) أن عباس بن جليد لا أعلم سمع من ابن عمر شيئا، ورجّح في العلل (٢٣٤١) رواية عبد الله بن عمرو وقال: "هو أشبه".

إذا صح هذا فلا اضطراب في الإسناد فإن المحفوظ من قال فيه: "عن عبد الله بن عمرو بن العاص" إلا أن البخاري رحمه الله تعالى نظرا لهذا الخلاف قال: "وهو حديث فيه نظر" يعني به أنه ضعيف، والله أعلم بالصواب.

٥٢-باب كفارة من ضرب عبده أن يعتقه

١٤٠٠٦- عن زاذان أبي عمر، قال: أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكا، قال: فأخذ من الأرض عودا أو شيئا، فقال: ما فيه من الأجر ما يسوى هذا، إلا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لطم مملوكه، أو ضربه، فكفارته أن يعتقه».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان والنذور (١٦٥٧) عن أبي كامل فضيل بن حسين الجحدري، حدثنا أبو عوانة، عن فراس، عن ذكوان أبي صالح، عن زاذان أبي عمر فذكره.

١٤٠٠٧- عن أبي مسعود الأنصاري، قال: كنت أضرب غلاما

لي، فسمعت من خلفي صوتا: «اعلم، أبا مسعود، الله أقدر عليك منك عليه»، فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، هو حر لوجه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٩٩ ﴾ كتاب الأدب العالي

الله، فقال: «أما لو لم تفعل للفحتك النار»، أو «لمستك النار».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان والنذور (١٦٥٩: ٣٥) عن أبي كريب محمد بن العلاء، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: فذكره.

١٤٠٠٨- عن هلال بن يساف، قال: عجل شيخ فلطم خادما له،

فقال له سويد بن مقرن: عجز عليك إلا حر وجهها، لقد رأيتني سابع سبعة من بني مقرن ما لنا خادم إلا واحدة، لطمها أصغرنا، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نعتقها.

صحيح: رواه مسلم في الإيمان والنذور (١٦٥٨: ٣٢) من طريق ابن إدريس، عن حصين، عن هلال بن يساف قال: فذكره.

١٤٠٠٩- عن معاوية بن سويد، قال: لطمت مولى لنا فهربت، ثم

جئت قبيل الظهر، فصليت خلف أبي، فدعاه ودعاني، ثم قال: امثل منه، فعفا، ثم قال: كنا بني مقرن على عهد رسول الله ﷺ ليس لنا إلا خادم واحدة، فلطمها أحدنا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أعتقوها»، قالوا: ليس لهم خادم غيرها، قال: «فليستخدموها، فإذا استغنوا عنها، فليخلوا سبيلها».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان والنذور (١٦٥٨: ٣١) من طريق سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن معاوية بن سويد قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٠﴾ كتاب الأدب العالي

٥٣- باب الترهيب من قذف مملوكه بالزنا

١٤٠١٠- عن أبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم عليه السلام يقول: «من

قذف مملوكه، وهو بريء مما قال، جلد يوم القيامة، إلا أن يكون كما قال».

متفق عليه: رواه البخاري في المحاريب (٦٨٥٨)، ومسلم في الإيمان والنذور (١٦٦٠: ٣٧) كلاهما من طريق فضيل بن غزوان قال: سمعت عبدالرحمن بن أبي نعم، حدثني أبو هريرة فذكره.

٥٤- باب ثواب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده

١٤٠١١- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله قال: «العبد إذا نصح

لسيده، وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين».

متفق عليه: رواه مالك في الاستئذان (٤٣) عن نافع، عن عبد الله بن عمر فذكره. ورواه البخاري في العتق (٢٥٤٦)، ومسلم في الإيمان والنذور (١٦٦٤: ٤٣) من طريق مالك به مثله.

١٤٠١٢- عن أبي هريرة: قال رسول الله عليه السلام: «للعبد المملوك

المصلح أجران»، والذي نفس أبي هريرة بيده، لولا الجهاد في سبيل الله، والحج، وبر أمي، لأحببت أن أموت وأنا مملوك.

قال: وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبته.

متفق عليه: رواه البخاري في العتق (٢٥٤٨)، ومسلم في الإيمان والنذور (١٦٦٥: ٤٤) كلاهما من ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: سمعت سعيد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠١﴾ كتاب الأدب العالي

المسيب، يقول: قال أبو هريرة فذكره.

١٤٠١٣- عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: الرجل تكون له الأمة، فيعلمها فيحسن تعليمها، ويؤدبها فيحسن أدبها، ثم يعتقها فيتزوجها فله أجران، ومؤمن أهل الكتاب، الذي كان مؤمنا، ثم آمن بالنبي ﷺ، فله أجران، والعبد الذي يؤدي حق الله، وينصح لسيده».

ثم قال الشعبي: وأعطيتها بغير شيء وقد كان الرجل يرحل في أهون منها إلى المدينة.

متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠١١)، ومسلم في الإيمان (١٥٤):
(٢٤١) كلاهما عن صالح بن حي أبو حسن، قال: سمعت الشعبي، يقول: حدثني أبو بردة، أنه سمع أباة يعني أبا موسى الأشعري فذكره. والسياق للبخاري.

١٤٠١٤- عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «نعم ما لأحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده» وفي لفظ: «نعم للمملوك أن يتوفى يحسن عبادة الله، وصحابة سيده، نعم له».

متفق عليه: رواه البخاري في العتق (٢٥٤٩) من طريق الأعمش، حدثنا أبو صالح، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه مسلم في الإيمان والنذور (٢٦٦٧: ٤٦) من طريق معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة فذكره باللفظ الثاني.

١٤٠١٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أدى العبد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٢﴾ كتاب الأدب العالي

حق الله وحق مواليه، كان له أجران».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان والندور (١٦٦٦: ٤٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

قال أبو هريرة: فحدثها كعبا، فقال كعب: "ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد".

٥٥- باب العبد راع وهو مسئول في مال سيده

١٤٠١٦- عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «كلكم راع

فمسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته».

متفق عليه: رواه البخاري في العتق (٢٥٥٤)، ومسلم في الإمارة (١٨٢٩) كلاهما من طريق يحيى، عن عبيد الله، حدثني نافع، عن ابن عمر فذكره.

٥٦- باب الأفضل ترك الضرب إذا أمكن الوصول

على الغرض بغيره

١٤٠١٧- عن عائشة قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئا قط بيده،

ولا امرأة، ولا خادما، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط، فينتقم من صاحبه، إلا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم الله عز وجل.

صحيح: رواه مسلم في الفضائل (٢٣٢٨) عن أبي كريب، حدثنا أبو أسامة، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٣﴾ كتاب الأدب العالي

هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: فذكرته.

٥٧- باب ذكر المثل الأعلى في حسن التعامل مع الخادم

١٤٠١٨- عن أنس بن مالك قال: خدمت النبي ﷺ عشر سنين،

فما قال لي: أف، ولا: لم صنعت؟ ولا: ألا صنعت.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٣٨)، ومسلم في الفضائل (٢٣٠٩) كلاهما

من طريق سلام بن مسكين، عن ثابت البناني، عن أنس فذكره.

٥٨- باب الزجر من أفسد مملوكا على مولاه

١٤٠١٩- عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «ليس منا من خَبَّ

امرأة على زوجها، أو عبدا على سيده».

صحيح: رواه أبو داود (٢١٧٥)، وأحمد (٩١٥٧)، وابن حبان (٥٦٨، ٥٥٦٠)،

والحاكم (١٩٦/٢)، والبيهقي (١٣/٨) كلهم من طريق عمار بن رزيق، عن عبدالله بن

عيسى، عن عكرمة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

قوله: "خَبَّ" معناه أفسد، وخدع، وقد جاء بلفظ: "أفسد" في بعض الروايات.

٥٩- باب تعليق السوط في البيت

١٤٠٢٠- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَّقُوا السَّوْطَ

حيث يراه أهل البيت».

حسن: رواه أبو تميم في الحلية (٣٣٢/٧) عن حبيب بن الحسن، ثنا عبد الله بن

إبراهيم الأكفاني، ثنا إسحاق بن بهلول، ثنا سويد بن عمرو الكلبي، ثنا الحسن بن صالح،

عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٤﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل إسحاق بن بهلول قال عنه أبو حاتم: صدوق، وتلميذه عبد الله بن إبراهيم الأكفاني وثقه الخطيب في تاريخه (٩/ ٤٠٥).

وحبيب بن الحسن هو: القزاز أبو القاسم، روى عنه الحمامي وأبو نعيم وجماعة، ضعفه البرقاني، ووثقه ابن أبي الفوارس والخطيب وأبو نعيم، توفي سنة تسع وخمسين وثلاثمائة كما في الميزان (١٧٠١).

١٤٠٢ - عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «علّقوا

السوطَ حيث يراه أهل البيت، فإنه لهم أدب».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٠/ ٣٤٥)، وفي الأوسط -مجمع البحرين (٣١٣٠) من طريق العباس بن الوليد الخلال الدمشقي، ثنا سلام بن سليمان، ثنا عيسى وعبد الصمد ابنا علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيهما، عن ابن عباس قال: ذكره. وسلام بن سليمان هو: ابن سوار الثقفي مختلف فيه، وثقه تلميذه العباس بن الوليد، وقال العقيلي: لا يُتابع على حديثه، وقال ابن عدي: هو عندي منكر الحديث، وعامة ما يرويه حسان إلا أنه لا يُتابع عليه.

قلتُ: وهذا مما توبع عليه متابعة قاصرة.

رواه البزار -كشف الأستار (٢٠٧٧)، والطبراني في الكبير (١٠/ ٣٤٥) كلاهما من طريق مندل بن علي، عن ابن أبي ليلى، عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه به. وعند البزار «يراه الخادم» بدل «يراه أهل البيت»

ومندل بن علي هو: ابن علي العنزي ضعيف عند أكثر أهل العلم، لكن نقل ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/ ٤٣٥) عن الدارمي أنه قال: سألت يحيى بن معين عن مندل بن علي؟ فقال: «ليس به بأس»، نا عبد الرحمن سمعت أبي يقول: سألت يحيى بن معين عن مندل وحبان أيهما أحب إليك؟ قال: «ما بهما بأس»، نا عبد الرحمن قال: سمعت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٥﴾ كتاب الأدب العالي

أبي يقول: «كذا أقول» وكان البخاري أدخل مندل في كتاب «الضعفاء» فقال أبي: «يحوّل من هناك».

وابن أبي ليلى سيء الحفظ، وداود بن علي بن عبد الله بن عباس قال عنه ابن عدي: «لا بأس بروايته عن أبيه، عن جده». وهذا منه.

وبالجملة فالطريقان يقوّي بعضه بعضاً، وبه يصير الحديث حسناً لأنّ للحديث أصلاً. قال الهيثمي في المجمع (١٠٦/٨): «رواه الطبراني في الكبير والأوسط بنحوه والبزار وقال: «حيث يراه الخادم»، وإسناد الطبراني فيهما حسن».

٦٠- باب الثناء على الكفار في المعروف

١٤٠٢٢- عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: «لَوْ كَانَ الْمَطْعَمُ بِنِ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِ لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

صحيح: رواه البخاري في فرض الخمس (٣١٣٩) عن إسحاق بن منصور، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه قال: فذكره. والمطعم بن عدي هو: ابن نوفل بن عبد مناف بن قصي، هو الذي قام في نقض صحيفة القطيعة، وكان يحنو على أهل الشعب، ويصلهم في السر، وهو الذي أجاز النبي ﷺ حين رجع من الطائف.

١٤٠٢٣- عن المسور بن مخرمة قال: سمعتُ النبي ﷺ وذكر صهراً له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسن قال: «حدّثني فصدّقني، ووعدني فوفّى لي».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٦﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في فضائل أصحاب النبي ﷺ (٣٧٢٩)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٩: ٩٥) كلاهما من حديث محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي، أن ابن شهاب، حدّثه عن علي بن الحسين، عن المسور بن مخرمة فذكره. واللفظ للبخاري.

والمراد من بني عبد شمس أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس زوجة النبي ﷺ زينب أكبر بناته قبل البعثة، وأنه شهد بدرًا مع المشركين، وأسير، ففادته زينب، فاشترط عليه رسول الله ﷺ أن يُرسلها إلى المدينة ففعل، فأثنى النبي ﷺ على إيفاء عهده، ثم أسلم أبو العاص قبل الفتح بيسير، وهاجر إلى المدينة، فردّ النبي ﷺ إليه ابنته.

وثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ كان يصلي وهو حامل أمّامة بنت زينب من أبي العاص بن الربيع، وأن علي بن أبي طالب تزوّج أمّامة هذه بعد موت خالته فاطمة. ومات أبو العاص بن الربيع في خلافة أبي بكر في ذي الحجة سنة اثني عشر من الهجرة.

١٤٠٢٤- عن المستورد القرشي قال: - وكان عند عمرو بن

العاص: - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ ».

فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ. قَالَ: أَقُولُ: مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لَأَخْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمُسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

صحيح: رواه مسلم في الفتن (٢٨٩٨) عن عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني عبدالله بن وهب، أخبرني الليث بن سعد، حدثني موسى بن علي، عن أبيه قال: قال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٧﴾ كتاب الأدب العالي

المستورد القرشي عند عمرو بن العاص فذكره.

وفي رواية عنده: إِنَّهُمْ لَأَخْلَمَ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعَفَائِهِمْ.

رواه مسلم عن حرملة بن يحيى التجيبي، حدثنا عبدالله بن وهب، حدثني أبو شريح أن عبدالكريم بن الحارث، حدثه أن المستورد القرشي قال: فذكره.

واستدركه الدارقطني فقال: عبدالكريم لم يدرك المستورد فالحديث مرسل.

قلت: وهو كما قال، فإن رواية عبدالكريم بن الحارث بن يزيد الحضرمي عن المستورد منقطعة.

إلا أن مسلماً صدر الحديث من رواية موسى بن عُلَيٍّ -بالتصغير- بن رباح اللخمي، عن أبيه عُلَيٍّ بن رباح بن قصير متصلاً، ثم أتبعه المرسل. ويحتمل في المتابعات ما لا يحتمل في الأصول.

قوله: «أجبر الناس» -بالجيم- هكذا في معظم الأصول، وفي بعض الروايات: «وأصبر» بالصاد-، وفي بعضها: «أخبر» بالخاء-. والأول أصح كما قال القاضي عياض.

جموع ما جاء في البر والصلة

١ - باب تفسير البر والإثم

١٤٠٢٥- عن النواس بن سمعان الأنصاري، قال: سألت رسول

الله ﷺ عن البر والإثم فقال: «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في صدرك، وكرهت أن يطلع عليه الناس».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٥٣) من طرق عن معاوية بن صالح، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن النواس بن سمعان الأنصاري فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٠٢٦- عن أبي ثعلبة الخشني، يقول: قلت: يا رسول الله، أخبرني بما يحل لي، ويحرم علي، قال: فصعد النبي ﷺ وصوب في النظر، فقال: «البر ما سكنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما لم تسكن إليه النفس، ولم يطمئن إليه القلب، وإن أفتاك المفتون». وقال: «لا تقرب لحم الحمار الأهلي، ولا ذاناب من السباع».

صحيح: رواه أحمد (١٧٧٤٢) عن زيد بن يحيى الدمشقي، قال: حدثنا عبد الله بن العلاء، قال: سمعت مسلم بن مشكم، قال: سمعت الخشني، يقول: فذكره. وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبراني (٢١٩/٢٢) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه مختصرا.

٢- باب بر الوالدين من أحب الأعمال إلى الله

١٤٠٢٧- عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ: أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين» قلت: ثم أي؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله» قال: حدثني بهن ولو استزدته لزادني.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٠)، ومسلم في الإيمان (٨٥: ١٣٩) كلاهما من طريق شعبة، عن الوليد بن العيزار، أنه سمع أبا عمرو الشيباني، قال: حدثني صاحب هذه الدار، وأشار إلى دار عبد الله قال: فذكره.

وفي معناه ما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: «رضا الرب في رضا الوالد، وسخط الرب في سخط الوالد».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٠٩﴾ كتاب الأدب العالي

رواه الترمذي (١٨٩٩)، وابن حبان (٤٢٩) كلاهما من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

ووالد يعلى هو عطاء العامري الطائفي لم يوثقه غير ابن حبان، وجهله ابن القطان، والذهبي في الميزان، لأنه لم يرو عنه غير ابنه.

ثم أعلّاه الترمذي بالوقف أيضا فقال بعد أن رواه من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو نحوه، ولم يرفعه:

"وهذا أصح، وهكذا روى أصحاب شعبة، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، موقوفا، ولا نعلم أحدا رفعه غير خالد بن الحارث، عن شعبة وخالد بن الحارث ثقة مأمون، سمعت محمد بن المثنى يقول: ما رأيت بالبصرة مثل خالد بن الحارث، ولا بالكوفة مثل عبد الله بن إدريس" انتهى.

قلت: خالد بن الحارث كما وصف الترمذي بأنه ثقة مأمون فزياته مقبولة كما هو معروف عند المحدثين، ثم قوله: "ولا نعلم أحدا رفعه غير خالد بن الحارث" فهو ليس كما قال، فقد تابعه عبد الرحمن بن مهدي، وحديثه عند الحاكم (٤/١٥١-١٥٢)، وأبو إسحاق الفزاري عند أبي الشيخ، فهو لاء روه عن شعبة مرفوعا.

ولكن علتة جهالة والد يعلى وهو عطاء المعافري.

٣- باب إجابة دعاء لمن برّ والديه

١٤٠٢٨- عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ قال: «بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر، فمالوا إلى غار في الجبل، فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فأطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالا عملتموها لله صالحة، فادعوا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١١٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

الله بها لعله يفرجها. فقال أحدهم: اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران، ولي صبية صغار، كنت أرعى عليهم، فإذا رحت عليهم فحلبت بدأت بوالدي أسقيهما قبل ولدي، وإنه ناء بي الشجر، فما أتيت حتى أمسيت فوجدتهما قد ناما، فحلبت كما كنت أحلب، فجئت بالحلاب فقامت عند رؤوسهما، أكره أن أوقظهما من نومهما، وأكره أن أبدأ بالصبية قبلهما، والصبية يتضاغون عند قدمي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نرى منها السماء. ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء.

وقال الثاني: اللهم إنه كانت لي ابنة عم أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء، فطلبت إليها نفسها، فأبت حتى آتيا بمائة دينار، فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها، فلما قعدت بين رجلها قالت: يا عبد الله اتق الله، ولا تفتح الخاتم، فقامت عنها، اللهم فإن كنت تعلم أنني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها. ففرج الله لهم فرجة.

وقال الآخر: اللهم إني كنت استأجرت أجيرا بفرق أرز، فلما قضى عمله قال: أعطني حقي، فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه، فلم أزل أزرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها، فجاءني فقال: اتق الله ولا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١١١ ﴾ كتاب الأدب العالي

تظلمني وأعطني حقي، فقلت: اذهب إلى ذلك البقر وراعيها، فقال: اتق الله ولا تهزأ بي، فقلت: إني لا أهزأ بك، فخذ ذلك البقر وراعيها، فأخذه فانطلق بها، فإن كنت تعلم أنني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج ما بقي. ففرج الله عنهم».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٤)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٧٤٣) كلاهما من طرق عن نافع، عن ابن عمر فذكره. واللفظ للبخاري.

٤ - باب عظم حق الوالدين

١٤٠٢٩ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه». وفي لفظ: «لا يجزي ولد والد».

صحيح: رواه مسلم في العتق (١٥١٠) من طريق سهيل (هو ابن أبي صالح)، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٠٣٠ - عن أبي الدرداء أن رجلاً أتاه فقال: إن لي امرأة، وإن أُمي تأمرني بطلاقها. قال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الوالد أوسط أبواب الجنة، فإن شئت فأضِعْ ذلك الباب، أو احفظه»

صحيح: رواه الترمذي (١٩٠٠)، وأحمد (٢٧٥١١)، والحاكم (١٥٢/٤) كلهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي الدرداء فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث صحيح".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١١٢﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: وهو كما قال، وعطاء بن السائب ثقة، وثقه الأئمة إلا أنه اختلط في آخر عمره لكن روى سفيان بن عيينة عنه قبل الاختلاط. وتابعه أيضا شعبة وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط.

ومن طريقه رواه ابن ماجه (٢٠٨٩) وأحمد (٢١٧١٧) والحاكم (١٥٢/٤) وفيه أن رجلا أمره أبوه أو أمه، أو كلاهما أن يطلق امرأته.

٥ - باب حق الأم أعظم من حق الأب

١٤٠٣١- عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: «أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أمك» قال: ثم من؟ قال: «ثم أبوك».

وفي رواية: ثم أدناك أدناك.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٤٨):
(١) كلاهما من طرق عن جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة فذكره.
و الرواية الثانية: رواها مسلم (٢٥٤٨: ٢) من طريق ابن فضيل، عن أبيه، عن عمارة بن القعقاع به.

١٤٠٣٢- عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قلت يا رسول الله من أبر؟ قال: «أمك»، قال: قلت: ثم من؟ قال: «أمك»، قال: قلت: ثم من؟ قال: «أمك»، قال: قلت: ثم من؟ قال: «ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب».

حسن: رواه أبو داود (٥١٣٩)، والترمذي (١٨٩٧)، وأحمد (٢٠٠٢٨)، والبخاري

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١١٣﴾ كتاب الأدب العالي

في الأدب المفرد (٣)، والحاكم (١٥٠ / ٤) كلهم من طرق عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده فذكره.

وإسناده حسن من أجل بهز بن حكيم وأبيه فإنهما حسنا الحديث.

وقال الترمذي: "وهذا حديث حسن، وقد تكلم شعبة في بهز بن حكيم وهو ثقة عند أهل الحديث، وروى عنه معمر، والثوري، وحماد بن سلمة، وغير واحد من الأئمة".
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٤٠٣٣- عن معاوية بن جاهمة السلمي أن جاهمة جاء إلى النبي

ﷺ، فقال: يا رسول الله أردت أن أغزو، وقد جئت أستشيرك فقال: «هل لك من أم؟» قال: نعم قال: «فألزمها؛ فإن الجنة تحت رجلَيْها».

حسن: رواه النسائي (٣١٠٤)، وابن ماجه (٢٧٨١)، وأحمد (١٥٥٣٨)، والحاكم (١٠٤ / ٢) والبيهقي (٢٦ / ٩) كلهم من طرق عن ابن جريج، أخبرني محمد بن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبيه طلحة، عن معاوية بن جاهمة فذكره.
وإسناده حسن من أجل محمد بن طلحة وأبيه فإنهما صدوقان، وسبق تخريجه بالتفصيل في كتاب الجهاد.

١٤٠٣٤- عن المقدم بن معد يكرب أن رسول الله ﷺ قال: «إن

الله يوصيكم بأمهاتكم - ثلاثا-، إن الله يوصيكم بأبائكم، إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٦١) -واللفظ له، وأحمد (١٧١٨٧)، والحاكم (١٥١ / ٤) كلهم من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن المقدم بن معديكرب فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١١٤﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش فإنه حسن الحديث إذا روى عن أهل الشام، وهذا منها، وقد توبع أيضا، فرواه أحمد (١٧١٨٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٠) كلاهما من طريق بقية قال: حدثنا بحير بن سعد به.

ورواه الطبراني في الكبير (٢٧٤ / ٢٠) من طريق آخر عن المقدم بن معديكرب أن رسول الله ﷺ قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إِنَّ اللَّهَ يوصيكم بالنساء خيرا، إِنَّ اللَّهَ يوصيكم بالنساء خيرا، فَإِنَّهِنَّ أمهاتكم وبناتكم وخالاتكم، إِنَّ الرجل من أهل الكتاب يتزوَّج المرأة وما تعلق يداها الخيط فما يرغب واحدٌ منهما عن صاحبه». وإسناده صحيح.

٦- باب تقديم بر الأم على صلاة التطوع

١٤٠٣٥- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة عيسى ابن مريم، وصاحب جريج، وكان جريج رجلا عابدا، فاتخذ صومعة، فكان فيها، فأتته أمه وهو يصلي، فقالت: يا جريج فقال: يا رب أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، فانصرفت، فلما كان من الغد أتته وهو يصلي، فقالت: يا جريج فقال: يا رب أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، فانصرفت، فلما كان من الغد أتته وهو يصلي فقالت: يا جريج فقال: أي رب أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، فقالت: اللهم لا تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات، فتذاكر بنو إسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي يتمثل بحسنها، فقالت: إن شئتُم لأفتننه لكم، قال: فتعرضت له، فلم يلتفت إليها، فأنت راعيا كان يأوي إلى صومعته،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١١٥﴾ كتاب الأدب العالي

فأمكنته من نفسها، فوقع عليها فحملت، فلما ولدت قالت: هو من جريج، فأتوه فاستنزلوه، وهدموا صومعته، وجعلوا يضربونه فقال: ما شأنكم؟ قالوا: زנית بهذه البغي، فولدت منك، فقال: أين الصبي؟ فجاءوا به، فقال: دعوني حتى أصلي، فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه، وقال: يا غلام من أبوك؟ قال: فلان الراعي، قال: فأقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به، وقالوا: نبني لك صومعتك من ذهب، قال: لا، أعيدوها من طينٍ كما كانت، ففعلوا». الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٣٦)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٠: ٨) كلاهما من طريق جرير بن حازم، حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة فذكره. والسياق لمسلم.

ورواه مسلم (٢٥٥٠: ٧) من طريق حميد بن هلال، عن أبي رافع، عن أبي هريرة فذكر قصة جريج نحوه.

وقوله: "المومسات" بضم الميم الأولى، وكسر الثانية أي: الزواني البغايا المتجاهرات.

وقوله: "يتمثل بحسنها" أي يضرب به المثل لانفرادها.

فائدة: كان في شريعة جريج إجابة الأم في الصلوات، فلما لم يحب ابن جريج أمه، أصابه دعاؤها عليه.

وأما في الإسلام فلا تجب إجابة الأم في الصلوات المفروضة.

وأما النوافل فاختلف أهل العلم فيه، ومن أصح الأقوال أن الأفضل أن يجيب، ثم يعود إلى صلاته ويكملها.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١١٦﴾ كتاب الأدب العالي

٧- باب الأمر بصلة الوالدين وإن كانا مشركين

قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنِيبُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾ [سورة العنكبوت: ٨]

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ تُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنِيبُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾﴾ [سورة لقمان: ١٥]

١٤٠٣٦- عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد قريش إذ عاهدتهم فاستفتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، قدمت علي أمي وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال: «نعم، صلي أملك».

متفق عليه: رواه البخاري في الهبة (٢٦٢٠)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٣) كلاهما من طريق أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر فذكرت الحديث. ورواه البخاري في الأدب (٥٩٧٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام به مختصرا وزاد: فأَنزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ فِيهَا: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ [المتحنة: ٨]

١٤٠٣٧- عن أبي هريرة قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ على عبد الله بن أبي ابن سلول، وهو في ظلِّ أجمَةٍ، فقال: قد غيَّرَ علينا ابنُ أبي كبشة، فقال ابنُه عبدُ الله بن عبد الله: والذي أكرمك، والذي أنزلَ عليك الكتابَ، لئن شئتَ لآتينك برأسه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، ولكن برِّ أباك، وأحسنِ صُحْبَتَهُ».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١١٧﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه ابن حبان في صحيحه (٤٢٨) عن عمر بن محمد الهمداني قال: حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني شيب بن سعيد، عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل شيب بن سعيد فإنه حسن الحديث إلا أن رواية ابن وهب عنه تكلم فيه الأئمة. ولكنه توبع.

تابعه عمرو بن خليفة أبو عثمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به. رواه البزار -كشف الأستار (٢٧٠٨) عن محمد بن بشار وأبي موسى محمد بن المثنى قالوا: حدثنا عمرو بن خليفة به.

قال الهيثمي في المجمع (٣١٨/٩): رواه البزار، ورجاله ثقات."

قلت: وبالإسنادين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.

وقوله: «غَبَّرَ عَلَيْنَا» أي أَلْطَخْتَنَا بِالْغُبَارِ والتراب.

٨ - باب في ذم من أدرك أبويهما أو أحدهما عند

الكبر فلم يدخل الجنة

١٤٠٣٨ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه» قيل: من؟ يا رسول الله قال: «من أدرك والديه عند الكبر، أحدهما أو كليهما، ثم لم يدخل الجنة».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٥١) من طرق عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٠٣٩ - عن أبي بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «من أدرك

والديه أو أحدهما ثم دخل النار من بعد ذلك فأبعده الله وأسحقه».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١١٨﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه أحمد (١٩٠٢٧)، والطيالسي (١٤١٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤٠/٢) كلهم من حديث شعبة، قال: سمعت قتادة، يحدث عن زرار بن أوفى، عن أبي بن مالك فذكره.

وإسناده صحيح، وقد اختلف في إسناده وهذا أسلمها.

٩- باب عقوق الوالدين من الكبائر

١٤٠٤٠- عن المغيرة بن شعبة، قال: قال النبي ﷺ: «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنعا وهات، وكره لكم ثلاثا: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال».

متفق عليه: رواه البخاري في الخصومات (٢٤٠٨)، ومسلم في الأقضية (٥٩٣) عقب (١٧١٥) كلاهما من طريق جرير، عن منصور، عن الشعبي، عن وراد مولى المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة فذكره.

١٤٠٤١- عن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر» قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين»، وكان متكئا فجلس فقال: «ألا وقول الزور، وشهادة الزور، ألا وقول الزور، وشهادة الزور» فما زال يقولها، حتى قلت: لا يسكت.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٦)، ومسلم في الإيمان (٨٧) كلاهما من طريق سعيد الجريري، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه فذكره.

١٤٠٤٢- عن أنس بن مالك قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر، أو سئل عن الكبائر فقال: «الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين»،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١١٩﴾ كتاب الأدب العالي

وقال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» قال: «قول الزور، أو قال: شهادة الزور» قال شعبة: وأكثر ظني أنه قال: «شهادة الزور».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٧)، ومسلم في الإيمان (٨٨: ١٤٤) كلاهما من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثني عبيد الله بن أبي بكر، قال: سمعت أنس بن مالك قال: فذكره.

١٤٠٤٣- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة، والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والمدمن على الخمر، والمنان بما أعطى».

حسن: رواه النسائي (٢٥٦٢) عن عمرو بن علي، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا عمر بن محمد، عن عبد الله بن يسار، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه فذكره. وعمر بن محمد هو: ابن زيد بن عبد الله بن عمر.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن يسار وهو المكي الأعرج، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٣/٧)، وأخرج هذا الحديث في صحيحه (٧٣٤٠)، وشيخه ابن خزيمة في التوحيد (ص ٣٦٤)، وصححه الحاكم (١٤٦/٦-١٤٧)، وأخرجه أيضا الإمام أحمد (٦١٨٠) وفيه تقديم وتأخير.

وقوله: "الديوث" بتشديد الياء هو الذي يُقر أهله على الزنا مع علمه.

١٤٠٤٤- عن عبد الله بن أنيس الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ: الشَّرْكَ بِاللَّهِ، وَعَقْوَقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينَ الْغُمُوسَ، وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِاللَّهِ يَمِينًا صَبْرًا، فَأَدْخَلَ فِيهَا مَثَلَ جَنَاحٍ بِعَوْضَةٍ إِلَّا جَعَلَتْ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٠﴾ كتاب الأدب العالي

نكتة في قلبه إلى يوم القيامة.

حسن: رواه الترمذي (٣٠٢٠)، وأحمد (١٦٠٤٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٨٩٣) كلهم من طريق يونس بن محمد، حدثنا الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ التيمي، عن أبي أمامة الأنصاري، عن عبد الله بن أنيس الجهني قال: فذكره.

قال الترمذي: "أبو أمامة الأنصاري هو: ابن ثعلبة، ولا نعرف اسمه، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث، وهذا حديث حسن غريب".

قلت: هشام بن سعد هو المدني تكلم فيه الأئمة وهو حسن الحديث إذا لم ينفرد، وهذا منه.

تابعه عبد الرحمن بن إسحاق المدني، عن محمد بن زيد، عن عبد الله بن أبي أمامة، عن عبد الله بن أنيس قال: فذكره.

رواه ابن حبان (٥٥٦٣) من طريق خالد بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن إسحاق به.

وبالإسنادين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.

وقد حسّنه أيضًا الحافظ ابن حجر في الفتح (٤١١ / ١٠).

وأبو أمامة الأنصاري قيل: اسمه إياس، وقيل: عبد الله بن ثعلبة، وقيل: ثعلبة بن عبد الله

بن سهل، وقيل غير ذلك، ولذا قال الترمذي: لا نعرف اسمه أي: الاسم الصحيح.

ورواه الطبراني في الكبير (٢٥٠ / ١) في ترجمة إياس بن ثعلبة أبي أمامة البلوي فقال:

حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، حدثنا أحمد بن عاصم بن عنبة العباداني، حدثنا

عبد الله بن حمران، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن

كعب بن مالك، أنه قال: سمعت أباك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ

امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ كَانَتْ نُكْتَةً سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ، لَا يُغَيِّرُهَا شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وأحمد بن عنبة هو: أحمد بن عاصم بن عنبة أبو صالح. وعبد الله بن ثعلبة هو:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢١﴾ كتاب الأدب العالي

عبدالله بن أبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري وكلاهما حسنا الحديث.
ولعل بعض الرواة أسقط عبد الله بن أنيس وإلا فالحديث حديثه.

١٠- باب من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه

١٤٠٤٥- عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من

أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه» قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن

الرجل والديه؟ قال: «يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٣)، ومسلم في الإيمان (٩٠) كلاهما من طريق سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص فذكره.
واللفظ للبخاري.

١١- باب فضل صلة أصدقاء الوالدين

١٤٠٤٦- عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٥٢: ١١) عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح، أخبرنا عبدالله بن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر، أن رجلا من الأعراب لقيه بطريق مكة، فسلم عليه عبدالله، وحمله على حمار كان يركبه، وأعطاه عمامة، كانت على رأسه فقال ابن دينار: فقلنا له: أصلحك الله، إنهم الأعراب، وإنهم يرضون باليسير، فقال عبدالله: إن أبا هذا كان ودا لعمر بن الخطاب، وإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

١٤٠٤٧- عن أبي بردة، قال: أتيت المدينة فأتاني عبد الله بن عمر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٢﴾ كتاب الأدب العالي

فقال: هل تدري لم أتيتك؟ قال: قلت: لا، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من أحب أن يصل أباه في قبره، فليصل إخوان أبيه بعده» وإنه كان بين أبي عمر وبين أبيك إخاء وود، فأحببت أن أصل ذلك.

صحيح: رواه أبو يعلى (٥٦٦٩)، وصححه ابن حبان (٤٣٢) كلاهما من طريق هذبة بن خالد، حدثنا حزم بن أبي حزم، عن ثابت البناني، عن أبي بردة (هو ابن أبي موسى الأشعري) فذكره. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدي، قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ: إذ جاءه رجل من بني سلمة، فقال: يا رسول الله، هل بقي من بر أبي شيء أبرهما به بعد موتهما؟ قال: «نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقتهما»

رواه أبو داود (٥١٤٢)، وابن ماجه (٣٦٦٤)، وأحمد (١٦٠٥٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥)، وصححه ابن حبان (٤١٨)، والحاكم (١٥٤/٤) كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن سليمان ابن الغسيل، عن أسيد بن علي بن عبيد مولى بني ساعدة، عن أبيه، عن أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدي فذكره.

وفي إسناده علي بن عبيد لم يرو عنه غير ابنه أسيد بن علي، ولم يوثقه أحد إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته على قاعدته، ولذا قال الذهبي في الميزان: "لا يعرف". وأما الحاكم فقال: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٢ - باب العدل بين الأولاد في التقبيل

١٤٠٤٨ - عن أنس قال: لم يكن أحدٌ أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي، وكان رجلٌ جالسًا عند النبي ﷺ، فجاءه ولدٌ له، فأخذه، وقبَّله،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٣﴾ كتاب الأدب العالي

وأجلّسه في حجره، وجاءت ابنة له، فأخذها، فأجلسها، فقال النبي ﷺ: «فَهَلَّا عَدَلْتَ بينهما».

حسن: رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٩/٤) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب-، والبيهقي في الشعب (١٠٥١٠، ٨٣٢٧) من طريق إبراهيم بن المنذر، ويعقوب بن حميد- كلاهما عن عبد الله بن معاذ، عن معمر، عن الزهري، عن أنس فذكره. ورواه البزار (٦٣٦١) فقال: حدّثنا بعض أصحابنا، عن عبد الله بن موسى، عن معمر، عن الزهري، عن أنس، فأبهم شيخه. وإليه أشار الهيثمي في المجمع (١٥٦/٨) فقال: "رواه البزار فقال: بعض أصحابنا، ولم يسمه، وبقيّة رجاله ثقات".

وأما قوله: «عبد الله بن موسى» فهو تحريف، والصواب: «عبد الله بن معاذ» كما في المصادر الأخرى.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن معاذ الصنعاني صاحب معمر فإنه حسن الحديث. الجزء الأول من الحديث وهو قوله: «لم يكن أحد أشبه بالنبي ﷺ من الحسن بن علي». رواه البخاري (٣٧٥٢) من طريق آخر عن معمر، عن الزهري، عن أنس. والجزء الثاني زاده عبد الله بن معاذ الصنعاني وهو ممن وثقه ابن معين والبخاري ومسلم، وقال تلميذه هشام بن يوسف: «هو صدوق» وقال ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به». فمثله إذا روى حديثاً بزيادة غير منافية، وليس فيها نكارة، فزيادته مقبولة عند جمهور المحدثين.

وأما الدارقطني فذهب إلى إعلال هذه الزيادة كما في علله (٢٦٠٩).

١٣- باب ما جاء في برّ الخالة

١٤٠٤٩- عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال: «الخالة بمنزلة الأم»

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٤﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٩) عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء فذكره بطوله في قصة صلح الحديبية.

وهذه القصة قد أخرجها مسلم أيضا (٢٧٨٣) إلا أنه لم يذكر قوله: «الخالة بمنزلة الأم».

١٤٠٥- عن ابن عمر أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله

إني أصبتُ ذنبا عظيما، فهل لي من توبة؟ قال: «هل لك من أم؟» قال:

لا، قال: «هل لك من خالة؟» قال: نعم قال: «فبرّها».

صحيح: رواه الترمذي (١٩٠٤)، وأحمد (٤٦٢٤)، وابن حبان (٤٣٥)، والحاكم

(١٥٥/٤) كلهم من طريق أبي معاوية، حدثنا محمد بن سوقة، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر فذكره.

وإسناده صحيح، إلا أن الترمذي أعله بقوله بعد أن رواه من حديث سفيان، عن محمد

بن سوقة، عن أبي بكر بن حفص، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر فيه عن ابن عمر، وهذا أصح من حديث أبي معاوية".

كذا قال!، وأبو معاوية هو محمد بن خازم الضري الكوفي ثقة، وثقه النسائي وغيره

وهو من رجال الجماعة فزيادته مقبولة، ولذا أخرجه أصحاب الصحاح: ابن حبان والحاكم، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين".

ومعنى الحديث: بعد أن تتوب على الله فمُبرِّ خالتك لتكون توبتك أكثر مقبولا.

١٤-باب فضل صلة الرحم والتحذير من قطعها

١٤٠٥١- عن أبي أيوب الأنصاري أن رجلا قال: يا رسول الله،

أخبرني بعمل يدخلني الجنة، فقال القوم: ما له ما له؟ فقال رسول الله ﷺ:

«أربُّ ما له» فقال النبي ﷺ: «تعبد الله لا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٥﴾ كتاب الأدب العالي

وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم، ذرها» قال: كأنه كان على راحلته.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٨٣)، ومسلم في الإيمان (١٣: ١٣) كلاهما من حديث بهز، حدثنا شعبة، حدثنا محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب وأبوه أنهما سمعا موسى بن طلحة، يحدث عن أبي أيوب فذكره.
واللفظ للبخاري ولم يذكر مسلم لفظه، وإنما أحال على حديث قبله.

١٤٠٥٢- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال في مرضه:

«أرحامكم، أرحامكم».

حسن: رواه ابن حبان في صحيحه (٤٣٦) عن الحسن بن سفيان (هو الفسوي)، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان (هو الثوري)، عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي أحمد الزبيري وهو محمد بن عبد الله بن الزبير كان يحفظ كتاب سفيان الثوري ولذا قيل فيه: إنه من أحفظ أصحاب الثوري، إلا أن الإمام أحمد قال: كان كثير الخطأ في حديث سفيان.

فلعل ذلك في أول أمره، ثم أتقنه، وقد قال الإمام أحمد أيضا: هو أحب إلي من معاوية بن هشام، وزيد بن الحباب في سفيان. وبقية رجاله ثقات.

١٤٠٥٣- عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا

صَلَةُ الرَّحِمِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُوا فَجْرَةً فَتَنَمُو أَمْوَالَهُمْ وَيَكْثُرُ

عَدَدُهُمْ إِذَا تَوَاصَلُوا، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَتَوَاصَلُونَ فَيَحْتَاجُونَ».

حسن: رواه ابن حبان في صحيحه (٤٤٠) عن أحمد بن علي بن المشني قال: حدثنا مسلم بن أبي مسلم الجرمي، قال: حدثنا مخلد بن الحسين، عن هشام، عن الحسن، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٦﴾ كتاب الأدب العالي

أبي بكره قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل الحسن البصري فإنه مدلس وقد عنعن، ولكن رواية ابن حبان تدلّ على أنه وقف على السماع منه، لذا أخرجه في صحيحه كما قال في مقدمته (١/ ١٦٢): "فإذا صحّ عندي خبرٌ من رواية مدلس أنه بين السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحّته عندي من طريق آخر". اهـ

ومسلم بن أبي مسلم الجرمي هو: ابن عبد الرحمن، ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال عنه الخطيب في تاريخه (١٣/ ١٠٠): "ثقة".

١٤٠٥٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صَلَوةَ الرَّحِمِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَارًا فَتَنُمُو أَمْوَالَهُمْ وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ، وَإِنَّ أَعْجَلَ الْمَعْصِيَةِ عُقُوبَةُ الْبَغْيِ وَالْخِيَانَةِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ تُذْهَبُ الْمَالُ، وَثِقُلٌ فِي الرَّحِمِ، وَتَذَرُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ».

حسن: رواه الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٢١٠٨) - عن أحمد بن عقّال، حدثنا أبو جعفر النفيّلي، قال: حدثنا أبو الدهماء البصري -شيخ صدق- عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي الدهماء فإنه شيخ صدق كما ذكره النفيّلي الراوي عنه في هذا الإسناد، وهو تلميذه ويعرف عن أحوال شيخه أكثر من غيره. وأما ابن حبان فقد ضعفه، ولعله لم يطلّع على توثيق النفيّلي.

وشيوخ الطبراني أحمد بن عقّال هو: أحمد بن عبد الرحمن بن يزيد بن عقّال أبو الفوارس التميمي الحرّاني، قال أبو عروبة: لم يكن بمؤمن على نفسه ولا دينه، وقال ابن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٧﴾ كتاب الأدب العالي

عدي: هو ممن يكتب حديثه.

قلت: ويقويه مرسل مكحول الشامي قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَعْجَلَ الْخَيْرِ ثَوَابًا صَلََةُ الرَّحِمِ، وَإِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةُ الْبُغْيِ، وَالْيَمِينُ الصَّبْرُ الْفَاجِرَةُ تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاقٍ».

رواه البيهقي في الكبرى (١٠ / ٣٥-٣٦) بإسناده عن يعلى بن عبيد، ثنا سفيان، عن أبي العلاء، عن مكحول قال: ذكره. ورجاله ثقات إلا أنه مرسل.

قوله: "بلاق" جمع بلقع وبلقعة، وهي: الأرض القفر التي لا شيء بها.

وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صَلََةُ الرَّحِمِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَارًا فِي أَمْوَالِهِمْ، وَيَكْثُرُ عَدُوَّهُمْ إِذَا وَصَلُوا الرَّحِمَ، وَإِنَّ أَعْجَلَ الْمَعْصِيَةِ عِقَابًا الْبُغْيُ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَذْهَبُ الْمَالُ، وَتَعْقُمُ الرَّحِمَ، وَتَذُرُ الدِّيَارَ بِلَاقٍ».

رواه البيهقي في الشعب (١٧٦٠) من طريق هشام بن حسان، عن يحيى بن أبي كثير اليمامي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: ذكره.

وإسناده منقطع فإنَّ أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف لم يسمع من أبيه كما قال البخاري وغيره. انظر: جامع التحصيل (٣٧٨).

وقال البيهقي عقب الحديث: "اختلفوا فيه على يحيى فقيل هكذا، وقيل عنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقيل عنه (يعني يحيى بن أبي كثير) منقطعا، (يعني مرسلا) وهو أصحُّ".

١٥- باب من وصل الرحم وصله الله

١٤٠٥٥- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرَّحِمَ شَجَنَةٌ مِنَ

الرَّحِمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَكَ قَطَعْتَهُ».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٥٩٨٨) عن خالد بن مخلد، حدثنا سليمان، حدثنا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٨﴾ كتاب الأدب العالي

عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٠٥٦- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق

الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم، فقالت: هذا مقام العائذ من القطيعة، قال: نعم، أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى، قال: فذاك لك».

ثم قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا إن شئتم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا

فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ ۚ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ۚ﴾ أَفَلَا

يَتَذَكَّرُونَ ۚ أَلْقُرْءَاتِ أَمْرٌ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ۚ﴾ [سورة محمد: ٢٣-٢٤]

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٨٧)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٤)

كلاهما من طرق عن معاوية بن أبي مزرد مولى بني هاشم، حدثني عمي أبو الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٠٥٧- عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الرحم معلقة

بالعرش تقول من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٨٩)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٥) -

واللفظ له، كلاهما من طرق عن معاوية بن أبي مزرد، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، قالت: فذكرته.

١٤٠٥٨- عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إن الرحم شجنة

أخذة بحجزة الرحمن يصل من وصلها، ويقطع من قطعها».

حسن: رواه أحمد (٢٩٥٣)، والبزار - كشف الأستار (١٨٨٣)، والطبراني

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٢٩﴾ كتاب الأدب العالي

(٣٩٨/١٠) كلهم من طريق ابن جريج قال: أخبرني زياد أن صالحا مولى التوأمة، أخبره أنه سمع ابن عباس يحدث عن النبي ﷺ فذكره.

وإسناده حسن من أجل صالح مولى التوأمة فقد قال ابن عدي: "لا بأس به إذا روى عنه القدماء مثل أبي ذئب وابن جريج وزياد بن سعد".

وهذا الحديث من رواية زياد بن سعد عنه فهو حسن.

١٤٠٥٩- عن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«قال الله عز وجل: أنا الرحمن، خلقت الرحم، وشققت لها من اسمي اسما، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته».

صحيح: رواه الترمذي (١٩٠٧)، وأبو داود (١٦٩٥)، وأحمد (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٣)، والحاكم (١٥٨/٤) كلهم من حديث الزهري، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أن أبا الدرداء الليثي أخبره، عن عبد الرحمن بن عوف فذكره.

وفي رواية: أن عبد الرحمن بن عوف عاد رجلا من أصحاب النبي ﷺ يقال له: أبو الرداد، فقال أبو الرداد: خيرهم وأوصلهم ما علمت أبا محمد فذكر الحديث.

وإسناده صحيح، وأبو الرداد من الصحابة كما ذكره ابن حجر في الإصابة، وكذا من قبله أبو نعيم وابن عبد البر وغيرهما. وانظر التخريج المفصل في الإيمان.

١٦- باب أن الرحم يبل ببلالها

١٤٠٦٠- عن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ جهارا

غير سر، يقول: «ألا إن آل أبي فلان، يعني فلانا، ليسوا لي بأولياء، إنما وليي الله وصالح المؤمنين».

وفي رواية البخاري: «ولكن لهم رحم أبلاها ببلالها يعني أصلها بصلتها».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٠﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٠)، ومسلم في الإيمان (٢١٥) كلاهما من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن عمرو بن العاص، قال: فذكره.

واللفظ لمسلم، ولفظ البخاري نحوه.

وزاد البخاري عقبه: زاد عنبسة بن عبد الواحد، عن بيان، عن قيس، عن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر الزيادة.

١٧-باب يُبَسِّطُ الرِّزْقَ بِصَلَةِ الرَّحِمِ

١٤٠٦١- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «من أحبَّ أن يُبَسِّطَ له في رزقه، ويُنسأ له في أثره فليصل رحمه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٨٦)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٧) كلاهما من طرق عن الزهري، عن أنس بن مالك فذكره.

١٤٠٦٢- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحبَّ أن يُمَدَّ له في عمره، وأن يزداد له في رزقه، فليبر والديه، وليصل رحمه».

حسن: رواه أحمد (١٣٤٠١)، وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٢٤٤)، والبيهقي في الشعب (٧٤٧١) كلهم من طريق حزم بن أبي حزم، عن ميمون بن سياه قال: سمعت أنس بن مالك فذكره.

وإسناده حسن من أجل ميمون بن سياه فإنه حسن الحديث ما لم يتبين خلاف ذلك.

والحديث في الصحيح من وجه آخر عن أنس دون قوله: "فليبر والديه".

١٤٠٦٣- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من

سرّه أن يُبَسِّطَ له في رزقه، وأن يُنسأ له في أثره، فليصل رحمه».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣١﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٥٩٨٥) عن إبراهيم بن المنذر، حدثنا محمد بن معن، قال: حدثني أبي، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٠٦٤- عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «من سرّه أن يُمدَّ له في عمره، ويوسع له في رزقه، ويدفع عنه ميتة السوء، فليتنق الله، وليصلُ رحمته».

حسن: رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (١٢١٣)، والحاكم (١٦٠/٤) كلاهما من طريق معمر، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي فذكره. وإسناده حسن من أجل عاصم بن ضمرة فإنه حسن الحديث. وجود إسناده المنذري في الترغيب والترهيب (٣٨٢١). تنبيه: سقط من مطبوعة المستدرک "عن علي" وهو مثبت في تلخيص الذهبي المطبوع بهامشه.

١٤٠٦٥- عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها: «إنه من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من خير الدنيا والآخرة، وصلة الرحم وحسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار، ويزيدان في الأعمار».

حسن: رواه أحمد (٢٥٢٥٩) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا محمد بن مهزم، عن عبد الرحمن بن القاسم، حدثنا القاسم، عن عائشة فذكرته. وإسناده حسن من أجل محمد بن مهزم فإنه حسن الحديث، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: "ليس به بأس" وهو من رجال التعجيل.

١٨- باب فضل واصل الرحم على القاطع

١٤٠٦٦- عن أبي هريرة أن رجلا قال: يا رسول الله إن لي قرابة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٢﴾ كتاب الأدب العالي

أصلهم ويقطعونني، وأحسن إليهم ويسيتون إلي، وأحلم عنهم ويجهلون علي، فقال: «لئن كنت كما قلت، فكأنما تسفهم الملّ ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٥٨) من طرق عن محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت العلاء بن عبد الرحمن، يحدث عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.
قوله: "تُسَفُّهُمْ" بضم أوله وكسر السين وتشديد الفاء، مأخوذ من سفّ يسفّ هو: تغير، ومعناه تجعل وجوههم كلون الرماد.
وقوله: "الملّ" بفتح الميم وهو: الرماد.

١٩- باب ليس الواصل بالمكافئ

١٤٠٦٧- عن عبد الله بن عمرو: عن النبي ﷺ قال: «ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩١) عن محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، والحسن بن عمرو، وفطر، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو فذكره.
قال سفيان: لم يرفعه الأعمش إلى النبي ﷺ، ورفع حسن وفطر.

٢٠- باب صلة الأخ المشرك

١٤٠٦٨- عن عبد الله بن عمرو؛ أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيرة تباع عند باب المسجد، فقال: يا رسول الله، لو اشتريت هذه الحلة، فلبستها يوم الجمعة، وللوفاة إذا قدموا عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة»، ثم جاء رسول الله ﷺ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٣﴾ كتاب الأدب العالي

منها حلل، فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة، فقال عمر: يا رسول الله، أكسوتهما، وقد قلت في حلة عطاردهما ما قلت؟ فقال رسول الله ﷺ: «لم أكسوها لتلبسها»، فكساها عمر أخاه مشركاً بمكة.

وفي رواية للبخاري: إني لم أعطها لتلبسها، ولكن تبعتها أو تكسوها.

متفق عليه: رواه مالك في اللباس (١٨)، عن نافع، عن عبد الله بن عمر فذكره. ورواه البخاري في الجمعة (٨٨٦)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٨) كلاهما من طريق مالك، به. ورواه البخاري في الأدب (٥٩٨١) من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر فذكره، وفيه اللفظ الثاني.

٢١- باب من وصل رحمه في الشرك، ثم أسلم

١٤٠٦٩- عن حكيم بن حزام أنه قال لرسول الله ﷺ: أي رسول الله، أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية، من صدقة، أو عتاقة، أو صلة رحم، أفيها أجر؟ فقال رسول الله ﷺ: «أسلمت على ما أسلفت من خير». متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٢)، ومسلم في الإيمان (١٢٣: ١٩٥) كلاهما من طريق الزهري، عن عروة بن الزبير، عن حكيم بن حزام فذكره.

٢٢- باب إثم القاطع

١٤٠٧٠- عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة قاطع». وفي رواية عند مسلم: «قاطع رحم». متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٨٤)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٦) كلاهما من طرق عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٤﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٠٧١- عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الرحم شجنة

من الرحمن، فمن قطعها حرّم الله عليه الجنة».

صحيح: رواه أحمد (١٦٥١)، والبز (١٢٦٥)، وصححه الحاكم (١٥٧/٤) كلهم من طريق أبي اليمان، أخبرنا شعيب، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد قال: فذكره. وإسناده صحيح. وقوله: "حرّم الله عليه الجنة" أي دخولا أوليا، ثم يدخل الله الجنة إن كان من أهل التوحيد.

١٤٠٧٢- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «إن أعمال

بني آدم تُعرض كل خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم».

حسن: رواه أحمد (١٠٢٧٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٦١) كلاهما من الخزرج بن عثمان السعدي، عن أبي أيوب مولى عثمان، عن أبي هريرة فذكره. وعند البخاري في أوله قصة. وإسناده حسن من أجل خزرج بن عثمان السعدي وأبي أيوب مولى عثمان بن عفان فإنهما حسنا الحديث.

١٤٠٧٣- عن أبي هريرة رفعه قال: «تُعرض الأعمال في كل يوم

خميس واثنين، فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم، لكل امرئ لا يشرك بالله شيئا، إلا امرأ كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: اركوا هذين حتى يصطلحا، اركوا هذين حتى يصطلحا».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٥: ٣٦) عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٥﴾ كتاب الأدب العالي

قوله: "اركوا" أي أخرجوا، يقال: ركاه يركوه إذا أخره.

١٤٠٧٤- عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ذنب أجدر

أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة: من

البغي وقطيعة الرحم».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٠٢)، والترمذي (٢٦٧٩)، وابن ماجه (٤٢١١)، وأحمد (٢٠٣٧٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٩) كلهم من طريق عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني، عن أبيه، عن أبي بكرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني، وثقه ابن سعد، والنسائي، وقال ابن معين وأحمد: "ليس به بأس".

وأما أبوه عبد الرحمن بن جوشن فهو صهر أبي بكرة على ابنته قال فيه ابن سعد وأبو زرعة: "ثقة"، وقال أحمد: "ليس بالمشهور".

١٤٠٧٥- عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ:

الرحم شجنة من الرحمن، من يصلها يصله، ومن يقطعها يقطعه، لها

لسان طلق ذلق يوم القيامة.

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٤) عن موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن أبي العنبر قال: دخلت على عبد الله بن عمرو في الوهط يعني أرضاً له بالطائف، فقال: عطف لنا النبي صلى الله عليه وسلم إصبعه فذكر الحديث.

وإسناده حسن من أجل أبي العنبر وهو الثقفى واسمه محمد بن عبد الله بن قارب، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات.

وله إسناد يقويه وهو ما رواه أحمد (٦٧٧٤) عن بهز وعفان قالا: حدثنا حماد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٦﴾ كتاب الأدب العالي

سلمة، أخبرنا قتادة، عن أبي ثمامة الثقفي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: توضع الرحم يوم القيامة لها حجنة كحجنة المغزل، تكلم بلسان طلق ذلق، فتصل من وصلها، وتقطع من قطعها.

وقال عفان: المغزل، وقال: بالسنّة لها.

وأبو ثمامة لم يرو عنه سوى قتادة، لم يوثقه غير ابن حبان، وهو من رجال التعجيل، وقد روي موقوفا وكل هذا يقوّيه.

قوله: "حُجْنة المغزل" أي صَنَارته وهي الموجة التس في رأسها، والمحجن هو كل معوج الرأس.

وقوله: "طلق" أي سريع النطق.

وقوله: "ذلق" فصيح بليغ.

٢٣-باب فضل الإحسان إلى البنات والأخوات

١٤٠٧٦- عن عائشة قالت: دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل،

فلم تجد عندي شيئا غير تمر، فأعطيتها إياها، فقسمتها بين ابنتيها، ولم تأكل منها، ثم قامت، فخرجت، فدخل النبي ﷺ علينا، فأخبرته فقال: «(من ابتلي من هذه البنات بشيء كن له سترا من النار)».

متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٤١٨)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٩) كلاهما من طريق الزهري، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر بن حزم، عن عروة، عن عائشة فذكرته.

١٤٠٧٧- عن عائشة أنها قالت: جاءني مسكينة تحمل ابنتين

لها، فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منهما تمر، ورفعت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٧﴾ كتاب الأدب العالي

إلى فيها ثمرة لتأكلها، فاستطعمتها ابتناها، فشقت التمرة، التي كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبني شأنها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ فقال: «إن الله قد أوجب لها بها الجنة، أو أعتقها بها من النار»

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٣٠) عن قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر يعني ابن مضر، عن ابن الهاد، أن زياد بن أبي زياد، مولى ابن عياش، حدثه عن عراك بن مالك، سمعته يحدث عمر بن عبد العزيز، عن عائشة فذكرته.

١٤٠٧٨- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل

تدرك له ابنتان فيحسن إليهما ما صحبتاه أو صحبهما إلا أدخلتاه الجنة».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٧٠)، وأحمد (٢١٠٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٧)، وابن حبان (٢٩٤٥)، والحاكم (١٧٨/٤) كلهم من طرق عن فطر بن خليفة، عن أبي سعد شريحيل بن سعد، عن ابن عباس فذكره.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

وتعقبه الذهبي قائلا: "شريحيل واه".

كذا قال الذهبي! وهو مختلف فيه غير أنه يحسن حديثه إذا كان له أصل، وهذا منه.

١٤٠٧٩- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من عال

جارتين حتى تبلغا، جاء يوم القيامة أنا وهو» وضم أصابعه.

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٣١) عن عمرو الناقد، حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا محمد بن عبد العزيز، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك فذكره.

١٤٠٨٠- عن أنس أو غيره قال: قال رسول الله ﷺ: «من عال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٨﴾ كتاب الأدب العالي

ابنتين أو ثلاث بنات أو أختين أو ثلاث أخوات حتى يموتن أو يموت
عنهن كنت أنا وهو كهاتين» وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى.

صحيح: رواه أحمد (١٢٤٩٨) عن يونس (هو: ابن محمد المؤدب) حدثنا حماد يعني
ابن زيد، عن ثابت، عن أنس أو غيره فذكره.

ورواه ابن حبان (٤٤٧) من طريق المقدمي وإبراهيم بن الحسن العلاف قالا: حدثنا
حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس بن مالك دون شك. وإسناده صحيح.

١٤٠٨١- عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من

كان له ثلاث بنات فصبر عليهن، وأطعمهن، وسقاهن، وكساهن من
جدته، كن له حجابا من النار يوم القيامة».

صحيح: رواه ابن ماجه (٣٦٦٩)، وأحمد (١٧٤٠٣)، والبخاري في الأدب المفرد
(٧٦) كلهم من طريق حرملة بن عمران قال: سمعت أبا عشانة المعافري قال: سمعت عقبة
بن عامر يقول: فذكره. وإسناده صحيح.
وصححه البوصيري أيضا في الزوائد.

١٤٠٨٢- عن جابر بن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «من عال ثلاثا

من بنات يكفيهن ويرحمهن ويرفق بهن فهو في الجنة»، فقال رجل: يا
رسول الله واثنتين؟ قال: «واثنتين» حتى قلنا: إن إنسانا لو قال: واحدة،
لقال: واحدة.

صحيح: رواه أبو يعلى (٢٢١٠)- والسياق له-، وابن أبي شيبة (٩٤٣) كلاهما من
حديث يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان بن حسين، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٣٩﴾ كتاب الأدب العالي

عبدالله فذكره. وإسناده صحيح.

وللحديث طرق أخرى عند أحمد (١٤٢٤٧) وغيره وما ذكرته هو أسلمها.
وأما ما روي عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وامرأة سفعاء
الخدنين كهاتين يوم القيامة» وجمع بين إصبعيه السبابة والوسطى «امرأة ذات منصب
وجمال آمت من زوجها، حبست نفسها على أيتامها حتى بانوا أو ماتوا» فإسناده ضعيف.
رواه أبو داود (٥١٤٩)، وأحمد (٢٤٠٠٦، ٢٤٠٠٨)، والبخاري في الأدب المفرد
(١٤١) كلهم من طريق النهاس بن قهم، عن شداد أبي عمار، عن عوف بن مالك فذكره.
والنحاس بن قهم ضعيف، وشداد أبو عمار لم يسمع من عوف بن مالك كما قال صالح جزرة.

٢٤- باب النهي عن كراهية البنات

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَرَّى مِنَ الْنُؤْمِ مِنْ
سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩]
١٤٠٨٣- عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكرهوا

البنات فإنهن المؤمنات الغاليات».

حسن: رواه أحمد (١٧٣٧٣)، والطبراني في الكبير (٣١٠ / ١٧) كلاهما من حديث
قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي عشانة، عن عقبة بن عامر فذكره.
وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة فيه كلام معروف لكن يحتمل ما رواه قتيبة عنه، لأن
روايته عنه كانت قبل اختلاطه.

٢٥- باب من أعظم الذنوب أن يقتل الرجل ولده

خشية أن يأكل معه

١٤٠٨٤- عن عبد الله بن مسعود، قال: سألت رسول الله ﷺ أي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٠﴾ كتاب الأدب العالي

الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله ندا وهو خلقك» قال: قلت له: إن ذلك لعظيم، قال: قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك» قال: قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تزاني حليلة جارك».

زاد في رواية: وأنزل الله تصديق قول النبي ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٠١)، ومسلم في الإيمان (٨٦) كلاهما من طريق منصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله فذكره. والسياق لمسلم.

٢٦- باب تقبيل الأولاد والرحمة بهم

١٤٠٨٥- عن أبي قتادة الأنصاري، أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ، ولأبي العاص بن ربيعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها، وإذا قام حملها.

متفق عليه: رواه مالك في جامع الصلاة (٨٧) عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة الأنصاري فذكره. ورواه البخاري في الصلاة (٥١٦)، ومسلم في المساجد (٥٤٣: ٤١) كلاهما من طريق مالك به مثله.

١٤٠٨٦- عن أبي هريرة قال: قَبَّلَ رسولُ الله ﷺ الحسن بن علي، وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسا، فقال الأقرع: إن لي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤١﴾ كتاب الأدب العالي

عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحداً، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «من لا يرحم لا يرحم».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٧)، ومسلم في الفضائل (٢٣١٨) كلاهما من طريق الزهري، حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٠٨٧- عن عائشة، قالت: قدم ناسٌ من الأعراب على رسول الله ﷺ فقالوا: أتقبّلون صبيانكم؟ فقالوا: نعم، فقالوا: لكننا والله ما نقبّل، فقال رسول الله ﷺ: «أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة» وفي لفظ: «(من قلبك الرحمة)».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٨)، ومسلم في الفضائل (٢٣١٧) كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن عائشة فذكرته. واللفظ لمسلم.

١٤٠٨٨- عن عائشة، أن النبي ﷺ وضع صبيا في حجره يحنكه، فبال عليه، فدعا بماء، فأتبعه.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٠٢)، ومسلم في الطهارة (٢٨٦) كلاهما من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته. واللفظ للبخاري.

١٤٠٨٩- عن أسامة بن زيد: كان رسول الله ﷺ يأخذني فيقعدني على فخذه، ويقعد الحسن على فخذه الأخرى، ثم يضمّهما، ثم يقول: «اللهم ارحمهما فإني أرحمهما».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٠٣) عن عبد الله بن محمد، حدثنا عارم، حدثنا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٢﴾ كتاب الأدب العالي

المعتمر بن سليمان، يحدث عن أبيه، قال: سمعت أبا تيممة، يحدث عن أبي عثمان النهدي، - يحدثه أبو عثمان - عن أسامة بن زيد فذكره.

١٤٠٩٠- عن الأسود بن خلف، عن النبي ﷺ أنه أخذ حسنا فقبله،

ثم أقبل عليهم فقال: «إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْهَلَةٌ مَجْبُونَةٌ».

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٨٩١)، والحاكم (٢٩٧/٣) كلاهما من طرق عن عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن ابن خثيم، عن محمد بن الأسود بن خلف، عن أبيه قال: فذكره. واللفظ للبزار، وزاد الحاكم في آخره: «محزنة».

وإسناده حسن من أجل محمد بن الأسود بن خلف القرشي روى عنه أكثر من واحد، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، فمثله يُحسن حديثه إذا لم يكن فيه نكارة، وهذا منه.

وابن خثيم هو: عبدالله بن عثمان بن خثيم حسن الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٥٥): "رواه البزار ورجاله ثقات".

والأسود بن خلف هو: ابن عبد يغوث القرشي من مسلمة الفتح، رأى النبي ﷺ يوم فتح مكة يبايع الناس، وهو مذكور في فتح مكة كتاب المغازي.

٢٧-باب من ترك صبية تلعب

١٤٠٩١- عن أم خالد بنت خالد بن سعيد، قالت: أتيت رسول الله

ﷺ مع أبي وعلي قميص أصفر، قال رسول الله ﷺ: «سنة سنه» قال

عبدالله: وهي بالحشية: حسنة، قالت: فذهبت ألعب بخاتم النبوة

فزبرني أبي، قال رسول الله ﷺ: «دعها» ثم قال رسول الله ﷺ: «أبلي

وأخلقني، ثم أبلي وأخلقني، ثم أبلي وأخلقني».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٣﴾ كتاب الأدب العالي

قال عبد الله: فبقيت حتى ذكر من بقائها

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٣) عن حبان، أخبرنا عبد الله، عن خالد بن سعيد، عن أبيه، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد، قالت: فذكرته.

جموع ما جاء في صفات المسلمين، وحقوق بعضهم

على بعض

١ - باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

١٤٠٩٢ - عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «المؤمن للمؤمن

كالبنيان، يشد بعضه بعضا» زاد البخاري: ثم شبك بين أصابعه.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٢٦)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥: ٦٥) كلاهما من طرق عن بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره.

١٤٠٩٣ - عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل

المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٦) كلاهما من طرق عن الشعبي، عن النعمان بن بشير قال: فذكره.

٢ - باب موالاة المؤمنين

قال الله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ

وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٤﴾ كتاب الأدب العالي

أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ [سورة التوبة: ٧١]

١٤٠٩٤- عن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ جهارا

غير سر، يقول: «ألا إن آل أبي - قال عمرو: في كتاب محمد بن جعفر

بياض -، ليسوا بأوليائي، إنما وليي الله، وصالح المؤمنين».

وفي رواية البخاري: «ولكن لهم رحم أبْلَها بصلتها».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٠) عن عمرو بن عباس، حدثنا محمد بن

جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن عمرو بن العاص، قال: فذكره. واللفظ له.

وقال البخاري عقبه: زاد عنبة بن عبد الواحد، عن بيان، عن قيس، عن عمرو بن

العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر الزيادة. وأخرجه مسلم في الإيمان (٢١٥) عن أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر به مختصرا.

٣- باب أن الله ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم

١٤٠٩٥- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ

إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤: ٣٤) عن عمرو الناقد، حدثنا كثير بن

هشام، حدثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة فذكره.

وأما الذي جرى على ألسنة جماعة من أهل العلم وغيرهم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ

وَلَا إِلَى أَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ». فهذا لم يبلغنا من وجهٍ ثبت مثله، وهو خلاف ما

في الحديث الصحيح كما قال البيهقي في الأسماء والصفات (٤٢٦/٢).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٥﴾ كتاب الأدب العالي

٤ - باب من حقوق المسلم على المسلم

١٤٠٩٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنائز، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس».

متفق عليه: رواه البخاري في الجنائز (١٢٤٠)، ومسلم في السلام (٢١٦٢: ٤) كلاهما من طرق عن ابن شهاب، أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٠٩٧- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «حق المسلم على المسلم ست» قيل: ما هن يا رسول الله؟، قال: «إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢١٦٢: ٥) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: فذكره.

١٤٠٩٨- عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة».

متفق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٤٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٠: ٥٨) كلاهما من طرق عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٦﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٠٩٩- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى هاهنا» ويشير إلى صدره ثلاث مرات «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه».
وزاد في رواية: «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم، ولا إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم» وأشار بأصابعه إلى صدره.

متفق عليه: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤: ٣٢) عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا داود يعني ابن قيس، عن أبي سعيد، مولى عامر بن كريز، عن أبي هريرة، قال: فذكره. ورواه (٢٥٦٤: ٣٣) عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح، حدثنا ابن وهب، عن أسامة وهو ابن زيد، أنه سمع أبا سعيد، مولى عبد الله بن عامر بن كريز يقول: سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكر نحو حديث داود، وزاد، ونقص ومما زاد فيه الزيادة المذكورة.

ورواه البخاري في الأدب (٦٠٦٦) من حديث مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة نحوه، وزاد في أول الحديث: «(ياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث)».

١٤١٠٠- عن شيخ من بني سليط أخبره قال: أتيت النبي ﷺ أكلمه في سبي أصيب لنا في الجاهلية، فإذا هو قاعد، وعليه حلقة قد أطافت به وهو يحدث القوم، عليه إزار قطر له غليظ، قال سمعته يقول -وهو يشير بإصبعه-: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه، ولا يخذله، التقوى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٧﴾ كتاب الأدب العالي

هاهنا، التقوى هاهنا» يقول أي في القلب.

حسن: رواه أحمد (١٦٦٢٤) عن أبي النضر قال: حدثنا المبارك، قال: حدثنا الحسن أن شيخا من بني سليط أخبره فذكره.

وإسناده حسن من أجل المبارك وهو ابن فضالة، فإنه حسن الحديث إذا صرح بالتحديث، وقد صرح به، وقد تابعه عباد بن راشد عن الحسن به، عند أحمد (١٦٦٤٤)، (٢٠٢٧٨).

قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٨٤): "رواه أحمد بأسانيد، وإسناده حسن، ورواه أبو يعلى بنحوه".

٥ - باب أن المؤمن مرآة المؤمن

١٤١٠١- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن مرآة

المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته، ويحوطه من ورائه».

حسن: رواه أبو داود (٤٩١٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٣٩)، والبخاري (٨١٠٩) كلهم من طرق عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل كثير بن زيد وهو الأسلمي فإنه حسن الحديث.

ورواه الترمذي (١٩٢٩) من وجه آخر عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال

رسول الله ﷺ: «(إن أحدكم مرآة أخيه، فإن رأى به أذى فليمطه عنه)».

وقال الترمذي: "يحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة".

قلت: وهو كما قال، فقد ضعفه جمهور أهل العلم، وقال ابن حبان: "يروي عن أبيه ما

لا أصل له".

ولكن قال ابن عدي: "في بعض ما يرويه ما لا يتابع عليه". يعني أنه قد يتابع في بعض

ما يرويه وهذا منه، ويقويه ما قبله.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٤١٠٢- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: المؤمن مرآة المؤمن.

حسن: رواه البزار (٦١٩٣)، والطبراني في الأوسط (٢١١٤) - ومن طريقه الضياء في المختارة (٢١٨٥) -، وأبو الشيخ في الأمثال (٤٣)، وابن عدي في الكامل (٤٦٧/٧) من طرق عن محمد بن عمار بن سعد المؤذن المدني، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك فذكره.

وقال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه رواه عن شريك إلا محمد بن عمار، ولا نعلم يروى عن أنس إلا من هذا الوجه".

قلت: هذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمار بن سعد المؤذن وشريك بن عبد الله بن أبي نمر، فإنهما حسنا الحديث.

وأما قول الذهبي في الميزان (٦٦٢/٣) من مناكير محمد بن عمار، فالمقصود منه تفرد كما قال البزار.

٦- باب ما جاء في النصيحة

١٤١٠٣- عن جرير بن عبد الله قال: ((بايعت رسول الله ﷺ على إقام

الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم)).

متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٤٠١)، ومسلم في الإيمان (٥٦) كلاهما من حديث إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير فذكره.

٧- باب الإخاء والحلف

١٤١٠٤- عن عاصم الأحول، قال: قلت لأنس بن مالك: أبلغك

أن النبي ﷺ قال: «لا حلف في الإسلام» فقال: قد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٤٩﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٨٣) عن محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكرياء، حدثنا عاصم فذكره.

ورواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٩: ٢٠٤) عن محمد بن الصباح، حدثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحوال فذكره.

١٤١٠٥- عن أنس بن مالك قال: قدم علينا عبد الرحمن بن

عوف فأخى رسول الله ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع.

صحيح: رواه البخاري في الكفالة (٢٢٩٣) عن قتيبة، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس فذكره.

١٤١٠٦- عن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلف

في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة».

صحيح: رواه مسلم في الفضائل (٢٥٣٠) من حديث زكرياء، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مطعم فذكره.

١٤١٠٧- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: لما فتح على

رسول الله ﷺ مكة قال: فذكر الخطبة بطولها وجاء فيها: «وأوفوا بحلف

الجاهلية فإن الإسلام لم يزد إلا شدة، ولا تحدثوا حلفا في الإسلام».

حسن: رواه أحمد (٦٩٣٣)، والترمذي (١٥٨٥) كلاهما من حديث يزيد أخبرنا

حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عمرو بن شعيب فإنه حسن الحديث.

وقال الترمذي: "حسن صحيح".

وفي معناه ما روي أيضا عن قيس بن عاصم أنه سأل النبي ﷺ عن الحلف فقال: «ما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٠﴾ كتاب الأدب العالي

كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به، ولا حلف في الإسلام)).

رواه أحمد (٢٠٦١٣، ٢٠٦١٤)، والطبراني (٣٣٧/١٨)، والبزار - كشف الأستار (١٩١٥)، وصححه ابن حبان (٤٣٩٦) كلهم من حديث مغيرة، عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، عن قيس بن عاصم فذكره.

وأبو المغيرة هو مقسم الضبي لم يرو عنه غير ابنه المغيرة، كذا ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في ثقافته فهو في عداد المجهولين. وكذلك في الإسناد شعبة بن التوأم روى عنه مقسم الضبي والهيثم بن زيد وغيرهما، ولم يوثقه غير ابن حبان، قال البخاري: قال شعبة بن التوأم: أتينا ابن مسعود في زمن عمر، كذا في التعجيل.

وأما قول ابن حجر في الإتحاف (٧٣٠/١٤) بعد عزوه إلى ابن حبان: "صورته مرسل" فهو كما قال فإنه قال فيه: "عن شعبة بن التوأم، أن قيس بن عاصم سأل النبي ﷺ" فكان شعبة لم يسمع من قيس.

١٤١٠٨- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلف في

الإسلام، وكل حلف كان في الجاهلية فلم يزد الإسلام إلا شدة، وما يسرني أن لي حمر النعم، وأنى نقضت الحلف الذي كان في دار الندوة».

حسن: رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٨٣/٦) عن أبي كريب قال: ثنا مصعب بن المقدم، عن إسرائيل بن يونس، عن محمد بن عبد الرحمن، مولى آل طلحة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل مصعب بن المقدم فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث.

ورواه أحمد (٢٩٠٩)، وأبو يعلى (٢٣٣٦)، وعنه ابن حبان (٤٣٧٠)، والطبراني (١١/٢٨١-٢٨٢)، والطبري في تفسيره (٦٨٣/٦) كلهم من طريق شريك، عن سماك،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥١﴾ كتاب الأدب العالي

عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.

قال الهيثمي في المجمع: "رواه أبو يعلى وأحمد ورجالهما رجال الصحيح".

قلت: وهو كما قال، ولكن فيه شريك وهو ابن عبد الله النخعي القاضي الكوفي أبو عبد الله سيء الحفظ.

وسماك هو ابن حرب بن أوس صدوق، ولكن روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بآخره، فكان ربما يتلقن، ولكن في غير عكرمة لا بأس به وقد توبع في الإسناد الأول.

٨- باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

١٤١٠٩- عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «المسلم من

سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٨٤) عن أبي نعيم، حدثنا زكريا، عن عامر (هو الشعبي) قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: فذكره.

ورواه مسلم في الإيمان (٤٠: ٦٤) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص، يقول: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أي المسلمين خير؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده».

١٤١١٠- عن أبي موسى الأشعري قال: قالوا: يا رسول الله، أيُّ

الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده».

متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (١١)، ومسلم في الإيمان (٤٢) كلاهما عن سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره.

ورواه مسلم من طريق آخر وفيه: أيُّ المسلمين أفضل؟.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٢﴾ كتاب الأدب العالي

١٤١١١- عن جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ يقول:

«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٤١) من طرق عن أبي عاصم، عن ابن جريج أنه سمع أبا الزبير يقول سمعت جابرا يقول: فذكره.

١٤١١٢- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن من أمنه

الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه».

صحيح: رواه أحمد (١٢٥٦١)، وابن حبان (٥١٠)، والحاكم (١١/١) كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد ويونس بن عبيد وحميد كلهم عن أنس بن مالك فذكره، واللفظ والإسناد لأحمد.

وإسناد صحيح، قال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم".

١٤١١٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم من

سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم».

حسن: رواه الترمذي (٢٦٢٧)، والنسائي (٤٩٩٥)، وابن حبان (١٨٠)، والحاكم (١٠/١) كلهم من حديث ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل ابن عجلان فإنه حسن الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٣﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه أحمد (٨٩٣١) من هذا الوجه وقال فيه: «المسلم من سلم الناس» بدلا من «سلم المسلمون» وهي رواية بالمعنى، والصحيح المتواتر: «سلم المسلمون»، لأنه جاء في بعض الروايات أنه سأل رجل رسول الله ﷺ أي المسلمين خير؟ فقال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده».

١٤١١٤- عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ مَنْ الْمُسْلِمُ؟ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ، وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٦٨، ٢٣٩٥٨)، وابن ماجه (٣٩٣٤)، والبزار (٣٧٥٢)، وابن حبان (٤٨٦٢)، والطبراني في الكبير (٣٠٩/١٢) كلهم من طرق عن أبي هانئ حميد بن لاحق الخولاني، عن عمرو بن مالك الجنبي، قال: حدثني فضالة بن عبيد، فذكره. واللفظ لأحمد.

وإسناده صحيح، وهو مذكور في كتاب الحج، باب خطب النبي ﷺ في حجة الوداع. وفي الباب عن بلال بن الحارث المزني، عن النبي ﷺ قال: «(المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)».

رواه الطبراني في الكبير (٣٦٩/١)، وفي الأوسط -مجمع البحرين (٥٤)، والحاكم (٥١٧/٣) كلاهما من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث المزني قال: فذكره.

وعمر بن علقمة هو: ابن وقاص الليثي لم يوثقه أحد إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته، ولم يرو عنه إلا ابنه محمد بن عمرو بن علقمة، لذا قال عنه الحافظ: مقبول يعني حيث يتابع وإلا فلين الحديث، ولم أجد له متابعا.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٤﴾ كتاب الأدب العالي

وفي الباب أيضا عن عمير بن قتادة الليثي، قال: بينما أنا قاعد عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلِيْنُ الْكَلَامِ» قال: يا رسول الله: ما الإيمان؟ قال: «السَّامِحَةُ وَالصَّبْرُ» قال: يا رسول الله: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» قال: يا رسول الله، أيُّ المؤمنين أكملُ إيمانًا؟ قال: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» قال: يا رسول الله، أيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «الَّذِينَ يَجَاهِدُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قال: يا رسول الله، فأَيُّ الصدقة أفضل؟ قال: «جُهْدُ الْمُقِلِّ» قال: يا رسول الله، فأَيُّ الصَّلَاةِ أفضل؟ قال: «طُولُ الْقَنُوتِ».

رواه ابن أبي خيثمة في تاريخه (١٩٢/٣) عن سويد بن إبراهيم الجحدري، عن عبدالله بن عبيد بن عمير بن قتادة، عن أبيه، عن جده عمير بن قتادة الليثي قال: فذكره. ورواه أبو نعيم مختصراً في الحلية (٣٥٧/٣) من طريق سويد بن إبراهيم بهذا الإسناد وقال: "هذا حديث تفرّد به سويدٌ موصولاً عن عبدالله، ورواه صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبدالله، عن أبيه، من دون جده". يعني مرسلًا.

قلت: والصواب المرسل لأن الزهري ثقة حافظ إمام، وسويد بن إبراهيم الجحدري أبو حاتم الحنّاط، مختلف فيه، قال ابن معين: "أرجو أن لا يكون به بأس"، ومرة قال: "صالح"، وقال أبو زرعة: "ليس بالقوي، حديثه حديث أهل الصدق"، وقال البزار: "ليس به بأس"، وضعّفه النسائي، وابن معين في إحدى رواياته، والعقيلي، وابن حبان وغيرهم.

٩- باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

١٤١١٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري لأهل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار».

متفق عليه: رواه البخاري في الفتن (٧٠٧٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٦١٧) من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٥﴾ كتاب الأدب العالي

طرق عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره.

١٤١١٦- عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «من أشار إلى

أخيه بحديدة، فإن الملائكة تلعنه حتى يدعه، وإن كان أخاه لأبيه وأمه».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٦) من طرق عن ابن سيرين، عن أبي هريرة

فذكره.

١٤١١٧- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حمل علينا

السلح فليس منا، ومن غشنا فليس منا».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٠١) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،

عن أبي هريرة فذكره.

١٤١١٨- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من حمل

علينا السلح فليس منا».

متفق عليه: رواه البخاري في الفتن (٧٠٧٠) ومسلم في الإيمان (٩٨) كلاهما من طريق

مالك، عن نافع، عن ابن عمر فذكره. وهو في موطأ محمد بن الحسن (٨٦٦)

١٤١١٩- عن أبي موسى الأشعري، عن رسول الله ﷺ قال: «من

حمل علينا السلح فليس منا».

متفق عليه: رواه البخاري في الفتن (٧٠٧١)، ومسلم في الإيمان (١٠٠) كلاهما من

طريق أبي أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره.

١٤١٢٠- عن إياس بن سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من

حمل علينا السلح فليس منا».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٦﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٩٩) من طرق عن مصعب (هو ابن المقدام)، حدثنا عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة فذكره.

وفي الباب ما روي عن عبد الله بن الزبير، عن رسول الله ﷺ قال: «(من شهر سيفه ثم وضعه، فدمه هدر)».

رواه النسائي (٤٠٩٧) عن إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الزبير فذكره مرفوعا. ورواه الحاكم (١٥٩/٢) من وجه آخر عن وهيب وهو ابن خالد، عن معمر بن راشد بإسناده مثله. وقال: "صحيح على شرط الشيخين".

قلت: وخالفهما عبد الرزاق فرواه عن معمر ولم يرفعه. رواه النسائي. وكذلك رواه ابن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن الزبير قال: "من رفع السلاح، ثم وضعه، فدمه هدر". رواه أيضا النسائي. ويظهر منه أن النسائي يُعَلِّ المرفوع بالموقوف، وهذا الذي رجّحه أيضا البخاري كما في العلل الكبير للترمذي (٦٢٣/٢).

وابن طاوس هو: عبد الله بن طاوس ثقة فاضل. قوله: "شهر سيفه" أي سلّه. وقوله: "ثم وضعه" أي في الناس يعني ضربهم وقتلهم به. قوله: "فدمه هدر" أي لا دية ولا قصاص بقتله. روي عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ نهى أن يُقَدَّ السيرُ بين اثنين. رواه أبو داود (٢٥٨٩)، والحاكم (٢٨١/٤) كلاهما من طرق عن قريش بن أنس، حدثنا أشعث، عن الحسن، عن سمرة بن جندب فذكره.

وهذا إسناد ضعيف من أجل قريش بن أنس هذا فإنه صدوق إلا أنه اختلط، قال ابن حبان في المجروحين (٢٢٣/٢-٢٢٤): "كان شيخا صدوقا إلا أنه اختلط في آخر عمره

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٧﴾ كتاب الأدب العالي

حتى كان لا يري ما يحدث به، وبقي ست سنين في اختلاطه، فظهر في روايته أشياء مناكير، لا تشبه حديثه القديم، فلما ظهر ذلك من غير أن يتميز مستقيم حديثه من غيره لم يجز الاحتجاج به فيما انفرد، فأما فيما وافق الثقات فهو المعتبر بأخباره تلك". ثم ساق له هذا الحديث.

وقال الذهبي في الميزان (٣/ ٣٨٩): "هذا حديث منكر"، وأما الحاكم فقال: "صحيح الإسناد".

وفي الباب عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((الإيمان قيد الفتك، لا يفتك مؤمن)).
رواه أبو داود (٢٧٦٩)، والحاكم (٤/ ٣٥٢) كلاهما من طريق أسباط بن نصر الهمداني، حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم".

قلت: في إسناده والد السدي، وهو عبد الرحمن بن أبي كريمة لم يرو له الشيخان أو أحدهما، ولم يرو عنه سوى ولده، وذكره ابن حبان في الثقات، ولم يوثقه غيره، ولذا قال الحافظ: "مجهول الحال".

قوله: "الفتك" قال ابن الأثير: الفتك أن يأتي الرجل صاحبه، وهو غار غافل فيشد عليه فيقتله.

وفي الباب عن عائشة قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: ((مَنْ أَسَارَ بِحَدِيدَةٍ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُرِيدُ قَتْلَهُ فَقَدْ وَجَبَ دَمُهُ)).

رواه الإمام أحمد (٢٦٢٩٤) عن عبيد بن أبي قُرّة قال: حدثنا سليمان -يعني ابن بلال، عن علقمة، عن أمّه في قصة ذكرها، فقالت عائشة فذكرت الحديث.

وأمّ علقمة اسمها مرجانة، وثّقها العجلي وذكرها ابن حبان في الثقات، وحديثها يُحسّن إذا كان له أصولٌ صحيحةٌ، وهذا ليس منه، لأن في متنه نكارة وهي قولها: «فقد وجب دمه»، فإنّ الصحيح الثابت قوله ﷺ: ((مَنْ أَسَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدْعَهُ))

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٨﴾ كتاب الأدب العالي

كما رواه مسلم (٢٦١٦) وغيره من حديث أبي هريرة، وقد سبق ذكره في أول الباب.

١٠ - باب التمسك بنصال النبل خشية أن يصيب

أحدًا من المسلمين

١٤١٢١- عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إذا مرَّ أحدكم في

مسجدنا، أو في سوقنا، ومعه نبلٌ، فليمسك على نصالها بكفه، أن

يصيبَ أحدًا من المسلمين منها بشيء» أو قال: «ليقبض على نصالها».

متفق عليه: رواه البخاري في الفتن (٧٠٧٥)، ومسلم في البر والصلة (٢٦١٥: ٢٤) كلاهما

من طرق عن أبي أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره.

قوله: "النصال" جمع النصل وهو حديدة الرمح، والسهم والسكين.

١٤١٢٢- عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مرَّ أحدكم في

مجلس أو سوق، وبيده نبل، فليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ

بنصالها».

قال: فقال أبو موسى: والله ما متنا حتى سدناها بعضنا في وجوه بعض.

صحيح: رواه مسلم (٢٦١٥: ١٢٣) عن هدا بن خالد، حدثنا حماد بن سلمة، عن

ثابت، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره.

١٤١٢٣- عن جابر بن عبد الله قال: مرَّ رجلٌ في المسجد بسهامٍ،

فقال له رسول الله ﷺ: «أمسك بنصالها».

وفي رواية: أن رجلا مرَّ بأسهم في المسجد، قد أبدى نصولها، فأمر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٥٩﴾ كتاب الأدب العالي

أن يأخذ بنصولها، كي لا يخدش مسلماً.

متفق عليه: رواه البخاري في الفتن (٧٠٧٣)، ومسلم في البر والصلة (٢٦١٤: ١٢٠) كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، أنه سمع جابراً يقول: فذكره باللفظ الأول.

ورواه البخاري (٧٠٧٤)، ومسلم (٢٦١٤: ١٢١) كلاهما من طرق عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر فذكره باللفظ الثاني.

١٢٤- عن جابر، عن رسول الله ﷺ، أنه أمر رجلاً، كان يتصدق

بالنبل في المسجد، أن لا يمرّ بها إلا وهو آخذ بنصولها.

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٤: ١٢٢) من طرق عن الليث، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.

١١ - باب إعطاء السيف مغموداً

١٢٥- عن أبي بكرة قال: أتى رسول الله ﷺ على قوم يتعاطون

سيفاً مسلولاً، فقال: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، أَوْلَيْسَ قَدْ نَهَيْتُ عَنْ

هَذَا؟»، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ سَيْفَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُنَاولَهُ أَخَاهُ،

فَلْيُغْمِدهُ، ثُمَّ يُنَاولَهُ إِيَّاهُ».

حسن: رواه الإمام أحمد (٢٠٤٢٩) عن أبي النضر وعفان قالاً: حدثنا المبارك، عن

الحسن، عن أبي بكرة، قال عفان في حديثه: حدثنا المبارك، قال: سمعت الحسن يقول:

أخبرني أبو بكرة قال: فذكره.

وأخرجه الحاكم (٣٢٣/٤) من طريق آخر عن المبارك بن فضالة به، وقال: "هذا

حديث صحيح الإسناد".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٠﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل مبارك وهو ابن فضالة فإنه حسن الحديث إذا صرح بالتحديث، وهذا منه. وجود إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٥ / ١٣).

١٤١٢٦- عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ فِي مَجْلِسٍ يَسْأَلُونَ سَيْفًا يَتَعَاطَوْنَهُ بَيْنَهُمْ غَيْرَ مَغْمُودٍ، فَقَالَ: «أَلَمْ أَزْجُرْكُمْ عَنْ هَذَا؟ فَإِذَا سَلَّ أَحَدُكُمْ السَّيْفَ فَلْيُغْمِدْهُ، ثُمَّ لْيُعْطِهِ أَخَاهُ».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٤٩٨١)، والبزار - كشف الأستار (٣٣٣٥)، وابن حبان (٥٩٤٣) كلهم من طرق عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرًا يحدث فذكره. وإسناده حسن من أجل أبي الزبير فإنه حسن الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (٢٩١ / ٧): "رواه أحمد والبزار، ورجاله ثقات، وقال: ورواه أبو داود والترمذي باختصار".

قلت: وهو كما قال، فقد أخرجه أبو داود (٢٥٨٨)، والترمذي (٢١٦٣) كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولا.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من حديث حماد بن سلمة، وروى ابن لهيعة هذا الحديث عن أبي الزبير، عن جابر، عن بنت الجهنى، عن النبي ﷺ، وحديث حماد بن سلمة عندي أصح". انتهى.

قلت: حديث بنت الجهنى هو الآتي:

١٤١٢٧- عَنْ بَنَّةِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِي الْمَسْجِدِ أَوْ فِي الْمَجْلِسِ، يَسْأَلُونَ سَيْفًا بَيْنَهُمْ يَتَعَاطَوْنَهُ بَيْنَهُمْ غَيْرَ مَغْمُودٍ، فَقَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، أَوْ لَمْ أَزْجُرْكُمْ عَنْ هَذَا؟ فَإِذَا سَلَلْتُمُ السَّيْفَ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦١﴾ كتاب الأدب العالي

فَلْيَعْمِدْهُ الرَّجُلُ، ثُمَّ لِيُعْطِهِ كَذَلِكَ».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٤٧٤٢)، وابن سعد (٣/٣٥٣) وابن قانع في معجم الصحابة (١/١٠٢)، والطبراني في الكبير (٢/٣٠) كلهم من طريق ابن لهيعة، حدثنا أبو الزبير، عن جابر أن بنة الجهني أخبره فذكره.

وسقط من مطبوعة المسند "عن جابر"، وهو المثبت من "غاية المقصد"، والمصادر الأخرى. وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة فإنه سيء الحفظ لكن روى عنه عبد الله بن وهب كما ذكره ابن عبد البر في "الاستيعاب" في ترجمة «بنة»، وروايته عن ابن لهيعة حسنة.

قال ابن عبد البر: وابن وهب أثبت الناس في ابن لهيعة. قلت: وهو كما قال، و«بنة الجهني» صحابي، ذكر عباس الدوري عن ابن معين أنه سئل عن هذا الحديث فقال: إنما هو «بنيه» كما قال ابن وهب. والحديثان صحيحان، ولا يُعَلَّ أحدهما الآخر، وابن معين أقر بأنه حديث «بنة» إلا أنه سمّاه «بنيه».

١٢ - باب لا يحلّ لمسلم أن يروع مسلماً

١٤١٢٨ - عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنا أصحاب محمد

ﷺ، أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ، فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى جبل معه فأخذه، ففزع، فقال رسول الله ﷺ: ((لا يحلّ لمسلم أن يروع مسلماً)).

صحيح: رواه أبوداود (٥٠٠٤)، وأحمد (٢٣٠٦٤)، والبيهقي في الآداب (٥٤٢) كلهم من حديث ابن نمير، عن الأعمش، عن عبد الله بن يسار، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وفي معناه روي عن ابن عمر وغيره وفيه مقال.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٢﴾ كتاب الأدب العالي

١٣- باب فضيلة من ردَّ عن عرض أخيه المسلم

١٤١٢٩- عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «من ردَّ عن عِرْض

أخيه المسلم كان حقا على الله عز وجل أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة».

حسن: رواه أحمد (٢٧٥٣٦)، وابن أبي حاتم - كما ذكره ابن كثير في تفسيره - كلاهما من طرق، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء فذكره.

واللفظ لأحمد، وعند ابن أبي حاتم: ثم تلا هذه الآية: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ

﴿٤٧﴾ [الروم: ٤٧]

وليث هو: ابن أبي سليم سيء الحفظ لكنه توبع.

رواه الترمذي (١٩٣١) عن أحمد بن محمد قال: أخبرنا ابن المبارك، عن أبي بكر

النهشلي، عن مرزوق أبي بكر التيمي، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء فذكره.

ومرزوق أبو بكر التيمي مجهول.

وبهذه المتابعة يرتقي الحديث إلى درجة الحسن، وقد حسَّنه الترمذي فقال: "هذا

حديث حسن".

١٤١٣٠- عن أسماء بنت يزيد، عن النبي ﷺ قال: «من ذبَّ عن

لحم أخيه بالغيبة كان حقا على الله أن يعتقه من النار».

حسن: رواه عبد الله بن المبارك في الزهد (٦٨٧)، ومن طريقه أحمد (٢٧٦٠٩)،

والطبراني في الكبير (١٧٦/٢٤) عن عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن

أسماء بنت يزيد فذكرته.

وإسناده حسن من أجل عبيد الله بن أبي زياد القداح ليس به بأس كما قال أحمد، وقال

ابن عدي: "قد حدَّث عنه الثقات، ولم أر في حديثه شيئا منكرا".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٣﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: وليس في حديثه ما ينكر عليه.

وشهر بن حوشب وإن كان مختلفا فيه فمن الممكن أنه أخطأ، فمرة جعله من مسند أبي الدرداء، وأخرى من مسند أسماء بنت يزيد، ومن الممكن أيضا أنه سمع الاثنين.

١٤-باب فضل الستر على المسلم

١٤١٣١- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر، يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما، ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه».

صحيح: رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٩٩) من طرق عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

١٥-باب فضل من كسا مسلماً

١٤١٣٢- عن حصين بن مالك قال: جاء سائل فسأل ابن عباس، فقال ابن عباس للسائل: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: نعم، قال: أتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم، قال: وتصوم رمضان؟ قال: نعم، قال: سألت، وللوسائل حق، إنه لحق علينا أن نصلك، فأعطاه ثوباً، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم كسا مسلماً ثوباً، إلا كان في حفظ من الله، ما دام منه عليه خرقه».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٤﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: أخرجه الترمذي (٢٤٨٤) والسياق له، والبخاري في التاريخ الكبير (٩/٣)،
والحاكم (١٩٦/٤) كلهم من طرق عن خالد بن طهمان أبي العلاء الخفاف، عن حصين
بن مالك قال: فذكره.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

فتعقبه الذهبي بقوله: خالد ضعيف.

قلت: ضعفه ابن معين ولكن قال أبو حاتم: «محلّه الصدق»، وذكره ابن حبان في
الثقات، وقال ابن عدي: «لم أر له في مقدار ما يرويه حديثا منكرا». فهو حسن الحديث إذا
لم يكن في حديثه شذوذ أو نكارة، فالإسناد حسن، وقد حسنه أيضا الترمذي.
واختلف في رفعه ووقفه وسئل أبو حاتم عنه فقال: "الناس يرفعونه، مرفوع عندي
صحيح". علل ابن أبي حاتم (١٩٩٥).

١٦- باب التحذير من الاستطالة في عرض المسلم

بغير حق

١٤١٣٣- عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «إن من أربى الربا

الاستطالة في عرض المسلم بغير حق».

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٧٦)، وأحمد (١٦٥١)، والبزار (١٢٦٤) كلهم من طريق
أبي اليمان الحكم بن نافع، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن
أبي حسين، عن نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد قال: فذكره.
وإسناده صحيح.

١٤١٣٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أربى الربا استطالة

المرء في عرض أخيه المسلم».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٥﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٥٨٨) عن أحمد بن عبد الرحمن الذكواني، أنبأ أبو بكر بن مردويه، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا جعفر بن محمد بن الحسن، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن يحيى بن النضر، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة وهو متكلم فيه لكن رواية قتيبة بن سعيد عنه مستقيمة.

ورواه أبو داود (٤٨٧٧) من طريق عمرو بن أبي سلمة، حدثنا زهير، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة به نحوه.
وعمر بن أبي سلمة دمشقي، وزهير هو: ابن محمد الخراساني، ورواية أهل الشام عنه غير مستقيمة وهذا منها.
وللحديث طرق أخرى أضعف من هذا.

١٧- باب المؤمن يغلب شيطانه

١٤١٣٥- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن المؤمن لينضي شياطينه كما ينضي أحدكم بغيره في السفر».

حسن: رواه أحمد (٨٩٤٠) عن قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة وفيه كلام معروف لكن رواية قتيبة بن سعيد عنه مستقيمة.
قوله: "لينضي" أي يغلب كما يغلب الراكب على بغيره.

١٨- باب لا يُلدغ المؤمن من جُرٍّ مرتين

١٤١٣٦- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يُلدغ المؤمن من حجر واحد مرتين».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٦﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٣٣)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٩٨) كلاهما عن قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن عُقيل، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة فذكره.

١٩-باب أن المؤمن غرٌّ كريم

١٤١٣٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن غرٌّ

كريم، والفاجر خبٌ لئيم».

حسن: رواه أبو يعلى (٦٠٠٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٣١٢٨، ٣١٢٩)، والحاكم (٤٣/١) كلهم من طرق عن سفيان الثوري، عن الحجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل الحجاج بن فرافصة فإنه حسن الحديث وقد توبع.

رواه الترمذي (١٩٦٤)، وأبو داود (٤٧٩٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٤١٨) كلهم من طريق بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكر مثله.

إلا أن بشر بن رافع الحارثي ضعيف الحديث ولكنه توبع في الإسناد الأول.

وأما ما رواه أبوداود (٤٧٩٠)، وأحمد (٩١١٨) كلاهما من طريق أبي أحمد (هو الزبيري)، حدثنا سفيان الثوري، عن الحجاج بن فرافصة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به مثله. ففيه رجل مبهم وهو يحيى بن أبي كثير كما تقدم.

معنى الحديث:

قال الخطابي: "معنى هذا الكلام أن المؤمن المحمود هو من كان طبعه وشيمته الغرارة، وقلة الفطنة للشر، وترك البحث عنه، وإن ذلك ليس منه جهلاً لكنه كرم، وحسن خلق، وإن الفاجر من كانت عاداته الخب والدهاء والوغل في معرفة الشر، وليس ذلك منه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٧﴾ كتاب الأدب العالي

عقلاً لكنه خب ولؤم". معالم السنن (١٠٨ / ٤).

٢٠- باب أن المؤمن مألّف

١٤١٣٨- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «المؤمن مألّف، ولا

خير فيمن لا يألّف، ولا يؤلّف».

حسن: رواه أحمد (٩١٩٨)، والبزار (٨٩١٩) كلاهما من طريق ابن وهب، عن أبي صخر، عن أبي حازم (هو سلمة بن دينار)، عن أبي صالح (هو السمان)، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل أبي صخر، وهو حميد بن زياد حسن الحديث ما لم يثبت خطؤه.

قال البزار عقبه: "مكذا قال أبو صخر، عن أبي حازم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ورواه مصعب بن ثابت، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد" اهـ.

قلت: حديث سهل بن سعد الساعدي رواه أحمد (٢٢٨٤٠)، والطبراني في الكبير (١٣١ / ٦)، والبيهقي في الآداب (١٩٠) كلهم من طريق عيسى بن يونس، حدثنا مصعب بن ثابت، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن مألّف، ولا خير فيمن لا يألّف، ولا يؤلّف».

وإسناده ضعيف، مصعب بن ثابت ضعيف عند جمهور أهل العمل، ثم هو خالف من هو أوثق منه، فالصحيح المحفوظ أنه من حديث أبي هريرة.

٢١- باب تشميت العاطس

١٤١٣٩- عن البراء بن عازب، فسمعتة يقول: أمرنا النبي ﷺ

بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا باتباع الجنائز، وعيادة المريض، وإجابة

الداعي، ونصر المظلوم، وإبرار القسم، وردّ السلام، وشميت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٨﴾ كتاب الأدب العالي

العاطس ... الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري في الجنائز (١٢٣٩)، ومسلم في اللباس والزينة (٣: ٢٠٦٦)
كلاهما من طريق أشعث بن أبي الشعثاء، قال: سمعت معاوية بن سويد بن مقرن، عن البراء
فذكره. واللفظ للبخاري.

٢٢- باب إذا عطس كيف يشمت

١٤١٤٠- عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم
فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له:
يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٢٢٤) عن مالك بن إسماعيل، حدثنا عبدالعزيز بن أبي
سلمة، أخبرنا عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

٢٣- باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمده الله

١٤١٤١- عن أنس بن مالك، قال: عطس عند النبي ﷺ رجلان،
فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر، فقال الذي لم يشمته: عطس فلان
فشمته، وعطست أنا فلم تشمتني، قال: «إن هذا حمد الله، وإنك
لم تحمد الله».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢٢١، ٦٢٢٥)، ومسلم في الزهد (٢٩٩١)
كلاهما من طرق عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك فذكره.

١٤١٤٢- عن أبي بردة، قال: دخلت على أبي موسى وهو في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٦٩﴾ كتاب الأدب العالي

بيت بنت الفضل بن عباس، فعطست فلم يشمتني، وعطست فشمتها، فرجعت إلى أُمِّي فأخبرتها، فلما جاءها قالت: عطس عندك ابني فلم تشمته، وعطست فشمتها، فقال: إن ابنك عطس، فلم يحمد الله، فلم أشمته، وعطست، فحمدت الله فشمتها، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله، فشمتوه، فإن لم يحمد الله، فلا تشمتوه».

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٩٢) من طرق عن القاسم بن مالك، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة فذكره.

١٤٣- عن أبي هريرة قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ، أحدهما أشرف من الآخر، فعطس الشريف، فلم يحمد الله، فلم يشمته النبي ﷺ، وعطس الآخر، فحمد الله، فشمته النبي ﷺ، قال: فقال الشريف: عطست عندك، فلم تشمتني، وعطس هذا عندك، فشمته، قال: فقال: «إن هذا ذكر الله فذكرته، وإنك نسيت الله فنسيتك».

حسن: رواه أحمد (٨٣٤٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٣٢) كلاهما من حديث ربيعي بن إبراهيم -وهو أخو ابن عليّة-، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق وهو المدني فإنه حسن الحديث.

٢٤- باب كم مرة يشمت العاطس

١٤٤- عن سلمة بن الأكوع أنه سمع النبي ﷺ وعطس رجل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٠﴾ كتاب الأدب العالي

عنده، فقال له: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى، فقال له رسول الله ﷺ: «الرجل مزكوم».

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٩٣) من طريق عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، فذكره.

٢٥- باب خفض الصوت وتخмир الوجه عند العطاس

١٤١٤٥- عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه، وخفض -أو غص- من صوته.

حسن: رواه أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، وأحمد (٩٦٦٢) كلهم من حديث يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، قال: حدثني سُمي (هو أبو عبد الله المدني)، عن أبي صالح (هو ذكوان السمان)، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل ابن عجلان واسمه محمد وهو حسن الحديث. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

٢٦- باب من تشاءب فليضع يده على فمه

١٤١٤٦- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس أحدكم وحمد الله، كان حقا على كل مسلم سَمعه أن يقول له: يرحمك الله، وأما التثاؤب: فإنما هو من الشيطان، فإذا تشاءب أحدكم فليرده ما استطاع، فإن أحدكم إذا تشاءب ضحك منه الشيطان».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٢٢٦) عن عاصم بن علي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧١﴾ كتاب الأدب العالي

روي عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «العطاس من الله، والثأوب من الشيطان، فإذا ثأب أحدكم فليضع يده على فيه، وإذا قال: آه آه فإن الشيطان يضحك من جوفه، وإن الله يحب العطاس، ويكره الثأوب، فإذا قال الرجل آه إذا ثأب، فإن الشيطان يضحك في جوفه».

رواه الترمذي (٢٧٤٦)، وأحمد (٧٥٩٩)، وصححه ابن خزيمة (٩٢١)، وابن حبان (٢٣٥٨)، والحاكم (٢٦٣/٤) كلاهما من طرق عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره.

واللفظ للترمذي وقال: "هذا حديث حسن".

قلت: هذا هو الظاهر فإن ابن عجلان حسن الحديث، ولكن فيه علة خفية بينها الترمذي بعد أن رواه من حديث ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة (كما هو عند البخاري).

وقال: "وهذا أصح من حديث ابن عجلان، و ابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري وأثبت من محمد بن عجلان، سمعت أبا بكر العطار البصري يذكر عن علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد قال: قال محمد بن عجلان: أحاديث سعيد المقبري روى بعضها سعيد عن أبي هريرة، وروى بعضها عن سعيد، عن رجل، عن أبي هريرة، فاختلطت عليّ فجعلتها عن سعيد، عن أبي هريرة" اهـ.

هذه علة هذا الحديث.

١٤١٤٧- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «الثأوب من

الشيطان، فإذا ثأب أحدكم فليكظم ما استطاع».

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٩٤) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤١٤٨- عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٢﴾ كتاب الأدب العالي

تثاءب أحدكم، فليمسك بيده على فيه، فإن الشيطان يدخل».

وفي لفظ: «إذا تثاءب أحدكم في الصلاة، فليكظم ما استطاع، فإن الشيطان يدخل».

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٩٥: ٥٧) عن أبي غسان المسمعي مالك بن عبد الواحد، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا سهيل بن أبي صالح، قال: سمعت ابنا لأبي سعيد الخدري، يحدث أبي، عن أبيه، قال: فذكره باللفظ الأول.
ورواه (٢٩٩٥: ٥٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، فذكره باللفظ الثاني.
وابن أبي سعيد هو: عبد الرحمن كما جاء في طرق أخرى.

جموع ما جاء في البيئات والأرامل والمساكين والضعفاء والمحتاجين

١ - باب فضل من يعول يتيما

١٤١٤٩- عن سهل بن سعد قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم

في الجنة هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى، وفرج بينهما شيئا.

صحيح: رواه البخاري في الطلاق (٥٣٠٤) عن عمرو بن زرارة، أخبرنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل فذكره.

١٤١٥٠- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كافل اليتيم له

أو غيره أنا وهو كهاتين في الجنة» وأشار مالك بالسبابة والوسطى.

صحيح: رواه مسلم في الزهد الرقائق (٢٩٨٣) عن زهير بن حرب، حدثنا إسحاق بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٣﴾ كتاب الأدب العالي

عيسى، حدثنا مالك، عن ثور بن زيد الديلي، قال: سمعت أبا الغيث، يحدث عن أبي هريرة فذكره.

٢ - باب فضل السعي على الأرامل والمساكين

١٤١٥١- عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «الساعي على الأرملة

والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار».

وفي لفظ: «كالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر».

متفق عليه: رواه البخاري في النفقات (٥٣٥٣)، ومسلم في الزهد (٢٩٨٢) كلاهما من طريق مالك، عن ثور بن يزيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة فذكره.

واللفظ للبخاري، واللفظ الثاني لمسلم.

ورواه البخاري في الأدب (٦٠٠٦) من حديث مالك، عن صفوان بن سليم يرفعه إلى النبي ﷺ قال: فذكر مثله.

إلا أنه مرسل لأن صفوان بن سليم المدني القرشي الزهري من ثقات التابعين من أهل المدينة، والبخاري قدّم الحديث المرسل في كتاب الأدب، باب الساعي على الأرملة، على الحديث الموصول لأن في الإسناد المرسل شيخ مالك صفوان بن سليم ثقة ثبت عابد، وأما شيخه في الإسناد الموصول فثور بن زيد الديلي، وقد تكلم الناس فيه، فقالوا: كان ينسب إلى رأي الخوارج، والقول بالقدر، وقال أبو داود: هو نحو شريك، وقد أنكر بعض النقاد على مالك روايته عنه، إلا أن مالكا ردّ عليهم بأنه لا يتعمد الكذب.

فقوى البخاري هذا المرسل بالموصول.

٣ - باب فضل الصدقة على المساكين

١٤١٥٢- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «بينا رجل بفلاة من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٤﴾ كتاب الأدب العالي

الأرض، فسمع صوتا في سحابة: اسق حديقة فلان، فتنحى ذلك السحاب، فأفرغ ماءه في حرة، فإذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله، فتتبع الماء، فإذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته، فقال له: يا عبد الله ما اسمك؟ قال: فلان - للاسم الذي سمع في السحابة - فقال له: يا عبد الله لم تسألني عن اسمي؟ فقال: إني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا مأؤه يقول: اسق حديقة فلان، لاسمك، فما تصنع فيها؟ قال: أما إذ قلت هذا، فإني أنظر إلى ما يخرج منها، فأصدق بثلته، وأكل أنا وعيالي ثلثا، وأرد فيها ثلثه».

وفي لفظ: وأجعل ثلثه في المساكين والسائلين وابن السبيل.

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٨٤) من طرق عن يزيد بن هارون، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن وهب بن كيسان، عن عبيد بن عمير الليثي، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه أيضا من طريق أبي داود، عن عبد العزيز بن أبي سلمة باللفظ الثاني.

٤ - باب التحذير من هضم حقوق الضعفاء

١٤١٥٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم إني

أحرج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٧٨)، وأحمد (٩٦٦٦)، وابن حبان (٥٥٦٥)، والحاكم (٦٣/١)، والبيهقي (١٣٤/١٠) كلهم من حديث ابن عجلان، عن سعيد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٥﴾ كتاب الأدب العالي

المقبري، عن أبي هريرة فذكره.

وفي رواية: ((مال الضعيفين)).

قال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم".

قلت: إسناده حسن من أجل ابن عجلان فإنه حسن الحديث واستشهد به مسلم.

قوله: "أخرج حق الضعيفين" أي أحرم مالهما على من ظلمهما.

١٥٤- عن أبي شريح الخزاعي قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم

إني أحرّج حق الضعيفين: حق اليتيم وحق المرأة».

حسن: رواه النسائي في الكبرى (٩١٠٥) عن أحمد بن بكار، حدثنا محمد -وهو ابن

سلمة-، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي شريح قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان فإنه حسن الحديث، وحسنه أيضا النووي

في رياض الصالحين.

ولا يعمل هذا بالحديث الذي قبله، لأن محمد بن سلمة هو المرادي المصري الراوي

عن محمد بن عجلان من الثقات الأثبات، وزيادة الثقة مقبولة عند المجمعين، فلعل ابن

عجلان سمع الحديث من شيخه سعيد بن أبي سعيد المقبري مرة من أبي هريرة، ومرة من

أبي شريح الخزاعي.

٥- باب ما روي في الرفق بالمحتاجين

روي عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: ((تكون إبل للشياطين، وبيوت للشياطين، فأما

إبل الشياطين فقد رأيتها، يخرج أحدكم بجنيات معه قد أسمنها، فلا يعلو بعيرا منها، ويمر

بأخيه قد انقطع به، فلا يحملها، وأما بيوت الشياطين فلم أرها)) كان سعيد يقول: "لا أراها

إلا هذه الأقفاص التي يستر الناس بالديباج". وإسناده ضعيف.

رواه أبو داود (٢٥٦٨) ومن طريقه البيهقي (٢٥٥/٥) عن محمد بن رافع، حدثنا ابن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٦﴾ كتاب الأدب العالي

أبي فديك، حدثني عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند، قال: قال أبو هريرة فذكره. ورواه البخاري في الأدب المفرد (٤٥٩) عن عبد الرحمن بن يونس - و(٧٧٧) عن إبراهيم بن المنذر - كلاهما عن محمد بن أبي فديك به، ولفظ إبراهيم: «لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتا، يشبهونها بالمراحل». قال إبراهيم: يعني الثياب المخططة. ولفظ عبد الرحمن بن يونس نحوه.

وفي هذا الإسناد انقطاع، سعيد بن أبي هند لم يلق أبا هريرة كما قال أبو حاتم الرازي، وبه أعله المنذري في مختصر السنن (٣/٣٥٩). والمراد ببيوت الشياطين: أن لا يأوي صاحب البيت مَنْ في حاجة إلى الإيواء لبعض الوقت كالمسافر والمحتاج الذي ليس عنده بيت.

٦- باب ما جاء في الرحمة بالصبيان

١٤١٥٥- عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من لم يرحم

صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا فليس منا».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٤٣)، وأحمد (٧٠٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥٤)، والحاكم (١/٦٢) كلهم من حديث سفيان بن عيينة، حدثنا ابن أبي نجیح، عن عبيد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبيد الله بن عامر وثقه ابن معين كما في تاريخ الدارمي (٤٦٩). وأما الحاكم فقال: "صحيح على شرط مسلم فقد احتج بعبد الله بن عامر اليحصبي ولم يخرجاه"، ففيه وهم فإنه ليس بعبد الله بن عامر اليحصبي الذي روى له مسلم، وإنما هو عبيد الله بن عامر كما في سند أحمد والأدب المفرد للبخاري، وعبيد الله بن عامر هو المكي من رجال أبي داود فقط.

١٤١٥٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٧﴾ كتاب الأدب العالي

يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٣٥٣)، وابن أبي الدنيا في النفقة على العيال (١٨٦)، وصححه الحاكم (١٧٦/٤) كلهم من طريق عبد الله بن وهب، حدثنا أبو صخر، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة فذكره.
وإسناده حسن من أجل أبي صخر وهو حميد بن زياد حسن الحديث.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

وفي معناه عن ابن عباس، وأنس، وجابر بن عبد الله، وعبادة بن الصامت، وواثلة بن الأسقع وغيرهم، وفي جميعها مقال، إلا أن هذه الشواهد تقوي ما سبق من حديث عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة.

قوله: "ليس منا" أي ليس من طريقنا ومنهجنا وسلوكنا في الرحمة على الصبيان

جموع ما جاء في حقوق الجار، وأدب الجوار

١ - باب الوصية بالجار والإحسان إليه

قال الله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [سورة النساء: ٣٦]

١٤١٥٧- عن عائشة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال

جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه ليورثته».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١٤)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٤) كلاهما من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٨﴾ كتاب الأدب العالي

حزم، عن عمرة، عن عائشة فذكرته.

١٤١٥٨- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل

يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورّثه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١٥)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٢٥):

(١٤١) كلاهما من طريق يزيد بن زريع، عن عمر بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر فذكره.

١٤١٥٩- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل

يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٧٤)، وأحمد (٨٠٤٦، ٩٧٤٦) كلاهما من طرق عن يونس

بن ابي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق فإنه حسن الحديث.

ورواه أحمد (٧٥٢٢، ٩٩١٠)، والبزار -كشف الأستار (١٨٩٨)، وصححه ابن حبان

(٥١٢) كلهم من طريق شعبة، عن داود بن فراهيج قال: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره.

وهذا إسناد حسن أيضا من أجل داود بن فراهيج فإنه مختلف فيه غير أنه حسن

الحديث، وهو من رجال التعجيل.

١٤١٦٠- عن رجل من الأنصار قال: خرجت من أهلي أريد النبي

ﷺ فإذا أنا به قائم، ورجل معه مقبل عليه، فظننت أن لهما حاجة، قال:

فقال الأنصاري: والله لقد قام رسول الله ﷺ حتى جعلت أرثي لرسول

الله ﷺ من طول القيام، فلما انصرف، قلت: يا رسول الله لقد قام بك

الرجل حتى جعلت أرثي لك من طول القيام قال: ولقد رأيته، قلت:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٧٩﴾ كتاب الأدب العالي

نعم قال: أتدري من هو؟ قلت: لا، قال: «ذاك جبريل عليه السلام ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»، ثم قال: «أما إنك لو سلمت عليه رد عليك السلام».

صحيح: رواه أحمد (٢٠٣٥٠، ٢٣٠٩٣) من طريق هشام (هو ابن حسان القردوسي)، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية، عن رجل من الأنصار فذكره.

١٤١٦١- عن أبي أمانة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يوصي بالجار حتى ظننت أنه سيورثه.

حسن: رواه أحمد (٢٢٢٩٨) عن حيوة بن شريح، حدثنا بقية، حدثنا محمد بن زياد الألهاني، قال: سمعت أبا أمانة يقول: فذكره. وإسناده حسن من أجل بقية وهو ابن الوليد، وقد صرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد.

والمشهور في الأحاديث أن جبريل يوصي النبي ﷺ بالجار حتى ظن أنه سيورثه، فالظاهر أن النبي ﷺ تأسى بجبريل في تأكيد الوصية بالجار حتى ظن بعض الصحابة أنه سيورثه.

١٤١٦٢- عن أبي ذر، قال: إن خليلي ﷺ أوصاني: «إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءه، ثم انظر أهل بيت من جيرانك، فأصبهم منها بمعروف». وفي لفظ: «يا أبا ذر إذا طبخت مرقاً فأكثر ماءها، وتعاهد جيرانك».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٥: ١٤٣) من طرق عن ابن إدريس، أخبرنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، قال: فذكره. ورواه مسلم أيضاً (٢٦٢٥: ١٤٢) من طريق عبدالعزيز بن عبد الصمد العمي، عن أبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٨٠ ﴾ كتاب الأدب العالي

عمران الجوني باللفظ الثاني.

١٤١٦٣- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «خير

الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره».

حسن: رواه الترمذي (١٩٤٤)، وأحمد (٦٥٦٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٥)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٣٩)، وابن حبان (٥١٨)، والحاكم (٤٤٣/١) كلهم من حديث حيوة بن شريح، عن شريح بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو قال: فذكره.

قال الترمذي: "حسن غريب، وأبو عبد الرحمن الحبلي اسمه: عبدالله بن يزيد".

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

وإسناده حسن من أجل شرحبيل بن شريك وهو المعافري حسن الحديث، وهو من رجال مسلم وحده.

١٤١٦٤- عن ابن عمر قال: لقد أتى علينا زمانٌ - أو قال: حينٌ -

وما أحدٌ أحقُّ بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، ثم الآن الدينارُ

والدرهمُ أحبُّ إلى أحدنا من أخيه المسلم، سمعتُ النبي ﷺ يقول:

«كَمْ مِنْ جَارٍ متعلِّقٍ بجاره يومَ القيامةِ، يقولُ: يا ربَّ! هذا أغلقَ بابَه

دونِي، فمَنعَ معروفَه».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (١١١) عن مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا

عبد السلام، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر قال: فذكره.

وليث هو: ابن أبي سليم، وليس هو الليث بن سعد، وهو وإن كان يروي عن نافع إلا أن

عبد السلام بن حرب من الرواة عن الليث بن أبي سليم.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ١٨١ ﴾ كتاب الأدب العالي

والليث بن أبي سليم متكلم فيه من قبل حفظه، ولكنه توبع.
رواه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٣٤٥) من طريق موسى بن خلف العمي،
حدثنا أبان، عن عطاء، عن ابن عمر قال: فذكر مثله.
وأبان هو: ابن بشير المكتب روى عنه خلف بن خليفة، ووهب بن بقية، وموسى بن
خلف العمي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم: «مجهول» كما في لسان
الميزان. يعني مجهول الحال.
وبالإسنادين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.

٢ - باب الإحسان إلى الجار ولو كان غير مسلم

١٤١٦٥- عن عبد الله بن عمرو: ذبحت له شاة في أهله فلما جاء
قال أهديتم لجارنا اليهودي، أهديتم لجارنا اليهودي؟ سمعت رسول
الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».
صحيح: رواه أبو داود (٥١٥٢)، والترمذي (١٩٤٣) واللفظ له، وأحمد (٦٤٩٦) كلهم من
حديث سفيان، عن بشير بن إسماعيل، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو فذكره.
قال الترمذي: " هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن
مجاهد، عن عائشة وأبي هريرة عن النبي ﷺ.
قلت: إسناده صحيح، وبشير بن إسماعيل قد توبع في إسناده، تابعه داود بن شابور عند
أحمد وهو ثقة أيضا.
وأما حديث مجاهد عن عائشة وأبي هريرة فهذا الخلاف على مجاهد لا يضر، فإن
مجاهدا كثير الرواية، روى عن عبد الله بن عمرو كما روى عن عائشة وأبي هريرة، وكذلك
روى عنه أصحابه، واختلفوا عليه، وكله صحيح.
والجار عام يطلق على مسلم وغير مسلم.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٨٢﴾ كتاب الأدب العالي

٣- باب لا تحقرن جارة لجارتها

١٤١٦٦- عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال: «يا نساء المسلمين،

لا تحقرن جارة لجارتها، ولو فرسن شاة».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١٧)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٠) من طرق
عن الليث، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

٤- باب أي الجوار أقرب

١٤١٦٧- عن عائشة، قالت: قلت يا رسول الله، إن لي جارين،

فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك بابا».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٢٠) عن حجاج بن منهال، حدثنا شعبة، قال:
أخبرني أبو عمران، قال: سمعت طلحة، عن عائشة، قالت: فذكرته.

٥- باب النهي عن إيذاء الجار

١٤١٦٨- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن

بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم
ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم في الإيمان (٤٧: ٧٥) كلاهما من طريق
أبي الأحوص، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

١٤١٦٩- عن أبي شريح العدوي، قال: سمعت أذناي، وأبصرت

عيناي، حين تكلم النبي ﷺ فقال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٨٣﴾ كتاب الأدب العالي

فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته»
قال: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: «يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما
كان وراء ذلك فهو صدقة عليه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
خيرا أو ليصمت».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١٩)، ومسلم في اللقطة (٤٨: ١٤) عقب
الحديث (١٧٢٦) كلاهما من طريق الليث، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح العدوي فذكره.
١٧٠١٤- عن زيد بن خالد الجهني: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت، ومن كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه والضيافة ثلاث ليال، فما كان وراء ذلك فهو صدقة».

صحيح: رواه البزار (٣٧٧٩)، والطبراني في الكبير (٢٦٦/٥) كلاهما من طريق يزيد
بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن ابن أبي عمرة، عن زيد
بن خالد الجهني فذكره. وإسناده صحيح.

١٧١١٤- عن رجال من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال:

«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل الله عز وجل وليكرم جاره، ومن
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل الله وليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليقل الله وليقل حقا أو ليسكت».

صحيح: رواه أحمد (٢٠٢٨٥، ٢٠٢٨٦) من طرق عن شعبة قال سمعت قتادة يحدث

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٨٤﴾ كتاب الأدب العالي

عن علقمة بن عبد الله المزني عن رجال من أصحاب النبي ﷺ فذكروه.

وإسناده صحيح.

وروى أحمد (٢٣٤٩٦) عن يحيى بن سعيد (وهو القطان)، حدثنا أبو غفار، حدثني علقمة بن عبد الله المزني، حدثني رجل من قومي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)» - ثلاث مرار - «(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره)» - ثلاث مرار - «(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت)».

وهذا إسناده حسن من أجل أبي غفار، واسمه المثنى بن سعد الطائي فإنه حسن الحديث.

١٧٢-١٤ - عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «(من كان يؤمن بالله واليوم

الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو

ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)».

حسن: رواه أحمد (٢٤٤٠٤) وابنه عبد الله كلاهما عن الحكم بن موسى قال: حدثنا عبد

الرحمن بن أبي الرجال قال: قال أبي: فذكره عن أمه عمرة، عن عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الرجال فإنه حسن الحديث ما لم يتبين

عكسه، وأبوه أبو الرجال هو: محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري وأبو الرجال لقبه.

١٧٣-١٤ - عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو

جاره، فقال: «اذهب فاصبر» فأتاه مرتين أو ثلاثا، فقال: «اذهب فاطرح

متاعك في الطريق» فطرح متاعه في الطريق، فجعل الناس يسألونه

فيخبرهم خبره، فجعل الناس يلعنونه: فعل الله به، وفعل، وفعل، فجاء

إليه جاره فقال له: ارجع لا ترى مني شيئا تكرهه.

حسن: رواه أبو داود (٥١٥٣)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٤)، وصححه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٨٥﴾ كتاب الأدب العالي

الحاكم (١٦٥/٤-١٦٦) كلهم من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ لأبي داود.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان وأبيه فإنهما حسنا الحديث.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم".

١٧٤- عن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله إن فلانة

يذكر من كثرة صلاتها وصيامها وصدقته غير أنها تؤذي جيرانها بلسانها، قال: «هي في النار»، قال: يا رسول الله، فإن فلانة يذكر من قلة صيامها وصدقته وصلاتها، وإنها تصدق بالأنوار من الأقط، ولا تؤذي جيرانها بلسانها، قال: «هي في الجنة».

حسن: رواه أحمد (٩٦٧٥)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٩)، وصححه ابن حبان (٥٦٧٤)، والحاكم (١٦٦/٤) كلهم من طرق عن الأعمش، عن أبي يحيى مولى جعدة، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي يحيى مولى جعدة، فقد وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٧٥- عن المقداد بن الأسود قال: قال رسول الله ﷺ

لأصحابه: «ما تقولون في الزنا؟» قالوا: حرمه الله ورسوله فهو حرام إلى يوم القيامة، قال: فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «لأن يزني الرجل بعشرة نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره»، قال: فقال: «ما تقولون في السرقة؟» قالوا: حرمها الله ورسوله فهي حرام، قال: «لأن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٨٦﴾ كتاب الأدب العالي

يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر عليه من أن يسرق من جاره».

حسن: رواه أحمد (٢٣٨٥٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٣)، والطبراني في الكبير (٢٥٦/٢٠) كلهم من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، حدثنا محمد بن سعد الأنصاري، قال: سمعت أبا ظبية الكلاعي، يقول: سمعت المقداد بن الأسود يقول: فذكره. وإسناده حسن فإن رجال الإسناد كلهم حسن الحديث. وأبو ظبية الكلاعي وثقه ابن معين، وقال الدارقطني: "لا بأس به"، ولكن جعله الحافظ في درجة "مقبول".

٦- باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه

١٧٦٤- عن أبي شريح، أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠١٦) عن عاصم بن علي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي شريح فذكره. وقال البخاري عقبه: "تابعه شبابة، وأسد بن موسى، وقال حميد بن الأسود، وعثمان بن عمر، وأبو بكر بن عياش، وشعيب بن إسحاق، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة" اهـ. وهو الحديث الآتي:

١٧٧٤- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: «الجار لا يأمن جاره بوائقه»، قالوا: يا رسول الله وما بوائقه؟ قال: «شره».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٨٧﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه أحمد (٧٨٧٨، ٨٤٣٢)، والحاكم (١/ ١٠١، و ٤/ ١٦٥) كلاهما من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

١٤١٧٨- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٤٦) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤١٧٩- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلَا يَدْخُلُ رَجُلٌ الْجَنَّةَ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ».

حسن: رواه أحمد (١٣٠٤٨) عن زيد بن الحباب قال: أخبرني علي بن مسعدة الباهلي قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك فذكره.

وإسناده حسن من أجل الكلام في علي بن مسعدة الباهلي أبو حبيب البصري، ضعفه أبو داود، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بالقوي.

ولكن قال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: لا بأس به في البصريين.

قلت: شيخه قتادة من البصريين، فَيُحَسِّنُ حديثه وخاصةً إذا كان له أصل، وهذا منه.

٧- باب غرز الخشب في جدار الجار

١٤١٨٠- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره» ثم يقول أبو هريرة: "ما لي أراكم عنها

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٨٨﴾ كتاب الأدب العالي

معرضين، والله لأرmin بها بين أكتافكم".

متفق عليه: رواه مالك في الأفضية (٣٤) عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة
فذكره. ورواه البخاري في المظالم (٢٤٦٣)، ومسلم في المساقاة (١٦٠٩) كلاهما من
حديث مالك به.

٨- باب من سعادة المرء الجار الصالح

١٨١-٤ عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسول الله ﷺ: «من

سعادة المرء الجار الصالح، والمركب الهنيء، والمسكن الواسع».

حسن: رواه أحمد (١٥٣٧٢)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٦)، والحاكم
(١٦٦/٤-١٦٧) كلهم من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، حدثني خُميل أنا
ومجاهدًا عن نافع بن عبد الحارث فذكره.

خميل هو: ابن عبد الرحمن العسكري لم يرو عنه إلا حبيب بن أبي ثابت ولكن شاركة
في سماع هذا الحديث معه مجاهدٌ عن خميل.
وخميل هذا ممن وثقه ابن حبان فيحسن حديثه من أجله وله أصل ثابت وهو الحديث
الآتي:

١٨٢-٤ عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع

من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح،

والمركب الهنيء، وأربع من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء،

والمسكن الضيق، والمركب السوء».

صحيح: رواه ابن حبان (٤٠٣٢) عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا
محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٨٩﴾ كتاب الأدب العالي

أبي هند، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده فذكره.
وإسناده صحيح.

٩ - باب أول خصمين يوم القيامة جاران

١٨٣١٤ - عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «أول

خصمين يوم القيامة جاران».

حسن: رواه أحمد (١٧٣٧٢)، والطبراني في الكبير (٣٠٩ / ١٧) كلاهما من طريق
قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي عشانة، عن عقبة بن عامر فذكره.
وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة ففيه كلام معروف، لكن رواية قتيبة بن سعيد عنه
مستقيمة. ثم إنه لم ينفرد به بل توبع عليه فقد رواه الطبراني في الكبير (٨٣٦ / ١٧) من
طريق يحيى بن سليمان الجعفي، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي عشانة
به. ويحيى بن سليمان حسن الحديث، وباقي رجال الإسناثات.

جموع ما جاء في آداب الاستئذان والسلام

١ - باب ما جاء في غض البصر

قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَاءَ أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ مَلَكَاتٍ يُمْنَهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولَى الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٠﴾ كتاب الأدب العالي
الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ
زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾
[سورة النور: ٣٠ - ٣١]

١٤١٨٤- عن عبد الله بن عباس قال: أردف رسول الله ﷺ الفضل
بن عباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته، وكان الفضل رجلاً
وضيئاً، فوقف النبي ﷺ للناس يفتيهم، وأقبلت امرأة من خثعم وضيئة
تستفتي رسول الله ﷺ، فطفق الفضل ينظر إليها، وأعجبه حسنهما،
فالتفت النبي ﷺ والفضل ينظر إليها، فأخلف بيده فأخذ بذقن الفضل،
فعدل وجهه عن النظر إليها، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله في
الحج على عباده، أدركت أبي شيخاً كبيراً، لا يستطيع أن يستوي على
الراحلة، فهل يقضي عنه أن أحج عنه؟ قال: «نعم».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٢٨) من طريق شعيب، عن الزهري، قال:
أخبرني سليمان بن يسار، أخبرني ابن عباس فذكره. واللفظ له.
ورواه البخاري في الحج (١٥١٣)، ومسلم في الحج (١٣٣٤) كلاهما من طريق
مالك عن الزهري به نحوه.

٢- باب زنا العين النظر

١٤١٨٥- عن عبد الله بن عباس قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللمم
مما قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩١﴾ كتاب الأدب العالي

الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان المنطق،
والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٣)، ومسلم في القدر (٢٦٥٧: ٢٠)
كلاهما من طريق ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس فذكره.

٣ - باب نظر الفجأة

١٤١٨٦- عن جرير بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر
الفجاءة فأمرني أن أصرف بصري.

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٥٩) من طرق عن يونس، عن عمرو بن سعيد،
عن أبي زرعة، عن جرير بن عبد الله فذكره.

٤ - باب نزول الاستئذان

١٤١٨٧- عن أنس بن مالك قال: كنت أخدم رسول الله ﷺ فكنت
أدخل عليه بغير إذن، فجئت ذات يوم، فدخلت عليه، فقال: «يا بني إنه
قد حدث أمر، فلا تدخل علي إلا بإذن».

حسن: رواه أحمد (١٣١٧٦)، وأبو يعلى (٤٢٧٦)، والبخاري في الأدب المفرد
(٨٠٧) كلهم من طريق سلم العلوي قال: سمعت أنس بن مالك فذكره.
وإسناده حسن من أجل سلم العلوي وهو مختلف فيه وحديثه قليل، وليس فيه ما ينكر
عليه، وقد وثقه ابن معين في رواية.

٥ - باب الاستئذان من أجل البصر

١٤١٨٨- عن سهل بن سعد، قال: اطلع رجل من جحر في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٢﴾ كتاب الأدب العالي

حجر النبي ﷺ، ومع النبي ﷺ مدرى يحك به رأسه، فقال: «لو أعلم أنك تنظر، لطعنت به في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤١)، ومسلم في الآداب (٢١٥٦) كلاهما من طرق عن الزهري، عن سهل بن سعد فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤١٨٩- عن أنس أن رجلا اطلع من بعض حجر النبي ﷺ، فقام إليه

بمشقص أو مشاقص، فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ يختل الرجل ليطعنه.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٢)، ومسلم في الآداب (٢١٥٧: ٤٢) كلاهما من طرق عن حماد بن زيد، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك فذكره.

ورواه أحمد (١٢٩٨٥) من طريق آخر عن أنس أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَائِمًا يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَاطَّلَعَ فِي بَيْتِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَسَدَّدَهُ نَحْوَ عَيْنَيْهِ حَتَّى انْصَرَفَ. وإسناده صحيح.

١٤١٩٠- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن رجلا اطلع

عليك بغير إذن، فخذفته بحصاة، ففقت عينه ما كان عليك من جناح».

متفق عليه: رواه البخاري في الديات (٦٩٠٢)، ومسلم في الآداب (٢١٥٨: ٤٤) كلاهما من طريق سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره.

١٤١٩١- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من اطلع في بيت

قوم بغير إذنهم، فقد حل لهم أن يفتقوا عينه».

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٥٨: ٤٣) عن زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٣﴾ كتاب الأدب العالي

١٩٢٤ - عن سعد أنه وقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام على

الباب - قال عثمان: مستقبل الباب - فقال له النبي ﷺ: «هكذا عنك -

أو هكذا-، فإنما الاستئذان من النظر».

صحيح: رواه أبو داود (٥١٧٤) عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص، عن الأعمش، عن طلحة، عن هزيل قال: جاء رجل - قال عثمان-: قال سعد فذكر الحديث.

وهزيل - بالتصغير - ابن شرحبيل الأودي الكوفي مخضرم، روى عن سعد بن عباد، وسعد هكذا مبهما، والظاهر أنه سعد بن أبي وقاص، ولذا جعل المزي في تحفة الأشراف (٣/ ٣٢٢) في مسند سعد بن أبي وقاص.

ورجح أبو حاتم في العلل (٢٢١٩) أنه سعد بن عباد وهو كذلك عند الطبراني في المعجم الكبير (٦/ ٢٢) من وجه عن طلحة بن مصرف أنه سعد بن عباد.

وهذا أشبه بالصواب، وقيل: هو سعد بن معاذ، وقيل: قيس بن سعد. والله تعالى أعلم بالصواب.

١٩٣٤ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا دخل البصر فلا إذن».

حسن: رواه أبو داود (٥١٧٣) والبخاري في الأدب المفرد (١٠٨٢) والبيهقي (٨/ ٣٣٩) كلهم من طريق كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل كثير بن زيد الأسلمي، فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث، وقد حسنه أيضا الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١١/ ٢٤)

وفي الحديث ذم لمن يدخل بصره في داخل البيت قبل أن يؤذن له فمثله لو فقأ الإنسان عينه فلا دية عليه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٤﴾ كتاب الأدب العالي

٦ - باب صفة الاستئذان

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (٢٧) فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾ [سورة النور: ٢٧ - ٢٩]

١٤١٩٤- عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان إذا سلم سلم ثلاثا، وإذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا.

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٤) عن إسحاق، أخبرنا عبد الصمد، حدثنا عبد الله بن المشنى، حدثنا ثمامة بن عبد الله، عن أنس فذكره.
قوله: "إذا سلم سلم" أي إذا استأذن.

١٤١٩٥- عن أبي سعيد الخدري، قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثا، فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع» فقال: والله لتقيمن عليه بيينة، أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ؟ فقال أبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم فقمتم معه، فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٥﴾ كتاب الأدب العالي

وفي رواية: كنا في مجلس عند أبي بن كعب، فأتى أبو موسى الأشعري مغضبا حتى وقف، فقال: أنشدكم الله هل سمع أحد منكم رسول الله ﷺ يقول: «الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع» قال أبي: وما ذاك؟ قال: استأذنت على عمر بن الخطاب أمس ثلاث مرات، فلم يؤذن لي فرجعت، ثم جئته اليوم فدخلت عليه، فأخبرته، أني جئت أمس فسلمت ثلاثا، ثم انصرفت. قال: قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل، فلو ما استأذنت حتى يؤذن لك قال: استأذنت كما سمعت رسول الله ﷺ قال: فوالله، لأوجعن ظهرك وبطنك، أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا، فقال أبي بن كعب: فوالله، لا يقوم معك إلا أحدثنا سنا، قم، يا أبا سعيد، فقممت حتى أتيت عمر، فقلت: قد سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٥)، ومسلم في الآداب (٢١٥٣: ٣٣) كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة، حدثنا يزيد بن خصيفة، عن بسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، قال: فذكره. والسياق للبخاري.

ورواه مسلم (٢١٥٣: ٣٤) عن أبي الطاهر، أخبرني عبد الله بن وهب، حدثني عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، أن بسر بن سعيد، حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري، يقول: فذكره باللفظ الثاني.

١٩٦- عن أبي سعيد، أن أبا موسى أتى باب عمر، فاستأذن، فقال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٦﴾ كتاب الأدب العالي

عمر واحدة، ثم استأذن الثانية، فقال عمر: ثنتان، ثم استأذن الثالثة، فقال عمر: ثلاث، ثم انصرف فأتبعه فردّه، فقال: إن كان هذا شيئاً حفظته من رسول الله ﷺ فيها، وإلا، فلأجعلنك عظة، قال أبو سعيد: فأتانا فقال: ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال: «الاستئذان ثلاث؟» قال: فجعلوا يضحكون، قال فقلت: أتاكم أخوكم المسلم قد أفزع، تضحكون؟ انطلق فأنا شريكك في هذه العقوبة، فأتاه فقال: هذا أبو سعيد.

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٥٣: ٣٥) عن نصر بن علي الجهضمي، حدثنا بشر يعني ابن مفضل، حدثنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد فذكره.

١٩٧-١٤ عن أبي موسى الأشعري، قال: جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال: السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس، فلم يأذن له، فقال: السلام عليكم هذا أبو موسى، السلام عليكم هذا الأشعري، ثم انصرف، فقال: رُدُّوا علي، رُدُّوا علي، فجاء فقال: يا أبا موسى ما ردك؟ كنا في شغل، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك، وإلا فارجع» قال: لتأتيني على هذا بيينة، وإلا فعلت وفعلت، فذهب أبو موسى. قال عمر: إن وجد بيينة تجدوه عند المنبر عشية، وإن لم يجد بيينة فلم تجدوه، فلما أن جاء بالعشي وجدوه، قال: يا أبا موسى، ما تقول؟ أقد وجدت؟ قال: نعم، أبي بن كعب، قال: عدل،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٧﴾ كتاب الأدب العالي

قال: يا أبا الطفيل ما يقول هذا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا ابن الخطاب فلا تكونن عذابا على أصحاب رسول الله ﷺ، قال: سبحان الله إنما سمعت شيئا، فأحببت أن أثبت.

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٥٤: ٣٧) عن حسين بن حريث أبو عمار، حدثنا الفضل بن موسى، أخبرنا طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري فذكره. قال ابن حجر في الفتح (شرح حديث ٦٢٤٥) بعد ما أشار إلى رواية مسلم المذكورة: "هكذا وقع في هذا الطريق، وطلحة بن يحيى فيه ضعف، ورواية الأكثر أولى أن تكون محفوظة، ويمكن الجمع بأن أبي بن كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد" اهـ.

١٩٨-١٤ عن عبيد بن عمير، أن أبا موسى، استأذن على عمر ثلاثا، فكأنه وجدته مشغولا، فرجع فقال عمر: "ألم تسمع صوت عبد الله بن قيس، ائذنوا له، فدعي له، فقال: ما حملك على ما صنعت، قال: إنا كنا نؤمر بهذا" قال: لتقيمن على هذا بينة أو لأفعلن، فخرج فانطلق إلى مجلس من الأنصار، فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا، فقام أبو سعيد فقال: كنا نؤمر بهذا، فقال عمر: خفي علي هذا من أمر رسول الله ﷺ ألهاني عنه الصفق بالأسواق.

متفق عليه: رواه البخاري في الاعتصام (٧٣٥٣)، ومسلم في الآداب (٣٦: ٢١٥٣) كلاهما من حديث يحيى بن سعيد القطان، عن ابن جريج، حدثنا عطاء، عن عبيد بن عمير فذكره. ورواه أبو داود (٥١٨٢) من طريق روح بن عباد، عن ابن جريج به وزاد: ولكن سلم ما شئت، ولا تستأذن بعد قوله: ألهاني عنه الصفق بالأسواق.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٨﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده صحيح. وورد عند أبي داود (٥١٨٣)، وابن حبان (٥٨٠٦) من وجه آخر أن عمر قال لأبي موسى: إني لم أتهمك، ولكن الحديث عن رسول الله شديد.

١٩٩-١٤ عن أنس أو غيره أن رسول الله ﷺ استأذن على سعد بن

عبادة فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال سعد: وعليك السلام ورحمة الله ولم يسمع النبي ﷺ حتى سلم ثلاثا، ورد عليه سعد ثلاثا، ولم يسمعه، فرجع النبي ﷺ، واتبعه سعد فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي ما سلمت تسليمة إلا هي بأذني، ولقد رددت عليك، ولم أسمعك أحببت أن أستكثر من سلامك، ومن البركة، ثم أدخله البيت، فقرب له زبيبا، فأكل نبي الله ﷺ، فلما فرغ قال: «أكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة، وأفطر عندكم الصائمون».

صحيح: رواه أحمد (١٢٤٠٦) عن عبد الرزاق -وهو في مصنفه (١٩٤٢٥)- عن معمر، عن ثابت البناني، عن أنس وغيره فذكره.

ورواه عبد الرزاق (٧٩٠٧) -ومن طريقه أبو داود (٣٨٥٤)- عن معمر، عن ثابت، عن أنس مختصرا دون تردد. وإسناده صحيح.

٧- باب التسليم قبل الاستئذان

١٤٢٠٠- عن كلدة بن حنبل: أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله

ﷺ بلبن وجداية وضغابيس، والنبي ﷺ بأعلى مكة، فدخلت، ولم أسلم فقال: «ارجع فقل: السلام عليكم»، وذاك بعد ما أسلم صفوان بن أمية.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿١٩٩﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أبو داود (٥١٧٦)، والترمذي (٢٧١٠)، والنسائي في الكبرى (٦٧٠٢)، وأحمد (١٥٤٢٥) كلهم من طرق عن ابن جريج، أخبرني عمرو بن أبي سفيان، أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلفة بن حنبل أخبره فذكره.

وزادوا في آخره: وقال عمرو (يعني ابن أبي سفيان): وأخبرني بهذا الحديث أمية بن صفوان عن كلفة بن حنبل، ولم يقل: سمعته من كلفة.

وإسناده حسن من أجل عمرو بن عبد الله فإنه حسن الحديث.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج،

ورواه أبو عاصم أيضا عن ابن جريج مثل هذا".

وقال: وضغابيس: هو حشيش يؤكل. وفي النهاية: هي صغار القثاء واحدها ضغبوس.

١٤٢٠١- عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ فقال:

أألج؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: «أخرجني إليه، فإنه لا يحسن الاستئذان،

فقلولي له: فليقل: السلام عليكم أدخل؟» قال: فسمعتة يقول ذلك،

فقلت: السلام عليكم أدخل؟ قال: فأذن، أو قال فدخلت.

صحيح: رواه أحمد (٢٣١٢٧) -واللفظ له-، وأبو داود (٥١٧٩)، والنسائي في عمل

اليوم والليلة (٣١٦) كلهم من طريق شعبة، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن رجل من بني عامر فذكره. وإسناده صحيح.

ورواه أبو داود (٥١٧٨) من وجه آخر عن منصور، عن ربعي بن حراش قال: حدثت

أن رجلا من بني عامر استأذن على النبي ﷺ بمعناه.

فلعل ربعي بن حراش سمع الحديث أولا بالواسطة عن رجل من بني عامر، ثم سمعه

منه بدون واسطة، وجهالة الصحابي لا تضر، والحديث له أصول كثيرة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٠﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٢٠٢- عن عمر بن الخطاب، أنه أتى النبي ﷺ وهو في مشربة

له فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم أيدخل عمر؟

صحيح: رواه أبو داود (٥٢٠١)، والنسائي في الكبرى (١٠٠٨٠) كلاهما من طريق

أسود بن عامر، حدثنا حسن بن صالح، عن أبيه، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبيرة،
عن ابن عباس، عن عمر فذكره.

وإسناده صحيح، وجعله بعضهم من مسند ابن عباس وإن كانت القصة لعمر كما في
رواية أحمد (٢٧٥٦)، والصواب أنه من مسند عمر كما قال المزي في تحفة الأشراف
(٤١٦/٤).

٨- باب رفع الحجاب وفتح الباب من علامات الإذن

١٤٢٠٣- عن ابن مسعود، يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «إذنك

علي أن يرفع الحجاب، وأن تستمع سوادي، حتى أنهاك».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢١٦٩) من طرق عن إبراهيم بن سويد، قال: سمعت
عبد الرحمن بن يزيد، قال: سمعت ابن مسعود، يقول: فذكره.

٩- باب إذا دُعِيَ الرجل فلا يدخل حتى يستأذن

١٤٢٠٤- عن أبي هريرة قال: دخلت مع رسول الله ﷺ فوجد لبنا

في قدح، فقال: «أبا هر، الحق أهل الصفة فادعهم إلي» قال: فأتيتهم
فدعوتهم، فأقبلوا فاستأذنوا، فأذن لهم فدخلوا.

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٦) من طرق عن عمر بن ذر، أخبرنا

مجاهد، عن أبي هريرة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠١﴾ كتاب الأدب العالي

١٠-باب رسول الرجل إلى الرجل إذنه

١٤٢٠٥- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «رسول الرجل إلى

الرجل إذنه».

صحيح: رواه أبو داود (٥١٨٩)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٧٦) كلاهما عن موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن حبيب وهشام، عن محمد، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده صحيح، ومحمد هو: ابن سيرين وحبيب هو: ابن شهيد.

١٤٢٠٦- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا دُعِيَ أحدكم

إلى طعام، فجاء مع الرسول، فإن ذلك له إذن.

صحيح: رواه أبو داود (٥١٩٠)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٧٥)، والإمام أحمد (١٠٨٩٤) كلهم من حديث عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده صحيح.

١١-باب أن المستأذن لا يستقبل الباب من تلقاء

وجهه

١٤٢٠٧- عن عبد الله بن بسر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب

قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من ركنه الأيمن، أو الأيسر، ويقول: «السلام عليكم، السلام عليكم» وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٢﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أبو داود (٥١٨٦)، وأحمد (١٧٦٩٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٧٨) كلهم من طريق بقية بن الوليد، حدثنا محمد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن بسر قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل بقية بن الوليد فإنه حسن الحديث إذا صرح بالتحديث، وقد صرح في هذا الحديث، وتوبع أيضا.

رواه أحمد (١٧٦٩٢) من طريق إسماعيل بن عياش، والبيهقي في الشعب (٨٤٣٧) من طريق عثمان بن سعيد بن كثير، ومن طريق يحيى بن سعيد العطار (٨٤٣٨) ثلاثتهم جميعا عن محمد بن عبد الرحمن به نحوه.

١٢- باب كراهة قول المستأذن: أنا إذا قيل من أنت؟

١٤٢٠٨- عن جابر بن عبد الله يقول: أتيت النبي ﷺ في دَيْنٍ كان على أبي، فدققت الباب، فقال: «من ذا» فقلت: أنا، فقال: «أنا أنا» كأنه كرهها.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٥٠)، ومسلم في الآداب (٢١٥٥) كلاهما من طرق عن شعبة، عن محمد بن المنكدر قال: سمعت جابرا يقول: فذكره. واللفظ للبخاري.

١٣- باب الاستئذان للانصراف

١٤٢٠٩- عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: «إذا زار أحدكم أخاه، فجلس عنده، فلا يقوم حتى يستأذنه».

حسن: رواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢٠٥/٢) عن إسحاق بن محمد بن حكيم قال: حدثنا يحيى بن واقد، حدثنا ابن أبي غنية، حدثنا أبي، حدثنا جبلة بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٣﴾ كتاب الأدب العالي

سحيم، عن ابن عمر قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل إسحاق بن محمد بن حكيم، قال أبو الشيخ: شيخ صدوق من أهل الأدب والمعرفة بالحديث.

وابن أبي غنية هو: يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية الخزاعي الكوفي.

١٤-باب بدء السلام

١٤٢١٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((خلق الله آدم على صورته، طوله ستون ذراعاً، فلما خلقه قال: اذهب فسلم على أولئك النفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يحيونك، فإنها تحيتك وتحية ذريتك، فقال: السلام عليكم، فقالوا: السلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الآن)).

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٢٧)، ومسلم في الجنة وصفة نعيمها (٢٨٤١) كلاهما من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة فذكره.

١٥-باب السلام اسم من أسماء الله تعالى

١٤٢١١- عن عبد الله بن مسعود، قال: كنا إذا صلينا مع النبي ﷺ قلنا: السلام على الله قبل عباده، السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، السلام على فلان وفلان، فلما انصرف النبي ﷺ أقبل علينا بوجهه، فقال: ((إن الله هو السلام، فإذا جلس أحدكم في الصلاة فليقل:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٤﴾ كتاب الأدب العالي

التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٣٠)، ومسلم في الصلاة (٤٠٢) كلاهما من طرق عن أبي وائل شقيق، عن عبد الله فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٢١٢- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٩) عن شهاب، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل شيخ البخاري شهاب وهو: ابن المعمّر أبو الأزهر البلخي، ذكره ابن حبان في الثقات (١٣٦٣٣) وقال: "كان متيقظا حسن الحفظ لحديثه". وحسنه أيضا الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣/١١).

١٤٢١٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَضَعَهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْهُ فِيكُمْ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ فَرَدُّوا عَلَيْهِ، كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ فَضْلٌ دَرَجَةٍ، لِأَنَّهُ ذَكَرَهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطْيَبُ».

حسن: رواه البزار (١٧٧٠)، والطبراني في الكبير (٢٢٤/١٠)، وابن حبان في روضة العقلاء (ص ٧٤) كلهم من طريق محمد بن جعفر المدائني، حدثنا ورقاء، عن الأعمش،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٥﴾ كتاب الأدب العالي

عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن جعفر المدائني، وشيخه ورقاء بن عمر اليشكري
فإنهما حسنا الحديث.

قال البزار: وهذا الحديث قد رواه غير واحد موقوفاً، وأسنده ورقاء وشريك وأيوب بن جابر".

قلت: لا شك أن الموقوف أصح، ولكن رواية الثلاثة (ورقاء بن عمر، وشريك النخعي
القاضي، وأيوب بن جابر، وروايتهم عند البزار والطبراني) تقوي المرفوع.
قوله: «رَدَّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَطِيبُ» يعني به الملائكة.

١٦- باب الأمر بإفشاء السلام

١٤٢١٤- عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع:

بعبادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، ونصر الضعيف،
وعون المظلوم، وإفشاء السلام، وإبرار المقسم ... الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٣٥)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٦)
كلاهما من طريق أشعث بن أبي الشعثاء، عن معاوية بن سويد بن مقرن، عن البراء بن
عازب فذكره.

واللفظ للبخاري، وقد أكثر مسلم بتخريج طرده وألفاظه.

١٤٢١٥- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلون

الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا
فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم» وفي لفظ: «والذي نفسي بيده لا
تدخلون الجنة حتى تؤمنوا».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٥٤) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٦﴾ كتاب الأدب العالي

هريرة فذكره.

١٤٢١٦- عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله! إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني، فأثبتني عن كل شيء. فقال: «كل شيء خلق من ماء» قال: قلت: أثبتني عن أمر إذا أخذت به دخلت الجنة. قال: «أفش السلام، وأطعم الطعام، وصل الأرحام، وقم بالليل والناس نيام، ثم ادخل الجنة بسلام».

صحيح: رواه أحمد (٧٩٣٢)، وصححه ابن حبان (٥٠٨، ٢٥٥٩)، والحاكم (١٢٩/٤) كلهم من طريق همام، عن قتادة، عن أبي ميمونة، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

والكلام عليه مبسوط في كتاب الصلاة.

وفي معناه أحاديث أخرى مذكورة في كتاب الإيمان وكتاب الصلاة.

١٤٢١٧- عن أبي أمامة قال: أمرنا النبي ﷺ أن نُفشي السلام.

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٩٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة -وهو في مصنفه (٢٦٢٥١)- عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش فإنه حسن الحديث إذا روى عن أهل الشام، وهذا منها فإن محمد بن زياد هو الألهاني حمصي ثقة.

وتوبع أيضا فقد رواه الطبراني في الكبير (٨/ ١٣٠-١٣١) من طريق بقية بن الوليد، حدثنا محمد بن زياد عنه مثله.

وبقية بن الوليد حسن الحديث إذا صرح بالتحديث.

١٤٢١٨- عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «أفشوا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٧﴾ كتاب الأدب العالي

السلام تسلموا، والأشرة أشر).

حسن: رواه أحمد (١٨٥٣٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٨٧، ١٢٦٦)، وصححه ابن حبان (٤٩١) كلهم من حديث أبي معاوية، حدثنا قنان بن عبد الله النهمي، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب فذكره. وإسناده حسن من أجل قنان بن عبد الله النهمي فإنه حسن الحديث، وقد وثقه ابن معين، وقال ابن عدي: "عزيز الحديث، وليس يتبين على مقدار ما له ضعف".

١٤٢١٩- عن عبد الله بن سلام، قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس إليه، وقيل: قدم رسول الله ﷺ، فجئت في الناس لأنظر إليه، فلما استبنت وجه رسول الله ﷺ عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، وكان أول شيء تكلم به أن قال: «يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام تدخلون الجنة بسلام».

صحيح: رواه الترمذي (٢٤٨٥)، وابن ماجه (١٣٣٤)، وأحمد (٢٣٧٨٤)، والحاكم (١٥٩/٤ - ١٦٠) كلهم من طريق يحيى بن سعيد، عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي، عن زرارة بن أوفى، عن عبد الله بن سلام فذكره. واللفظ للترمذي.

قال الترمذي: "هذا حديث صحيح".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

ورواه الحاكم (١٣/٣) من وجه آخر عن عوف بن أبي جميلة وقال: "صحيح على شرط الشيخين".

١٤٢٢٠- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «أفشوا السلام،

وأطعموا الطعام، وكونوا إخوانا كما أمركم الله عز وجل».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٨﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه ابن ماجه (٣٢٥٢)، وأحمد (٦٤٥٠) كلاهما من طريق ابن جريج قال: قال لي سليمان بن موسى، حدثنا نافع أن ابن عمر قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل سليمان بن موسى وهو الأشدق فإنه حسن الحديث.

١٤٢٢١- عن هانئ بن يزيد قال: سألتُ النبي ﷺ، أخبرني بأي شيء

يُوجبُ لي الجنة؟ فقال: طيبُ الكلام، وبذلُ السلام، وإطعامُ الطعام.

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٨١١)، وابن حبان (٥٠٤) -واللفظ له- كلاهما عن يزيد بن المقدم بن شريح بن هاني، عن أبيه المقدم، عن شريح بن هاني قال: حدثني هاني بن يزيد فذكره.

وإسناده حسن من أجل يزيد بن المقدم فإنه حسن الحديث.

ورواه الطبراني في الكبير (١٨٠ / ٢٢) من طريق الإمام أحمد بن حنبل قال: أعطاني ابنُ الأشجعي كتاباً، عن أبيه فكان فيه: عن سفيان، عن مقدم بن شريح، عن أبيه، عن جده فذكر الحديث بلفظ: «إِنَّ مِنْ مَوْجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ بَذْلُ السَّلَامِ وَحَسَنُ الْكَلَامِ».

وابن الأشجعي هو: أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبد الرحمن، روى عنه جماعة من الثقات منهم الإمام أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات.

١٧-باب فضل المبتدئ بالسلام

١٤٢٢٢- عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ

بِاللهِ مَنْ بَدَأَهُمُ بِالسَّلَامِ».

صحيح: رواه أبو داود (٥١٩٧) عن محمد بن يحيى بن فارس الذهلي، حدثنا أبو عاصم (وهو الضحاك بن مخلد)، عن أبي خالد وهب (وهو ابن خالد الحميري)، عن أبي سفيان الحمصي (هو محمد بن زياد الألهاني)، عن أبي أمامة فذكره. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٠٩﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه الترمذي (٢٦٩٤) من طريق أبي فروة يزيد بن سنان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة نحوه.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن، قال محمد (يعني البخاري) أبو فروة الرهاوي مقارب الحديث إلا أن ابنه محمد بن يزيد يروي عنه مناكير".

١٤٢٢٣- عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «البادئ

بالسلام بريء من الصرم».

حسن: رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٥ / ٩) عن حبيب بن الحسن، حدثنا يوسف القاضي، حدثنا ابن أبي بكر، حدثنا ابن مهدي، حدثنا سفيان (هو الثوري)، عن أبي قيس (مولى عمرو بن العاص واسمه عبد الرحمن بن ثابت)، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن مسعود فذكره.

وإسناده حسن من أجل حبيب بن الحسن وهو ابن داود أبو القاسم القزاز فإنه حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات.

ويوسف القاضي هو: يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد البصري وثقه الخطيب في تاريخه، وابن أبي بكر هو: محمد بن أبي بكر بن علي المقدمي وثقه أبو زرعة وغيره.

ورواه أبو نعيم في الحلية (١٣٤ / ٧)، و٢٥ / ٩)، والبيهقي في الشعب (٨٤٠٧) كلاهما من طريق عن عبد الرحمن بن رُسته، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي الأحوص (هو عوف بن مالك الجشمي)، عن عبد الله فذكره. وعند البيهقي: «بريء من الكبر».

قال أبو نعيم عقبه: "غريب من حديث الثوري، عن أبي إسحاق كأنه غير محفوظ، والمشهور ما حدثناه حبيب بن الحسن، حدثنا يوسف القاضي ...". يعني الإسناد الأول. قوله: «الصرم» يعني القطع والهجر.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٠﴾ كتاب الأدب العالي

١٨-باب النهي عن السلام بالأكف والإشارة

١٤٢٢٤- عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسلّموا

تسليم اليهود والنصارى، فإنّ تسليمهم بالأكف والرؤوس والإشارة».

حسن: رواه النسائي في السنن الكبرى (١٠١٠٠) عن إبراهيم بن المستمر، حدثني الصلت بن محمد، حدثنا إبراهيم بن حميد الرؤاسي، عن ثور بن يزيد، قال: حدّث أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل الصلت بن محمد وهو ابن عبد الرحمن البصري فإنه حسن الحديث. وكذلك شيخ النسائي إبراهيم بن المستمر العروقي البصري صدوق.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١ / ١٤): "أخرجه النسائي بسندٍ جيّد".

ورواه أبو يعلى (١٨٧٥)، والطبراني في الأوسط (٤٤٣٧) كلاهما من طريق عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان، عن ثور بن يزيد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «تسليم الرجل باصبعٍ واحدةٍ يُشيرُ بها فعلُ اليهود».

قال الهيثمي في المجمع (٣٨ / ٨): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

النهي عن السلام بالإشارة مخصوص بمن قدّر على اللفظ المسموع، وأما البعيد الذي لا يُسمع صوته فيجوز له أن يُشير باليد مع التلفّظ بالسلام.

وفي معناه ما رُوِيَ عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من تشبه بغيرنا، لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى، فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع، وتسليم النصارى الإشارة بالأكف»

قال الترمذي: "هذا حديث إسناده ضعيف، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١١﴾ كتاب الأدب العالي

١٩ - باب يسلم المرء على من يعرفه وعلى من لا يعرفه

١٤٢٢٥- عن عبد الله بن عمرو، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي

الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٣٦)، ومسلم في الإيمان (٣٩) كلاهما من طرق عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

٢٠ - باب يسلم الراكب على الماشي

١٤٢٢٦- عن أبي هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «يسلم

الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٣٢-٦٢٣٣)، ومسلم في السلام (٢١٦٠) كلاهما من طرق عن ابن جريج، قال: أخبرني زياد، أنه سمع ثابتاً، مولى عبد الرحمن بن زيد: أنه سمع أبا هريرة، يقول: فذكره.

١٤٢٢٧- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يسلم الصغير على

الكبير، والمار على القاعد، والقليل على الكثير».

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٣١) عن محمد بن مقاتل أبو الحسن، أخبرنا عبد الله، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٢٢٨- عن فضالة بن عبيد، أن رسول الله ﷺ قال: «يسلم

الفارس على الماشي، والماشي على القائم، والقليل على الكثير».

صحيح: رواه الترمذي (٢٧٠٥)، وأحمد (٢٣٩٤٠)، والبخاري في الأدب المفرد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٢﴾ كتاب الأدب العالي

(٩٩٨)، والطبراني في الكبير (٣١٢/١٨) كلهم من حديث حيوة بن شريح، أخبرني أبو هانئ اسمه حميد بن هانئ الخولاني، عن أبي علي الجنبي، عن فضالة بن عبيد فذكره. وإسناده صحيح. وقال الترمذي: "حسن صحيح وأبو علي الجنبي اسمه عمرو بن مالك".

١٤٢٢٩- عن عبد الرحمن بن شبل قال: قال رسول الله ﷺ:

«يسلم الراكب على الراجل، والراجل على الجالس، والأقل على الأكثر، فمن أجاب السلام كان له، ومن لم يجب فلا شيء له».

صحيح: رواه أحمد (٤/١٥٦٦٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٩٢) كلاهما من حديث يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام عن جده قال كتب معاوية إلى عبد الرحمن بن شبل أن علم الناس ما سمعت من رسول الله ﷺ فجمعهم فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر الحديث.

هكذا ساقه أحمد وروى البخاري الجزء المرفوع فقط.

١٤٢٣٠- عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الراكب على

الماشي، والماشي على القاعد، والماشيان أيهما بدأ فهو أفضل».

حسن: رواه البزار -كشف الأستار (٢٠٠٦)، وصححه ابن حبان (٤٩٨) كلاهما من طريق أبي عاصم (وهو الضحاك بن مخلد)، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي- فإنه حسن الحديث.

ورواه بعضهم عن ابن جريج به موقوفا، والحكم لمن رفع.

٢١-باب السلام على الصبيان

١٤٢٣١- عن سيار، قال: كنت أمشي مع ثابت البناني، فمر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٣﴾ كتاب الأدب العالي

بصبيان فسلم عليهم، وحدث ثابت أنه كان يمشي مع أنس، فمر بصبيان
فسلم عليهم، وحدث أنس أنه كان يمشي مع رسول الله ﷺ فمر بصبيان
فسلم عليهم.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٧)، ومسلم في السلام (٢١٦٨: ١٥)
كلاهما من طريق شعبة عن سيار فذكره.

واللفظ لمسلم ولم يذكر البخاري فعل ثابت البناني.

وزاد النسائي في الكبرى (٨٣٤٩) بإسناد صحيح من وجه آخر عن ثابت عن أنس:
كان رسول الله ﷺ يزور الأنصار، فيسلم على صبيانهم، ويمسح برؤوسهم، ويدعو لهم.
والسلام على الصبيان ليس بسنة، ولكن للتعليم.

١٤٢٣٢- عن أنس، قال: أتى علي رسول الله ﷺ، وأنا أَلْعَبُ مع
الغلمان، قال: فسلم علينا، فبعثني إلى حاجة، فأبطأت على أُمِّي، فلما
جئت قالت: ما حبسك؟ قلت بعثني رسول الله ﷺ لحاجة، قالت: ما
حاجته؟ قلت: إنها سر، قالت: لا تحدثن بسرَّ رسول الله ﷺ أحدا، قال
أنس: والله لو حدثت به أحدا لحدثتك يا ثابت.

صحيح: رواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٢: ١٤٥) عن أبي بكر بن نافع، حدثنا
بهرز، حدثنا حماد، أنا ثابت، عن أنس قال: فذكره.

ورواه أحمد (١٣٤٦٩)، وأبو داود (٥٢٠٣) من طريق حميد، عن أنس نحوه
وعندهما: "فأرسلني برسالة وقعد في ظل جدار -أو في جدار- حتى رجعت إليه.
وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٤﴾ كتاب الأدب العالي

٢٢- باب تسليم الرجال على النساء، والنساء على

الرجال إذا أُمنَ الفتنة

١٤٢٣٣- عن سهل، قال: كنا نفرح يوم الجمعة، قلت: ولم؟

قال: كانت لنا عجوز، ترسل إلى بضاعة - قال ابن مسلمة: نخل بالمدينة - فتأخذ من أصول السلق، فتطرحه في قدر، وتكركر حبات من شعير، فإذا صلينا الجمعة انصرفنا، ونسلم عليها، فتقدمه إلينا، فنفرح من أجله، وما كنا نكيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٨) عن عبد الله بن مسلمة، حدثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل، قال: فذكره.

ورواه مسلم في الجمعة (٨٥٩) عن عبد الله بن مسلمة، عن عبد العزيز بن أبي حازم به مقتصرًا على قول: "ما كنا نكيل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة".

١٤٢٣٤- عن أسماء بنت يزيد مرَّ علينا النبي ﷺ في نسوة، فسلم علينا.

حسن: رواه أبو داود (٥٢٠٤)، وابن ماجه (٣٧٠١)، وأحمد (٢٧٥٦١) كلهم من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين، سمعه من شهر بن حوشب يقول: أخبرته أسماء ابنة يزيد فذكرته.

واللفظ لأبي داود وابن ماجه وسياق أحمد طويل مذكور في باب كفران العشير من كتاب النكاح.

وإسناده حسن، شهر بن حوشب حسن الحديث ما لم يتبين العكس، وقد توبع كما هو مبسوط في الموضع المشار إليه.

ورواه الترمذي (٢٦٩٧) وغيره من طريق عبد الحميد بن بهرام أنه سمع شهر بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٥﴾ كتاب الأدب العالي

حوشب يقول: سمعت أسماء بنت يزيد تحدث: أن رسول الله ﷺ مرَّ في المسجد يوماً، وعصبة من النساء قعود، فألوى بيده بالتسليم، وأشار عبد الحميد بيده، ثم قال الترمذي: "هذا حديث حسن".

قال أحمد بن حنبل: لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب.

٢٣- باب الرجل يفارق صاحبه ثم يلقاه يسلم عليه

١٤٢٣٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من لقي أخاه فليسلم عليه، وإن حالت بينهما شجرة أو حائط أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه».

حسن: رواه أبو داود (٥٦٠٠)، وأبو يعلى (٦٣٥١)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٠٧٢) كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الوهاب بن بخت المكي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره.

واللفظ للطبراني، وأما أبو داود وأبو يعلى فأحالا لفظه على لفظ الموقوف كما سيأتي.

وإسناده حسن من أجل معاوية بن صالح (وهو ابن حدير) فإنه حسن الحديث.

وروي عن أبي هريرة موقوفاً. رواه أبو داود (٥٢٠٠)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠١٠)، وأبو يعلى (٦٣٥٠) كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن أبي مريم، عن أبي هريرة قال: إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه.

وإسناده حسن من أجل أبي مريم وهو الأنصاري فإنه صدوق، والحكم لمن وصل، فلعل أبا هريرة كان يحدث بوجهين.

١٤٢٣٦- عن أنس بن مالك قال: كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ

فتفرق بينا الشجرة، فإذا التقينا يسلم بعضنا على بعض.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٦﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٧٩٨٣) عن موسى بن هارون، ثنا سهل بن صالح الأنطاكي قال: رأيت يزيد بن أبي منصور، فقال: ثنا أنس بن مالك فذكره. وقال: "لا يُروى هذا الحديث عن أنس إلا بهذا الإسناد".

قلت: وهو إسناد حسن من أجل يزيد بن أبي منصور وسهل بن صالح الأنطاكي فإنهما حسنا الحديث.

وقد حسنه ابن حجر في التلخيص (٤/ ٦٤)، والهيتمي في المجمع (٨/ ٣٤).

وقد روي عن أنس من وجوه أخرى لكن دون ذكر المعية النبوية.

فقد رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٤٦) عن أبي القاسم بن منيع قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: حدثنا ثابت وحميد، عن أنس قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يتماشون، فإذا استقبلتهم شجرة أو أكمة، فتفرقوا يميناً وشمالاً، ثم التقوا من ورائها سلّم بعضهم على بعض.

وإسناده حسن من أجل عبد الأعلى بن حماد النرسي فإنه حسن الحديث.

ورواه البخاري في الأدب المفرد (١٠١١) من طريق الضحاك بن نبراس، عن ثابت البناني، عن أنس أن أصحاب النبي ﷺ كانوا يكونون، فتستقبلهم الشجرة، فتنتلق طائفة منهم عن يمينها، وطائفة عن شمالها، فإذا التقوا سلّم بعضهم على بعض.

والضحاك بن نبراس فيه ضعف، لكن لا بأس به في المتابعات.

تنبيه: وقع في الإسناد الأول في المعجم الأوسط: "سهيل بن صالح" والصواب: "سهل" مكبرا كما في مجمع البحرين (٣٠٢٨).

٢٤- باب في السلام إذا جاء إلى المجلس وإذا قام

من المجلس

١٤٢٣٧- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انتهى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٧﴾ كتاب الأدب العالي

أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإذا أراد أن يقوم فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة».

حسن: رواه أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٠٧، ١٠٠٨)، وأحمد (٧١٤٢)، وصححه ابن حبان (٤٩٤-٤٩٦) كلهم من طرق عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن، وقد روي هذا الحديث أيضا عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ" اهـ.

قلت: الصواب: قول من قال: عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة كما قال الدارقطني في العلل (٣٩٠/١٠) فإن جمعا كبيرا من الرواة روه عن ابن عجلان هكذا. وإسناده حسن من أجل ابن عجلان.

وتابعه يعقوب بن زيد التيمي على هذا الوجه، رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٦)، وصححه ابن حبان (٤٩٣) كلاهما من طريق يعقوب، عن المقبري، عن أبي هريرة، وسياقه أطول وهو مذكور في موضعه.

٢٥- باب ما جاء في رد السلام

١٤٢٣٨- عن عمران بن حصين قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ

فقال: السلام عليكم. فردّ عليه، ثم جلس. فقال النبي ﷺ: «عشر» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله. فردّ عليه، فجلس فقال: «عشرون» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فردّ عليه، فجلس فقال: «ثلاثون».

حسن: رواه أبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩)، وأحمد (١٩٩٤٨)، والنسائي في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٨﴾ كتاب الأدب العالي

عمل اليوم والليلة (٣٣٧) كلهم عن محمد بن كثير، حدثنا جعفر بن سليمان، عن عوف - وهو ابن أبي جميلة الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين فذكره.
وقال الترمذي: "حسن غريب".

وهو كما قال: فإنَّ إسناده حسن من أجل جعفر بن سليمان وهو الضُّبَعي البصري فإنَّه حسن الحديث. وقال الحافظ في الفتح (٦/١١): "إسناده قوي".

ونحوه روي عن معاذ بن أنس ولكن زاد في آخره: ثم أتى آخر فقال: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته". فقال: ((أربعون)) وقال: ((هكذا تكون الفضائل)).

رواه أبو داود (٥١٩٦) عن إسحاق بن سويد الرملي، حدثنا ابن أبي مريم، قال: "أظنَّ أنِّي سمعت نافع بن يزيد، أخبرني أبو مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، فذكره".

وإسناده ضعيف فيه أبو مرحوم وهو عبد الرحيم بن ميمون المدني المعافري، مختلف فيه. فقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: "ضعيف الحديث". وقال أبو حاتم: "يُكْتَب حديثه ولا يحتج به". وقال النسائي: "أرجو أنه لا بأس به". ولم يُتَابَع على قوله: ((ومغفرته)) وضعفه أيضا الحافظ في الفتح.

١٤٢٣٩- عن أبي هريرة أنَّ رجلا مرَّ على رسول الله ﷺ وهو في

مجلس، فقال: "سلام عليكم". فقال: ((عشر حسنة)). ثم مرَّ رجل آخر فقال: "سلام عليكم ورحمة الله". فقال: ((عشرون حسنة)) فمرَّ رجل آخر فقال: "سلام عليكم ورحمة الله وبركاته". فقال: ((ثلاثون حسنة)). فقام رجل من المجلس ولم يسلم، فقال النبي ﷺ: ((ما أوشك ما نسي صاحبكم! إذا جاء أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإن بدا له أن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢١٩﴾ كتاب الأدب العالي

يجلس فليجلس، فإن قام فليسلم، فليست الأولى بأحق من الآخرة».

صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٩٨٦) عن عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن يعقوب بن زيد التيمي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره.

وصححه ابن حبان (٤٩٣)، وأخرجه عن عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن اسماعيل البخاري فذكره. وإسناده صحيح.

٢٦- باب كراهية أن يقول: عليك السلام

١٤٢٤٠- عن أبي جري جابر بن سليم، قال: رأيت رجلا يصدر الناس عن رأيه، لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا رسول الله ﷺ، قلت: عليك السلام يا رسول الله، مرتين، قال: «لا تقل: عليك السلام، فإن عليك السلام تحية الميت، قل: السلام عليك» قال: قلت: أنت رسول الله؟ قال: «أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضرر فدعوته كشفه عنك، وإن أصابك عام سنة فدعوته، أنبتها لك، وإذا كنت بأرض قفراء - أو فلاة - فضلت راحلتك فدعوته، ردها عليك»، قال: قلت: اعهد إلي، قال: «لا تسبب أحدا» قال: فما سببت بعده حراً، ولا عبداً، ولا بعيراً، ولا شاة، قال: «ولا تحقرن شيئاً من المعروف، وأن تكلم أخاك وأنت منبسط إليه وجهك إن ذلك من المعروف، وارفع إزارك إلى نصف الساق، فإن أبيت فإلى الكعبين، وإياك وإسبال الإزار، فإنها من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٠﴾ كتاب الأدب العالي

المخيلة، وإن الله لا يحب المخيلة، وإن امرؤ شتمك وعيرك بما يعلم
فيك، فلا تعيره بما تعلم فيه، فإنما وبال ذلك عليه».

صحيح: رواه أبو داود (٤٠٨٤) واللفظ له، والترمذي (٢٧٢٢)، والبيهقي في الشعب
(٥٧٣٠) كلهم من حديث أبي غفار المثنى بن سعيد الطائي، عن أبي تميمه الهجيمي، عن
جابر بن سليم فذكره.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وصححه الحاكم (١٨٦/٤) وأخرج نحوه أحمد (٢٠٦٣٥) كلاهما من طريق أبي
تميمة الهجيمي، عن جابر به نحوه.

ورواه أحمد (١٦٦١٦) من طريق خالد الحذاء، عن أبي تميمه به وفيه أن الرجل سأل
فقال: إلام تدعو؟ قال: «أدعو إلى الله عز وجل وحده».

والكلام عليه مبسوط في كتاب اللباس.

قوله: "عليك السلام تحية الميت" قال الخطابي: "يوهم أن السنة في تحية الميت أن
يقال له: عليك السلام كما يفعله كثير من العامة".

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه دخل المقبرة فقال: «السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين»
فقدم الدعاء على اسم المدعو له كهو في تحية الأحياء، وإنما قال ذلك القول منه إشارة إلى
ما جرت به العادة منهم في تحية الأموات، إذ كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء وهو
مذكور في أشعارهم كقول الشاعر:

عليك سلام الله قيس بن عاصم ورحمته ما شاء أن يترحما

وكقول الشماخ:

عليك سلام من أديم وباركت يد الله في ذاك الأديم الممزق

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢١﴾ كتاب الأدب العالي

فالسنة لا تختلف في تحية الأحياء والأموات". اهـ.

٢٧-باب من ردّ فقال: عليك السلام

١٤٢٤١- عن أبي هريرة: أن رجلا دخل المسجد، ورسول الله ﷺ

جالس في ناحية المسجد، فصلّى ثم جاء فسلم عليه، فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل» فرجع فصلّى ثم جاء فسلم، فقال: «وعليك السلام، فارجع فصل، فإنك لم تصل» فقال في الثانية، أو في التي بعدها: علمني يا رسول الله، فقال: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالسا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها» وقال أبو أسامة، في الأخير: «حتى تستوي قائماً».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٥١) ومسلم في الصلاة (٣٩٧) كلاهما من طريق عبيد الله (هو ابن عمر)، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ للبخاري.

٢٨-باب في ردّ سلام الواحد عن الجماعة

١٤٢٤٢- عن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي عن أبيه، عن

جده قال: قيل: يا رسول الله، القوم يأتون الدار، فيستأذن واحد منهم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٢﴾ كتاب الأدب العالي

أيجزيء عنهم جميعا؟ قال: «نعم» قيل: فيرد رجل من القوم أيجزيء
عن الجميع؟ قال: «نعم» قيل: القوم يمرون فيسلم واحد منهم
أيجزيء عن الجميع؟ قال: «نعم»، قيل: فيرد رجل من القوم أيجزيء
عن الجميع؟ قال: «نعم».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٨٤ / ٣) عن إبراهيم بن هاشم البغوي، ثنا كثير بن
يحيى، ثنا حفص بن عمر الرقاشي، ثنا عبد الله بن حسن بن حسن بن علي عن أبيه، عن جده
قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل حسن بن حسن بن علي وكثير بن يحيى فإنهما حسنا الحديث.
وأما الهيثمي فقال في المجمع (٣٥ / ٨): "فيه كثير بن يحيى، وهو ضعيف".
قلت: هو صدوق كما قال أبو زرعة، وقال أبو حاتم: "محلّه الصدق"، وذكره ابن حبان
في الثقات، وهو مترجم في الجرح والتعديل (١٥٨ / ٧)، ولسان الميزان (٤٨٥ / ٤).
تنبيه: وقع في مطبوعة المعجم الكبير: "حفص بن عمر الرقاشي"، والأشبه بالصواب:
"حفص بن عمرو الرقاشي".

وهو ابن ربالي من رجال التهذيب.
وفي معناه ما روي عن علي بن أبي طالب مرفوعا: «يجزيء عن الجماعة إذا مروا أن
يسلم أحدهم، ويجزيء عن الجلوس أن يرد أحدهم».
رواه أبو داود (٥٢١٠)، والبزار (٥٣٤)، وأبو يعلى (٤٤١) كلهم من طريق سعيد بن
خالد الخزاعي، حدثني عبد الله بن الفضل، حدثنا عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي
طالب فذكره.

وسعيد بن خالد ضعّفه أبو زرعة وأبو حاتم، وقال البخاري: "فيه نظر".
وساق الدارقطني في العلل (٢٢ / ٤) الاختلاف في إسناده، ثم قال: "والحديث غير ثابت،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٣﴾ كتاب الأدب العالي

تفرد به سعيد بن خالد المدني، عن عبد الله بن الفضل، وليس بالقوي يعني خالد بن سعيد".
وقال ابن حبان: "كان ممن يخطئ حتى فحش خطؤه، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد".
وقال ابن عبد البر: هذا حديث حسن لا معارض له.
قلت: لعله قال ذلك لشواهد منها ما سبق، ومنها:
ما رواه مالك في السلام (١) عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال: ((يسلم الراكب على الماشي، وإذا سلّم من القوم واحدٌ أجزاء عنهم)). وهذا مرسل.
وللحديث شواهد أخرى لكنها معلولة.
وبهذا الحديث قال جماعة من أهل العلم منهم مالك والشافعي أنه إذا سلّم رجل على جماعة، فردّ عليه واحدٌ منهم أجزاء عنهم، ودخل في معنى قوله: ﴿فَحَيُّوا﴾ بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴿[سورة النساء: ٨٦] وقال غيرهم: "إنه لا بد لكل من سمع أن يرد عليه.

٢٩- باب كيف يجاب إذا قال: فلان يقرئك السلام

١٤٢٤٣- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام» قالت: قلت: وعليه السلام ورحمة الله، ترى ما لا نرى، تريد رسول الله ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٤٩)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٧: ٩١) كلاهما من طريق الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة فذكرته. واللفظ للبخاري.

٣٠- باب البخل بالسلام

١٤٢٤٤- عن جابر: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ لِفُلَانٍ فِي حَائِطِي عَذْقًا، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي وَشَقَّ عَلَيَّ مَكَانُ عَذْقِهِ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٤﴾ كتاب الأدب العالي

ﷺ فَقَالَ: «بِعْنِي عَذَقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلَانٍ». قَالَ: لَا قَالَ: «فَهَبْهُ لِي». قَالَ: لَا. قَالَ: «فَبِعْنِيهِ بِعَذَقٍ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ: لَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ الَّذِي هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ إِلَّا الَّذِي يَبْخُلُ بِالسَّلَامِ».

حسن: رواه أحمد (١٤٥١٧) عن أبي عامر العقدي، حدثنا زهير، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر، فذكره.

وإسناده حسن من أجل الكلام في عبدالله بن محمد بن عقيل إلا أنه حسن الحديث. ورؤي عن أبي هريرة قال: «أبخلُ الناس الذي يبخل بالسلام، وإن أعجزَ الناس من عجزَ بالدعاء».

رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٤٢) عن إسماعيل بن أبان، حدثنا علي بن مسهر، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة قال: فذكره موقوفًا.

ورواه أبو يعلى (٦٤٤٩م) -ومن طريقه ابنُ حبان (٤٤٩٨)، والبيهقي في الشعب (٨٣٩٤)- عن محمد بن بكّار، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن عاصم الأحول به مثله موقوفًا.

ولكن رواه الطبراني في الأوسط -مجمع البحرين (٣٠٣٠)، والبيهقي في الشعب (٨٣٩٢) كلاهما من طريق مسروق بن المرزبان، حدثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة مرفوعًا.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا حفص، تفرد به مسروق، ولا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد". أي مرفوعًا.

ومسروق بن المرزبان هو الكندي أبو سعيد الكوفي، قال عنه صالح بن محمد: صدوق، وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه.

وهو قد تفرد برفعه كما قال الطبراني، فالصواب أنه موقوف لأن رواه أكثر وأحفظ.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٥﴾ كتاب الأدب العالي

٣١- باب التسليم على النائم

١٤٢٤٥- عن المقداد بن الأسود، قال: أقبلت أنا وصاحبان لي، وقد ذهبت أسماعنا وأبصارنا من الجهد، فجعلنا نعرض أنفسنا على أصحاب رسول الله ﷺ، فليس أحد منهم يقبلنا، فأتينا النبي ﷺ فانطلق بنا إلى أهله، فإذا ثلاثة أعز، فقال النبي ﷺ: «احتلبوا هذا اللبن بيننا»، قال: فكنا نحتلب فيشرب كل إنسان منا نصيبه، ونرفع للنبي ﷺ نصيبه، قال: فيجيء من الليل فيسلم تسليمًا لا يوقظ نائمًا ويسمع اليقظان، قال: ثم يأتي المسجد فيصلّي، ثم يأتي شرابه فيشرب، فأتاني الشيطان ذات ليلة وقد شربت نصيبي، فقال: محمد يأتي الأنصار فيتحفونه ويصيب عندهم، ما به حاجة إلى هذه الجرعة، فأتيتها فشربتها، فلما أن غلت في بطني وعلمت أنه ليس إليها سبيل، قال: ندمني الشيطان، فقال: ويحك، ما صنعت؟ أشربت شراب محمد فيجيء فلا يجده فيدعو عليك فتهلك فتذهب دنياك وآخرتك، وعلي شملة إذا وضعتها على قدمي خرج رأسي، وإذا وضعتها على رأسي خرج قدمائي، وجعل لا يجيئي النوم، وأما صاحباي فناما ولم يصنعا ما صنعت، قال: فجاء النبي ﷺ، فسلم كما كان يسلم، ثم أتى المسجد فصلى، ثم أتى شرابه فكشف عنه، فلم يجد فيه شيئًا، فرفع رأسه إلى السماء، فقلت: الآن يدعو علي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٦﴾ كتاب الأدب العالي

فأهلك، فقال: «اللهم، أطعم من أطعمني، وأسق من أسقاني»، قال: فعمدت إلى الشملة فشددتها علي، وأخذت الشفرة فانطلقت إلى الأعنز أيها أسمن، فأذبحها لرسول الله ﷺ فإذا هي حافلة، وإذا هن حفل كلهن، فعمدت إلى إناء لآل محمد ﷺ ما كانوا يطمعون أن يحتلبوا فيه، قال: فحلبت فيه حتى علت رغوته، فجئت إلى رسول الله ﷺ فقال: «أشربتم شرابكم الليلة»، قال: قلت: يا رسول الله، اشرب، فشرب، ثم ناولني، فقلت: يا رسول الله، اشرب، فشرب، ثم ناولني، فلما عرفت أن النبي ﷺ قد روي وأصبت دعوته، ضحكت حتى ألقيت إلى الأرض، قال: فقال النبي ﷺ: «إحدى سؤاتك يا مقداد»، فقلت: يا رسول الله، كان من أمري كذا وكذا وفعلت كذا، فقال النبي ﷺ: «ما هذه إلا رحمة من الله، أفلا كنت آذنتني فنوقظ صاحبينا فيصيان منها»، قال: فقلت: والذي بعثك بالحق، ما أبالي إذا أصبتها وأصبتها معك من أصابها من الناس.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٥٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا شبابة بن سوار، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن المقداد بن الأسود فذكره.

٣٢- باب كراهية التسليم على من يبول

١٤٢٤٦- عن ابن عمر أن رجلا مرّ، ورسول الله ﷺ يبول، فسلمّ،

فلم يردّ عليه.

صحيح: رواه مسلم في الحيض (٣٧٠) عن محمد بن بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٧﴾ كتاب الأدب العالي

حدثنا سفيان، عن الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

٣٣-باب ما رُوي في السلام قبل الكلام

رُوي عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: ((السلام قبل الكلام)).

رواه الترمذي (٢٦٩٩) عن الفضل بن الصباح حدثنا سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، عن محمد بن زاذان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر فذكره.
وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال: ((لا تدعوا أحداً إلى الطعام حتى يُسلم)).

قال الترمذي: "هذا حديث منكر لا نعرفه إلا من هذا الوجه، سمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث، ذاهب، ومحمد بن زاذان منكر الحديث".

قلت: عنبسة بن عبد الرحمن هذا الأموي ضعيف باتفاق أهل العلم، وقد قال أبو حاتم: متروك الحديث كان يضع الحديث، وكذلك شيخه محمد بن زاذان قال عنه أبو حاتم: "متروك الحديث".

وكذلك لا يصح ما رُوي عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((مَنْ بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه)).

رواه ابنُ السنِّي في عمل اليوم والليلة (٢١٥) عن العباس بن أحمد الحمصي، حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا بقيّة بن الوليد، حدثنا ابنُ أبي رَوَاد، عن نافع، عن ابن عمر قال: فذكره.
سئل أبو حاتم عن هذا الحديث فقال: "هذا حديث باطل، ليس من حديث ابن أبي رَوَاد". وقال أبو زرعة: "هذا حديث ليس له أصل، لم يسمع بقيّة هذا الحديث من عبدالعزيز، وإنما هو عن أهل حمص، وأهل حمص لا يميّزون هذا". علل ابن أبي حاتم (٢٣٩٠، ٢٥١٦).

قلت: وهو كما قال، والعباس بن محمد شاميّ ترجم له ابنُ عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٣/٢٦)، ولم يذكر فيه شيئاً من الجرح والتعديل، وهو الذي أخطأ في هذا الحديث، في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٨﴾ كتاب الأدب العالي

موضعين، الأول: في ذكره "حدثنا" مكان "عن" بين بقية وابن أبي رواد، والثاني: في تسمية شيخ بقية بن الوليد، عبدالعزيز بن أبي رواد فإنه مكّي، وشيخه هنا حمصي وهو أيضا لا يُعرف. وأما كثير بن عبيد الراوي عن بقية بن الوليد فهو ثقة.

٣٤- باب كراهية ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيفية

الرد عليهم

١٤٢٤٧- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدؤوا اليهود ولا

النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق، فاضطروه إلى أضيقه».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢١٦٧) عن قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه أبو داود (٥٢٠٥) من طريق شعبة، عن سهيل بن أبي صالح قال: خرجت مع أبي إلى الشام، فجعلوا يمرون بصوامع، فيها نصارى، فيسلمون عليهم فقال أبي لا تبدؤوهم بالسلام؛ فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله ﷺ فذكر نحوه.

١٤٢٤٨- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: دخل رهط من اليهود

على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم، ففهمتها فقلت: وعليكم السام

واللعنة، فقال رسول الله ﷺ: «مهلا يا عائشة، فإن الله يحب الرفق في

الأمر كله» فقلت: يا رسول الله، أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله

ﷺ: «فقد قلت: وعليكم».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٥٦)، ومسلم في السلام (٢١٦٥) كلاهما

من طرق عن الزهري، عن عروة، عن عائشة فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٩﴾ كتاب الأدب العالي

وفي رواية عند البخاري (٦٠٣٠): «أولم تسمعي ما قلت؟ رددتُ عليهم فيُستجاب لي فيهم، ولا يُستجاب لهم فيّ». وعند مسلم: قلت: بل عليكم السام والذام.

١٤٢٤٩- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ «إن اليهود إذا سلم

عليكم أحدكم فإنما يقول: السام عليكم، فقل: عليك».

متفق عليه: رواه مالك في السلام (٣) عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر فذكره. ورواه البخاري في الاستئذان (٦٢٥٧) من طريق مالك به.

ورواه مسلم في السلام (٢١٦٤) من طرق أخرى عن عبد الله بن دينار به.

١٤٢٥٠- عن جابر بن عبد الله، يقول: سلم ناس من يهود على

رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم، فقال: «وعليكم» فقالت

عائشة: وغضبت ألم تسمع ما قالوا؟ قال: «بلى، قد سمعت فرددت

عليهم وأنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢١٦٦) من طرق عن حجاج بن محمد، قال: قال ابن

جريح: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: فذكره.

١٤٢٥١- عن أبي بصرة الغفاري قال: قال رسول الله ﷺ لهم

يوما: «إني راكب إلى يهود فمن انطلق معي فإن سلموا عليكم فقولوا:

وعليكم» فانطلقنا فلما جئناهم سلموا علينا فقلنا وعليكم.

حسن: رواه أحمد (٢٧٢٣٥) -واللفظ له-، والنسائي في الكبرى (١٠١٤٨) مختصرا

من طرق عن عبد الحميد بن جعفر، أخبرني يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن

أبي بصرة الغفاري فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٠﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل عبد الحميد بن جعفر؛ فإنه صدوق.

ورواه أحمد (٢٧٢٢٦) من طريق ابن لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير (وهو مرثد بن عبد الله) قال: سمعت أبا بصرة فذكر نحوه مختصرا. وفيه زيادة: ((فلا تبدووهم بالسلام)). وابن لهيعة فيه كلام معروف.

١٤٢٥٢- عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم».

وفي لفظ لمسلم: **إن أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: إن أهل الكتاب يسلّمون علينا فكيف نرد عليهم؟ قال: «قولوا: وعليكم».**

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٥٨)، ومسلم في السلام (٢١٦٣: ٦) من طرق عن هشيم، أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن جده أنس بن مالك فذكره. ورواه مسلم (٢١٦٣: ٧) من طرق عن شعبة، عن قتادة عن أنس باللفظ الثاني.

١٤٢٥٣- عن أنس بن مالك قال: مرّ يهودي برسول الله ﷺ فقال: السام عليك، فقال رسول الله ﷺ: «وعليك» فقال رسول الله ﷺ: أتدرون ما يقول؟ قال: السام عليك قالوا: يا رسول الله، ألا نقتله؟ قال: لا، إذا سلم عليكم أهل الكتاب، فقولوا: «وعليكم».

صحيح: رواه البخاري في استئابة المرتدين (٦٩٢٦) عن محمد بن مقاتل أبي الحسن، أخبرنا عبد الله، أخبرنا شعبة، عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول: فذكره.

١٤٢٥٤- عن عائشة، قالت: أتى النبي ﷺ أناس من اليهود فقالوا:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣١﴾ كتاب الأدب العالي

السام عليك يا أبا القاسم قال: «وعليكم» قالت عائشة: قلت بل عليكم السام والذام، فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة لا تكوني فاحشة» فقالت: ما سمعت ما قالوا؟ فقال: «أوليس قد رددت عليهم الذي قالوا، قلت: وعليكم».

وفي رواية: ففطنت بهم عائشة فسبتهم، فقال رسول الله ﷺ: «مه يا عائشة، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش» وزاد فأنزل الله عز وجل ﴿وَإِذَا جَاءَكَ خِيَوَكَ بِمَا لَمْ يَحْكَمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨] إلى آخر الآية.

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢١٦٥: ١١) عن أبي كريب، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: فذكرته. ثم رواه عن إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، بهذا الإسناد غير أنه قال: ففطنت بهم عائشة... الخ.

٣٥-باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من

المسلمين والمشركين

١٤٢٥هـ - عن أسامة بن زيد: أن النبي ﷺ ركب حمارا، عليه إكاف تحته قطيفة فذكية، وأردف وراءه أسامة بن زيد، وهو يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج، وذلك قبل وقعة بدر، حتى مر في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود، وفيهم عبد الله بن أبي ابن سلول، وفي المجلس عبد الله بن رواحة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٢﴾ كتاب الأدب العالي

فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم عليهم النبي ﷺ ثم وقف، فنزل فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبي ابن سلول: أيها المرء، لا أحسن من هذا إن كان ما تقول حقا، فلا تؤذنا في مجالسنا، وارجع إلى رحلك، فمن جاءك منا فاقصص عليه، قال عبد الله بن رواحة: اغشنا في مجالسنا فإننا نحب ذلك، فاستب المسلمون والمشركون واليهود، حتى هموا أن يتواثبوا، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم، ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عباد، فقال: «أي سعد، ألم تسمع إلى ما قال أبو حباب - يريد عبد الله بن أبي - قال كذا وكذا» قال: اعف عنه يا رسول الله واصفح، فوالله لقد أعطاك الله الذي أعطاك، ولقد اصطلح أهل هذه البحرة على أن يتوجوه، فيعصبونه بالعصاة، فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاك شرق بذلك، فذلك فعل به ما رأيت، فعفا عنه النبي ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٥٤)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٩٨) كلاهما من طريق معمر، عن الزهري، عن عورة بن الزبير، أخبرني أسامة بن زيد فذكره.

٣٦- باب المصافحة والمعانقة

١٤٢٥٦- عن قتادة قال: قلت لأنس: أكانت المصافحة في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٣﴾ كتاب الأدب العالي

أصحاب النبي ﷺ قال: نعم.

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٣) عن عمرو بن عاصم، حدثنا همام، عن قتادة فذكره.

١٤٢٥٧- عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «أتاكم أهل اليمن، هم أرقُّ قلوباً منكم»، وهم أول من جاء بالمصافحة.

صحيح: رواه أبو داود (٥٢١٣)، وأحمد (١٣٢١٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٦٧) كلهم من طرق عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس فذكره. وليس عند أبي داود: «هم أرقُّ قلوباً منكم». وإسناده صحيح.

قوله: "وهم أول من جاء بالمصافحة" من قول أنس كما جاء صريحا عند أحمد (١٣٢٦٤) عن عفان، حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا حميد، عن أنس قال: إنه لما أقبل أهل اليمن قال رسول الله ﷺ: «قد جاءكم أهل اليمن، هم أرق منك قلوباً». قال أنس: وهم أول من جاء بالمصافحة.

١٤٢٥٨- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يقدم عليكم

غدا أقوام هم أرق قلوباً للإسلام منكم». قال: فقدم الأشعريون فيهم أبو موسى الأشعري فلما دنوا من المدينة جعلوا يرتجزون يقولون: غدا نلقى الأحبه محمدا وحزبه فلما أن قدموا تصافحوا، فكانوا هم أول من أحدث المصافحة.

صحيح: رواه أحمد (١٢٥٨٢)، وصححه ابن حبان (٧١٩٣) كلاهما من طريق يحيى بن أيوب، عن حميد الطويل قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره. وهو مذكور في كتاب فضائل الصحابة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٤﴾ كتاب الأدب العالي

وقال أنس: كان أصحاب النبي ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا.
رواه الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٣٠٣٤) عن أحمد بن يحيى بن خالد بن
حيان الرقي، حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن شعبة، عن
قتادة، عن أنس فذكره.

وقال الطبراني: "لم يروه عن شعبة إلا عبد السلام، تفرد به الجعفي.
قلت: يحيى بن سليمان الجعفي وإن كان من رجال الصحيح إلا أن فيه كلاما ينزل
حديثه إلى درجة الحسن.
وشيوخ الطبراني حسن الحديث أيضا، فقد روى عنه جمع، وأكثر عنه الطبراني، ومع
شهرته لم يطعن.

وقال الشعبي: إن أصحاب النبي ﷺ كانوا إذا التقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا.
رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٨١/٤)، والبيهقي (١٠٠/٧) كلاهما من
طريق شعبة، عن غالب التمار، عن الشعبي فذكره. واللفظ للطحاوي.
وإسناده حسن من أجل غالب التمار فإنه حسن الحديث.

١٤٢٥هـ - عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من

مسلمين يلتقيان، فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا».

حسن: رواه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، وأحمد (١٨٥٤٧)
كلهم من طريق الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب فذكره.
وقال الترمذي: "هذا حديث غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء، وقد روي هذا
الحديث عن البراء من غير وجه". وفي نسخة: "حسن غريب".
قلت: إسناده حسن فإن الأجلح هو ابن عبد الله الكندي مختلف فيه غير أنه حسن
الحديث ما لم يتبين خطؤه ونكارتة في متنه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٥﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه أبو داود (٥٢١١) بإسناد آخر عن البراء ولفظه: «إذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله عز وجل، واستغفراه غفر لهما».

وفي إسناده جهالة إلا أن أحدهما يقوي الآخر، لعل الترمذي يقصد هذا الإسناد في قوله: وقد روي هذا الحديث عن البراء من غير وجه.

١٤٢٦٠- عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ بايعنه على الإسلام فقلن: يا رسولَ الله نبايعك على أن لا نشركَ بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزنّي، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف، فقال رسولُ الله ﷺ: ((فيما استطعتن وأطقتن)) قالت: فقلن: الله ورسوله أرحمُ بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: ((إني لا أصافح النساء، إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة أو مثل قولي لامرأة واحدة)).

صحيح: رواه مالك في البيعة (٢) عن محمد بن المنكدر، عن أميمة بنت رقيقة فذكرته. وإسناده صحيح.

ورواه الترمذي (١٥٩٧)، والنسائي (٤١٨١)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، وأحمد (٢٧٠١٩)، وابن حبان (٤٥٥٣)، والحاكم (٧١/٤) كلهم من طرق عن محمد بن المنكدر به. وقال الترمذي: "حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر".

١٤٢٦١- عن أسماء بنت يزيد قالت: دعا رسول الله ﷺ نساء المؤمنين إلى البيعة، فقالت أسماء: يا رسول الله، ألا تحسر لنا يدك؟ قال: ((إني لا أصافح النساء)).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٦﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه إسحاق بن راهويه كما في المطالب (٢١٠٩) - واللفظ له - وأحمد مختصرا (٢٧٥٩٤) من طريقين عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد فذكرته.

قال ابن حجر في المطالب (٦١٠ / ٩) بعد ما أورده من مسند ابن راهويه: إسناده حسن. قلت: هو كما قال فإن شهرا يحسن حديثه إذا لم يخالف، ولم يأت بما ينكر عليه، لا سيما إذا روى عنه عبد الحميد بن بهرام. وهذا منه.

وأما ما رواه الحاكم في المستدرک (٤٨٦ / ٢) عن أبي بكر أحمد بن سليمان الفقيه، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، وحدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنبأ العباس بن الفضل الأسفاطي قالاً: ثنا إسماعيل بن أبي أوس، حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، أن أبا حذيفة بن عتبة رضي الله عنه أتى بها و بهند بنت عتبة رسول الله ﷺ تباعه، فقالت: أخذ علينا فشرط علينا، قالت: قلت له: يا ابن عمّ، هل علمت في قومك من هذه العاهات أو الهنات شيئا؟ قال أبو حذيفة: إياها، فبإيعه، فإن بهذا يبايع، وهكذا يشترط فقالت هند: لا أبايعك على السرقة، إني أسرق من مال زوجي، فكفّ النبي ﷺ يده، وكفّت يدها حتى أرسل إلى أبي سفيان، فتحلل لها منه، فقال أبو سفيان: أما الرطب فنعم، وأما اليابس فلا، ولا نعمة، قالت: فبإيعناه، ثم قالت فاطمة: ما كانت قُبّة أبغض إليّ من قُبّتك، ولا أحبُّ أن يبيعها الله، وما فيها، والله ما من قُبّة أحبُّ إليّ أن يعمرها الله و يبارك فيها من قُبّتك، فقال رسول الله ﷺ أيضا: «والله لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده و والده». فهو منكر.

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد".

قلت: بل إسناده ضعيف من أجل إسماعيل بن أبي أويس وهو وإن كان من رواة الشيخين إلا أنه كان مغفلا.

قال أبو حاتم: محله الصدق وكان مغفلا، وتكلم فيه ابن معين بكلام شديد فمرة قال:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٧﴾ كتاب الأدب العالي

صدوق ضعيف العقل ليس بذاك، وأخرى قال: أبو أويس وابنه ضعيفان، وثالثة قال: ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث، وقال النسائي: ضعيف.

فمن كان هذا حاله لا يُقبل قوله «كفَّ النبي ﷺ يده، وكفَّت يدها»، لأنه يخالفُ المعلومُ بأنَّ النبي ﷺ ما كان يَصافحُ النساء، إلا أن يُحمَل على مدِّ الأيدي دون المسِّ.

٣٧-باب المصافحة باليد الواحدة

١٤٢٦٢- عن عبدالله بن هشام قال: كنا مع النبي ﷺ، وهو آخذٌ بيد

عمر بن الخطاب.

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٤) عن يحيى بن سليمان، قال: حدثني ابنُ وهب، قال: أخبرني حيوة قال: حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد، سمع جدَّه عبد الله بن هشام فذكره.

١٤٢٦٣- عن حذيفة بن اليمان أن رسول الله ﷺ لقيه، فقال: «يا

حذيفة، ناولني يدك فقبض يده، ثم الثانية، ثم الثالثة فقال: ما يمنعك؟ فقال: إني جنب، فقال: «إن المؤمن إذا لقي المؤمن فأخذ بيده تحاتت خطاياه كما تحات ورق الشجر».

حسن: رواه ابن وهب في الجامع (٢٥٠) فقال: وأخبرني ابن لهيعة، عن الوليد بن أبي الوليد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، أنه سمع حذيفة بن اليمان يذكر فذكر الحديث. وإسناده حسن فيه ابن لهيعة، والكلام فيه معروف، لكن احتمل بعض الأئمة ما رواه العبادلة عنه منهم ابن وهب، وهذا منه.

وأما الوليد بن أبي الوليد هو أبو عثمان المدني مولى ابن عمر ويقال: مولى لآل عثمان بن عفان سئل أبو زرعة عنه فقال: ثقة. الجرح والتعديل (٢٠/٩)، وقال ابن معين: "ثقة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٨﴾ كتاب الأدب العالي

يروى عنه أهل مصر " تاريخ الدوري (٥١٥٨).

١٤٢٦٤- عن سلمان الفارسي، أن النبي ﷺ قال: «إن المسلم إذا لقي أخاه المسلم فأخذ بيده تحاتت عنهما ذنوبهما كما تتحات الورق من الشجرة اليابسة في يوم ريح عاصف وإلا غفر لهما ولو كانت ذنوبهما مثل زبد البحر».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٣١٥ / ٦)، والبيهقي في الشعب (٨٥٤٩) كلاهما من طريق عبيد الله بن عمر القواريري ثنا سالم بن غيلان قال: سمعت جعدا أبا عثمان يقول: حدثني أبو عثمان النهدي عن سلمان الفارسي فذكره.

قال المنذري في الترغيب (٤١٣٦): "رواه الطبراني بإسناد حسن".

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧ / ٨): "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير سالم بن غيلان وهو ثقة".

قلت: إسناده حسن من أجل سالم بن غيلان وهو التجيبي المصري فإنه لا بأس به كما قال أبو داود والنسائي وأحمد.

١٤٢٦٥- عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ اتَّقَيَا، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُجِيبَ دُعَاءَهُمَا، وَلَا يَرُدَّ أَيْدِيَهُمَا حَتَّى يَغْفَرَ لَهُمَا».

حسن: رواه البزار (٦٤٦٣)، وأبو يعلى (٤١٣٩) كلاهما من طريق يوسف بن يعقوب الضبيعي السدوسي، حدثنا ميمون بن عجلان، عن ميمون بن سياه، عن أنس بن مالك فذكره.

وإسناده حسن من أجل ميمون بن سياه فإنه حسن الحديث ما لم يتبين خلافه، وكذلك

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٩﴾ كتاب الأدب العالي

ميمون بن عجلان قال فيه أبو حاتم: "شيخ"، وذكره ابن حبان في الثقات، كما أنه توبع.
وهو ما رواه الإمام أحمد (١٢٤٥١) عن محمد بن بكر (هو البرساني)، حدثنا ميمون
المرئي، حدثنا ميمون بن سياه، عن أنس بن مالك فذكره.
وميمون المرئي هذا إما أن يكون أبو محمد التميمي فهو مجهول كما سبق ذكره في
صلاة الاستخارة، وإما أن يكون ميمون بن موسى المرئي فهو صدوق، وهو من رجال
التقريب، وكلاهما من طبقة واحدة، وكلُّ منهما يروي عن ميمون بن سياه، ويروي عنهما
محمد بن بكر البرساني، وفي كلِّ حالٍ، فالطريقان يعضدُ بعضُهما البعضَ.
وأما ما روي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «(من تمام التحية الأخذ باليد)» فهو ضعيف.
رواه الترمذي (٢٧٣٠) عن أحمد بن عبدة الضبي قال: حدثنا يحيى بن سليم الطائفي،
عن سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن ابن مسعود فذكره.
قال الترمذي: "هذا حديث غريب، ولا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم، عن سفيان
قال: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعدّه محفوظاً".

٣٨- باب المصافحة باليدين أحياناً

١٤٢٦٦- عن ابن مسعود قال: علّمني رسول الله ﷺ، وكفّي بين

كفّيه التشهد كما يُعلّمني السورة من القرآن.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٥)، ومسلم في الصلاة (٤٠٢: ٥٩)
كلاهما من حديث أبي نعيم، حدثنا سيف بن سليمان قال: سمعتُ مجاهدًا يقول: حدثني
عبد الله بن سخبرة قال: سمعت ابن مسعود يقول فذكره.

وذكر البخاري معلقاً: "وصافح حمادُ بنُ زيد عبدَ الله بن المبارك بيديه".

والبخاري رحمه الله أولاً بَوَّبَ: باب المصافحة، وذكر فيه حديث ابن مسعود: «وكفّي
بين كفّيه»، وحديث عمر بن الخطاب: «وهو آخذٌ بيد عمر بن الخطاب»، ثم بَوَّبَ: باب

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٠﴾ كتاب الأدب العالي

الأخذ باليدين، وذكر فيه أثر حماد بن زيد، وحديث عبد الله بن مسعود لبيان الجواز.
ولكن لم تكن المصافحة باليدين من السنة المعتادة من النبي ﷺ وأصحابه، إلا أنه لا بأس به أحياناً لبيان الجواز.

٣٩- باب من الأدب ألا يترك الرجل يد رجل حتى

يتركها الآخر

١٤٢٦٧- عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا ودّع رجلاً أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو يدع يد النبي ﷺ ويقول: «أستودع الله دينك، وأمانتك، وآخر عملك».

حسن: رواه الترمذي (٣٤٤٢، ٣٤٤٣)، وأبو داود (٢٦٠٠)، وابن ماجه (٢٨٢٦)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٣١)، وابن حبان (٢٦٩٣)، والحاكم (٤٤٢/١) كلهم من طرق عن ابن عمر إلا أن بعض الطرق فيها مقال، ولكن يقوّي بعضه بعضاً كما أن بعضهم اقتصر على دعاء التوديع فقط.

١٤٢٦٨- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لم يكن أحد يأخذ بيده فينزع يده من يده حتى يكون الرجل هو الذي يرسله ولم يكن ترى ركبته، أو ركبته خارجة عن ركة جليس ولم يكن أحد يصافحه إلا أقبل عليه بوجهه، ثم لم يصرفه عنه حتى يفرغ من كلامه.

حسن: رواه البزار في مسنده (٨٥٤٨)، والطبراني في الأوسط (٨٦٨٨) كلاهما من طريق عبد الله بن صالح، حدثنا الليث (هو ابن سعد)، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره.
قال الهيثمي في المجمع (١٥/٩): "إسناد الطبراني حسن".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤١﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: وهو كما قال فإن عبد الله بن صالح حسن الحديث.

١٤٢٦٩- عن أنس بن مالك قال: ما رأيت رجلا التقم أذن رسول

الله ﷺ فينحي رأسه، حتى يكون الرجل هو الذي ينحي رأسه، وما رأيت

رجلا أخذ بيده فترك يده، حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده.

حسن: رواه أبو داود (٤٧٩٤)، والترمذي (٢٤٩٠)، وابن ماجه (٣٧١٦)، وابن حبان

(٦٤٣٥) كلهم من طريق عن أنس بن مالك فذكره.

وهذه الطرق لا يخلو منها أحد من مقال إلا أنه يقوي بعضها بعضا إذ ليس فيهم متهم

فيصير الحديث حسنا.

٤٠ - باب ما جاء في التقبيل

١٤٢٧٠- عن البراء بن عازب قال: دخلت مع أبي بكر على أهله،

فإذا عائشة ابنته مضطجعة، قد أصابتها حمى، فرأيت أباها، فقبل

خدها، وقال: كيف أنت يا بُنَيَّةُ؟

صحيح: رواه البخاري في مناقب الأنصار (٣٩١٨) عن أحمد بن عثمان، حدثنا شريح

بن مسلمة، حدثنا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يحدث

فذكره في آخر حديث طويل.

ورواه أبو داود (٥٢٢٢) عن عبد الله بن سالم الكوفي، عن إبراهيم بن يوسف به نحوه،

وفيه: دخلت مع أبي بكر أول ما قدم المدينة.

١٤٢٧١- عن أبي هريرة قال: قبل رسول الله ﷺ الحسن بن علي،

وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسا، فقال الأقرع: إن لي عشرة من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٢﴾ كتاب الأدب العالي

الولد ما قبِلْتُ منهم أحدًا، فنظر إليه رسولُ الله ﷺ ثم قال: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرَحَمُ».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٧)، ومسلم في الفضائل (٢٣١٨) كلاهما من طريق الزهري، حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٢٧٢- عن عائشة، قالت: قدم ناسٌ من الأعراب على رسول الله ﷺ فقالوا: أتقبّلون صبيانكم؟ فقالوا: نعم، فقالوا: لكننا والله ما نقبّل، فقال رسول الله ﷺ: «أو أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة» وفي لفظ: «(من قلبك الرحمة)».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٩٨)، ومسلم في الفضائل (٢٣١٧) كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن عائشة فذكرته. واللفظ لمسلم.

١٤٢٧٣- عن عائشة، قالت: ثم قال - تعني النبي ﷺ «أبشري يا عائشة فإن الله قد أنزل عذرك» وقرأ عليها القرآن، فقال أبوي: قومي فقبلي رأس رسول الله ﷺ، فقلت: أحمد الله عز وجل لا إياكما.

صحيح: رواه أبو داود (٥٢١٩) - ومن طريقه البيهقي (١٠١/٧) - عن موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد (هو ابن سلمة)، أخبرنا هشام بن عروة، عن عروة، أن عائشة، قالت: فذكرته. وإسناده صحيح.

والحديث - أعني حديث الإفك - في الصحيحين من طرق عن عائشة، وليس فيها ذكر التقبيل.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٣﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٢٧٤- عن عائشة أم المؤمنين قالت: ما رأيتُ أحدًا أشبه سمًا، ودَلًّا ، وهدياً برسول الله في قيامها وقعودها من فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، قالت: وكانت إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها فقبلها، وأجلسها في مجلسه، وكان النبي ﷺ إذا دخل عليها قامت من مجلسها فقبلته وأجلسته في مجلسها... الحديث.

صحيح: رواه الترمذي (٣٨٧٢)، وابن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد (٢٦)، والحاكم (٢٧٢/٤-٢٧٣) كلهم من طريق إسرائيل، أخبرنا ميسرة بن حبيب، أخبرني المنهال بن عمرو، حدثني عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين فذكرته. والسياق للترمذي. وإسناده صحيح. والحديث بطوله مذكور في كتاب العلم.

١٤٢٧٥- عن أسامة بن شريك قال: قمنا إلى رسول الله ﷺ فقبلنا يده.

حسن: رواه المحاملي في أماليه (٢٤٧)، وأبوبكر بن المقرئ في الرخصة في تقبيل اليد (٢)، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٣١٤) كلهم من طريق محمد أبي هشام الرفاعي، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك فذكره.

في إسناده أبو هشام الرفاعي هو محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعه العجلي الكوفي مختلف فيه، فضعه أكثر أهل العلم ومشاه ابن معين والدارقطني وغيرهما. وقال الحافظ في الفتح (٥٧/١١): "سنده قوي".

قلت: وتابعه أبو سعيد الحارثي عند ابن الأعرابي في معجمه (٢٠٤٧) -وهو من رجال لسان الميزان-، ولا بأس به في المتابعات، قال: قال أسامة بن شريك: أتيت رسول

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٤﴾ كتاب الأدب العالي

الله ﷺ وعنده أصحابه، كأنّ على رؤوسهم الطير، فجاء الأعراب، فسألوا رسول الله ﷺ، ثم قال رسول الله ﷺ، وقام الناس، فجعلوا يُقبّلون يده، فأخذتها ووضعتُ على وجهي، فإذا هي أطيب من ريح المسك، وأبرد من الثلج.

١٤٢٧٦- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه قال: كان أسيد

بن حضير رجلاً صالحاً ضاحكاً مليحاً، فبينما هو عند رسول الله ﷺ يحدثُ القومَ، ويُضحِكهم، فطعنَ رسولُ الله ﷺ في خاصرته، فقال: أوجعتني؟ قال: «اقتصص» قال: يا رسول الله إنّ عليك قميصاً، ولم يكن عليّ قميصٌ، قال: فرفع رسولُ الله ﷺ قميصه، فاحتضنه، ثم جعل يُقبّل كشحه، فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله أردت هذا.

حسن: رواه الحاكم (٢٨٨/٣) - وعنه البيهقي (٤٩/٨) - عن عبد الله بن محمد الصيدلاني، ثنا محمد بن أيوب، أنا يحيى بن المغيرة السعدي، ثنا جرير (هو ابن عبد الحميد)، عن حصين، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل يحيى بن المغيرة السعدي فإنه صدوق مترجم في الجرح والتعديل (٩/١٩١)، ومحمد بن أيوب هو: ابن يحيى بن الضريس ثقة مترجم في السير. قال الذهبي في المذهب (١٢٤٤٦): "إسناده قوي".

ورواه أبو داود (٥٢٢٤) من طريق خالد (وهو الطحان)، عن حصين، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير فذكره نحوه. فأسقط من الإسناد "عن أبيه" فصار منقطعاً، لأنّ عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يدرك أسيد بن حضير.

قوله: «يقبّل كشحه» الكشح هو: ما بين الخاصرة والضلع.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٢٧٧- عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال: لما قدم جعفر على رسول الله ﷺ من أرض الحبشة قبلَ رسول الله ﷺ ما بين عينيه، ثم قال: «ما أدري أنا بقدوم جعفر أسراً أو بفتح خيبر».

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣٦٤)، والطبراني في الكبير (١٠٠/٢٢) كلاهما من حديث مخلد بن يزيد، حدثنا مسعر، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل مخلد بن يزيد فإنه حسن الحديث.

ويؤيِّه ما رواه أبو داود (٥٢٢٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن علي بن مُسهر، عن أجَلح، عن الشعبي به مرسلًا.

وأجلح هو: ابن عبد الله بن حُجَّية الكندي مختلف فيه، وأكثر أهل العلم على تضعيفه، لكن وثَّقه ابنُ معين، وقال ابن عدي: مستقيم الحديث صدوق، وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: ثقة في حديثه لين.

١٤٢٧٨- عن عبدالرحمن بن رزين قال: مررنا بالربذة، فقيل لنا: ها

هنا سلمة بن الأكوع، فأتيته، فسلمنا عليه، فأخرج يديه، فقال: بايعت بهاتين نبي الله ﷺ، فأخرج كفاً له ضخمةً، كأنها كفٌ بعيرٍ، فقمنا إليها، فقبلناها.

حسن: رواه الإمام أحمد (١٦٥٥١)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٧٣) كلاهما من طريق عطاء بن خالد، حدثني عبد الرحمن بن رزين قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن رزين الغافقي المصري، وهو من التابعين، روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في الثقات، وليس في حديثه شذوذ ولا نكارة، بل له أصل ثابت. وأما الدارقطني فقال: «مجهول»، أي لم يوثَّقه أحدٌ من الأئمة المعبرين.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٦﴾ كتاب الأدب العالي

قلتُ: وضعفْتُ حديثَه في عدم التوقيت في المسح على الخفين في المنّة الكبرى (١/ ١٨١) لمخالفته الأحاديث الصحيحة في التوقيت، وحسنتُ حديثَه هنا لموافقته الآخرين.

يُستفاد من أحاديث الباب جواز تقبيل الرأس للوالدين، والكبير في السن والعلم والشرف، وكذلك تقبيل اليد، والخذ، والكشح، والتقبيل بين العينين، وثبت كل ذلك عن كثير من السلف.

منها: عن تميم بن سلمة قال: لما قَدِمَ عمر بن الخطاب الشام، استقبله أبو عبيدة بن الجراح، فقبلَ يده، ثم خلوا ببيكان، قال: فكان تميم يقول: تقبيل اليد سنة.

رواه ابن وهب في الجامع (١٧٢)، وعبد الرزاق في أماليه (١١٨) بإسنادٍ صحيحٍ كلاهما من طريق الثوري، عن زياد بن فياض، عن تميم بن سلمة قال: فذكره.

ومنها: ما رواه ابن المقرئ بإسناد حسن في الرخصة في تقبيل اليد (١٧) عن أحمد بن الحسن بن هارون الصباحي بالرملة، قال: نا أبو بكر محمد بن عبد الله الزهري، قال: نا موسى بن داود، قال: كنت عند سفيان بن عيينة، فجاء حسين الجعفي، فقام ابن عيينة، فقبلَ يده.

والحسين الجعفي هو: الحسين بن علي بن الوليد الجعفي الكوفي المقرئ وُلِدَ سنة ١١٩ هـ، وتوفي ٢٠٣ هـ، روى عنه ابن عيينة وهو أكبر منه، وُلِدَ سنة ١٠٧ هـ، وتوفي سنة ١٩٨ هـ وكان معجبا به لصلاحه وتقواه، قال أحمد بن حنبل: ما رأيتُ أفضلَ من حسين الجعفي وسعيد بن عامر، وقال يحيى بن يحيى النيسابوري: إن بقيَ أحدٌ من الأبدال فحسين الجعفي، وكان سفيان الثوري إذا رآه عانقه، وقال: هذا راهب جعفي.

قال النووي: "يُستحبُّ تقبيل يد الرجل الصالح والزاهد والعالم ونحوهم من أهل الآخرة، وأما تقبيل يده لغناه ودنياه وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا بالدنيا ونحو ذلك فمكروهٌ شديدُ الكراهة". المجموع (٤/ ٦٣٦).

وكرهَ أهل العلم تقبيلَ اليد من يُقدِّم يده للتقبيل كما يفعله الخرافيون الذين يريدون أن يُعظِّمهم الناس، وأما تقبيل الرجل فلم يثبت.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٧﴾ كتاب الأدب العالي

وما رواه أبو داود (٥٢٢٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٩٧٥) كلاهما من طريق مطر بن عبد الرحمن الأعنق، قال: حدثني امرأة من صباح عبد القيس يقال: أم أبان بنت الوازع بن زارع عن جدّها زارع، وكان في وفد عبد القيس، قال: لما قدمنا المدينة، فجعلنا نتبادر من رواحلنا، فتقبّل يد النبي ﷺ ورجله. فهو ضعيف.

فيه أم أبان ابنة الوازع مجهولة، ذكرها الذهبي في المجهولات في الميزان، روت عن جدّها زارع بن عامر العبدي، ولم يرو عنها إلا مطر بن عبد الرحمن الأعنق، ولم يوثّقها أحد، وفي حديثها زيادة «رجله» وهي زيادة منكّرة. إلا أن الحافظ ابن حجر جودّ إسناده في الفتح (٥٧/١١).

١٤- باب إنزال الناس منازلهم

١٤٢٧٩- عن جابر، أنّ النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد - يعني في القبر - ثم يقول: «أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذاً للقرآن؟» فإذا أشير إلى أحدهما قدّمه في اللحد.

صحيح: رواه البخاريّ في الجنائز (١٣٤٣) عن عبدالله بن يوسف، حدثنا الليث، حدثني ابن شهاب، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبدالله، فذكره.

١٤٢٨٠- عن أبي موسى الأشعريّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمَقْسُوطِ».

حسن: رواه أبو داود (٤٨٤٣) عن إسحاق بن إبراهيم الصواف، عن عبدالله بن حمران، أخبرنا عوف بن أبي جميلة، عن زياد بن مخراق، عن أبي كنانة، عن أبي موسى، فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٨﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن حمران فإنه «صدوق» وبقية رجاله ثقات.
وفي الباب ما رُوي عن ميمون بن أبي شبيب، أن عائشة، مرّ بها سائل، فأعطته كسرة،
ومر بها رجل، عليه ثياب وهيئة، فأقعدته، فأكل، فقبل لها في ذلك، فقالت: قال رسول الله
ﷺ: «أنزلوا الناس منازلهم»

ذكره مسلم في المقدمة تعليقا، ووصله أبو داود (٤٨٤٢)، وأبو يعلى (٤٨٢٦)، وأبو
نعيم في الحلية (٣٧٩/٤) كلهم من طريق يحيى بن يمان، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي
ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب قال: فذكره. وفي إسناده انقطاع. قال أبو داود عقب
الحديث: "ميمون لم يدرك عائشة".

وسئل أبو حاتم: "ميمون بن أبي شبيب عن عائشة متصل قال: لا".

قال البيهقي في الشعب (١٠٤٨٩): "مرسل".

وله طريق آخر رواه عن يحيى بن اليمان، حدثنا سفيان، عن أسامة بن زيد، عن عمر بن
مخراق قال: دخل على عائشة رجل ذو هيئة، فدعته فقعدها معها، ومر آخر فأعطته كسرة فقبل
لها فقالت: فذكر الحديث.

قال البيهقي: "لم يرو عن سفيان إلا يحيى بن يمان، وعمر بن مخراق عن عائشة مرسل".

وأما ما رُوي عن النبي ﷺ: «إذا أتاكم كريم قوم، فأكرموا»، فقد روي من حديث
عبد الله بن عمر، وجريير بن عبد الله البجلي، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وعبد الله بن
عباس، ومعاذ بن جبل، وعدي بن حاتم، وأنس بن مالك، وأبي راشد عبد الرحمن بن عبد
وغيرهم، وليس شيء منها على شرط الجامع الكامل لأن أسانيدنا كلها ضعيفة.

٢٤ - باب الترحيب بالضيف والزائر والوافد

١٤٢٨١ - عن ابن عباس قال لما قدم وفد عبد القيس على النبي ﷺ

قال: «مرحبا بالوفد الذين جاؤوا غير خزايا ولا ندامى...» الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٩﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٧٦)، ومسلم في الإيمان (١٧: ٢٤) كلاهما من طريق أبي جمرة، عن ابن عباس فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٢٨٢- عن أبي مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب، أخبره أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب، تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح، فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستره، قالت: فسلمت عليه، فقال: «(من هذه)»، فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب فقال: «(مرحبا بأم هانئ)».

متفق عليه: رواه البخاري في الصلاة (٣٥٧)، ومسلم في صلاة المسافرين (٣٣٦: ٨٢) كلاهما من حديث مالك، عن أبي النضر، أن أبا مرة أخبره فذكره.

جموع ما جاء في آداب الجلوس والمجلس

١ - باب خير المجالس أوسعها

١٤٢٨٣- عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قال: أوزن أبو سعيد الخدري بجنازة، قال: فكأنه تخلف حتى أخذ القوم مجالسهم، ثم جاء معه، فلما رآه القوم تسرعوا عنه، وقام بعضهم عنه ليجلس في مجلسه، فقال: لا، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «(خير المجالس أوسعها)»، ثم تنحى فجلس في مجلس واسع.

حسن: رواه أبو داود (٤٨٢٠)، وأحمد (١١١٣٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٣٦)، وصححه الحاكم (٢٦٩/٤) كلهم من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الموالي، أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٠﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل عد الرحمن بن أبي الموالي فإنه حسن الحديث.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري".

٢ - باب من قعد حيث ينتهي به المجلس، ومن

رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها

١٤٢٨٤ - عن أبي واقد الليثي، أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في

المسجد، والناس معه، إذ أقبل نفر ثلاثة، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ،

وذهب واحد، فلما وقفا على مجلس رسول الله ﷺ سلما، فأما أحدهما،

فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما

الثالث فأدبر ذاهبا، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم عن النفر

الثلاثة: أما أحدهم فأوى إلى الله، فأواه الله، وأما الآخر فاستحيا،

فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض، فأعرض الله عنه».

متفق عليه: رواه مالك في السلام (٤) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي

مرة، مولى عقيل بن أبي طالب، عن أبي واقد الليثي فذكره.

وأخرجه البخاري في العلم (٦٦)، ومسلم في السلام (٢١٧٦) كلاهما من طريق مالك به.

١٤٢٨٥ - عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس

أحدنا حيث ينتهي.

حسن: رواه أبو داود (٤٨٢٥)، والترمذي (٢٧٢٥)، وأحمد (٢٠٨٥٥)، وصححه ابن

حبان (٦٤٣٢) كلهم من طريق عن شريك، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: فذكره.

قال الترمذي: "حسن غريب، وقد رواه زهير بن معاوية عن سماك أيضا".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥١﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: وهو كما قال؛ فإن شريك بن عبدالله القاضي مختلف فيه لكن تابعه زهير بن معاوية كما قال الترمذي إلا أنني لم أقف على رواية زهير بن معاوية.

رُوي عن أبي مجلز قال: قعد رجل في وسط حلقة قال: فقال حذيفة: ملعون من قعد في وسط الحلقة على لسان محمد ﷺ وقال: لعن رسول الله ﷺ من قعد في وسط الحلقة. رواه أبو داود (٤٨٢٦)، والترمذي (٢٧٥٣)، وأحمد (٢٣٣٧٦) كلهم من طرق عن قتادة، حدثني أبو مجلز لاحق بن حميد فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث صحيح".

وليس كما قال؛ فإن أبا مجلز لاحق بن حميد لم يدرك حذيفة ولم يسمع منه كما قال شعبة وابن معين.

قوله: "من قعد في وسط الحلقة" أي من جاء متأخرا، فتخطى رقاب الناس، ثم أقام أحدا وجلس في مكانه.

٣- باب النهي عن إقامة أحد من مكانه للجلوس فيه

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانْشُزُوا يَرَفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [سورة المجادلة: ١١]

١٤٢٨٦- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا يُقيم الرجل الرجل

من مقعده، ثم يجلس فيه، ولكن تفسحوا، وتوسعوا».

وزاد في رواية: وكان يكره أن يقوم الرجل من مجلسه، ثم يجلس مكانه.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٧٠)، ومسلم في السلام (٢١٧٧: ٢٨)

كلاهما من طرق عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٢﴾ كتاب الأدب العالي

واللفظ للبخاري، والزيادة للبخاري أيضا.

ورواه مسلم (٢١٧٧: ٢٩) من طريق الزهري عن سالم، عن ابن عمر فذكره. وليس فيه: "ولكن نفسحوا وتوسعوا" وزاد: وكان ابن عمر إذا قام له رجلٌ من مجلسه لم يجلس فيه. قلت: وذلك تواضعاً منه، وإلا فالحديث لا يمنع إذا قام الرجل بنفسه، فيجلس أحد مكانه.

١٤٢٨٧- عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «لا يقيم أحدكم أخاه يوم

الجمعة، ثم ليخالف إلى مقعده، فيقعد فيه ولكن يقول افسحوا».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢١٧٨) عن سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.

١٤٢٨٨- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يقيم الرجل

الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه، ولكن افسحوا يفسح الله لكم».

حسن: رواه أحمد (١٠٧٧٦) عن عبد الملك بن عمرو-هو العقدي-، حدثنا فليح، عن أيوب، عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أبي هريرة قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل فليح بن سليمان فإنه مختلف فيه غير أنه يحسن حديثه في غير الأحكام، ولحديثه هذا أصل صحيح.

وأيوب بن عبد الرحمن ويعقوب بن أبي يعقوب كلاهما حسن الحديث أيضا. والحديث ظاهر في معناه إلا أن يكون المجلس خاصا بالمدرس أو المقرئين أو بأشخاص معينين فجلس فيه أحد فتجوز إقامته منه ليجلس عليه من خصص له ذلك.

٤ - باب كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما

١٤٢٨٩- عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ

لرجل أن يفرّق بين اثنين إلا بإذنهما».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٣﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أبو داود (٤٨٤٥)، والترمذي (٢٧٥٢)، وأحمد (٦٩٩٩) كلهم من طريق أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل عمرو بن شعيب فإنه حسن الحديث. وحسنه أيضا الترمذي فقال: "هذا حديث حسن". ورواه البيهقي في الكبرى (٢٣٢ / ٣) من طريق عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب به ولفظه: «نهى أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنهما».

٥ - باب كراهية الجلوس بين الرجل وولده

١٤٢٩٠ - عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه».

حسن: رواه الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٣٠٥١)، وعلي بن الجعد في مسنده (٢٩٤٧) كلاهما من طريق محمد بن حبيب بن محمد الجارودي، حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل محمد بن حبيب الجارودي قال عنه الخطيب: كان صدوقا.

٦ - باب من قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به

١٤٢٩١ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم - وفي رواية: من قام - من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢١٧٩) من طرق عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٢٩٢ - عن وهب بن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «إذا قام الرجل من مجلسه فرجع إليه فهو أحق به، وإن كانت له حاجة، فقام إليها ثم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٤﴾ كتاب الأدب العالي

رجع فهو أحق به».

صحيح: رواه الترمذي (٢٧٥١)، وأحمد (١٥٤٨٤)، والطحاوي في شرح المشكل (١٢٧٧) كلهم من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن وهب بن حيفة فذكره. وإسناده صحيح. قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب". وقوله: "إذا قام الرجل" أي بنية الرجوع إليه في ذلك الوقت، ويعرف ذلك بقرائن منها: أن يترك شيئاً في ذلك المكان، أو يخبر من هو جالس في جنبه.

١٤٢٩٣- عن أبي رفاعَةَ قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو يخطب، قال: فقلت: يا رسولَ الله! رجلٌ غريبٌ جاء يسألُ عن دينه، لا يدري ما دينه! قال: فأقبل عليَّ رسولُ الله ﷺ وترك الخطبةَ حتَّى انتهى إليَّ، فأُتي بكرسيٍّ حسبتُ قوائمه حديدًا، قال: فقعد عليه رسولُ الله ﷺ، وجعل يُعلِّمني ممَّا علَّمه الله، ثمَّ أتى خطبته فأتَمَّ آخرها.

صحيح: رواه مسلم في الجمعة (٨٧٦) عن شيبان بن فروخ، ثنا سليمان ابن مغيرة، ثنا حميد بن هلال، قال: قال أبو رفاعَةَ، فذكره.

٧- باب كراهية الجلوس بين الظل والشمس

١٤٢٩٤- عن بريدة أن النبي ﷺ نهى أن يُقعدَ بين الظل والشمس.

حسن: رواه ابن ماجه (٣٧٢٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب، عن أبي المنيب، عن ابن بريدة، عن أبيه فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي المنيب عبيد الله بن عبد الله فإنه حسن الحديث.

١٤٢٩٥- عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ نهى أن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٥﴾ كتاب الأدب العالي

يجلس بين الضح والظل وقال: «مجلس الشيطان».

حسن: رواه أحمد (١٥٤٢١) من طرق عن همام، حدثنا قتادة، عن كثير، عن أبي عياض (وهو عمرو بن الأسود)، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ فذكره.
وإسناده حسن من أجل كثير هو ابن أبي كثير البصري روى عنه جمعٌ، ولم يجرّحه أحدٌ، ووثقته العجلي وابن حبان، ولحديثه أصل ثابت فيحسن به إلا أن قوله: "مجلس الشيطان" ولم يتابع عليه.

وبمعناه ما روي عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا كان أحدكم في الشمس فقلص عنه الظل، وصار بعضه في الشمس، وبعضه في الظل، فليقم».
رواه أبو داود (٤٨٢١)، والحميدي (١١٣٨) كلاهما من طريق سفيان - هو ابن عيينة - عن محمد بن المنكدر قال: حدثني من سمع أبا هريرة يقول: فذكره.
وشيوخ محمد بن المنكدر مجهول.
والحديث روي بأسانيد أخرى كلها معلولة.

٨ - باب الجلسة المكروهة

١٤٢٩٦ - عن الشريد بن سويد، قال: مر بي رسول الله ﷺ وأنا

جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري واتكأت على ألية يدي، فقال: «أتقعد قعدة المنغضوب عليهم؟»

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٤٨)، وأحمد (١٩٤٥٤)، وصححه ابن حبان (٥٦٧٤)، والحاكم (٢٦٩/٤) كلهم من طريق عيسى بن يونس، حدثنا ابن جريج، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه الشريد بن سويد قال: فذكره. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٦﴾ كتاب الأدب العالي

٩ - باب الجلوس محتبياً

١٤٢٩٧- عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة،

محتبياً بيده، هكذا.

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٧٢) عن محمد بن أبي غالب، أخبرنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثنا محمد بن فليح، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

١٠ - باب من اتكأ بين يدي أصحابه

١٤٢٩٨- عن أبي بكرة قال: قال النبي ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر

الكبائر؟» ثلاثاً، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق

الوالدين، - وجلس وكان متكئاً فقال - ألا وقول الزور» قال: فما زال

يكررها حتى قلنا: ليته سكت.

متفق عليه: رواه البخاري في الشهادات (٢٦٥٤)، ومسلم في الإيمان (٨٧) كلاهما من طريق سعيد الجريري، حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة فذكره.

١١ - باب من ألقى له وسادة للجلوس فاختر التواضع

١٤٢٩٩- عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ ذكّر له صومي،

فدخل عليّ، فألقيتُ له وسادة من آدم، حشوها ليف، فجلس على

الأرض، وصارت الوسادة بيني وبينه... فذكر الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٧٧)، ومسلم في الصيام (١٥٩ : ١٩١)

كلاهما من طرق عن خالد بن عبد الله (هو الطحان)، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، قال:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٧﴾ كتاب الأدب العالي

أخبرني أبو المليح، قال: دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرو، فحدثنا فذكره.
وفيه إكرام الكبير، وإيثار التواضع وحمل النفس عليه، وجواز رد الكرامة حيث لا يتأذى بذلك من تردد عليه كما في الفتح.

١٢- باب من قام من مجلسه أو تهيأ للقيام ليقوم الناس

١٤٣٠٠- عن أنس بن مالك قال: لما تزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش دعا الناس، طعموا ثم جلسوا يتحدثون قال: فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا، فلما رأى ذلك قام، فلما قام قام من قام معه من الناس وبقي ثلاثة، وإن النبي ﷺ جاء ليدخل فإذا القوم جلوس، ثم إنهم قاموا فانطلقوا قال: فجئت فأخبرت النبي ﷺ أنهم قد انطلقوا، فجاء حتى دخل، فذهبت أدخل فأرعى الحجاب بيني وبينه، وأنزل الله تعالى:

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿لَإِنْ ذَلِكُمْ

كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾﴾ [الأحزاب: ٥٣]

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٧١)، ومسلم في النكاح (١٤٢٨: ٩٢) كلاهما من طريق المعتمر بن سليمان قال: سمعت أبي يذكر عن أبي مجلز، عن أنس بن مالك فذكره.

١٣- باب أن المجالس أمانة

١٤٣٠١- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حدث الرجل بالحديث، ثم التفت فهي أمانة».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٨﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أبو داود (٤٨٦٨)، والترمذي (١٩٥٩)، وأحمد (١٤٤٧٤) كلهم من طريق ابن أبي ذئب، أخبرني عبد الرحمن بن عطاء، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عبد الله فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن عطاء القرشي فإنه مختلف فيه، وثقه النسائي وابن سعد وقال أبو حاتم: "شيخ"، وذكره ابن حبان في الثقات.

ولما ذكره البخاري في كتابه الضعفاء قال ابن أبي حاتم: قال أبي: "يُحوّل من هناك". وفيه إشارة إلى أن ضعفه ليس بشديد بل هو ممن يُحسن حديثه وخاصة في غير الأحكام، وعليه يُحمل قول أبي أحمد الحاكم وغيره: "هو ليس بالقوي" أي لا يبلغ حديثه درجة الصحيح.

وحسنه أيضا الترمذي فقال: "هذا حديث حسن وإنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب". قوله: "فالتفت" أي في أثناء التحديث خوفا من أن يسمعه أحد، فهذه قرينة على أنه سرّ فلا يجوز إفشاؤه.

وبمعناه ما روي عن أبي بكر بن محمد بن حزم، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنما يجالس المتجالسون بأمانة الله، فلا يحل لأحد أن يفشي عن صاحبه ما يكره)) رواه عبد الرزاق (١٩٧٩١) عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي، عن أبي بكر بن محمد بن حزم قال: فذكره.

وأبو بكر بن محمد بن حزم تابعي لم يدرك النبي ﷺ. وهذا المرسل يقوي ما قبله.

وأما ما روي عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: ((المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس: سفك دم حرام، أو فرج حرام، أو اقتطاع مال بغير حق)) فهو ضعيف. رواه أبو داود (٤٨٦٩)، وأحمد (١٤٦٩٣) كلاهما من طريق عبد الله بن نافع، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن ابن أخي جابر بن عبد الله، عن عمه جابر بن عبد الله فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٥٩﴾ كتاب الأدب العالي

وابن أخي جابر بن عبد الله هذا لم أجد ترجمته في تهذيب الكمال وفروعه، وكذلك في كتب الرجال الأخرى، فهو في عداد المجهولين.

وكذلك لا يصح ما رُوي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم تجالسون بينكم بالأمانة». رواه الحاكم (٢٦٩/٤ - ٢٧٠) بإسنادين في أحدهما: محمد بن معاوية، وفي الثاني: أبو المقدام هشام بن زياد.

قال الذهبي: "هشام متروك"، ومحمد بن معاوية كذبه الدارقطني فبطل الحديث. وكذلك لا يصح ما روي عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: «المجالس بالأمانة». رواه العقيلي في الضعفاء (٢٤٦/١) وفي إسناده حسين بن عبد الله بن ضميرة قال أحمد: "لا يساوي شيئاً"، وقال أبو حاتم: "متروك الحديث كذاب"، وقال البخاري: "منكر الحديث ضعيف".

ورواه الخطيب في تاريخه (٢٣/١٤) بإسناد آخر وفيه مسعدة بن صدقة العبدي قال عنه الدارقطني: "متروك".

وكذلك لا يصح ما رُوي عن ابن مسعود مرفوعاً نحوه. أخرجه الديلمي، وفي إسناده عبد الله بن محمد بن المغيرة قال عنه العقيلي: "حدّث بما لا أصل له". وبهذا تبين أنه لا يصح في هذا الباب إلا ما ذكرته.

جموع ما جاء في آداب الأكل والشرب

١ - باب التسمية على الطعام والشراب وعند دخول البيت

١٤٣٠٢ - عن عمر بن أبي سلمة، يقول: كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا غلام، سمّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ مما يليك» فما زالت تلك

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٠﴾ كتاب الأدب العالي

طعمتي بعد.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٧٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٢: ١٠٨) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن الوليد بن كثير، عن وهب بن كيسان، أنه سمع عمر بن أبي سلمة، يقول: فذكره.

١٤٣٠٣- عن حذيفة قال: كنا إذا حضرنا مع النبي ﷺ طعاما لم نضع أيدينا، حتى يبدأ رسول الله ﷺ، فيضع يده، وإنا حضرنا معه مرة طعاما، فجاءت جارية كأنها تدفع، فذهبت لتضع يدها في الطعام، فأخذ رسول الله ﷺ بيدها، ثم جاء أعرابي كأنما يدفع، فأخذ بيده، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها، فأخذت بيدها، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به، فأخذت بيده، والذي نفسي بيده، إن يده في يدي مع يدها» وزاد في رواية: ثم ذكر اسم الله وأكل.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠١٧: ١٠٢) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي حذيفة، عن حذيفة، قال: فذكره.

قوله: «إن يده في يدي مع يدها» أي يد الشيطان ويد الجارية في يد رسول الله ﷺ.

١٤٣٠٤- عن جابر بن عبد الله، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيت لكم، ولا عشاء، وإذا دخل، فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦١﴾ كتاب الأدب العالي

المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠١٨) عن محمد بن المثنى العنزي، حدثنا الضحاك يعني أبا عاصم، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله فذكره. وفي الباب عن أمية بن مخشي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - قال: كان رسول الله ﷺ جالسا ورجل يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة فلما رفعها إلى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبي ﷺ ثم قال: «ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما في بطنه».

رواه أبو داود في الأدب (٣٧٦٨)، والنسائي في الكبرى (٦٧٢٥) كلاهما من طرق عن جابر بن صبح، حدثنا المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، عن عمه أمية بن مخشي فذكره. والمثنى بن عبد الرحمن الخزاعي مجهول كما قال ابن المديني وغيره.

٢ - باب من نسي التسمية في أوله فليذكره في آخره

١٤٣٠٥ - عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من

نسي أن يذكر الله في أول طعامه فليقل حين يذكر: بسم الله في أوله وآخره، فإنه يستقبل طعامه جديدا، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه».

صحيح: رواه ابن حبان (٥٢١٣)، وابن السني (٤٦٠)، والطبراني في الكبير (٢١٠/١٠) كلهم من طريق خليفة بن خياط، قال: حدثنا عمر بن علي المقدمي قال: سمعت موسى الجهني، يقول: أخبرني القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن جده، قال: فذكره. وإسناده صحيح.

٣ - باب الأكل والشرب باليمين

١٤٣٠٦ - عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أكل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٢﴾ كتاب الأدب العالي

أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

صحيح: رواه مالك في الجامع (١٩٣١ - موطأ برواية أبي مصعب الزهري)، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر فذكره.

ووقع في موطأ يحيى الليثي: عن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الله بن عمر.

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٠٩ / ١١): "هكذا قال يحيى عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الله بن عمر وهو وهمٌ وغلطٌ لا شك عند أحد من أهل العلم والآثار والأنساب، والصحيح أنه أبو بكر بن عبيد الله وكذلك قال جماعة من أصحاب مالك عنه في هذا الحديث..." اهـ.

والحديث رواه أيضا مسلم في الأشربة (٢٠٢٠: ١٠٥) من طريق سفيان (هو ابن عيينة)، عن الزهري به مثله.

ورواه من طريق مالك، وعبيد الله بن عمر -فرّقهما- كلاهما عن الزهري به ولم يسق لفظهما.

١٤٣٠ هـ - عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليأكل

بيمينه، وليشرب بيمينه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

حسن: رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٥ / ٥٥٥ - ٥٥٦ - طبعة اللحام)، وأحمد (١٣٠٩٧)، وأبو يعلى (٤٧٧٢ - ٤٧٧٤) كلهم من طرق عن هشام بن حسان، عن عبد الله بن دهقان، عن أنس بن مالك فذكره.

وذكره البخاري في التاريخ الكبير من طرق عن هشام به.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن دهقان، ويقال: عبيد الله بن دهقان مولى أنس بن مالك روى عنه هشام بن عروة، وهشام بن حسان، وذكره ابن حبان في الثقات (٦٨ / ٥)،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٣﴾ كتاب الأدب العالي

وقال البخاري: "حديثه في البصريين" التاريخ الكبير (٣٨١ / ٥).

١٤٣٠٨ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لأكل أحدكم بيمينه، وليشرب بيمينه، وليأخذ بيمينه، وليعط بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله، ويعطي بشماله، ويأخذ بشماله».

صحيح: رواه ابن ماجه (٣٢٦٦) عن هشام بن عمار، حدثنا الهقل بن زياد، حدثنا هشام بن حسان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

وصححه أيضا البوصيري في مصباح الزجاجة (١٠ / ٤) فقال: "هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات".

ورواه أحمد (٨٣٠٦)، وأبو يعلى (٥٨٩٩) كلاهما من حديث ابن جريج، أخبرني نعمان بن راشد، عن ابن شهاب، أن ابن شهاب أخبره عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

وفي إسناده النعمان بن راشد، الغالب عليه الضعف.

٤ - باب كراهية الأكل بالشمال من غير عذر

١٤٣٠٩ - عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تأكلوا

بالشمال؛ فإن الشيطان يأكل بالشمال».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠١٩) من طريق الليث (هو ابن سعد)، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.

١٤٣١٠ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لا يأكلن أحد منكم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٤﴾ كتاب الأدب العالي

بشماله، ولا يشربن بها، فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بها».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٠: ١٠٦) عن أبي الطاهر وحرمة، قال أبو الطاهر: أخبرنا، وقال حرمة: حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني عمر بن محمد، حدثني القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، حدثه عن سالم، عن أبيه فذكره. ثم زاد عقبه: قال: وكان نافع يزيد فيها: «ولا يأخذ بها، ولا يعطي بها»، وفي رواية أبي الطاهر: «لا يأكلن أحدكم».

وبين أبو عوانة في صحيحه (٨١٧٨) أن القائل هو عمر بن محمد. وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي روى عن نافع وغيره. وعليه فالزيادة موصولة بالسناد السابق وهي صحيحة، إلا أنني لم أقف إلى الآن على رواية نافع هذه فينظر.

وفي الحديث استحباب اجتناب الأفعال التي تُشبه أفعال الشياطين.

١٤٣١١- عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله، أو يمشي في نعل واحدة، وأن يشتمل الصماء، وأن يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه.

صحيح: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٥) عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله فذكره. ورواه مسلم في اللباس والزينة (٢٠٩٩: ٧٠) من طريق مالك به مثله.

١٤٣١٢- عن سلمة بن الأكوع أن رجلا أكل عند رسول الله ﷺ بشماله، فقال: «كُلْ بيمينك»، قال: لا أستطيع، قال: «لا استطعت» ما منعه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٥﴾ كتاب الأدب العالي

الحباب، عن عكرمة بن عمار، حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع، أن أباه، حدثه فذكره.

هذا الرجل هو بُسر بن راعي العير الأشجعي.

وفي الحديث جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعيّ متكبّرًا متعاليًا.

وفي الباب رُوي عن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فلا يأكل

بشماله وإذا شرب فلا يشرب بشماله وإذا أخذ فلا يأخذ بشماله وإذا أعطى فلا يعطي بشماله».

رواه أحمد (١٩٤٢٠) عن محمد بن أبي عدي، عن الحجاج، عن يحيى بن أبي كثير،

قال: حدثني عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ قال: فذكره.

وعبد الله بن أبي طلحة هو: أخو أنس بن مالك لأمه - قال الحافظ في "الإصابة"

(٦٠/٣) في القسم الثاني: ثبت ذكره في حديث أنس في الصحيح [البخاري (٥٤٧٠)

ومسلم (٢١٤٤)] أنه لما ولدته أم سليم، قالت: يا أنس، اذهب به إلى النبي ﷺ، فليحنكه،

فكان أول شيء دخل جوفه ريق النبي ﷺ، وحنكه بتمر، فجعل يتلمظ، فقال عليه الصلاة

والسلام: "حب الأنصار التمر". قال ابن سعد: ولد بعد غزوة حنين، وأقام بالمدينة، وكان

قليل الحديث.

قلت: روى عنه جمع، ووثقه ابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في "الثقات".

ورجاله ثقات إلا أنه مرسل، لأن عبد الله بن أبي طلحة من صغار الصحابة الذين لهم رؤية

فقط دون الرواية، وقد وُلِدَ بعد غزوة حنين.

وذكره الهيثمي في "المجمع" (٢٦/٥) وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، رجاله رجال

الصحيح.

٥ - باب استحباب الأكل مما يليه، وكراهيته من

وسط الطعام

١٤٣١٣- عن عمر بن أبي سلمة قال: أكلتُ يوما مع رسول الله ﷺ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٦﴾ كتاب الأدب العالي

فجعلتُ آخذ من لحمٍ حول الصحيفة فقال رسول الله ﷺ: «كُلْ مما يليك».

متفق عليه: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٢: ١٠٩) من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة فذكره.

ورواه مالك في صفة النبي ﷺ (٣٢) عن أبي نعيم وهب بن كيسان قال: أتى رسول الله ﷺ بطعام، ومعه ربيبه عمر بن سلمة فقال له رسول الله ﷺ: «سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ مما يليك». ورواه البخاري في الأطعمة (٥٣٧٨) عن عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك بإسناده مثله.

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٦/٢٣): "هذا الحديث عند مالك ظاهره الانقطاع في الموطأ، وقد رواه خالد بن مخلد عن مالك فأسنده، وهو حديث مسند متصل لأن أبا نعيم سمعه من عمر بن أبي سلمة، وقد لقي من الصحابة من هو أكبر من عمر بن أبي سلمة" اهـ. وقال الحافظ في الفتح (٥٢٤/٩): "كذا رواه أصحاب مالك في الموطأ عنه، وصورته الإرسال، وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح الوحاظي فقالا: عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة..."

قال: وإنما استجاز البخاري إخرجه - وإن كان المحفوظ فيه عن مالك الإرسال - لأنه تبين بالطريق الذي قبله صحة سماع وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة، واقتضى ذلك أن مالكا قصر بإسناده حيث لم يصرح بوصله، وهو في الأصل موصول، ولعله وصله مرة فحفظ ذلك عنه خالد ويحيى بن صالح وهما ثقتان أخرج ذلك الدارقطني في الغرائب عنهما".

قلت: طريق البخاري الموصولة سبق تخريجها تحت باب التسمية على الطعام والشراب.

١٤٣١ هـ - عن ابن عباس، أن النبي ﷺ أتى بقصعة من ثريد فقال:

«كلوا من حولها، ولا تأكلوا من وسطها؛ فإنَّ البركة تنزل في وسطها».

وفي لفظ: «إذا أكل أحدكم طعامًا فلا يأكل من أعلى الصحيفة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٧﴾ كتاب الأدب العالي

ولكن ليأكل من أسفلها، فإنّ البركة تنزل من أعلاها».

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٧٢)، وأحمد (٣١٩٠) كلاهما من طريق شعبة-،
والترمذي (١٨٠٥) من طريق جرير بن عبد الحميد-، وابن ماجه (٣٢٧٧) من طريق
محمد بن فضيل-، وأحمد (٢٤٣٩، ٣٢١٤) من طريق سفيان الثوري- كلهم عن عطاء بن
السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فذكره.

اللفظ الأول عند الإمام أحمد وغيره، واللفظ الثاني عند أبي داود.

وإسناده صحيح، عطاء بن السائب ثقة، وثقه الأئمة إلا أنه اختلط في آخر عمره، لكن
رواية شعبة والثوري عنه قبل اختلاطه.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح، إنما يعرف من حديث عطاء بن السائب،
وقد رواه شعبة والثوري عن عطاء بن السائب".

وفيه إشارة إلى سماع شعبة والثوري عنه قديما.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

وقوله: «من أعلى الصفحة» أي من وسطها، فإنّ أعلى الطعام في الصفحة يكون في وسطها.

١٤٣١٥- عن عبد الله بن بسر المازني قال: بعثني أبي إلى رسول

الله ﷺ أدعوه إلى الطعام، فجاء معي، فلما دنوت من المنزل أسرع،

فأعلمت أبوي، فخرجوا، فتلقيا رسول الله ﷺ، ورحبا به، ووضعنا له

قطيفة كانت عندنا زئبرية، فقعدها عليها، ثم قال أبي لأمي: هات

طعامك، فجاءت بقصعة فيها دقيق قد عصدته بماء وملح، فوضعت بين

يدي رسول الله ﷺ، فقال: «خذوا بسم الله من حوالها، وذروا ذروتها؛

فإن البركة فيها»، فأكل رسول الله ﷺ، وأكلنا معه، وفضل منها فضلة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٨﴾ كتاب الأدب العالي

ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم اغفر لهم، وارحمهم، وبارك عليهم،
ووسّع عليهم في أرزاقهم».

صحيح: رواه أحمد (١٧٦٧٨) عن أبي المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، قال:
حدثني عبد الله بن بسر المازني قال: فذكره.
وإسناده صحيح، وصحّحه أيضا ابن حبان (٥٢٩٩) فرواه من وجه آخر عن صفوان
بن عمرو مختصرا، وفي سياقه بعض الخلاف.

١٤٣١٦- عَنْ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ قَالَ: كُنْتُ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَدَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِقُرْصٍ، فَكَسَرَهُ فِي الْقَضْعَةِ، وَصَنَعَ فِيهَا مَاءً سُخْنًا،
ثُمَّ صَنَعَ فِيهَا وَدَكًا، ثُمَّ سَفَسَفَهَا، ثُمَّ لَبَقَهَا، ثُمَّ صَعْنَبَهَا، ثُمَّ قَالَ: «اذهَبْ،
فَأْتِنِي بِعَشْرَةٍ، أَنْتَ عَاشِرُهُمْ»، فَجِئْتُ بِهِمْ، فَقَالَ: «كُلُوا، وَكُلُوا مِنْ
أَسْفَلِهَا، وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ أَعْلَاهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَاةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا»، فَأَكَلُوا
مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا.

حسن: رواه الإمام أحمد (١٦٠٠٦) عن عتاب بن زياد الخراساني المروزي، حدثنا
عبد الله بن المبارك، أخبرنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب أن ربيعة بن يزيد
الدمشقي أخبره، عن وائلة بن الأسقع فذكره.
قال الهيثمي في المجمع (٣٠٥ / ٨): "عند ابن ماجه طرف من آخره، ورواه أحمد
ورجاله موثقون".

وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة، وفيه كلام معروف إلا أن رواية عبد الله بن المبارك
عنه حسنة.

ورواه ابن ماجه (٣٢٧٦) من طريق عمر بن الدرفس، عن عبد الرحمن بن أبي قسيمة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٩﴾ كتاب الأدب العالي

عن وائلة بن الأسقع قال: أخذ رسول الله ﷺ برأس الثريد، فقال: «كلوا بسم الله من حوالئها، واعفوا رأسها، فإن البركة تأتي من فوقها».

وعبد الرحمن بن أبي قسيمة الحجري الدمشقي لم يرو عنه غير عمر بن الدرفس، ولم يوثقه أحد، وبه أعلمه البوصيري إلا أنه توبع في الإسناد الأول.

١٧٤٣- عن سلمى قالت: كان رسول الله ﷺ يكره أن يؤخذ من

رأس الطعام.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٩٧/٢٤) عن جعفر بن سليمان النوفلي ومحمد بن عبد الله الحضرمي قالا: ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، ثنا معن بن عيسى، ثنا فائد مولى عباد، عن مولاه عبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن جدته سلمى قالت: فذكرته. وإسناده حسن من أجل عبيد الله بن علي بن أبي رافع فإنه يحسن حديثه إذا لم يخالف ولم يأت بما ينكر عليه، وهذا منه.

قال الهيثمي في المجمع (٢٧/٥): "رواه الطبراني، ورجاله ثقات".
وسلمى: هي أم رافع، امرأة أبي رافع مولى النبي ﷺ، يقال: إنها مولاة صفية بنت عبدالمطلب، ويقال لها أيضا: مولاة النبي ﷺ.

٦- باب جواز الأكل من وسط الطعام إذا علم رضا

الجلساء

١٨٤٣- عن أنس بن مالك قال: إن خيَّطا دعا رسول الله ﷺ

لطعام صنعه، قال أنس: فذهبتُ مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فقرَّب إليه خبزا من شعير ومرقا فيه دبَّاء، قال أنس: فرأيتُ رسولَ الله ﷺ يتبع الدبَّاء من حول القصعة، فلم أزل أحبَّ الدبَّاء بعد ذلك اليوم.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٠﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه مالك في النكاح (٥١) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك، يقول: فذكره.

ورواه البخاري في البيوع (٢٠٩٢)، ومسلم في الأشربة (٢٠٤١: ١٤٤) كلاهما من طريق مالك به مثله وزاد فيه: "دباء وقديد".

وهذا الحديث ظاهره يعارض الأحاديث السابقة التي فيها الأمر بالأكل مما يليه. قال الحافظ: "فجمع البخاري بين حديث عمر بن سلمة وحديث أنس بحمل الجواز على ما إذا عُلِمَ رضا من يأكل معه، فبَوَّبَ له بقوله: "باب من تتبّع حوالي القصعة مع صاحبه إذا لم يُعرف منه كراهية". صحيح البخاري (٥٣٧٩)، والفتح (٩/ ٥٢٤). قلت: النهي في الأحاديث السابقة يُحمل على التنزيه لا على التحريم، فإن الأكل قد يضطر إلى الأكل من وسط القصعة لوجود أنواع من الطعام، فإنه يرغب في نوع دون نوع، وكذلك قد يرغب في نوع من قطعة لحم دون قطعة أخرى، فيجوز له أن يأكل ما يرغب فيه، على أن لا يُفسد بقية الطعام، فيتقدّر الناس فيه.

٧- باب الاجتماع على الطعام

١٤٣١٩- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ لم يجمع له غداء

ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضفف.

صحيح: رواه أحمد (١٣٨٥٩)، والترمذي في الشمائل (١٣٨)، وأبو يعلى (٣١٠٨)، وابن حبان في صحيحه (٦٣٥٩) كلهم من طريق عفان بن مسلم، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا قتادة، عن أنس فذكره. وإسناده صحيح.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠/ ٥): "رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح". قوله: "الضفف" قيل من معانيه: اجتماع الناس أي لم يأكل خبزاً ولحماً وحده، ولكن يأكل مع الناس.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧١﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٣٢٠- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحب

الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي».

حسن: رواه أبو يعلى (٢٠٤٦)، والطبراني في الأوسط (٧٣١٣) كلاهما من طريق
خلاد بن أسلم، حدثنا عبد المجيد بن أبي رواد، حدثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر
فذكره.

وإسناده حسن من أجل الكلام في عبد المجيد بن عبد العزيز فإنه حسن الحديث إذا لم
يخطئ. وفي معناه أحاديث أخرى ذكرتها في تفسير سورة النور آية (٦١)، وهي كلها
معللة.

٨- باب صفة القعود للأكل

١٤٣٢١- عن أنس بن مالك قال: رأيت النبي ﷺ مُقْعِيَا يَأْكُلُ تَمْرًا.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٤٤: ١٤٨) من طريق حفص بن غياث، عن
مصعب بن سليم، حدثنا أنس بن مالك فذكره.
قوله: "مقعيًا" أي جالسًا على إيتيه ناصبًا ساقيه.

١٤٣٢٢- عن أنس، قال: أتني رسول الله ﷺ بتمر، فجعل النبي ﷺ

يقسمه وهو محتفز، يأكل منه أكلا ذريعا، وفي رواية: أكلا حثيثا.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٤٤: ١٤٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن
مصعب بن سليم، عن أنس فذكره.

قوله: "محتفز" قال النووي في شرح مسلم (٢٢٦/١٣): "هو بالزاي أي: مستعجل
مستوفز غير متمكن في جلوسه وهو بمعنى قوله: مقعيًا وهو أيضا معنى قوله ﷺ في
الحديث الآخر في صحيح البخاري وغيره لا آكل متكئا على ما فسره الإمام الخطابي فإنه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٢﴾ كتاب الأدب العالي

قال: المتكئ هنا المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتمد على الوطاء تحته قال: وكل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكئ ومعناه لا آكل أكل من يريد الاستكثار من الطعام ويقعد له متمكنا بل أقعد مستوفزا وأكل قليلا.

وقوله: "أكلا ذريعا وحثيثا" هما بمعنى أي: مستعجلا ﷺ لاستيفازه لشغل آخر، فأسرع في الأكل وكان استعجاله ليقضي حاجته منه، ويرد الجوعة ثم يذهب في ذلك الشغل "اهد.

٩ - باب ما جاء في الأكل متكئا

١٤٣٢٣- عن أبي جحيفة قال: كنت عند النبي ﷺ فقال لرجلٍ عنده: «لا آكل وأنا متكئ». وفي لفظ: «لا آكل متكئا».

صحيح: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٩) عن عثمان بن أبي شيبة، أخبرنا جرير، عن منصور، عن علي بن الأقرم، عن أبي جحيفة قال: فذكره.

واللفظ الآخر (٥٣٩٨) عن أبي نعيم، حدثنا مسعر، عن علي بن الأقرم به. واختلف في صفة الاتكاء.

ف قيل: أن يتمكن في الجلوس للأكل على أي صفة كان.

وقيل: أن يميل على أحد شقيه.

وقيل: أن يعتمد على يده اليسرى من الأرض.

كما اختلفوا في حكم الأكل متكئا، فزعم ابن القاص أن ذلك من الخصائص النبوية، وتعقبه البيهقي فقال: فقد يكره لغيره أيضا لأنه من فعل المتعظمين، وأصله مأخوذ من ملوك العجم، قال: فإن كان المرء مانعًا يتمكن معه من الأكل إلا متكئا لم يكن في ذلك كراهة، ثم ساق عن جماعة من السلف أنهم أكلوا كذلك، وأشار على حمل ذلك عنهم على الضرورة.

قال الحافظ: "وفي الحمل نظر، وقد أخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس، وخالد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٣﴾ كتاب الأدب العالي

الوليد، وعبيدة السلماني، ومحمد بن سيرين، وعطاء بن يسار، والزهري جواز ذلك مطلقاً...". الفتح (٥٤١/٩-٥٤٢).

١٤٣٢٤- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: ما رُئيَ رسول الله

ﷺ يأكل متكئاً قط، ولا يطأ عقبه رجلاً.

حسن: رواه أبو داود (٣٧٧٠)، وابن ماجه (٢٤٤)، وأحمد (٦٥٤٩) كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه فذكره. وإسناده حسن من أجل شعيب بن عبد الله بن عمرو، وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو. وقوله: "عن أبيه" يريد به أباه الأعلى وهو جده عبد الله بن عمرو بن العاص. وقد جاء التصريح بذلك عند أحمد (٦٥٤٥) في إسناده حديث آخر: ...حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه عبد الله بن عمرو. قوله: "ولا يطأ عقبه رجلاً" أي لا يمشي رجلاً خلفه، يعني أنه ﷺ لا يتقدم أصحابه في المشي.

١٤٣٢٥- عن عبد الله بن بسر، قال: أهديت للنبي ﷺ شاة، فبحثا

رسول الله ﷺ على ركبتيه يأكل، فقال أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال: «إن الله جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٢٦٣)، وأبو داود (٣٧٧٣) كلاهما عن عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي قال: حدثنا أبي قال: أنبأنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق قال: حدثنا عبد الله بن بسر، قال: فذكره.

واللفظ لابن ماجه، وفي لفظ أبي داود بعض الزيادات.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عبد الرحمن الحمصي فإنه حسن الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٤﴾ كتاب الأدب العالي

١٠- باب إذا سقطت اللقمة فلا تتركها للشيطان

١٤٣٢٦- عن جابر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الشيطان

يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه، حتى يحضره عند طعامه، فإذا سقطت من أحدكم اللقمة، فليمط ما كان بها من أذى، ثم ليأكلها، ولا يدعها للشيطان، فإذا فرغ فليلق أصابعه، فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٣: ١٣٥) عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: فذكره.

ورواه ابن حبان (٥٢٥٣)، والبيهقي (٥٤٦٨) كلاهما من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث عن النبي ﷺ وزاد فيه: «وإن الشيطان يرصد للناس عند كل شيء حتى عند طعامهم، ولا يرفع القصعة حتى يلغها أو يلغها، فإن آخر الطعام فيه البركة» وإسناده صحيح.

١٤٣٢٧- عن أنس، أن رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعاما لعق

أصابعه الثلاث، قال: وقال: «إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأكلها، ولا يدعها للشيطان»، وأمرنا أن نسلت القصعة، قال: «فإنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٤) من طريق بهز، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت، عن أنس فذكره.

١١- باب ما جاء في لعق الأصابع والصحفة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٥﴾ كتاب الأدب العالي

والتماس بركة الطعام

١٤٣٢٨- عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل

أحدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يلعقها، أو يلعقها».

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٣١: ١٢٩) كلاهما من طريق سفيان (هو ابن عيينة)، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس فذكره. قوله: ((يلعقها)) مثل الخادم أو الزوجة أو الأولاد أو من لم يستقذر سوره.

١٤٣٢٩- عن جابر، أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع والصحفة،

وقال: «إنكم لا تدرون في أيه البركة».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٣: ١٣٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.

١٤٣٣٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم

فليلعق أصابعه، فإنه لا يدري في أيتهن البركة».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٥) عن محمد بن حاتم، حدثنا بهز، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٢- باب استحباب الأكل بثلاثة أصابع

١٤٣٣١- عن كعب بن مالك، قال: رأيت النبي ﷺ يلعق أصابعه

الثلاث من الطعام. وفي رواية: كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع، ويلعق يده قبل أن يمسحها.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٢: ١٣١) من طريق ابن مهدي، عن سفيان، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٦﴾ كتاب الأدب العالي

سعد بن إبراهيم، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، قال: فذكره.
وفي إحدى الروايات: عن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه.
والرواية الأخرى: رواها مسلم عقب الرواية الأولى من طريق هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن ابن كعب بن مالك به.
من المستحب الأكل بثلاثة أصابع إن كان الطعام جامداً، وإلا فيجوز أكله بخمسة أصابع.

١٣- باب في المسح بالمنديل بعد لعق الأصابع

١٤٣٣٢- عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسح يده حتى يلعقها، أو يلعقها».
متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٣١: ١٢٩) كلاهما من طريق سفيان (هو ابن عيينة)، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس فذكره.
١٤٣٣٣- عن جابر بن عبد الله أنه سأله عن الوضوء مما مست النار؟ فقال: لا، قد كنا زمان النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلاً، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا، ثم نصلي ولا نتوضأ.

صحيح: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٧) عن إبراهيم بن المنذر، حدثني محمد بن فليح، حدثني أبي، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله فذكره.
قوله: "لم يكن لنا مناديل" قال ابن حجر: ومفهومه يدل على أنهم لو كانت لهم مناديل لمسحوا بها فيحمل حديث النهي (يعني قوله: لا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق أصابعه كما في حديث جابر السابق عند مسلم) على من وجد ولا مفهوم له بل الحكم كذلك لو مسح بغير المنديل". فتح الباري (٥٧٧/٩).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٧﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٣٣٤- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها، فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها، ولا يدعها للشيطان، ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلحق أصابعه، فإنه لا يدري في أي طعامه البركة».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٣: ١٣٤) عن محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.

١٤- باب لا وضوء للطعام

١٤٣٣٥- عن ابن عباس، أن النبي ﷺ خرج من الخلاء، فأتى بطعام، فذكروا له الوضوء فقال: «أريد أن أصلي فأتوضأ؟»

صحيح: رواه مسلم في الحيض (٣٧٤) من طرق عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس فذكره.

ورواه أبو داود (٣٧٦٠)، والترمذي (١٨٤٧)، والنسائي (١٣٢) كلهم من حديث إسماعيل بن علية، حدثنا أيوب السخيتاني، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقدم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوضوء فقال: «إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة». وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: وقال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد: كان سفيان الثوري يكره غسل اليد قبل الطعام، أي تشريعا لا تنظيفا، وهذا التأويل لا بد منه.

وأما ما روي في الوضوء قبل الطعام وبعده فهو ضعيف.

رُوي عن سلمان قال: قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فأخبرته بما قرأت في التوراة، فقال رسول الله ﷺ: بركة الطعام الوضوء قبله،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٨﴾ كتاب الأدب العالي

والوضوء بعده.

رواه أبو داود (٣٧٦)، والترمذي (١٨٤٦)، وأحمد (٢٣٧٣٢)، والحاكم (١٠٦/٤) كلهم من طريق قيس بن الربيع، عن أبي هشام -يعني الرمانى-، عن زاذان، عن سلمان فذكره. قال أبو داود: "وكان سفيان يكره الوضوء قبل الطعام". قال أبو داود: "وهو ضعيف".

وقال الترمذي: "لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع يُضعّف في الحديث، وأبو هاشم اسمه: يحيى بن دينار". وقال الحاكم: "تفرد به قيس بن الربيع، عن أبي هاشم، وانفراده على علو محله أكثر من يمكن تركها في هذا الكتاب".

وتعقبه الذهبي فقال: "مع ضعف قيس، فيه إرسال".

وقال أبو حاتم: "هذا حديث منكر" العلل (١٥٠٢).

١٥-باب غسل اليدين بعد الطعام

١٤٣٣٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ

غَمْرٌ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٨٥٢)، وابن ماجه (٣٢٩٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٠)، وأحمد (٧٥٦٩)، وصحّحه ابن حبان (٥٥٢١)، والبيهقي في السنن (٢٦٧/٧) كلهم من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

وصحّحه أيضا الحافظ في الفتح (٥٧٩/٩) فقال: "سنده على شرط مسلم".

وتابع الأعمش سهيل بن أبي صالح فرواه عن أبي صالح بإسناده، ومن طريقه رواه الترمذي (١٨٦٠)، والحاكم (١٣٧/٤).

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث الأعمش إلا من هذا الوجه".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٩﴾ كتاب الأدب العالي

ولأبي حاتم في كتاب العلل (٢٢٠٢)، والدارقطني في العلل (١٩٧٢) كلام حول هذا الحديث، والذي ظهر لي ذكرته. والله أعلم بالصواب.

وقد تمَّ الحصول على نسخة سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، فنشرها الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه: "دراسات في الحديث النبوي".

١٤٣٣هـ - عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ نَامَ، وبِيدِهِ غَمْرٌ

قَبْلَ أَنْ يَغْسَلَهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (١٢١٩)، والطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٤٠٥٢) كلاهما من طريق أحمد بن إشبك، حدثنا محمد بن فضيل، عن ليث، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال: فذكره.

وليث هو: ابن أبي سليم ضعيف، ضعفه أحمد وأبو حاتم وأبوزرعة وغيرهم. ولكن يقويه ما روي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، مرسلاً.

رواه عبد الرزاق (١٩٨٤٠) عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة رفعه إلى النبي ﷺ قال: فذكره.

وروي هذا الحديث عن الزهري بألوانٍ مختلفةٍ موصولاً بذكر ابن عباس، وعائشة وأبي هريرة، وأسانيد هؤلاء أخرجها البزار - كشف الأستار (٢٨٨٦-)، الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٤٠٥٢-)، والبيهقي في الشعب (٥٤٢٧).

والصحيح هو المرسل كما رواه عبد الرزاق، وهو الذي رجّحه النسائي والدارقطني وغيرهما.

وأما ما رواه الترمذي (١٨٥٩) عن أحمد بن منيع قال: حدثنا يعقوب بن الوليد المدني، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً: «إِنَّ الشَّيْطَانَ حَسَّاسٌ لِحَاسٍ فَاحْذَرُوهُ عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَمَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمْرٍ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». فهو ضعيف.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٠﴾ كتاب الأدب العالي

فيه يعقوب بن الوليد الأزدي المدني قال أحمد: كان يضع الحديث، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب، وضعفه أيضا جمهور أهل العلم فلعل أول الحديث من وضعه.

وقد أشار الذهبي إلى هذا في تلخيص المستدرک فإن الحاكم رواه أيضا (١١٩/٤) من طريق أحمد بن منيع بإسناده وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ".

فتعقبه الذهبي بقوله: "بل موضوع؛ فإن يعقوب بن الوليد كذبه أحمد والناس".
وأما الترمذي فاكتفى بقوله: "هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقال: وقد روي من حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، ثم أخرجه من طريق الأعمش، عن أبي صالح، ولم يخرج من طريق سهيل بن أبي صالح وهو مخالف لمنهجه.

١٦- باب لا يُعَابُ الطَعَامُ

١٤٣٣٨- عن أبي هريرة، قال: ما عاب النبي ﷺ طعاما قط، إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه.

وفي رواية: كان إذا اشتهاه أكله، وإن لم يشتهه سكت.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٠٩)، ومسلم في الأشربة (٢٠٦٤: ١٨٧) كلاهما من طريق الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة فذكره.
والرواية الأخرى لمسلم (١٨٨) من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي يحيى مولى آل جعدة، عن أبي هريرة فذكره.

١٧- باب طعام الواحد يكفي اثنين

١٤٣٣٩- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «طعام الاثنين

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨١﴾ كتاب الأدب العالي

كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٢٠) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٢)، ومسلم في الأشربة (٢٠٥٨) كلاهما من طريق مالك به مثله.

١٤٣٤٠- عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طعام

الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٥٩: ١٧٩) من طريق روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله فذكره. ورواه (١٨١) من طريق أبي سفيان، عن جابر نحوه.

١٨- باب المؤمن يأكل ويشرب في معنى واحد،

والكافر يأكل ويشرب في سبعة أمعاء

١٤٣٤١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يأكل المسلم

في معنى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٩) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٦) من طريق مالك به مثله. ورواه مسلم في الأشربة (٢٠٦٠) من طريق عبيد الله، عن نافع به نحوه.

١٤٣٤٢- عن أبي هريرة، أن رجلا كان يأكل أكلا كثيرا، فأسلم،

فكان يأكل أكلا قليلا، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «إن المؤمن يأكل في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٢﴾ كتاب الأدب العالي

معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

صحيح: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٧) عن سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٣٤٣- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف كافر، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت، فشرب حلابها، ثم أخرى فشربه، ثم أخرى فشربه، حتى شرب حلاب سبع شياه، ثم إنه أصبح، فأسلم، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت، فشرب حلابها، ثم أمر له بأخرى، فلم يستتمها، فقال رسول الله ﷺ: «المؤمن يشرب في معى واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء».

صحيح: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (١٠) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. ورواه مسلم في الأشربة (٢٠٦٣: ١٨٦) من طريق مالك به مثله.

١٤٣٤٤- عن نافع، قال: كان ابن عمر، لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه، فأدخلت رجلا يأكل معه فأكل كثيرا، فقال: يا نافع، لا تدخل هذا علي، سمعت النبي ﷺ يقول: «المؤمن يأكل في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٣)، ومسلم في الأشربة (٢٠٦٠: ١٨٣) كلاهما من طريق شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد، عن نافع قال: فذكره.

١٤٣٤٥- عن عمرو بن دينار قال: كان أبو نهيك رجلا أكلولا،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٣﴾ كتاب الأدب العالي

فقال له ابن عمر: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء» فقال: فأنا أومن بالله ورسوله.

صحيح: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٥) عن علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن عمرو (هو ابن دينار) قال: فذكره.

١٤٣٤٦- عن جابر، وابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٦١: ١٨٤) عن محمد بن المثنى، حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، وابن عمر فذكراه. ثم رواه من وجه آخر عن سفيان به عن جابر وحده.

١٤٣٤٧- عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٦٢: ١٨٥) عن أبي كريب محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة، حدثنا بريد، عن جده، عن أبي موسى فذكره.

١٤٣٤٨- عن رجل من جهينة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الكافر يشرب في سبعة أمعاء، وإن المؤمن يشرب في معي واحد».

صحيح: رواه أحمد (٢٣١٣٥) عن أبي سلمة الخزاعي، أخبرنا سليمان يعني بن بلال، عن عمرو بن يحيى بن عمار، عن سعد بن يسار، عن رجل من جهينة قال: فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٣٤٩- عن ميمونة بنت الحارث قالت: قال رسول الله ﷺ:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٤﴾ كتاب الأدب العالي

«الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معى واحد».

صحيح: رواه أحمد (٢٦٨٤٥) عن وكيع قال: سمعت الأعمش قال: أظن أبا خالد الوالبي، ذكره عن ميمونة بنت الحارث قالت: فذكرته.

واختلف على الأعمش فرواه وكيع كما رأيت، ورواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي، عن الأعمش، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ميمونة فذكرته.

وهذا الذي رجّحه الدارقطني في العلل (٤٠١٨)، وإسناده صحيح، وحصين بن عبد الرحمن هو السلمي أبو الهذيل الكوفي من رجال الجماعة.

وفي معناه ما روي عن نضلة بن عمرو الغفاري أنه لقي رسول الله ﷺ بمربّين، فهجم عليه شوائل له فسقى رسول الله ﷺ، ثم شرب فضلة إناء، فامتلاً به، ثم قال: يا رسول الله ﷺ إن كنت لأشرب السبعة فما أمتلى قال: فقال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن يشرب في معى واحد وإن الكافر يشرب في سبعة أمعاء»

رواه أحمد (١٨٩٦٢) عن علي بن عبد الله قال: حدثني محمد بن معن بن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو الغفاري المدني قال: حدثني جدي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة، عن نضلة بن عمرو الغفاري فذكره.

وإسناده ضعيف من أجل معن بن نضلة لم يرو عنه غير ابنه، ولم يوثق أحد غير ابن حبان ذكره في ثقافته، وهو من رجال التعجيل (١٠٥٧).

وفي معناه ما روي عن أبي بصرة الغفاري.

رواه أحمد (٢٧٢٢٦) عن يحيى بن إسحاق قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، عن أبي بصرة الغفاري قال: فذكره. وفيه قصة.

وإسناده ضعيف من أجل يحيى بن إسحاق وهو السليحيني، ولم أقف من نص على أنه روى عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٥﴾ كتاب الأدب العالي

معنى قوله: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ...»

قيل: إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ وَرَدَ فِي رَجُلٍ بَعِينَةٍ، فَإِنَّهُ أَكَلَ وَشَرَبَ كَثِيرًا، فَضَرَبَ لَهُ هَذَا الْمَثَلَ، ثُمَّ قَدْ لَوَحَظَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا سَمَّى اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ فَلَا يَشْرِكُهُ فِيهِ شَيْطَانٌ، بِخِلَافِ الْكَافِرِ فَإِنَّهُ لَا يُسَمِّي اللَّهَ عِنْدَ الطَّعَامِ، فَيُشَارِكُهُ فِيهِ الشَّيْطَانُ، فَلَا يَشْبَعُ كَمَا وَقَعَ لِلضَّيْفِ الْكَافِرِ الَّذِي ضَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى شَرَبَ حَلَابَ سَبْعِ شَيَاطِينٍ، فَلَمَّا أَسْلَمَ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي شَبِعَ بِحَلْبَةِ شَاةٍ وَاحِدَةٍ.

وفيه حَتْ عَلَى قَلَّةِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ لِأَنَّهُ أَنْفَعُ لِلْجَسْمِ بِخِلَافِ كَثَرَةِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ، فَفِيهِ مَعَ ضَرَرِهِ لِلْجَسْمِ تَشْبِيهٌُ لِلْكَفَّارِ، وَلِذَا مَنَعَ ابْنُ عَمْرٍو دُخُولَ الْمَسْكِينِ عَلَيْهِ الَّذِي أَكَلَ كَثِيرًا.

١٩- باب ما جاء في الأكل حتى الشبع

١٤٣٥٠- عن أنس بن مالك يقول: قال أبو طلحة لأم سليم: لقد

سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفا، أعرف فيه الجوع، فهل عندك من شيء؟ فقالت: نعم، فأخرجت أقراصا من شعير، ثم أخذت خمارا لها، فلففت الخبز ببعضه، ثم دسسته تحت يدي، ورددتني ببعضه، ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ، قال: فذهبت به، فوجدت رسول الله ﷺ جالسا في المسجد، ومعه الناس، فقممت عليهم، فقال رسول الله ﷺ: أرسلك أبو طلحة؟ قال: فقلت: نعم، قال: للطعام؟ قال: فقلت: نعم، فقال رسول الله ﷺ لمن معه: قوموا، قال: فانطلق، وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته، فقال أبو طلحة: يا أم سليم، قد جاء رسول الله ﷺ بالناس، وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم، فقالت: الله ورسوله أعلم،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٦﴾ كتاب الأدب العالي

قال: فانطلق أبو طلحة، حتى لقي رسول الله ﷺ فأقبل رسول الله ﷺ وأبو طلحة معه، حتى دخلا، فقال رسول الله ﷺ: هلمي يا أم سليم ما عندك؟ فأنت بذلك الخبز، فأمر به رسول الله ﷺ ففت، وعصرت عليه أم سليم عكة لها فآدمته، ثم قال رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثم قال: ائذن لعشرة، فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا، ثم خرجوا، ثم قال: ائذن لعشرة، فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا، ثم خرجوا، ثم قال: ائذن لعشرة، فأذن لهم، فأكلوا حتى شبعوا، ثم خرجوا، ثم قال: ائذن لعشرة، حتى أكل القوم كلهم وشبعوا، والقوم سبعون رجلا أو ثمانون رجلا.

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (١٩) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك يقول: فذكره.

ورواه البخاري في الأطعمة (٥٣٨١)، ومسلم في الأشربة (٢٠٤٠: ١٤٢) كلاهما من طريق مالك به مثله إلا أنه عند البخاري "ثمانون رجلا" بدون شك.

١٤٣٥١- عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: كنا مع النبي ﷺ

ثلاثين ومائة، فقال النبي ﷺ: «هل مع أحد منكم طعام» فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه، فعجن، ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل، بغنم يسوقها، فقال النبي ﷺ: «أبيع أم عطية» أو قال: «هبة» قال: لا، بل بيع، قال: فاشترى منه شاة فصنعت، فأمر نبي الله ﷺ بسواد البطن يشوى،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٧﴾ كتاب الأدب العالي

وايم الله، ما من الثلاثين ومائة إلا قد حز له حزة من سواد بطنها، إن كان شاهدا أعطاهما إياه، وإن كان غائبا خباها له، ثم جعل فيها قصعتين، فأكلنا أجمعون وشبعنا، وفضل في القصعتين، فحملته على البعير، أو كما قال.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٨٢)، ومسلم في الأشربة (٢٠٥٦) كلاهما من طريق المعتمر بن سليمان، حدثنا أبي، عن أبي عثمان، وحدث أيضا عن عبد الرحمن بن أبي بكر فذكره.

قوله: "بسواد البطن" هو الكبد أو كل ما في البطن من كبد وغيرها.

١٤٣٥٢- عن عائشة قالت: توفي النبي ﷺ حين شبعنا من

الأسودين: التمر والماء. وفي لفظ: حين شبع الناس.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٨٣)، ومسلم في الزهد (٢٨٧٥: ٣٠) كلاهما من طريق منصور بن عبد الرحمن الحجبي، عن أمه صفية، عن عائشة قالت: فذكرته. واللفظ للبخاري واللفظ الآخر لمسلم.

١٤٣٥٣- عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم - أو

ليلة - فإذا هو بأبي بكر وعمر، فقال: «ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟» قالوا: الجوع يا رسول الله، قال: «وأنا، والذي نفسي بيده، لأخرجني الذي أخرجكما، قوموا»، فقاموا معه، فأتى رجلا من الأنصار فإذا هو ليس في بيته، فلما رآته المرأة، قالت: مرحبا وأهلا، فقال لها رسول الله ﷺ: «أين فلان؟» قالت: ذهب يستعذب لنا من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٨﴾ كتاب الأدب العالي

الماء، إذ جاء الأنصاري، فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه، ثم قال: الحمد لله ما أحد اليوم أكرم أضيافاً مني، قال: فانطلق، فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب، فقال: كلوا من هذه، وأخذ المديّة، فقال له رسول الله ﷺ: «إياك، والحلوب»، فذبح لهم، فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا، فلما أن شبعوا ورووا، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر، وعمر: «والذي نفسي بيده، لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا خلف بن خليفة، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: فذكره.

قوله: "حتى شبعوا" قال القرطبي فيه: "دليل على جواز الشبع من الحلال، وما جاء مما يدلُّ على كراهة الشبع عن النبي ﷺ، وعن السلف: إنما ذلك في الشبع المثلث للمعدة، المبطن بصاحبه عن الصلوات، والأذكار، المضّرّ للانسان بالتخم، وغيرها؛ الذي يفضي بصاحبه إلى البطر، والأشر، والنوم، والكسل. فهذا هو المكروه. وقد يلحق بالمُحرّم إذا كثرت آفاته، وعمّت بليّاته..." اهـ.

وأما ما روي عن أبي حنيفة قال: تجشأت عند النبي ﷺ فقال: «ما أكلت يا أبا حنيفة» فقلت: خبز ولحم فقال: «إن أطول الناس جوعاً يوم القيامة أكثرهم شبعاً في الدنيا» فهو ضعيف.

رواه البزار (٤٢٣٧)، والطبراني في الكبير (١٢٦/٢٢) كلاهما من طريق إسحاق بن منصور، ثنا عبد السلام بن حرب، عن أبي رجاء، عن أبي حنيفة قال: فذكره.

وأبو رجاء هو: محرز بن عبد الله الجزري، وفيه انقطاع؛ لأن أبا رجاء لم يدرك أبا حنيفة بينهما رجل آخر مجهول.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٩﴾ كتاب الأدب العالي

كما رواه البيهقي في الشعب (٥٢٥٤) بإسناده من طريق عبد السلام، عن محرز أبي رجاء، عن حدثه، عن أبي جحيفة به مثله. وهذا هو الصواب لأن أبا رجاء محرز بن عبد الله من الطبقة السابعة ولا يمكن أن يدرك أبا جحيفة. وفي معناه أحاديث أخرى عن عددٍ من الصحابة وليس شيءٌ منها على شرط "الجامع الكامل".

٢٠- باب كراهية الصلاة بحضرة الطعام

١٤٣٥٤- عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ

أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدُءُوا بِالْعِشَاءِ وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهُ»
وكان ابن عمر: يوضع له الطعام، وتقام الصلاة، فلا يأتيها حتى يفرغ، وإنه ليسمع قراءة الإمام.

متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٧٣)، ومسلم في المساجد (٥٥٩) كلاهما من حديث أبي أسامة، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

١٤٣٥٥- عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ،

فَابْدُءُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تَصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرَبِ، وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عِشَائِكُمْ».

متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٧٢)، ومسلم في المساجد (٥٥٧) كلاهما من حديث ابن شهاب، عن أنس بن مالك فذكره.

١٤٣٥٦- عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ وَأُقِيمَتِ

الصَّلَاةُ فَابْدُءُوا بِالْعِشَاءِ».

متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٦٧١)، ومسلم في المساجد (٥٥٨) كلاهما من حديث هشام، قال: حدثني أبي، قال: سمعت عائشة تقول: فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٠﴾ كتاب الأدب العالي

قال أبو الدرداء كما كره البخاري: من فقه المرأ إقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته، وقلبه فارغ.

وأما ما روي عن جابر بن عبد الله مرفوعاً: «لا تؤخر الصلاة لطعام، ولا لغيره» فهو ضعيف. رواه أبو داود (٣٧٥٨) عن محمد بن حاتم بن بزيع، حدثنا معلى -يعني ابن منصور-، عن محمد بن ميمون، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر فذكره. وفيه محمد بن ميمون وهو الزعفراني أبو النضر الكوفي وثقه ابن معين، وجمهور أهل العلم أنه منكر الحديث، ويُعدُّ هذا الحديث من منكراته لمخالفته لحديث ابن عمر في الصحيحين.

١٤٣٥٧- عن جابر بن عبد الله، أنه قال: أقبل رسول الله ﷺ من شعب من الجبل وقد قضى حاجته، وبين أيدينا تمر على ترس أو حجة، فدعونا، فأكل معنا وما مس ماء.

حسن: رواه أبو داود (٣٧٦٢)، وأحمد (١٥٢٧٢)، وصححه ابن حبان (١١٦٠) كلهم من طرق عن أبي الزبير، عن جابر فذكره. ولفظ أحمد: "فدعونا إلى عجة بين أيدينا على ترس، فأكل منها، ولم يكن توضع قبل أن يأكل منها.

٢١- باب ما جاء في الشواء

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا

لَيْتَ أَنْ جَاءَ بِعَجَلٍ حَنِيدٍ ﴿٦٩﴾ [هود: ٦٩]

١٤٣٥٨- عن عبد الله بن عباس قال: أتى النبي ﷺ ونحن في بيت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩١﴾ كتاب الأدب العالي

ميمونة بضبين مشويين .

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٠٠)، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٤٥)
كلاهما من طريق معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن ابن عباس
فذكره. واللفظ لمسلم.

٢٢- ما جاء في عرق اللحم من العظام

١٤٣٥٩- عن أبي قتادة السلمي قال: كنت يوما جالسا مع رجال
من أصحاب النبي ﷺ في منزل في طريق مكة، ورسول الله ﷺ نازل
أمامنا، والقوم محرمون وأنا غير محرم، فأبصروا حمارا وحشيا وأنا
مشغول أخصف نعلي، فلم يؤذوني له، وأحبوا لو أنني أبصرته، فالتفت
فأبصرته، فقممت إلى الفرس فأسرجته، ثم ركبته ونسيت السوط والرمح،
فقلت لهم: ناولوني السوط والرمح، فقالوا: لا والله لا نعينك عليه بشيء،
فغضبت فنزلت فأخذتهما ثم ركبته، فشددت على الحمار فعقرته، ثم
جئت به وقد مات، فوقعوا فيه يأكلونه، ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم
حرم، فرحنا، وخبأت العضد معي، فأدركنا رسول الله ﷺ فسألناه عن ذلك،
فقال: «معكم منه شيء؟» فناولته العضد فأكلها حتى تعرقها وهو محرم

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٠٧)، ومسلم في الحج (١١٩٤: ٦٣) كلاهما
من طريق أبي حازم، عن عبد الله بن أبي قتادة السلمي، عن أبيه قال: فذكره.
قوله: "تعرقها" أي أخذ عن العرق بأسنانه، والعرق: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٢﴾ كتاب الأدب العالي

النهاية (٢٢٠/٣).

١٤٣٦٠- عن عبد الله بن عباس قال: انتحل النبي ﷺ عرقاً من قدرٍ،

فأكل ثم صلى ولم يتوضأ.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٠٤-٥٤٠٥) عن عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا حماد، عن أيوب وعاصم، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.

ورواه مسلم في الحيض (٣٥٤) من وجوه أخرى عن ابن عباس نحوه.

ورواه البخاري (٥٤٠٤) من طرق حماد (هو ابن زيد)، حدثنا أيوب، عن محمد (هو

ابن سيرين)، عن ابن عباس بلفظ: تعرَّق رسولُ الله ﷺ كتفاً، ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

لكن فيه انقطاع، محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس كما صرح بذلك الإمام

أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن المديني: "قال شعبة: أحاديث محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس إنما سمعها من عكرمة، لقيه أيام المختار".

قال الحافظ: "واعتماد البخاري في هذا المتن إنما هو على الإسناد الثاني، وقد أخرجه

الإسماعيلي من طريق محمد بن عيسى بن الطباع، عن حماد بن زيد، فأدخل بين محمد بن سيرين وابن عباس عكرمة، وإنما صحَّ عنده لمجيئه بالطريق الأخرى الثانية فأورده على الوجه الذي سمعه.

١٤٣٦١- عن عمرو بن أمية أنه رأى النبي ﷺ يحتز من كتف شاة

في يده، فدعي إلى الصلاة، فألقاها والسكين التي يحتز بها، ثم قام

فصلى ولم يتوضأ.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٠٨)، ومسلم في الحيض (٣٥٥: ٩٢) كلاهما

من طريق الزهري، أخبرني جعفر بن عمرو بن أمية، أن أباه عمرو بن أمية أخبره فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٣﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٣٦٢- عن المغيرة بن شعبة، قال: ضفت النبي ﷺ ذات ليلة

فأمر بجنب فشوي، وأخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه.

حسن: رواه أبو داود (١٨٨)، والترمذي في الشمائل (١٦٨)، وأحمد (١٨٢١٢) كلهم من طرق عن وكيع، عن مسعر، عن أبي صخرة جامع بن شداد، عن المغيرة بن عبد الله، عن المغيرة بن شعبة، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل مغيرة بن عبد الله بن أبي عقيل اليشكري الكوفي فإنه حسن الحديث، وثقه العجلي وابن حبان، وروى عنه جمع.

١٤٣٦٣- عن عبد الله بن الحارث قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ

شواء في المسجد.

حسن: رواه الترمذي في الشمائل (١٦٧) عن قتيبة (هو ابن سعيد)، حدثنا ابن لهيعة، عن سليمان بن زياد، عن عبد الله بن الحارث فذكره. وإسناده حسن من أجل الكلام في ابن لهيعة إلا أن رواية قتيبة عنه صالحة كما أنه توبع في روايته وهو مخرج في موضعه.

٢٣- باب ما جاء في إكثار ماء المرقاة للجيران

١٤٣٦٤- عن أبي ذر، قال: إن خليلي ﷺ أوصاني: «إذا طبخت

مرقا فأكثر ماءه، ثم انظر أهل بيت من جيرانك، فأصبهم منها بمعروف».

وفي لفظ: «يا أبا ذر إذا طبخت مرقاة فأكثر ماءها، وتعاهد جيرانك».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٥: ١٤٣) من طرق عن ابن إدريس، أخبرنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، قال: فذكره.

ورواه مسلم أيضا (٢٦٢٥: ١٤٢) من طريق عبدالعزيز بن عبد الصمد العمي، عن أبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٤﴾ كتاب الأدب العالي

عمران الجوني باللفظ الثاني.

١٤٣٦٥- عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحقرن أحدكم شيئاً من المعروف، وإن لم يجد فليلق أخاه بوجه طلق، وإن اشترت لحماً أو قدراً، فأكثر مرقتة، وأغرف لجارك منه».

صحيح: رواه ابن ماجه (٣٣٦٢) عن محمد بن بشار - وابن حبان (٥٢٣) من حديث عبد الملك بن هوزة بن خليفة - كلاهما عن عثمان بن عمر، قال: حدثنا صالح بن رستم، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر فذكره. واللفظ لابن حبان. ورواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٦) عن أبي غسان المسمعي، حدثنا عثمان بن عمر بإسناده ولم يذكر فيه الحكم بإكثار المرق، وهي زيادة صحيحة. وتابع عثمان بن عمر على هذه الزيادة إسرائيل، عن صالح بن رستم بإسناده. ومن طريقه رواه الترمذي (١٨٣٣).

قال الترمذي: "حسن صحيح، وقد روى شعبة، عن أبي عمران الجوني". قلت: هو يشير إلى ما أخرجه مسلم من حديث شعبة عن أبي عمران الجوني كما سبق.

١٤٣٦٦- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق أو الماء، فإنه أوسع أو أبلغ للجيران».

حسن: رواه أحمد (١٥٠٣٠) عن يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا الأعمش، قال: بلغني عن جابر بن عبد الله قال: فذكره.

وهذا إسناد فيه انقطاع؛ فإن الأعمش لم يسمع هذا الحديث من جابر. ولكن رواه الطبراني في الأوسط (٣٦١٥) عن روح بن الفرغ قال: نا يحيى بن سليمان الجعفي قال: نا عمي عمرو بن عثمان قال: نا أبو مسلم قائد الأعمش، عن الأعمش، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٥﴾ كتاب الأدب العالي

أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طبخ أحدكم قدرا فليكثر مرقها، ثم ليناول جاره منها»

وأبو مسلم قائد الأعمش هو عبيد الله بن سعيد بن مسلم الجعفي ضعيف عند جمهور أهل العلم.

وتابعه عبد الرحمن بن مغراء، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مرفوعا: إذا طبخت قدرا فأكثر ماءها -أو قال: المرق- وتعاهد جيرانك.

رواه البزار -كشف الأستار (١٩٠١) عن يوسف بن موسى، ثنا عبد الرحمن بن مغراء بإسناده. وعبد الرحمن بن مغراء هذا في حديثه عن الأعمش كلام.

وقال الهيثمي في المجمع (١٩/٥): "رجال البزار فيهم عبد الرحمن بن مغراء، وثقه أبو زرعة وجماعة، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح".

قلت: أحدهما يقوي الآخر، إذ ليس أحد منهما متهما، وبذلك صار الحديث حسنا على رسم الترمذي.

وأما ما روي عن عبد الله المزني قال: قال رسول الله ﷺ: إذا اشترى أحدكم لحما فليكثر مرقته، فإن لم يجد لحما أصاب مرقه وهو أحد اللحمين. فهو ضعيف. رواه الترمذي (١٨٣٢)، والحاكم (٤/١٣٠) كلاهما من حديث مسلم بن إبراهيم، حدثنا محمد بن فضاء، حدثني أبي، عن علقمة بن عبد الله المزني، عن أبيه قال: فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث محمد بن فضاء و محمد فضاء هو المعبر وقد تكلم فيه سلمان بن حرب و علقمة بن عبد الله هو أخو بكر بن عبد الله المزني".

قلت: محمد بن فضاء -بفتح الفاء- الأزدي أبو بحر البصري ضعّفه جمهور أهل العلم منهم: ابن معين وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وابن حبان وغيرهم.

وأما الحاكم فقال: "صحيح الإسناد"، وتعقبه الذهبي فقال: "محمد ضعّفه ابن معين".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٦﴾ كتاب الأدب العالي

٢٤- باب كراهية أكل الطعام الحار

١٤٣٦٧- عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت إذا ثردت غطته شيئاً حتى

يذهب فوره ثم تقول: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنه أعظم للبركة.

حسن: رواه أحمد من ثلاثة أوجه (٢٦٩٥٨، ٢٦٩٥٩) عن حسن بن موسى الأشيب، وعن قتيبة بن سعيد-، وعن عتاب بن زياد الخراساني قال: حدثنا عبدالله بن المبارك- ثلاثتهم- عن ابن لهيعة قال: حدثنا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسماء بنت أبي بكر فذكرته.

وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة وفيه كلام معروف، ولكن رواية قتيبة بن سعيد وعبدالله بن المبارك عنه مستقيمة.

ثم هو توبع، رواه ابن حبان (٥٢٠٧)، والطبراني (٢٤/ ٨٤-٨٥)، والحاكم (١١٨/ ٤) كلهم من طريق ابن وهب، أخبرني قرّة بن عبد الرحمن المعافري، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر فذكرت نحوه.

وقرة بن عبد الرحمن فيه ضعف يسير، وحديثه حسن إذا لم يخالف، ولم يأت في حديثه ما ينكر عليه وهو من رجال مسلم.

وقال الهيثمي في المجمع (١٩/ ٥): "رواه الطبراني، وفيه قرّة بن عبد الرحمن، وثّقه ابن حبان وغيره، وضعّفه ابن معين وغيره، وبقيّة رجاله رجال الصحيح".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم في الشواهد، ولم يخرجاه، وقال: وله شاهد مفسر من حديث محمد بن عبيد الله العزمي، ثم رواه بإسناده عنه قال: حدثني أبي، عن عطاء، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: أبردوا الطعام الحار؛ فإن الطعام الحار غير ذي بركة.

ومحمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العزمي هذا متروك.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٧﴾ كتاب الأدب العالي

٢٥- باب ما جاء في نهس اللحم

١٤٣٦٨- عن أبي هريرة، قال: كنا مع النبي ﷺ في دعوة، فرفع إليه

الذراع، وكانت تعجبه فنهس منها نهسة.

متفق عليه: رواه البخاري في كتاب الأنبياء (٣٣٤٠)، ومسلم في الإيمان (١٩٤) كلاهما من حديث أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة فذكره في حديث طويل وهو مخرج في موضعه.

قوله: "فنهس منه نهسة" أي أخذ اللحم من العظم بالعظم.

١٤٣٦٩- عن صفوان بن أمية، عن النبي ﷺ قال: انهسوا اللحم

نهسا؛ فإنه أهنا وأمراً.

حسن: رواه الترمذي (١٨٣٥)، وأحمد (١٥٣٠٠) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الكريم بن أمية، عن عبد الله بن الحارث قال: زوجني أبي فدعا أناسا فيهم صفوان بن أمية فقال: فذكر الحديث.

قال الترمذي: "هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الكريم، وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد الكريم المعلم منهم أيوب السخيتاني من قبل حفظه".

وله طريق آخر وهو ما رواه أبو داود (٣٧٧٩) عن محمد بن عيسى، حدثنا ابن علية، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن معاوية، عن عثمان بن أبي سليمان، عن صفوان بن أمية قال: كنت أكل مع النبي ﷺ فأخذ اللحم بيدي من العظم فقال "أدن العظم من فيك، فإنه أهنا وأمراً"

وعبد الرحمن بن معاوية هو الزرقي أبو الحويرث المدني مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يخالف، وباجتماع هذين الإسنادين يكون الحديث حسناً إن شاء الله.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٨﴾ كتاب الأدب العالي

وحسنه أيضا الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٤٧/٩) بعد أن قال: وأخرجه أيضا ابن أبي عاصم من وجه آخر عن صفوان بن أمية فهو حسن".

٢٦- باب قطع اللحم بالسكين

١٤٣٧٠- عمرو بن أمية، أنه رأى النبي ﷺ يحتز من كتف شاة في يده، فدعي إلى الصلاة، فألقاها والسكين التي يحتز بها، ثم قام فصلى ولم يتوضأ.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٠٨)، ومسلم في الحيض (٣٥٥) كلاهما من حديث الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه فذكره.
وأما ما روي عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: ((لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من صنع الأعاجم، وانتهسوه فإنه أهنا وأمرأ)) فهو ضعيف.
رواه أبو داود (٣٧٧٨) وقال: "ليس هو بالقوي".
قلت: وهو يقصد أبا معشر السندي وهو ضعيف باتفاق أهل العلم.

٢٧- باب النهي عن قران تمرتين أو أكثر عند

الشدة إلا بإذن أصحابه

١٤٣٧١- عن جبلة بن سحيم قال: كان ابن الزبير يرزقنا التمر، قال: وقد كان أصاب الناس يومئذ جهد، وكنا نأكل فيمر علينا ابن عمر ونحن نأكل، فيقول: لا تقارنوا فإن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران، إلا أن يستأذن الرجل أخاه.

قال شعبة: لا أرى هذه الكلمة إلا من كلمة ابن عمر يعني الاستئذان.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٩٩﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٤٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٤٥: ١٥٠)
كلاهما من طريق شعبة قال: سمعت جبلة بن سحيم قال: فذكره.
وقول شعبة: "لا أرى هذه الكلمة..." يعني اشتراط الإذن مدرج من قول ابن عمر
وليس مرفوعا.

ولكن رواه مسلم أيضا عقبه من طريق سفيان (هو الثوري) عن جبلة بن سحيم قال:
سمعت ابن عمر يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن أصحابه.
وهذا ظاهره عدم الإدراج مع احتماله كما ذكره الحافظ في الفتح (٥٧١/٩) متابعا
للثوري، وشاهدا لابن عمر من حديث أبي هريرة وهو ظاهر في الرفع، وخلص إلى عدم
الإدراج، وكذلك صنع البخاري في مواضع أخرى من الصحيح حيث اعتمد هذه الزيادة
وترجم عليها في كتاب المظالم والشركة.

قال الحافظ: ولا يلزم من كون ابن عمر ذكر الإذن مرة غير مرفوع أن لا يكون مستنده فيه الرفع،
وقد ورد أنه استفتي في ذلك فأفتى، والمفتي قد لا ينشط في بيان فتواه إلى بيان المستند...".
وهذا وقد اختلف أهل العلم في العلة التي من أجلها نهى عن القران، فقيل: لأن في
ذلك شرها وطمعا يُزري بصاحبه، وقيل: لأن فيه غُبا وظلما برفقائه، وقيل: إنما نُهوا عن
ذلك لما كانوا من شدة العيش وقلة الشيء.

وكل ذلك محتمل فجاء الإرشاد إلى الاستئذان لما في ذلك من تطيب نفس الآخرين، ثم
نسخ ذلك لما حصل التوسع. للمزيد يراجع فتح الباري (٥٧١/٩-٥٧٢).

قلت: وقد روي في نسخة عن بريدة بن الحصيب قال: قال رسول الله ﷺ: إنا كنا
نهيناكم عن قران التمر فاقرنوا، فقد وسع الله الخير.

رواه البزار -كشف الأستار (٢٨٨٤)، والطبراني في الأوسط (٧٠٦٤) كلاهما من حديث
يزيد بن بزيع، عن عطاء الخراساني، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه فذكره.

قال البزار: "لا نعلم له طريقا عن بريدة إلا هذا، ولا نعلم رواه إلا آدم (ابن أبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٠﴾ كتاب الأدب العالي

إياس) عن يزيد".

قلت: ليس كما قال؛ فإن الطبراني رواه عن محبوب العطار، عن يزيد بإسناده مثله إلا أنه زاد بين يزيد وعطاء "أبا خالد".

ويزيد بن بزيع ضعيف، ضعفه ابن معين والدارقطني وغيرهما، وبه أعلمه الهيثمي في المجمع (٤١/٥).

٢٨- باب طلب الدعاء من الضيف بعد الأكل

١٤٣٧٢- عن عبد الله بن بسر، قال: نزل رسول الله ﷺ على أبي، قال: ف قربنا إليه طعاما ووطبة، فأكل منها، ثم أتى بتمر فكان يأكله ويلقي النوى بين إصبعيه، ويجمع السبابة والوسطى - قال شعبة: هو ظني وهو فيه إن شاء الله إلقاء النوى بين الإصبعين - ثم أتى بشراب فشربه، ثم ناوله الذي عن يمينه، قال: فقال أبي: وأخذ بلجام دابته، ادع الله لنا، فقال: «اللهم، بارك لهم في ما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم». صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٤٢) عن محمد بن المثنى العنزي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن خمير، عن عبد الله بن بسر فذكره.

٢٩- باب ما جاء في الأكل على الخوان والسفرة

والمائدة

١٤٣٧٣- عن أنس قال: ما علمت النبي ﷺ أكل على سكرجة قط، ولا خبز له مرقق قط، ولا أكل على خوان قط، قيل لقتادة: فعلام كانوا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠١﴾ كتاب الأدب العالي

يأكلون؟ قال: على السفر.

صحيح: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٨٦) عن علي بن عبدالله، حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن يونس - هو الإسكاف - عن قتادة، عن أنس فذكره.

قوله: "سكرجة" كلمة فارسية معربة قيل: هي الصحن الصغيرة للأكل، وقيل: هي قصعة ذات قوائم من عود كمائدة صغيرة قال الحافظ في الفتح (٥٣٢ / ٩): "والأول أولى".
والعلة في عدم أكله على سكرجة بأنهم كانوا يأكلون في الصحن الكبيرة مجتمعين، أو لم يكن عند النبي ﷺ سكرجة ليأكل فيه.

قوله: "على خوان" بكسر الخاء المعجمة ويجوز ضمها وهي كلمة أعجمية معربة قيل: هي المائدة ما لم يكن عليها طعام.

قوله: "على السفر" جمع سفرة هي في الأصل، الطعام الذي يُصنع للمسافر ثم استعملت فيما يُحمل فيه هذا الطعام، واشتهرت لما يوضع عليها الطعام، وأكثر ما تُصنع من جلد.

١٤٣٧ هـ - عن أنس قال: قام النبي ﷺ بيني بصفية، فدعوت المسلمين

إلى وليمته، أمر بالأنطاع فبسطت، فألقي عليها التمر والأقط والسمن.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٨٧) عن ابن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر، أخبرنا حميد أنه سمع أنسا يقول: فذكره.

ورواه البخاري في الصلاة (٣٧١)، ومسلم في النكاح (١٣٦٥: ٨٤) كلاهما من طريق إسماعيل بن عليه، حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس أن رسول الله ﷺ غزا خيبر... الحديث بطوله.

وجاء في آخره: "فأصبح النبي ﷺ عروسا، فقال: من كان عنده شيء فليجيء به، وبسط نطعا فجعل الرجل يجيء بالتمر، وجعل الرجل يجيء بالسمن..."

قوله: "بالأنطاع" جمع نطع وهو بساط من الجلد.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٢﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٣٧٥- عن ابن عباس، أن أم حفيد بنت الحارث بن حزن، خالة ابن عباس أهدت إلى النبي ﷺ سمنا وأقطا وأضبا، فدعا بهن، فأكلن على مائدته، وتركهن النبي ﷺ كالمستقذر لهن، ولو كن حراما ما أكلن على مائدة النبي ﷺ ولا أمر بأكلهن.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٨٩)، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٤٧) كلاهما من طريق أبي بشر، عن سعيد بن جبير قال: سمعت ابن عباس يقول: فذكره. قوله: "على مائدته" يعارض قول أنس في أول الباب: "ولا أكل على خوان" فأجاب الحافظ ابن حجر بأن المراد بالمائدة هو كل ما يوضع على الأرض صيانة للطعام كالمنديل والطبق وغير ذلك فهو أعم من الخوان الذي نفاه أنس، قال: ونفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم.

قال: وهذا أولى من جواب بعض الشراح بأن أنسا إنما نفى علمه ولا يعارضه قول من علم "اهـ". قلت: ولكن يعكر على توجيه ابن حجر ما جاء في صحيح مسلم من حديث ابن عباس وفيه: "إذ قرب إليهم خوان عليه لحم" كما سيأتي في باب أكل الضب.

٣٠- باب ما جاء في النهي عن الشرب قائما

١٤٣٧٦- عن أنس، عن النبي ﷺ أنه نهى أن يشرب الرجل قائما، قال قتادة: فقلنا فالأكل، فقال: ذاك أشد أو أخبث.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٤: ١١٣) عن محمد بن المثنى، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس فذكره.

١٤٣٧٧- عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ نهى عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٣﴾ كتاب الأدب العالي

الشرب قائما.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٥: ١١٥) من طريق شعبة، حدثنا قتادة، عن أبي عيسى الأسواري، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

١٤٣٧٨- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشربن أحد

منكم قائما، فمن نسي فليستقي».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٦) عن عبد الجبار بن العلاء، حدثنا مروان يعني الفزاري، حدثنا عمر بن حمزة، أخبرني أبو غطفان المري، أنه سمع أبا هريرة، يقول: فذكره.

١٤٣٧٩- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: لو يعلم الذي يشرب

وهو قائم ما في بطنه لاستقاء.

صحيح: رواه أحمد (٧٨٠٨، ٧٨٠٩) من طريقين عن عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن رجل، عن أبي هريرة فذكره.

والطريق الثاني: عن عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره. وهو عند عبد الرزاق (١٩٥٨٩).

والطريق الثاني إسناده صحيح، ومن هذين الطريقين رواه أيضا ابن حبان في صحيحه (٥٣٢٤). فالظاهر أن عبد الرزاق رواه عن معمر على وجهين، والوجه الأول فيه رجل مبهم، وهو عند عبد الرزاق (١٩٥٨٨)، ولكن فيه عن الزهري، عن أبي هريرة، وهذا خطأ.

١٤٣٨٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه رأى رجلا يشرب قائما

فقال له: قه، قال: لمه؟ قال: أيسرك أن يشرب معك الهر؟ قال: لا،

قال: فإنه قد شرب معك من هو شر منه الشيطان.

حسن: رواه أحمد (٨٠٠٣)، والبخاري - كشف الأستار (٢٨٩٦) كلاهما من طريق

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٤﴾ كتاب الأدب العالي

شعبة، عن أبي زياد الطحان، قال: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره.
وإسناده حسن من أجل أبي زياد وهو مولى الحسن بن علي وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث.

١٤٣٨١- عن الجارود بن المعلّى أن النبي ﷺ نهى عن الشرب قائما.

حسن: رواه الترمذي (١٨٨١) عن حميد بن مسعدة، حدثنا خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي مسلم، عن الجارود بن المعلّى قال: فذكره.
وإسناده حسن من أجل أبي مسلم الجذمي فقد روى عنه جمع ووثقه العجلي، وابن حبان. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب". ثم أعلاه بقوله: "وهكذا روى غير واحد هذا الحديث عن سعيد، عن قتادة، عن أبي مسلم، عن الجارود، عن النبي ﷺ، وروي عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أبي مسلم، عن الجارود أن النبي ﷺ قال: ضالة المسلم حرق النار". انتهى.

قلت: قتادة كثير الرواية، وقد رواه أيضا عن أبي عيسى الأسواري، عن أبي سعيد الخدري كما في مسلم، وسبق ذكره، فلا يمنع أن يكون له حديثان عن الجارود، أحدهما في النهي عن الشرب قائما، والثاني: ضالة المسلم حرق النار. وسبق ذكره في كتاب الجهاد والمغازي.

٣١- باب جواز الشرب قائما

١٤٣٨٢- عن عبد الله بن عباس، قال: سقيتُ رسول الله ﷺ من

زمزم، فشرب وهو قائم.

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦١٧)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٧: ١١٧) كلاهما من حديث عاصم الأحول، عن الشعبي، عن ابن عباس فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٣٨٣- عن علي: أنه صلى الظهر، ثم قعد في حوائج الناس في رجة الكوفة، حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتى بماءٍ، فشرب وغسل وجهه ويديه، وذكر رأسه ورجليه، ثم قام، فشرب فضله وهو قائم، ثم قال: إن ناسا يكرهون الشرب قياما، وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعت.

صحيح: رواه البخاري في الأشربة (٥٦١٦) من طرق عن عبد الملك بن ميسرة، سمعت النزال بن سبرة، يحدث عن علي أنه صلى الظهر... فذكره.

١٤٣٨٤- عن النزال قال: أتى عليّ على باب الرحبة، فشرب قائما، فقال: إن ناسا يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم، وإني رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت.

صحيح: رواه البخاري في الأشربة (٥٦١٥) عن أبي نعيم، حدثنا مسعر، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال، قال: فذكره.

١٤٣٨٥- عن زاذان أن علي بن أبي طالب شرب قائما، فنظر إليه الناس كأنهم أنكروه، فقال: ما تنظرون؟ إن أشرب قائما فقد رأيت النبي ﷺ يشرب قائما، وإن أشرب قاعدا فقد رأيت النبي ﷺ يشرب قاعدا.

صحيح: رواه أحمد (٧٩٥) عن عفان، حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن زاذان فذكره. وإسناده صحيح، وعطاء بن السائب ثقة والأئمة إلا أنه اختلط، لكن حماد بن سلمة ممن روى عنه قبل اختلاطه.

١٤٣٨٦- عن أم الفضل بنت الحارث: أنها أرسلت إلى النبي ﷺ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٦﴾ كتاب الأدب العالي

بقدر لبن، وهو واقف عشية عرفة، فأخذ بيده فشربه.

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦١٨)، ومسلم في الصيام (١١٢٣) كلاهما من حديث أبي النضر، عن عمير مولى ابن عباس، عن أم الفضل فذكرته.

١٤٣٨٧- عن كبشة الأنصارية قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ

فشرب من قربة معلقة قائما، فقامت إلى فيها فقطعته.

صحيح: رواه الترمذي في الجامع (١٨٩٢)، وفي الشمائل (٢١٤)، وأحمد (٢٧٤٤٨)، وصحّحه ابن حبان (٥٣١٨) كلهم من طرق عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن جدته كبشة قالت: فذكرته.

ورواه ابن ماجه (٣٤٢٣) من طريق محمد بن الصباح الجرجرائي - والطبراني في الكبير (١٥ / ٢٥) من طريق محمد بن عيسى الطباع - كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن يزيد بن جابر وزاد فيه: تبتغي بركة موضع في رسول الله ﷺ. وإسناده صحيح.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب".

١٤٣٨٨- عن ابن عمر قال: كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ

ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام.

صحيح: رواه الترمذي (١٨٨٠)، وابن ماجه (٣٣٠١)، وأحمد (٥٨٧٤)، وصحّحه ابن حبان (٥٣٢٢) كلهم من طريق حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، وروى عمران بن جرير هذا الحديث عن أبي اليزري، عن ابن عمر، وأبو اليزري

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٧﴾ كتاب الأدب العالي

اسمه يزيد بن عطار "انتهى".

قلت: حديث أبي البزري الذي أشار إليه الترمذي رواه أحمد (٤٦٠١)، وابن حبان (٥٢٤٣)، والبيهقي (٢٨٣/٧) كلهم من طريق عمران بن حدير، عن يزيد بن عطار، عن ابن عمر فذكره.

وأبو البزري يزيد بن عطار لم يرو عنه إلا عمران بن حدير، فهو مجهول، ولكن تابعه في الإسناد السابق نافع إلا أن البخاري أعلاه كما ذكره الترمذي في العلل الكبير (٧٩١/٢) فقال: "هذا حديث فيه نظر".

قلت: حفص بن غياث ثقة فلا يضر تفرده، ولذا أخرجه أصحاب الصحاح، وصححه الترمذي، والنووي وغيرهما، ولا يمنع أن يكون للحديث وجهان، وهو شيء معروف في رواية الحديث. والله أعلم.

١٤٣٨٩- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: رأيت رسول الله

ﷺ يشرب قائما وقاعدا.

حسن: رواه الترمذي في الجامع (١٨٨٣)، وفي الشمائل (٢٠٩)، وأبو داود (٦٥٣)، وابن ماجه (٩٣١)، وأحمد (٦٦٦٠) كلهم من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عمرو بن شعيب فإنه حسن الحديث وقد حسنه الترمذي أيضا.

١٤٣٩٠- عن عائشة قالت: رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائما وقاعدا،

ويصلي متعلا وحافيا، وينصرف من الصلاة عن يمينه وعن يساره.

حسن: رواه الطبراني في الأوسط (١٢٣٥) عن أحمد قال: نا يحيى بن حكيم المقوم قال: نا مغلد بن يزيد الحراني، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عطاء، عن عائشة قالت: فذكرته. ورجاله ثقات غير مغلد بن يزيد فهو متكلم فيه من قبل حفظه غير أنه حسن الحديث

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٨﴾ كتاب الأدب العالي

وهو من رجال الشيخين.

قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٥٥): "رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات".
ورواه أحمد (٢٤٥٦٧) عن عصام بن خالد قال حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان
عن سمع مكحولاً يحدث عن مسروق بن الأجدع عن عائشة فذكرته بنحوه. وإسناده
ضعيف من أجل رجل لم يسم، وتكلم بعض أهل العلم في سماع مكحول عن مسروق.
وفي معناه ما روي عن مسلم أنه سأل أبا هريرة عن الشرب قائماً، قال: يا ابن أخي رأيت
رسول الله ﷺ عقل راحلته وهي مناخة، وأنا آخذ بخطامها أو زمامها واضعاً رجلي على
يدها، فجاء نفر من قريش فقاموا حوله، فأتي رسول الله ﷺ بإناء من لبن، فشرب وهو على
راحلته، ثم ناول الذي يليه عن يمينه، فشرب قائماً حتى شرب القوم كلهم قياماً.
رواه أحمد (٧٥٣٣) واللفظ له، والبخاري في التاريخ الكبير (٧/ ٢٧٩) كلاهما من
حديث عبد الأعلى، عن يونس بن عبيد، عن الصلت بن غالب الهجيمي، عن مسلم فذكره.
ومسلم هذا هو ابن بُديل العدوي الراوي عن أبي هريرة وغيره كما روى عنه الصلت بن
غالب وآخرون كما في التعجيل (١٠٢٥) وذكره ابن حبان في الثقات.
وإسناده ضعيف من أجل جهالة الصلت بن غالب ترجمه البخاري في التاريخ الكبير
(٤/ ٢٩٩)، ولم يذكر من الرواة عنه غير يونس بن عبيد.
وكذا ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر من الرواة عنه غير يونس بن عبيد،
وكذا قال ابن معين وغيره، ولم يوثقه غير ابن حبان على قاعدته، فهو في عداد المجهولين.
كما أن البخاري يرى: روى عنه يونس بن عبيد مراسلاً.
وفي الباب أيضاً ما روي عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، عن أبيها: أن النبي ﷺ كان
يشرب قائماً.
رواه الترمذي في الشمائل (٢١٧) عن أحمد بن نصر النيسابوري، حدثنا إسحاق بن
محمد الفروي، حدثنا عبيدة بنت نائل، عن عائشة بنت سعد فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٠٩﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده ضعيف من أجل إسحاق بن محمد الفروي فإن أكثر أهل العلم على تضعيفه.
وعبيدة بنت نائل قال الترمذي: -وقال بعضهم: عبيدة بنت نابل - مجهولة.
فقه الباب: يستفاد من أحاديث هذين البابين جواز الشرب قائما، وبه قال جمهور أهل العلم، وحملوا النهي عن الشرب قائما على التنزيه، فقالوا: من الأفضل والأولى هو الشرب جالسا؛ لأن هذا هو الأصل في الأكل والشرب إذا لم يكن فيه حرج.
ونقل مالك في الموطأ في كتاب صفة النبي ﷺ بلاغا عن عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان رضي الله عنهم أنهم كانوا يشربون قياما.
وروى أيضا عن ابن شهاب، أن عائشة أم المؤمنين، وسعد بن أبي وقاص كانا لا يريان بشرب الإنسان وهو قائم بأسا.

وروي عن أبي جعفر القاري، أنه قال: رأيت عبد الله بن عمر يشرب قائما.
وروي عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، أنه كان يشرب قائما.
وأما ما جاء في حديث أبي هريرة: لا يشربن أحدكم قائما، فمن نسي فليستق، فإنه لم يعمل به، ولذا حملة النووي وغيره على التنزيه.

٣٢ - باب استحباب الشرب بثلاثة أنفاس خارج الإناء

١٤٣٩١- عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتنفس في الشراب

ثلاثا، ويقول: «(إنه أروى، وأبرأ، وأمرأ)» .

قال أنس: فأنا أتنفس في الشراب ثلاثا.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٨: ١٢٣) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أبي عصام، عن أنس فذكره.

قوله: "أروى" أي أكثر رياء. وقوله: "أبرأ" أي أسلم من مرض وأذى.

وقوله: "أمرأ" أي أجمل انسياغا.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٠﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٣٩٢- عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثا.

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٣١)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٨: ١٢٢) كلاهما من حديث عزرة بن ثابت الأنصاري، عن ثمامة بن عبدالله بن أنس، عن أنس فذكره. واللفظ لمسلم. وزاد البخاري في أوله: كان أنس يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثا. قوله: «كان يتنفس في الإناء ثلاثا» أي: يتنفس عند الشرب ثلاثا، وأما التنفس في الإناء فهو منهى عنه.

وممن كره الشرب في نفس واحد ابن عباس وطاوس وعكرمة، وقالوا: الشرب من نفس واحد شرب الشيطان، إلا أن هذا القول عن ابن عباس لا يصح، فإن في إسناده إبراهيم ابن أبي حبيبة ضعيف لا يحتج به كما قال ابن عبد البر في التمهيد (٣٩٣/١).

١٤٣٩٣- عن أبي هريرة أن رسول الله كان يشرب في ثلاثة

أنفاس، إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله، فإذا أخره حمد الله، يفعل به ثلاث مرات.

حسن: رواه الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٤١٤١)، والخرائطي في فضيلة الشكر (٢٤) كلاهما من طريق عتيق بن يعقوب الزبيري، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: فذكره. وسقط عند الخرائطي «عن أبيه» من الإسناد.

وإسناده حسن من أجل عتيق بن يعقوب وهو: ابن صديق بن موسى بن عبد الله بن الزبير بن العوام الزبيري، روى عنه جمع، وهو من رواة موطأ مالك، ووثقه الدارقطني، وذكره ابن حبان في ثقاته، وحسن إسناده أيضا الحافظ ابن حجر في الفتح (٩٤/١٠). وأما أبو حاتم فقال: "هذا حديث منكر". العلل (٢٣٨٩).

قلت: لعل ذلك من أجل تفرد عتيق بن يعقوب الزبيري.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١١﴾ كتاب الأدب العالي

وأما ما روي عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفَّس مرتين. فإسناده ضعيف.
رواه الترمذي في السنن (١٨٨٦)، وفي الشمائل (٢١٣)، وابن ماجه (٣٤١٧)،
وأحمد (٢٥٧٨) كلهم من طريق رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس قال: فذكره.
قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن كريب".
أي ضعيف لأن رشدين بن كريب ضعيف باتفاق أهل العلم.
وكذلك لا يصح عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تشربوا واحداً كشر
البعير، ولكن اشربوا مثنى وثلاث، وسمُّوا إذا أنتم شربتم، واحمّدوا إذا أنتم رفعتم». قال الترمذي: "هذا حديث غريب، ويزيد بن سنان الجزري هو أبو فروة الرهاوي".
قلت: يزيد بن سنان مختلف فيه، والغالب عليه الضعف فلا يقبل إذا تفرد، وأطلق
الحافظ عليه في التقريب "ضعيف".

٣٣ - باب جواز الشرب بنفْسٍ واحدٍ

١٤٣٩٤- عن أبي المثنى الجهني أنه قال: كنت عند مروان بن
الحكم، فدخل عليه أبو سعيد الخدري، فقال له مروان بن الحكم:
أسمعت من رسول الله ﷺ أنه نهى عن النفخ في الشراب؟ فقال له أبو
سعيد: نعم، فقال له رجل: يا رسول الله، إني لا أروى من نفْسٍ واحدٍ،
فقال له رسول الله ﷺ: «فأبِنِ القَدَحَ عن فيك، ثم تنفَّس»، قال: فإني
أرى القذاة فيه، قال: «فأهرقها».

حسن: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (١٢) عن أيوب بن خبيب، مولى سعد بن أبي
وقاص، عن أبي المثنى الجهني، أنه قال: فذكره.

ومن طريقه رواه الترمذي (١٨٨٧)، وابن حبان (٥٣٢٧)، والحاكم (١٣٩/٤). قال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٢﴾ كتاب الأدب العالي

الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".
قلت: إسناده حسن من أجل أبي المثنى الجهني روى عنه اثنان، ووثقه ابن حبان.
قوله: «فَأَبْنِ الْقَدَحَ عَنْ فَيْكٍ» يعني أَبْعِدِ الْقَدَحَ عَنْ فَيْكٍ ثُمَّ تَنَفَّسْ.
قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٦/٢٧٣): "وفي هذا الحديث الرخصة في الشربِ
بِنَفْسٍ وَاحِدٍ، وكذلك قال مالك رحمه الله.

روى عيسى بن دينار، عن ابن القاسم، عن مالك أنه رأى في قول النبي ﷺ في الرجل
الذي قال له: إني لا أروى من نفس واحد، فقال له النبي ﷺ فأَبْنِ الْقَدَحَ عَنْ فَيْكٍ. قال
مالك: فكأنني أرى في ذلك رخصة أن يشرب من نفس واحد. ولا أرى بأساً بالشرب من
نفس واحد وأرى فيه رخصة لموضع الحديث إني لا أروى من نفس واحد.
قال أبو عمر يريد مالك - رحمه الله - أن النبي ﷺ لما لم ينه الرجل الذي قال له إني لا
أروى من نفس واحد أن يشرب في نفس واحد بل قال له كلاماً معناه إِنْ كُنْتَ لَا تَرَوِي مِنْ
نَفْسٍ وَاحِدٍ فَأَبْنِ الْقَدَحَ عَنْ فَيْكٍ. وهذا إباحة منه للشرب من نفس واحد أو كإباحة.
وممن أجاز ذلك سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز وغيرهم
فقالوا: لا بأس بالشرب في نفس واحد". انتهى.

٣٤-باب النهي عن التنفّس في الإناء أثناء الشرب

١٤٣٩هـ- عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا شَرَبَ
أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ، وَإِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ،
وَإِذَا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ».

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٣٠)، ومسلم في الأشربة (٢٦٧: ٦٣)
كلاهما من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٣﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٣٩٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، فإذا أراد أن يعود، فلينح الإناء، ثم ليعد إن كان يريد». .

حسن: رواه ابن ماجه (٣٤٢٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة -وهو في مصنفه (٢١٧/٨) في نسخة الدار السلفية، وساقط في تحقيق محمد عوامة-، وأبو يعلى (٦٦٧٧)، والحاكم (١٣٩/٤) كلهم من طريق عن الحارث بن أبي ذباب، عن عمه، عن أبي هريرة قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب فإنه حسن الحديث.

وعمه هو: عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي ذباب ذكره ابن منده في الصحابة، واعتمده الحافظ ابن حجر فذكره في القسم الأول من الإصابة (٥٧٩/٧).

٣٥- باب كراهية النفخ في الشراب

١٤٣٩٧- عن أبي المثنى الجهني أنه قال: كنت عند مروان بن الحكم، فدخل عليه أبو سعيد الخدري، فقال له مروان بن الحكم: أسمعت من رسول الله ﷺ أنه نهى عن النفخ في الشراب؟ فقال له أبو سعيد: نعم، فقال له رجل: يا رسول الله، إني لا أروى من نفسي واحداً، فقال له رسول الله ﷺ: «فأبني القدح عن فيك، ثم تنفس»، قال: فإني أرى القذاة فيه، قال: «فأهرقها».

حسن: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (١٢) عن أيوب بن خبيب، مولى سعد بن أبي وقاص، عن أبي المثنى الجهني، أنه قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٤﴾ كتاب الأدب العالي

ومن طريقه رواه الترمذي (١٨٨٧)، وابن حبان (٥٣٢٧)، والحاكم (١٣٩/٤). قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد". قلت: إسناده حسن من أجل أبي المثنى الجهني روى عنه اثنان، ووثقه ابن حبان.

١٤٣٩٨- عن عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في

الإناء، أو يُنفخ فيه.

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٢٨)، والترمذي (١٨٨٨)، وابن ماجه (٣٤٢٩)، وأحمد (١٩٠٧) كلهم من حديث سفيان بن عيينة، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره. وإسناده صحيح.

٣٦- باب كراهية الشرب من كسر القدح

١٤٣٩٩- عن أبي هريرة قال: نهى أن يشرب من كسر القدح.

حسن: رواه الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٤١٣١)-، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣٨/٩) كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل جعفر بن برقان الرقي فإنه حسن الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (٧٨/٥): "رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات رجال الصحيح".

ورواه أبو داود (٣٧٢٢)، وأحمد (١١٧٦٠)، وابن حبان (٥٣١٥) كلهم من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي

سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلثة القدح، وأن يُنفخ في الشراب.

وقرة بن عبد الرحمن المعافري ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي.

٣٧- باب ما جاء في شرب الماء كراعاً

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٠٠- عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له، فسلم النبي ﷺ وصاحبه، فرد الرجل فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، وهي ساعة حارة، وهو يحول في حائط له، يعني الماء، فقال النبي ﷺ: «إن كان عندك ماء بات في شنة، وإلا كرعنا» والرجل يحول الماء في حائط، فقال الرجل: يا رسول الله، عندي ماء بات في شنة، فانطلق إلى العريش، فسكب في قدح ماء، ثم حلب عليه من داجن له، فشرب النبي ﷺ، ثم أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه.

صحيح: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٢١) عن يحيى بن صالح، حدثنا فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله ذكره.
قوله: "وإلا كرعنا" الكرع: تناول الماء بالفم عن غير إناء ولا كف.

٣٨- باب النهي عن الشرب من أفواه الأسقية

١٤٤٠١- عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية يعني أن تكسر أفواهها فيشرب منها.
وفي رواية: أن يُشرب من أفواهها.
وفي رواية: واختنائها أن يقلب رأسها ثم يُشرب منه.

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٢٥) كلاهما من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري ذكره. وليس عند مسلم يعني أن تكسر... الخ.
والرواية الثانية لهما: البخاري في الأشربة (٥٦٢٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٣):

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٦﴾ كتاب الأدب العالي

(١١١) كلاهما من طريق يونس، عن الزهري به.

والرواية الثالثة لمسلم من طريق معمر، عن الزهري به.

والاختناث من الخنث، وأصل هذه الكلمة التكسر والانطواء، ومنه سمي الرجل

المتشبه بالنساء في طبعه وكلامه وحركاته مخنثا.

١٤٤٠٢- عن عكرمة: ألا أخبركم بأشياء قصار حدثنا بها أبو

هريرة؟ نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القربة أو السقاء، وأن

يمنع جاره أن يغرز خشبه في داره.

صحيح: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٢٧) عن علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا

أيوب، قال لنا عكرمة فذكره.

١٤٤٠٣- عن ابن عباس قال: نهى النبي ﷺ عن الشرب من في السقاء.

صحيح: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٢٩) عن مسدد، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا

خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.

١٤٤٠٤- عن ابن عباس، أن النبي ﷺ نهى عن المجثمة، ولبن

الجلالة، وعن الشرب من في السقاء.

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٨٦)، والترمذي (١٨٢٧)، والنسائي (٤٤٤٨)، وأحمد

(١٩٨٩، ٢١٦١، ٢٦٧١)، وابن حبان (٥٣٩٩)، والحاكم (١٠٢/٢) كلهم من طرق عن

قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره. وإسناده صحيح.

واختصره أبو داود مقتصرًا عن النهي عن لبن الجلالة.

وعند الحاكم: "عن ركوب الجلالة" بدل "لبن الجلالة".

والنهي عن ركوب الجلالة. انظر: جموع ما جاء في الآداب مع الحيوانات.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٧﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٠ هـ - عن عائشة أن النبي ﷺ نهى أن يُشربَ من في السقاء،

لأنَّ ذلك يُتَنَّبَهُ.

صحيح: رواه الحاكم (١٤٠/٤) عن عبدالله بن الحسين القاضي، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

ورواه عبدالرزاق (١٩٥٩٨) عن معمر-، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٦/٤) من طريق حماد-، والبيهقي في الكبرى (٢٨٥/٧) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد-، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلًا.

لم يذكر هؤلاء "عائشة"، وحماد في إسناد الطحاوي لم ينسب، والغالب أنه حماد بن سلمة، روى مرةً موصولاً، وأخرى مرسلًا، والحكم لمن وصل. وإسناده صحيح إلا أن قوله: «فإن ذلك يُتَنَّبَهُ» شاذ.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

وقوّاه الحافظ ابن حجر في الفتح (٧٩/١٠).

٣٩ - باب ما جاء في الرخصة في ذلك

١٤٤٠ هـ - عن كبشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ فشرب من في

قربة معلقة قائما فقامت إلى فيها فقطعته.

صحيح: رواه الترمذي (١٨٩٢)، وابن ماجه (٣٤٢٣)، وصحّحه ابن حبان (٥٣١٨) كلهم من طرق سفيان بن عيينة، عن يزيد بن جابر، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن جدته كبشة قالت: فذكرته. وإسناده صحيح.

وكونها قطعت فم القربة لتحفظه للتبرك والاستشفاء به.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٠٧- عن عائشة أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار،

وفي البيت قربة معلقة فاختنثها، وشرب وهو قائم.

حسن: رواه أحمد (٢٥٢٧٩) عن الهيثم بن جميل، قال: حدثنا محمد بن مسلم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل محمد بن مسلم وهو ابن سوسن الطائفي، روى عنه جمع منهم الهيثم بن جميل ضعفه أحمد، ومثاه الآخرون، قال ابن عدي: له أحاديث حسان غرائب، وهو صالح الحديث لا بأس به لم أر له حديثا منكرا.

قوله: "فاختنثها" أي كسر فمها.

وفي معناه ما روي أيضا عن عبد الله بن أنيس قال: رأيت النبي ﷺ قام إلى قربة معلقة فاختنثها ثم شرب من فيها.

رواه الترمذي (١٨٩١) عن يحيى بن موسى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبد الله بن عمر، عن عيسى بن عبد الله بن أنيس، عن أبيه قال: فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث ليس بإسناده بصحيح و عبد الله بن عمر العمري يضعف في الحديث ولا أدري سمع من عيسى أم لا؟".

وأما ما رواه أبو داود (٣٧٢١) عن نصر بن علي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا عبيد الله بن عمر بإسناده أن رسول الله ﷺ دعا بإداوة يوم أحد فقال: ((اخنث فم الإداوة ثم شرب من فيها)) فهذا وهم من عبد الأعلى؛ فإنه جعل شيخه عبيد الله بن عمر، وعبد الله وعبيد الله أخوان، والمصغر ثقة، والمكبر ضعيف، وهذا من حديث المكبر كما نص أبو داود في مسائل الآجري والبيهقي وغيرهما.

وفي معناه أحاث أخرى مخرجة في الشمائل.

فقه الباب:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣١٩﴾ كتاب الأدب العالي

الرخصة في الشرب من فم القربة تدل على الجواز، والنهي عنه يحمل على التنزيه لأنه قد يكون في القربة ما يؤذيه، فالأفضل أن يؤخذ الماء من القربة في الكأس ويشرب.

٤٠- باب بدء السقيا بالكبير، ثم عن يمينه

١٤٤٠٨- عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا سقى قال:

«ابدؤوا بالكبير -أو قال- بالأكابر».

حسن: رواه أبو يعلى (٢٤٢٥)، والطبراني في الأوسط -مجمع البحرين (٤١٣٧) كلاهما من طريق محمد بن عبد الرحمن بن سهم، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عبد الرحمن بن سهم -وهو ابن حكيم بن سهم- الأنطاكي فإنه حسن الحديث، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وذكر عن أبيه أنه قال: «روى عن أبي إسحاق الفزاري روى عنه مسلم بن الحجاج النيسابوري».

وهو كذلك، وقال ابن حبان في ثقافته: «هو من شيوخننا، ربما أخطأ»، ووثقه الخطيب في تاريخ بغداد.

١٤٤٠٩- عن أنس بن مالك: أنها حُلِبَتْ لرسول الله ﷺ شاة

داجنٌ، وهي في دار أنس بن مالك، وشِيبَ لبنُها بماء من البئر التي في دار أنس، فأعْطِيَ رسول الله ﷺ القدحَ، فشرب منه حتى إذا نزع القدح من فيه، وعلى يساره أبو بكر، وعن يمينه أعرابي، فقال عمر: وخاف أن يعطيه الأعرابي، أعط أبا بكر يا رسول الله عندك، فأعطاه الأعرابي الذي على يمينه، ثم قال: «الأيمن فالأيمن».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٠﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في المساقاة (٢٣٥٢)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٩) كلاهما من طريق الزهري، قال: حدثني أنس بن مالك فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٤١٠- عن أنس، قال: قدم النبي ﷺ المدينة وأنا ابن عشر، ومات وأنا ابن عشرين، وكن أمهاتي يحشني على خدمته، فدخل علينا دارنا فحلبنا له من شاة داجن، وشيب له من بئر في الدار، فشرب رسول الله ﷺ فقال له عمر، وأبو بكر عن شماله: يا رسول الله، أعط أبا بكر، فأعطاه أعرابيا عن يمينه، وقال رسول الله ﷺ: «الأيمن فالأيمن».

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦١٢)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٩: ١٢٥) كلاهما من طريق الزهري قال: أخبرني أنس فذكره. واللفظ لمسلم.

١٤٤١١- عن أنس بن مالك قال: أتانا رسولُ الله ﷺ في دارنا، فاستسقى، فحلبنا له شاة، ثم شَبَّه من ماءِ بئري هذه، قال: فأعطيتُ رسولَ الله ﷺ فشرب رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر عن يساره، وعمر وجاهه، وأعرابي عن يمينه، فلما فرغ رسولُ الله ﷺ من شربه، قال عمر: هذا أبو بكر يا رسولَ الله، يريه إياه، فأعطى رسولُ الله ﷺ الأعرابي، وترك أبا بكر وعمر، وقال رسولُ الله ﷺ: «الأيمنون، الأيمنون، الأيمنون». قال أنس: فهي سنة، فهي سنة، فهي سنة.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢٩: ١٢٦) من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم أبي طوالة الأنصاري أنه سمع أنس بن مالك يحدث قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢١﴾ كتاب الأدب العالي

قوله: «فهي سنة» أي: أن البداية تكون من الكبير في السنّ أو العلم أو الرئاسة، ثم عن يمينه، وهذه هي السنة.

١٢٤٤- عن سهل بن سعد الأنصاري، أن رسول الله ﷺ أتى بشارب فشرب منه، وعن يمينه غلام، وعن يساره الأشياخ، فقال للغلام: «أتأذن لي أن أعطي هؤلاء؟» فقال الغلام: لا والله يا رسول الله، لا أؤثر بنصيبك منك أحدا، قال: فتله رسول الله ﷺ في يده.

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (١٨) عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الأنصاري فذكره.

ورواه البخاري في الأشربة (٥٦٢٠)، ومسلم في الأشربة (٢٠٣٠: ١٢٧) كلاهما من طريق مالك به مثله. والغلام هو عبد الله بن عباس.

قوله: "فتله" بفتح المثناة وتشديد اللام أي وضعه، وقيل: وضعه بعنف.

١٤- باب ما جاء في شرب اللبن بالماء

١٢٤٤- عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ أتى بلبن قد شيب بماء من البئر، وعن يمينه أعرابي، وعن يساره أبو بكر الصديق، فشرب، ثم أعطى الأعرابي، وقال: «الأيمن فالأيمن».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (١٧) عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك فذكره.

ورواه البخاري في الأشربة (٥٦١٩)، ومسلم في الأشربة (٢٠٢٩: ١٢٤) كلاهما من طريق مالك به مثله.

قوله: "شيب" أي خُلِطَ ومُزِج ليبرد.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٢﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤١٤- عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له، فسلم النبي ﷺ وصاحبه، فرد الرجل فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، وهي ساعة حارة، وهو يحول في حائط له، يعني الماء، فقال النبي ﷺ: «إن كان عندك ماء بات في شنة، وإلا كرعنا» والرجل يحول الماء في حائط، فقال الرجل: يا رسول الله، عندي ماء بات في شنة، فانطلق إلى العريش، فسكب في قدح ماء، ثم حلب عليه من داجن له، فشرب النبي ﷺ، ثم أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه.

صحيح: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٢١) عن يحيى بن صالح، حدثنا فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبد الله فذكره.

٤٢- باب شرب اللبن من الفطرة بخلاف الخمر

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً لِّتُنْقِذُوا بِطُونَهُمْ مِنْ بَيْنِ فَرَثٍ وَدَمٍ لَبَنًا

خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴿٦٦﴾ [سورة النحل: ٦٦]

١٤٤١٥- عن أبي هريرة قال: إن النبي ﷺ أتى ليلة أسري به بإيلياء بقدحين من خمر ولبن، فنظر إليهما فأخذ اللبن، فقال له جبريل عليه السلام: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوت أمتك.

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٠٣)، ومسلم في الأشربة (١٦٨: ٩٢) كلاهما من طريق يونس، عن الزهري، قال: قال ابن المسيب: قال أبو هريرة: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٣﴾ كتاب الأدب العالي

واللفظ لمسلم ولفظ البخاري مختصر.

١٤٤١٦- عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «أتيت بالبراق، وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار، ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، قال: فركبته حتى أتيت بيت المقدس، قال: فربطته بالحلقة التي يربط به الأنبياء»، قال «ثم دخلت المسجد، فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاءني جبريل عليه السلام بإناء من خمر، وإناء من لبن، فاخترت اللبن، فقال جبريل ﷺ: اخترت الفطرة، ثم عرج بنا إلى السماء...» الحديث بطوله.

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٦٢: ٢٥٩) عن شيان بن فروخ، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك فذكره.

٣٤- باب المضمضة بعد الأكل والشرب

١٤٤١٧- عن ابن عباس أن النبي ﷺ شرب لبنا، ثم دعا بماء فتمضمض، وقال: «إن له دسما».

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٠٩)، ومسلم في الحيض (٣٥٨) كلاهما من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس فذكره.

٤٤- باب تغطية قدح اللبن

١٤٤١٨- عن أبي حميد الساعدي، قال: أتيت النبي ﷺ بقدح لبن من النقيع ليس مخمرا، فقال: «ألا خمرته، ولو تعرض عليه عودا».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٤﴾ كتاب الأدب العالي

قال أبو حميد: إنما أمر بالأسقية أن توكل ليلا، وبالأبواب أن تغلق ليلا.
صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠١٠) من طريق الضحاك أبي عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: أخبرني أبو حميد الساعدي، قال: فذكره.

قوله: "ليس مخمرا" أي ليس مغطى، والتخمير هو التغطية.
قوله: "النقيع" بالنون- قيل: هو الموضع الذي حمى لرعي النعم.
وقوله: "تعرض عليه عودا" أي إذا لم تُغطَّ بشيء فاجعل عليه العود عرضا للحفاظ عليه من التلوث.

وأما قول أبي حميد بأن الأسقية توكل ليلا: فليس هذا التخصيص موجودا في الحديث، ولذا قال النووي في شرح مسلم: "والمختار عند الأكثر من الأصوليين وهو مذهب الشافعي وغيره أن تفسير الصحابي إذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة، ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره".

والأمر بتغطية الإناء عام، فلا يقبل تخصيصه بمذهب الراوي.

١٤٤١٩- عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ،

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا خَمْرَتُهُ، وَلَوْ أَنْ تَعْرِضَ عَلَيْهِ عُودًا».

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٠٥)، ومسلم في الأشربة (٢٠١١: ٩٥) كلاهما من طريق جابر، عن الأعمش، عن أبي سفيان وأبي صالح، عن جابر بن عبد الله قال: فذكره.
الظاهر أن فيه اختصارا من جابر بن عبد الله فإنه سمع القصة من أبي حميد الساعدي، واختصره في هذا الإسناد.

٤٥- باب أن العظم والروث من طعام الجن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٢٠- عن علقمة قال: سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحدٌ منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا. ولكنّا كنّا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير، أو اغتيل! قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قومٌ. فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء. قال: فقلنا: يا رسول الله! فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قومٌ. فقال: «أتاني داعي الجن، فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن». قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم. وسألوه الزاد. فقال: «لكم كلُّ عظمٍ ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً. وكلُّ بكرة علفٌ لدوابكم». فقال رسول الله ﷺ: «فلا تستنجوا بهما؛ فإنَّهما طعام إخوانكم».

صحيح: رواه مسلم في الصلاة (٤٥٠)، عن محمد بن المثنى، حدَّثنا عبد الأعلى، عن داود، عن عامر، قال: سألت علقمة: هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة.. فذكره.

قال ابن خزيمة في صحيحه (٨٢) بعد ما أخرجه من طريق عبد الأعلى ويحيى بن أبي زائدة كلاهما عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي: "هذا حديث عبد الأعلى، وفي حديث ابن أبي زائدة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستنجوا بالعظم ولا بالبر؛ فإنه زاد إخوانكم من الجن».

١٤٤٢١- عن أبي هريرة أنه كان يحمل مع النبي ﷺ أداة لوضوئه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٦﴾ كتاب الأدب العالي

وحاجته، فبينما هو يتبعه بها، فقال: «(من هذا؟)». فقال: أنا أبو هريرة، فقال: «ابغني أحجارا أستنفض بها، ولا تأتني بعظم ولا بروثة» فأتته بأحجار أحملها في طرف ثوبي، حتى وضعت إلى جنبه ثم انصرفت، حتى إذا فرغ مشيت، فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: «هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جن نصيين، ونعم الجن، فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يَمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعاما».

صحيح: رواه البخاري في المناقب (٣٨٦٠) عن موسى بن إسماعيل، حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني جدي، عن أبي هريرة قال: فذكره.

قوله: "لا يَمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعاما" يحتمل أن يجعل الله ذلك عليها، ويحتمل أن يذيقهم منها طعاما. قاله الحافظ في الفتح (١٧٣/٧). وقال أيضا: وفي حديث ابن مسعود عند مسلم أن البعر زاد دوابهم "ولا ينافي ذلك حديث الباب لإمكان حمل الطعام فيه على طعام الدواب" اهـ.

٤٦- باب ما جاء أن ساقى القوم آخرهم شربا

١٤٤٢٢- عن أبي قتادة، قال: خطبنا رسول الله ﷺ - فذكر الخطبة

بطولها وفي آخره قال رسول الله ﷺ: «ساقى القوم آخرهم شربا».

صحيح: رواه مسلم في المساجد (٦٨١: ٣١١) عن شيبان بن فروخ، حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة، حدثنا ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة فذكر الحديث بطوله، وهو مذكور في باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها.

١٤٤٢٣- عن عبدالله بن أبي أوفى، أن النبي ﷺ قال: «ساقى القوم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٧﴾ كتاب الأدب العالي

آخرهم شرباً». وفي لفظ عنه: قال: كنا في سفر، فلم نجد الماء، قال: ثم هجمنا على الماء بعد، قال: فجعلوا يسقون رسول الله ﷺ، فكلما أتوه بالشراب قال رسول الله ﷺ: «ساقى القوم آخرهم» ثلاث مرات حتى شربوا كلهم.

حسن: رواه أبو داود (٣٧٢٥)، وأحمد (١٩١٢١) كلاهما من طريق شعبة، عن أبي المختار من بني أسد قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى فذكره واللفظ الأول لأبي داود، واللفظ الثاني لأحمد. وإسناده حسن من أجل أبي المختار واسمه سفيان بن أبي حبيبة، وقيل: سفيان بن المختار وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: "صدوق" الجرح والتعديل (٤/ ٢٢٠)، وذكره ابن حبان في الثقات.

٤٧- باب استعذاب الماء ولو من مكان بعيد

١٤٤٢٤- عن عائشة أن النبي ﷺ كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا

قال قتبية: هي عين بينها وبين المدينة يومان.

حسن: رواه أبو داود (٣٧٣٥)، وأحمد (٢٤٦٩٣، ٢٤٧٧٠)، وصححه ابن حبان (٥٣٣٢)، والحاكم (١٣٨/٤) كلهم من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل عبد العزيز بن محمد الدراوردي فإنه حسن الحديث.

قال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم"،

وجوّد إسناده الحافظ في الفتح (١٠/ ٧٤٠).

٤٨ - باب النهي عن الشرب في آنية الذهب والفضة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٢٥- عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجر جرُّ في بطنه نار جهنم».

وفي رواية: «من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجر جر في بطنه نارًا من جهنم».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (١١) عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة فذكرته.

ورواه البخاري في الأشربة (٥٦٣٤)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٥) كلاهما من طريق مالك به مثله.

واللفظ الثاني رواه مسلم من طريق آخر عن عبد الله بن عبد الرحمن به.

قوله: "يُجر جرُّ" أي يَصَوّت، والجرّ جَرّة: صوت وقوع الماء في الجوف، المراد هنا كأنه يَصُبُّ في بطنه نارا ويصوّت بها فيه.

١٤٤٢٦- عن أنس بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة.

حسن: رواه النسائي في الكبرى (٦٥٩٨) عن أحمد بن حفص بن عبد الله النيسابوري، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيم هو ابن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أحمد بن حفص وأبيه فإنهما حسنا الحديث.

٤٩ - باب استحباب القيلولة لمن تيسر له

١٤٤٢٧- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «قيلوا، فإن الشيطان لا يقيل».

حسن: رواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ١٩٥) عن محمد بن إبراهيم بن علي (هو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٢٩﴾ كتاب الأدب العالي

ابن المقرئ)-وحدثه في معجمه (٦٤٧)- قال: قرأت بخط والدي إبراهيم بن علي، ثنا محمد بن عمر أخو رسته، ثنا أبو داود (هو: الطيالسي)، ثنا عمران القطان عن قتادة، عن أنس قال: فذكره. (ولا يوجد في مسند الطيالسي).

وإسناده حسن من أجل عمران بن داود القطان فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يخالف، ولم يأت بما ينكر عليه، وله أسانيد لا يُفْرَحُ بها.

ويؤيده الأثر الموقوف عن عمر بن الخطاب. رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٩٨٧٤) عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن السائب بن يزيد قال: كان عمر بن الخطاب يمرُّ علينا عند نصف النهار أو قبيله فيقول: قوموا فقلوا، فما بقي فهو للشيطان. ورجاله ثقات.

وله شاهدٌ ضعيفٌ رواه ابن عباس مرفوعاً «استعينوا بطعام السحر على صيام النهار، وبقيلولة النهار على قيام الليل».

رواه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٩٣٩)، وفي إسناده زمعة بن صالح ضعيف عند أهل العلم، وسبق تخريجه في كتاب الصيام.

جموع أبواب ما جاء في آداب الضيافة، وإطعام

الطعام

١ - باب إكرام الضيف

١٤٤٢٨- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن

بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم

ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٣٦)، ومسلم في الإيمان (٤٧: ٧٥) كلاهما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٠﴾ كتاب الأدب العالي

من طريق أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٤٢٩- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله

واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل

رحمه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت».

وفي لفظ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت،

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله

واليوم الآخر فليكرم ضيفه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٣٨) من طريق معمر، عن الزهري، عن أبي

سلمة، عن أبي هريرة فذكره باللفظ الأول. ورواه مسلم في الإيمان (٤٧: ٧٤) من طريق

يونس، عن الزهري به. فذكره باللفظ الثاني.

٢- باب الإيثار في الضيافة

قال الله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]

١٤٤٣٠- عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ،

فقال: إني مجهود، فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك

بالحق، ما عندي إلا ماء، ثم أرسل إلى أخرى، فقالت مثل ذلك، حتى

قلن كلهن مثل ذلك: لا، والذي بعثك بالحق، ما عندي إلا ماء، فقال:

«من يضيف هذا الليلة رحمه الله؟»، فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا،

يا رسول الله، فانطلق به إلى رحله، فقال لامرأته: هل عندك شيء؟

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣١﴾ كتاب الأدب العالي

قالت: لا إلا قوت صبياني، قال: فعلليهم بشيء، فإذا دخل ضيفنا فأطفئ السراج، وأريه أنا نأكل، فإذا أهوى ليأكل، فقومي إلى السراج حتى تطفئيه، قال: فقعدوا وأكل الضيف، فلما أصبح غدا على النبي ﷺ، فقال: «قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة».

متفق عليه: رواه البخاري في مناقب الأنصار (٣٧٩٨) ومسلم في الأشربة (٢٠٥٤): (١٧٢) واللفظ له، كلاهما من حديث فضيل بن غزوان، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة، قال: فذكره. ورجل من الأنصار هو أبو طلحة.

٣ - باب لا خير فيمن لا يضيف

١٤٤٣١ - عن عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: «لا خير فيمن لا يضيف».

حسن: رواه أحمد (١٧٤١٩) عن حجاج (هو ابن محمد) وحسين بن موسى - والرويان في مسنده (١٧٦) من طريق ابن وهب - كلهم عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر فذكره. وإسناده حسن، وابن لهيعة فيه كلام معروف لكن ما رواه ابن وهب عنه احتمله بعض الأئمة، وهذا منه.

٤ - باب أن الضيافة ثلاثة أيام

١٤٤٣٢ - عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله ﷺ قال: «من كان

يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيرا أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، وضيافته ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك، فهو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٢﴾ كتاب الأدب العالي

صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يخرجه».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٢٢) عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي فذكره.

ورواه البخاري في الأدب (٦١٣٥) من طريق مالك به.

ورواه البخاري في الأدب (٦٠١٩)، ومسلم في اللقطة (٤٨ : ١٤) عقب الحديث (١٧٢٦) كلاهما من طريق الليث، عن سعيد المقبري به أطول منه، وهو مذكور في جموع حقوق الجار.

١٤٤٣٣- عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «الضيافة

ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك فهو صدقة».

صحيح: رواه أحمد (١١٦١٥)، والبخاري - كشف الأستار (١٩٣١-١٩٣٢) كلاهما من طرق عن حماد (هو ابن سلمة)، عن قتادة وسعيد الجريري)، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٤٣٤- عن زيد بن خالد أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن

بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل

خيرا أو ليسكت، والضيافة ثلاثة أيام، فما زاد، فهو صدقة».

حسن: رواه البخاري - كشف الأستار (١٩٢٥) عن محمد بن المثنى، ثنا أبو عامر، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عبد عمرو بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن زيد بن خالد فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد العزيز بن محمد الدراوردي فإنه حسن الحديث، وعبد الرحمن بن أبي عمرة هو الأنصاري النجاري ولد في عهد النبي ﷺ.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٣﴾ كتاب الأدب العالي

قال الهيثمي في المجمع (١٧٦ / ٨): "رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح.

١٤٤٣٥- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: الضيافة ثلاثة أيام، فما

سوى ذلك فهو صدقة.

حسن: رواه أبو داود (٣٧٤٩)، وأحمد (٨٦٤٥) كلاهما من حديث حماد بن سلمة،

عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل عاصم وهو ابن أبي النجود فإنه حسن الحديث.

وصححه ابن حبان (٥٢٨٤)، ورواه من وجه آخر عن أبي هريرة.

١٤٤٣٦- عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ الضيافة

ثلاث فما زاد على ذلك فهو صدقة.

صحيح: رواه أحمد (١١٣٢٥) عن عبد الرزاق -وهو في مصنفه (٢٠٥٢٨)- أخبرنا

معمر، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: فذكره.

وإسناده صحيح، والجريري هو سعيد بن إياس مختلط ولكن سمع منه معمر بن راشد

قبل الاختلاط.

١٤٤٣٧- عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «الضيافة

ثلاثة أيام، فما زاد، فهو صدقة، وكل معروف صدقة».

حسن: رواه البزار -كشف الأستار (١٩٢٨) عن إسحاق بن بهلول، حدثني أبي، ثنا أبو

شهاب عبد ربه بن نافع، عن مسلم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود فذكره.

قال البزار: "تفرد بهذا الإسناد عبد ربه، ولم نسمعه إلا من إسحاق".

قلت: عبد ربه بن نافع حسن الحديث، وثقه ابن معين، وإسحاق بن بهلول صدوق كما

قال أبو حاتم. الجرح والتعديل (٢١٤ / ٢).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٤﴾ كتاب الأدب العالي

قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٨): "رجاله ثقات".

١٤٤٣٨- عن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال: «الضيافة ثلاثة

أيام، فما زاد فهو صدقة».

حسن: رواه البزار -كشف الأستار (١٩٢٩) عن محمد بن عامر بن إبراهيم، ثنا أبي، ثنا مبارك بن فضالة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر فذكره. وإسناده حسن من أجل مبارك بن فضالة فإنه مختلف فيه وكان يدلّس تدليس التسوية إلا أنه لا بأس في الشواهد.

قال البزار: "لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا مبارك، ولا عنه إلا عامر، ولا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه".

وقال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٨): "رجاله ثقات".

قلت: فيه مبارك بن فضالة مختلف فيه، فقال ابن معين: ليس به بأس، يعني يحسن حديثه إذا كان لحديثه أصل وإلا فهو مدلس يدلّس ويسوي، قال أبو زرعة: يدلّس كثيرا فإذا قال: حدثنا فهو ثقة.

٥ - باب حق الضيف

١٤٤٣٩- عن عقبة بن عامر قال: قلنا: يا رسول الله، إنك تبعثنا،

فننزل بقوم فلا يقروننا، فما ترى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: «إن نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا، فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٣٧)، ومسلم في اللقطة (١٧٢٧) كلاهما من طريق الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٤٠- عن المقدم بن معدي كرب أبي كريمة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليلة الضيف واجبة على كل مسلم، فإن أصبح بفنائهم محروما كان دينا له عليه إن شاء اقتضاه، وإن شاء تركه».

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٥٠)، وابن ماجه (٣٦٧٧)، وأحمد (١٧١٧٢) واللفظ له-،
والبخاري في الأدب المفرد (٧٤٤) كلهم من طرق، عن منصور (هو ابن المعتمر)، عن
الشعبي، عن المقدم بن معديكرب فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٤٤١- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أيا ضيف نزل يقوم فأصبح الضيف محروما فله أن يأخذ بقدر قراه، ولا حرج عليه».

حسن: رواه أحمد (٨٩٤٨)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨١٦، ٢٨١٧) كلاهما
من طريق معاوية بن صالح، عن أبي طلحة، عن أبي هريرة فذكره.
وإسناده حسن من أجل معاوية بن صالح وهو الحضرمي فإنه حسن الحديث، وأبو
طلحة هو نعيم بن زياد الأنماري.

قوله: "أن يأخذ بقدر قراه" فيه حثٌّ على أهل البيت أن لا يحرّموا ضيفهم من الطعام
والشراب بالقدر الذي يسد جوعه، فإن ذلك من حقه، ومن منعه فقد ظلمه.

٦- باب الحث على قرى الضيف وإن أساء إلى

المقري

١٤٤٤٢- عن عوف بن مالك بن نضلة الجشمي قال: قلتُ: يا
رسول الله الرجل أمرُّ به فلا يَقْرِيَنِي، ولا يُضَيِّفُنِي فيمَرُّ بي، أفَأَقْرِيُهُ؟ قال:
«لا، أَقْرِهِ» قال: ورَأَيْتُ رِثَ الثِيَابِ فقال: «هل لك من مالٍ؟» قلتُ: من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٦﴾ كتاب الأدب العالي

كل المال، قد أعطاني الله من الإبل والغنم قال: «فلئير عليك»

صحيح: رواه الترمذي (٢٠٠٦)، وأبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي (٥٢٢٣)، وأحمد (١٥٨٨٨)، وصححه ابن حبان (٥٤١٦)، والحاكم (٢٤/١-٢٥) كلهم من حديث أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه فذكره. وبعضهم اكتفى بذكر الثوب دون قصة القرى. وإسناده صحيح. وأبو الأحوص هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي. قوله: "أقره" أي أضفه، والقرى: هو الضيافة

٧- باب إن لزورك عليك حقا

١٤٤٣- عن عبد الله بن عمرو، قال: دخل علي رسول الله ﷺ

فقال: «ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار» قلت: بلى، قال: «فلا تفعل، قم ونم، وصم وأفطر، فإن لجسدك عليك حقا، وإن لعينك عليك حقا، وإن لزورك عليك حقا، وإن لزوجك عليك حقا، وإنك عسى أن يطول بك عمر، وإن من حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فإن بكل حسنة عشر أمثالها، فذلك الدهر كله» قال: فشددت فشدد علي، فقلت: فإني أطيق غير ذلك، قال: «فصم من كل جمعة ثلاثة أيام» قال: فشددت فشدد علي، قلت: أطيق غير ذلك، قال: «فصم صوم نبي الله داود» قلت: وما صوم نبي الله داود؟ قال: «نصف الدهر»

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٣٤) عن إسحاق بن منصور، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حسين، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو، قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٧﴾ كتاب الأدب العالي

وروا مسلم في الصيام (١١٥٩: ١٨٣) عن زهير بن حرب، حدثنا روح بن عبادة به إلا أنه لم يذكر لفظه كاملاً، بل ذكر ما يفترق فيه عن اللفظ المذكور قبله ومما قال: "ولم يقل إن لزورك عليك حقاً" ولكن قال: "وإن لولدك عليك حقاً" وأكثر مسلم من ذكر طريقه وألفاظه، وكثير منها مذكور في كتاب الصيام.

٨ - باب إجابة دعوة الطعام

١٤٤٤ هـ - عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى

طعام، فليجب، فإن شاء طعم، وإن شاء ترك».

صحيح: رواه مسلم في النكاح (١٤٣٠: ١٠٥) من طريق سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.

١٤٤٥ هـ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي

أحدكم، فليجب، فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم».

صحيح: رواه مسلم في النكاح (١٤٣١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: فذكره.

١٤٤٦ هـ - عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «فكوا العاني،

وأجيبوا الداعي، وعودوا المريض».

صحيح: رواه البخاري في النكاح (٥١٧٤) عن مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان، قال:

حدثني منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى فذكره.

وفي الباب أحاديث أخرى مذكورة في جموع حقوق المسلم على المسلم.

٩ - باب إجابة الدعوة في الوليمة ولو في شيء حقير

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٤٧- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لو دعيت إلى كراع

لأجبت، ولو أهدي إلي كراع لقبلت».

صحيح: أخرجه البخاري في النكاح (٥١٧٨) عن عبدان، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٤٤٨- عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إذا دعيت إلى كراع، فأجيوا».

صحيح: رواه مسلم في النكاح (١٤٢٩: ١٠٤) عن حرملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، حدثني عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

١٠- باب استجابة النبي ﷺ لدعوة أصحاب المهن

١٤٤٤٩- عن أنس بن مالك قال: إن خياطا دعا رسول الله ﷺ

لطعام صنعه، قال أنس: فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام،

فقرّب إليه خبزا من شعير ومرقا فيه دبء، قال أنس: فرأيت رسول الله ﷺ

يتبع الدبء من حول القصعة، فلم أزل أحب الدبء بعد ذلك اليوم.

متفق عليه: رواه مالك في النكاح (٥١) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع

أنس بن مالك، يقول: فذكره. ورواه البخاري في البيوع (٢٠٩٢)، ومسلم في الأشربة

(٢٠٤١: ١٤٤) كلاهما من طريق مالك به.

١١- باب إذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما بابا

١٤٤٥٠- عن رجل، من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إذا

اجتمع الداعيان فأجب أقربهما بابا، فإن أقربهما بابا أقربهما جوارا،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٣٩﴾ كتاب الأدب العالي

وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق».

حسن: رواه أبو داود (٣٧٥٦)، وأحمد (٢٣٤٦٦) كلاهما من حديث عبدالسلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن أبي العلاء الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن رجل، من أصحاب النبي ﷺ فذكره.
وإسناده حسن من أجل أبي خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث ما لم يتبين العكس.

١٢- باب النهي عن طعام المتباريين

١٤٤٥١- عن ابن عباس قال: إن النبي ﷺ نهى عن طعام

المتباريين أن يؤكل.

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٥٤)، وصححه الحاكم (١٢٨/٤-١٢٩) كلاهما من حديث الزبير بن الخريت، قال: سمعت عكرمة، يقول كان ابن عباس يقول: فذكره.
وإسناده صحيح. وقال الحاكم: "صحيح الإسناد".
قال الخطابي: "المتباريان": المتعارضان بفعلهما، يقال: تبارى الرجلان إذا فعل كل واحد منهما مثل فعل صاحبه، ليرى أيهما يغلب صاحبه، وإنما كره ذلك لما فيه من الرياء والمباهاة... الخ.

١٤٤٥٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المتباريان لا

يُجابان، ولا يؤكل طعامُهما».

حسن: رواه ابنُ السماك في جزئه كما في الصحيحة (٦٢٦)، والبيهقي في الشعب (٥٦٦٧) كلاهما من طريق سعيد بن عثمان الأهوازي، حدثنا معاذ بن أسد المروزي، ثنا علي بن الحسن (هو ابن شقيق المروزي)، عن أبي حمزة السكري (واسمه: محمد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٠﴾ كتاب الأدب العالي

ميمون المروزي)، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: فذكره.
و«معاذ بن أسد» تحرّف عند البيهقي إلى «معلّى بن أسد».
وإسناده حسن من أجل سعيد بن عثمان وهو: ابن بكر أبو سهل الأهوازي نزل بغداد
وحدّث بها، ترجم له الخطيب في تاريخه (٩٧/٩) ووثّقه، وقال الدارقطني: «صدوق»،
وبقية رجال الإسناد ثقات.

١٣-باب النهي عن التكلف للضيف

١٤٤٥٣- عن أنس قال: كنا عند عمر فقال: نهينا عن التكلف.

صحيح: رواه البخاري في الاعتصام (٧٢٩٣) عن سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن
زيد، عن ثابت، عن أنس فذكره.

١٤٤٥٤- عن شقيق بن سلمة قال: ذهبت أنا وصاحب لي إلى
سلمان الفارسي، فقال سلمان: لولا أن رسول الله نهانا عن التكلف
لتكلفنا لك، ثم جاء بخبز ولحم، قال صاحبي: لو كان في ملحنا
صعتر، فبعث سلمان بمطهرته فرهنها، ثم جاء بصعتر، فلما أكلنا، قال
صاحبي: الحمد لله الذي متعنا بما رزقنا، فقال سلمان: لو قنعت بما
رزقك الله لم تكن مطهرتي مرهونة.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٨٨/٦) عن محمد بن عبدوس بن كامل السراج،
ثنا محمد بن منصور الطوسي، ثنا حسين بن محمد، ثنا سليمان بن قرم، عن الأعمش، عن
شقيق بن سلمة قال: فذكره.

ورواه الحاكم (١٢٣/٤) وعنه البيهقي في شعب الإيمان (٩١٥٣)، وفي الآداب
(٩١) من طريق حسين بن محمد به.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤١﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل الكلام في سليمان بن قرم أبو داود البصري النحوي ضعيف عند جمهور أهل العلم في تفرطه في التشيع، وكان الإمام أحمد حسن الرأي فيه، وهو من رجال الشيخين، والخلاصة فيه أنه يحسن في غير تشيعه. قال ابن عدي: "وله أحاديث حسان أفرادات".

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد". وقال: "وله شاهد بمثل هذا الإسناد" قال: حدثنا علي بن عبد الله، ثنا العباس بن محمد، ثنا الحسين بن محمد، ثنا الحسين بن الرماس، ثنا عبد الرحمن بن مسعود العبدي قال: سمعت سلمان الفارسي يقول: نهانا رسول الله ﷺ أن نتكلف للضيف.

قال الذهبي في سنده لين، والحسين بن الرماس ذكره البخاري في التاريخ الكبير، ولم يقل فيه شيئاً، وساق له هذا الحديث بلفظ: "أمرنا أن لا نتكلف للضيف ما ليس عندنا، وأن نقدّم ما حضر".

قلت: وله إسناد آخر وهو ما رواه أحمد (٢٣٧٣٣)، والبزار - كشف الأستار (٢٥١٥)، والطبراني في الكبير (٢٨٧/٦ - ٢٨٨) كلهم من طرق عن قيس بن الربيع، حدثنا عثمان بن سابط رجل من بني أسد، عن شقيق أو نحوه - شك قيس - عن سلمان فذكر نحوه. وفي إسناده كلام إلا أن جموع هذه الأسانيد يقوي بعضها بعضاً.

١٤٤٥هـ - عن لقيط بن صبرة قال أتيت النبي ﷺ فذبح لنا شاة

وقال: لا تحسبنّ ولم يقل: لا تحسبنّ إنا إنما ذبحناها لك، ولكن لنا غنم فإذا بلغت مائة ذبحنا شاة.

صحيح: رواه أحمد (١٦٣٨٢) عن وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي هاشم، إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه فذكره. وإسناده صحيح.

وفي الحديث قصة وهي ما رواه أحمد (١٦٣٨٤) عن عبد الرزاق - وهو في مصنفه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٢﴾ كتاب الأدب العالي

(٨٠)، والطبراني في الكبير (٢١٥ / ١٩) قال: أخبرنا ابن جريج، قال: حدثنا إسماعيل بن كثير أبو هاشم المكي، عن عاصم بن لقيط بن صبرة، عن أبيه وافد بني المنتفق قال: انطلقت أنا وصاحب لي حتى انتهينا إلى رسول الله ﷺ فلم نجده، فأطعمتنا عائشة تمرا، وعصدت لنا عصيدة، إذ جاء النبي ﷺ يتقلع، فقال: هل أطعمتم من شيء؟، قلنا: نعم يا رسول الله، فبينما نحن كذلك دفع راعي الغنم في المراح على يده سخلة، قال: هل ولدت؟ قال: نعم قال: فاذبح لنا شاة، ثم أقبل علينا، فقال: لا تحسبن - ولم يقل لا يحسبن - إنا ذبحنا الشاة من أجلكما لنا غنم مائة، لا نريد أن تزيد عليها، فإذا ولد الراعي بهمة أمرناه بذبح شاة، فقال: يا رسول الله أخبرني عن الوضوء؟ قال: إذا توضأت فأسبغ واخلل الأصابع، وإذا استشرت فأبلغ إلا أن تكون صائما قال: يا رسول الله إن لي امرأة فذكر من طول لسانها وإيذائها فقال: طلقها، قال: يا رسول الله إنها ذات صحبة وولد قال: فأمسكها وأمرها، فإن يك فيها خير فستفعل، ولا تضرب ظعيتك ضربك أمتك.

وإسناده صحيح، ولا يضر شك عبد الرزاق، فقد رواه يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: حدثني إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط، عن أبيه (بدون شك) وفي القصة زيادة ونقصان وذلك يعود على راوي الحديث فإنه يجمع مرة، ويفرق مرة أخرى، وبعض فقرات الحديث تمّ تخريجها في مواضعها.

١٤- باب صنع الطعام والتكلف للضيف

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا

لَيْتَ أَنْ جَاءَ بِعَجَلٍ حَنِيدٍ ﴿٦٩﴾ [سورة هود: ٦٩]

١٤٤٥٦- عن أبي جحيفة وهب السوائي قال: أخى النبي ﷺ بين

سلمان، وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٣﴾ كتاب الأدب العالي

فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، فجاء أبو الدرداء، فصنع له طعاما، فقال: كل فإني صائم، قال: ما أنا بآكل حتى تأكل، فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، فقال: نم، فنام، ثم ذهب يقوم، فقال: نم، فلما كان آخر الليل، قال سلمان: قم الآن، قال: فصليا، فقال له سلمان: إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: ((صدق سلمان)).

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٣٩) عن محمد بن بشار، حدثنا جعفر بن عون، حدثنا أبو العميس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، قال: فذكره.

١٤٤٥٧- عن أبي موسى، قال: كان رسول الله ﷺ يركب الحمار،

ويلبس الصوف، ويعتقل الشاة، ويأتي مراعاة الضيف.

صحيح: رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٣١٥)، والحاكم (٦١ / ١)، والبيهقي في الكبرى (٤٢٠ / ٢)، وفي الشعب (٥٧٤٤) كلهم من طريق شيبان أبي معاوية، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره.

وإسناده صحيح.

قال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

ولكن أعله البيهقي فقال: كذا أخبرناه وهو بهذا الإسناد غير محفوظ.

كذا أعله بالإجمال ولم يبين موضع الضعف، فلعله يقصد ما ذكره في أول الباب من حديث المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ في قصة المسح قال: وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٤﴾ كتاب الأدب العالي

ذراعيه منها حتى أخرجها من أسفل الجبة. وهو متفق عليه.

قلت: لا تعارض بين حديث أبي موسى وبين حديث المغيرة بن شعبة فإن لباس الصوف في الغالب يُستعمل في الشتاء، فقصة المغيرة وإن كانت وقعت مرة واحدة، ولكن لا يمنع استمرار استعماله في الشتاء، وهذا الذي يظهر من حديث أبي موسى.

وأما الحافظ ابن كثير فقال في البداية والنهاية (٤٧/٦): "هذا غريب من هذا الوجه، ولم يخرجوه، وإسناده جيد" فلعل الغرابة عنده من قوله: "ويأتي مراعاة الضيف" وهذا الذي قاله صحيح، فإني لم أجده له شاهداً.

١٥- باب أول من ضيف الضيف

١٤٤٥٨- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: كان أول من ضيف

الضيف إبراهيم عليه السلام.

حسن: رواه ابن أبي الدنيا في "قرى الضيف"، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٩١٧) عن محمد بن عبد الله بن المبارك، حدثنا أبو أسامة، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو وهو ابن علقمة الليثي حسن الحديث.

١٦- باب الرجل يدعو بالطعام في بيته

١٤٤٥٩- عن عائشة، زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان في بريرة

ثلاث سنن: خیرت على زوجها حين عتقت، وأهدي لها لحم، فدخل علي رسول الله ﷺ والبرمة على النار، فدعا بطعام، فأتي بخبز وأدم من أدم البيت، فقال: «ألم أر برمة على النار فيها لحم» فقالوا: بلى يا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٥﴾ كتاب الأدب العالي

رسول الله، ذلك لحم تصدق به على بريرة، فكرهنا أن نطعمك منه، فقال: «هو عليها صدقة، وهو منها لنا هدية» وقال النبي ﷺ فيها: «إنما الولاء لمن أعتق».

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٣٠)، ومسلم في العتق (١٥٠٤: ١٤) كلاهما من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد، عن عائشة فذكرته. واللفظ لمسلم.

١٧ - باب استئذان صاحب الطعام في الرجل غير المدعو

١٤٤٦٠ - عن أبي مسعود الأنصاري، قال: كان رجل من الأنصار يقال له: أبو شعيب، وكان له غلام لحام، فرأى رسول الله ﷺ فعرف في وجهه الجوع، فقال لغلامه: ويحك، اصنع لنا طعاما لخمسة نفر، فإني أريد أن أدعو النبي ﷺ خامس خمسة، قال: فصنع، ثم أتى النبي ﷺ فدعاه خامس خمسة واتبعهم رجل، فلما بلغ الباب، قال النبي ﷺ: «إن هذا اتبعنا، فإن شئت أن تأذن له، وإن شئت رجع»، قال: لا، بل أذن له يا رسول الله.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٣٤)، ومسلم في الأشربة (٢٠٣٦: ١٣٨) كلاهما من طريق الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي مسعود الأنصاري فذكره. واللفظ لمسلم.

١٤٤٦١ - عن أنس أن جارا لرسول الله ﷺ فارسيا كان طيب

المرق، فصنع لرسول الله ﷺ ثم جاء يدعوه، فقال: «وهذه؟» لعائشة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٦﴾ كتاب الأدب العالي

فقال: لا، فقال رسول الله ﷺ: «لا»، فعاد يدعوه، فقال رسول الله ﷺ: «وهذه؟»، قال: لا، قال رسول الله ﷺ: «لا»، ثم عاد يدعوه، فقال رسول الله ﷺ: «وهذه؟»، قال: نعم في الثالثة، فقاما يتدافعان حتى أتيا منزله.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٧) عن زهير بن حرب، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس فذكره.

لأنه ﷺ وجد أن عائشة رضي الله عنها أيضًا كانت جائعة.

١٨- باب الرجل يصنع الطعام لضيوفه ولا يأكل معهم

١٤٤٦٢- عن أنس قال: كنت غلاما أمشي مع رسول الله ﷺ فدخل رسول الله ﷺ على غلام له خياط، فأناه بقصعة فيها طعام وعليه دباء، فجعل رسول الله ﷺ يتبع الدباء قال: فلما رأيت ذلك جعلت أجمعه بين يديه، قال: فأقبل الغلام على عمله، قال أنس: لا أزال أحب الدباء بعد ما رأيت رسول الله ﷺ صنع ما صنع.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٣٥) من طريق ثمامة بن عبدالله بن أنس، عن أنس فذكره.

ورواه مسلم في الأشربة (٢٠٤١) من وجوه أخرى عن أنس فذكره.

١٩- باب إدخال المدعوين للطعام جماعات جماعات

إن لم يتسع المكان لجميعهم

١٤٤٦٣- عن أنس، أن أم سليم أمه، عمدت الى مد من شعير

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٧﴾ كتاب الأدب العالي

جشته، وجعلت منه خطيفة، وعصرت عكة عندها، ثم بعثتني إلى النبي ﷺ فأتيته وهو في أصحابه فدعوته، قال: «ومن معي؟» فجئت فقلت: إنه يقول: ومن معي؟ فخرج إليه أبو طلحة، قال: يا رسول الله، إنما هو شيء صنعته أم سليم، فدخل فجيء به، وقال: «أدخل علي عشرة» فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا، ثم قال: «أدخل علي عشرة» فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا، ثم قال: «أدخل علي عشرة» حتى عد أربعين، ثم أكل النبي ﷺ، ثم قام، فجعلت أنظر، هل نقص منها شيء.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٠) عن الصلت بن محمد، حدثنا حماد بن زيد، عن الجعد أبي عثمان، عن أنس.

وعن هشام (هو ابن حسان)، عن محمد (هو ابن سيرين)، عن أنس.

وعن سنان أبي ربيعة، عن أنس فذكره.

قال ابن حجر: هذه الأسانيد الثلاثة لحماذ بن زيد. الفتح (٩/ ٥٧٤).

ورواه مسلم في الأشربة (٢٠٤٠) من وجوه أخرى عن أنس مطولا ومختصرا.

٢٠- باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف

١٤٤٦٤- عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن أبا بكر تضيف رهطا،

فقال لعبد الرحمن: دونك أضيافك، فإني منطلق إلى النبي ﷺ، فافرج من قراهم قبل أن أجيء، فانطلق عبد الرحمن فأتاهم بما عنده، فقال: اطعموا، فقالوا: أين رب منزلنا، قال: اطعموا، قالوا: ما نحن بأكليين

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٨﴾ كتاب الأدب العالي

حتى يجيء رب منزلنا، قال: اقبلوا عنا قراكم، فإنه إن جاء ولم تطعموا لنلقين منه، فأبوا، فعرفت أنه يجد علي، فلما جاء تنحيت عنه، فقال: ما صنعتم، فأخبروه، فقال: يا عبد الرحمن، فسكت، ثم قال: يا عبد الرحمن، فسكت، فقال: يا غثر، أقسمت عليك إن كنت تسمع صوتي لما جئت، فخرجت، فقلت: سل أضيافك، فقالوا: صدق، أتانا به، قال: فإنما انتظرتموني، والله لا أطعمه الليلة، فقال الآخرون: والله لا نطعمه حتى تطعمه، قال: لم أر في الشر كالليلة، ويلكم، ما أنتم؟ لم لا تقبلون عنا قراكم؟ هات طعامك، فجاءه، فوضع يده فقال: باسم الله، الأولى للشيطان، فأكل وأكلوا.

وزاد مسلم: فلما أصبح غدا على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، بروا وحثت، قال: فأخبره، فقال: «بل أنت أبرهم وأخيرهم» قال: ولم تبلغني كفارة.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٤٠)، ومسلم في الأشربة (٢٠٥٧: ١٧٧) كلاهما من طريق سعيد الجريري، عن أبي عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي بكر فذكره. واللفظ الأول للبخاري، ولفظ مسلم نحوه، والزيادة المذكورة له.

٢١ - باب قول الضيف لصاحبه: لا آكل حتى تأكل

١٤٤٦٥ - عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: جاء أبو بكر بضيف له

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٤٩﴾ كتاب الأدب العالي

أو بأضياف له، فأمسى عند النبي ﷺ، فلما جاء، قالت له أُمي: احتبست عن ضيفك - أو عن أضيافك - الليلة، قال: ما عشيتهم؟ فقالت: عرضنا عليه - أو عليهم - فأبوا - أو فأبى - فغضب أبو بكر، فسب وجدع، وحلف لا يطعمه، فاخبتأت أنا، فقال: يا غثر، فحلفت المرأة لا تطعمه حتى يطعمه، فحلف الضيف أو الأضياف، أن لا يطعمه أو يطعموه حتى يطعمه، فقال أبو بكر: كأن هذه من الشيطان، فدعا بالطعام، فأكل وأكلوا، فجعلوا لا يرفعون لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها، فقال: يا أخت بني فراس، ما هذا؟ فقالت: ورقة عيني، إنها الآن لأكثر قبل أن نأكل، فأكلوا، وبعث بها إلى النبي ﷺ فذكر أنه أكل منها.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٤١) من طريق ابن أبي عدي، عن سليمان، عن أبي عثمان، قال عبد الرحمن بن أبي بكر فذكره.

ورواه البخاري في مواقيت الصلاة (٦٠٢)، ومسلم في الأشربة (٢٠٥٧: ١٧٦) كلاهما من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان به أطول منه وهو مذكور في موضعه.

٢٢- باب إذا دُعِيَ الرجلُ إلى طعامٍ فلا يسأل عنه

١٤٤٦٦- عن أبي هريرة رواية قال: «إذا دخلت على أخيك المسلم

فأطعمك طعاما فكل، ولا تسأله وإذا سقاك شرابا فاشربه، ولا تسأله».

حسن: رواه الحاكم (١٢٦/٤) عن أبي بكر بن إسحاق، أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي، ثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٠﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل ابن عجلان فإنه حسن الحديث.

ورواه أحمد (٩١٨٤)، والحاكم (١٢٦/٤) كلاهما من طريق مسلم بن خالد، عن زيد بن أسلم، عن سُمي (هو مول أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث)، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكر نحوه.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وله شاهد صحيح على شرط مسلم وحده" ثم ساقه من طريق أبي بكر المتقدم.

قلت: في هذا الإسناد مسلم بن خال الزنجي وهو سيء الحفظ، لكن لا بأس به في المتابعات والشواهد.

٢٣-باب لا يُدعى إلى الطعام إلا تقي

١٤٤٦٧- عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا تصاحب إلا

مؤمنًا، ولا يأكل طعامك إلا تقي».

حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وأحمد (١١٣٣٧)، والدارمي (٥٥٤)، والحاكم (١٢٨/٤) كلهم من طريق حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن الوليد بن قيس، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

وورد عند البعض بالشك عن سالم -عن الوليد بن قيس أو عن أبي الهيثم- عن أبي سعيد الخدري.

وإسناده حسن من أجل سالم بن غيلان فإنه حسن الحديث.

والوليد بن قيس هو التجيبي المصري روى عنه جمعٌ، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات فمثله يحسن حديثه في غير الأحكام في حين شك سالم أن يكون هو أو أبو الهيثم وهو سليمان بن عمر المصري ثقة.

وقد حسنه الترمذي فقال: "هذا حديث حسن إنما نعرفه من هذا الوجه".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥١﴾ كتاب الأدب العالي

قوله: "لا يأكل طعامك إلا تقيّ" هذا في طعام الدعوة العامة، ويُستثنى منهم أصحاب الحقوق من الجيران والأقارب، وأصحاب الحاجة، والذين يخاف من شرهم.

٢٤- باب جواز ضيافة الكافر

١٤٤٦٨- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ ضافه ضيف كافر، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت، فشرب حلابها، ثم أخرى فشربه، ثم أخرى فشربه، حتى شرب حلاب سبع شياه، ثم إنه أصبح، فأسلم، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فحلبت، فشرب حلابها، ثم أمر له بأخرى، فلم يستتمها، فقال رسول الله ﷺ: «المؤمن يشرب في معي واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (١٠) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه مسلم في الأشربة (٢٠٦٣: ١٨٦) من طريق مالك به مثله، ورواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٦) نحوه.

٢٥- باب السمر مع الضيف

١٤٤٦٩- عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن أصحاب الصفة، كانوا أناسا فقراء وأن النبي ﷺ قال: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، وإن أربع فخامس أو سادس» وأن أبا بكر جاء بثلاثة، فانطلق النبي ﷺ بعشرة، قال: فهو أنا وأبي وأمي - فلا أدري قال: وامرأتي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٢﴾ كتاب الأدب العالي

وخادم - بيننا وبين بيت أبي بكر، وإن أبا بكر تعشى عند النبي ﷺ، ثم لبث حيث صليت العشاء، ثم رجع، فلبث حتى تعشى النبي ﷺ، فجاء بعد ما مضى من الليل ما شاء الله، قالت له امرأته: وما حبسك عن أضيافك - أو قالت: ضيفك - قال: أو ما عشتيهم؟ قالت: أبوا حتى تجيء، قد عرضوا فأبوا، قال: فذهبت أنا فاخبتأت، فقال يا غنثر فجدع وسب، وقال: كلوا لا هنيئا، فقال: والله لا أطعمه أبدا، وإيم الله، ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها - قال: يعني حتى شبعوا - وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك، فنظر إليها أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر منها، فقال لامرأته: يا أخت بني فراس ما هذا؟ قالت: لا وقرة عيني، لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرات، فأكل منها أبو بكر، وقال: إنما كان ذلك من الشيطان - يعني يمينه - ثم أكل منها لقمة، ثم حملها إلى النبي ﷺ فأصبحت عنده، وكان بيننا وبين قوم عقد، فمضى الأجل، ففرقنا اثنا عشر رجلا، مع كل رجل منهم أناس، الله أعلم كم مع كل رجل، فأكلوا منها أجمعون، أو كما قال.

متفق عليه: رواه البخاري في مواقيت الصلاة (٦٠٢)، ومسلم في الأشربة (٢٠٥٧):

(١٧٦) كلاهما من طريق المعتمر بن سليمان، قال: حدثنا أبي، حدثنا أبو عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي بكر فذكره.

٢٦- باب من يزور صاحبه كل يوم بكرة وعشيا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٣﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٧٠- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر عليهما يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار، بكرة وعشية، فبينما نحن جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهر، قال قائل: هذا رسول الله ﷺ في ساعة لم يكن يأتينا فيها، قال أبو بكر: ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر، قال: «إني قد أذن لي بالخروج».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٧٩) من طريق ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة فذكرته.

٢٧-باب من زار قوما وأكل عندهم فقال

١٤٤٧١- عن أنس بن مالك قال: أن رسول الله ﷺ زار أهل بيت من الأنصار، فطعم عندهم طعاما، فلما أراد أن يخرج، أمر بمكان من البيت فنضح له على بساط، فصلى عليه ودعا لهم.

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٨٠) عن محمد بن سلام، أخبرنا عبد الوهاب، عن خالد الحذاء، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك فذكره.

١٤٤٧٢- عن أنس بن مالك: أن أم سليم كانت تبسط للنبي ﷺ نطعا، فيقبل عندها على ذلك النطع قال: فإذا نام النبي ﷺ أخذت من عرقه وشعره، فجمعته في قارورة، ثم جمعته في سك، قال: فلما حضر أنس بن مالك الوفاة، أوصى إلي أن يجعل في حنوطه من ذلك السك، قال: فجعل في حنوطه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٤﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٨١) عن قتيبة بن سعيد، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثني أبي، عن ثمامة، عن أنس فذكره.
ورواه مسلم في الفضائل (٢٣٣١) من طرق أخرى عن أنس نحوه مطولا ومختصرا، ولم يذكر وصية أنس.
قوله: "فلما حضر أنس الوفاة" القائل هو ثمامة بن عبد الله بن أنس بن مالك، وروى عن جدّه أنس.

جموع ما جاء في آداب اللباس والزينة

١ - باب استحباب التيامن في اللباس

١٤٤٧٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤوا بأيمانكم».

صحيح: رواه أبو داود (٤١٤١)، والترمذي (١٧٦٦)، وابن ماجه (٤٠٢)، وأحمد (٨٦٥٢)، وصححه ابن خزيمة (١٧٨)، وابن حبان (١٠٩٠) كلهم من حديث الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة فذكره.
ولفظ الترمذي: "كان إذا لبس ثوبا بدأ بميامنه". وإسناده صحيح.

ولكن أعلّه الترمذي فقال: "وقد روى غير واحد هذا الحديث عن شعبة (عن الأعمش) بهذا الإسناد عن أبي هريرة موقوفا، ولا نعلم أحدا رفعه غير عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة".

كذا قال، وقد رفعه أيضا غير عبد الصمد كما أن شعبة توبع على رفعه، والحكم لمن زاد.

٢ - باب إذا انتعل فليبدأ باليمين وإذا خلع فليبدأ بالشمال

١٤٤٧٤- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انتعل أحدكم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٥﴾ كتاب الأدب العالي

فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشمال، ولتكن اليمنى أولهما تنعل،
وآخرهما تنزع».

متفق عليه: رواه مالك في اللباس (١٥) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة
فذكره. ورواه البخاري في اللباس (٥٨٥٥) عن مالك به مثله.
ورواه مسلم في اللباس (٢٠٩٧) من وجه آخر عن أبي هريرة.

١٤٤٧٥- عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يُعَجِّبُهُ التَّيْمَنُ، فِي تَنْعُلِهِ،
وَتَرْجُلِهِ، وَطَهْوَرِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ.

متفق عليه: رواه البخاري في الوضوء (١٦٨)، ومسلم في الطهارة (٢٦٨) كلاهما من
حديث شعبة، قال: أخبرني أشعث بن سليم، قال: سمعت أبي، عن مسروق، عن عائشة،
قالت: فذكرته. واللفظ للبخاري ولفظ مسلم نحوه.
ورواه ابن خزيمة (١٧٩) بهذا الإسناد وقال: قال شعبة: سمعتُ الأشعث بواسط يقول:
(يُحِبُّ التَّيْمَنَ، وَذَكَرَ شَأْنَهُ كُلَّهُ)، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بِالكُوفَةِ يَقُولُ: (يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ).
قلت: استحبابُ التَّيْمَنِ يُحْمَلُ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعِبَادَةِ وَالزَّيْنَةِ، بِخِلَافِ مَا كَانَ لِلضَّرُورَةِ
فَلَا بَأْسَ بِالشَّمَالِ.

٣- باب النهي عن الانتعال قائما

١٤٤٧٦- عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل
الرجل قائما.

صحيح: رواه ابن ماجه (٣٦١٨) عن علي بن محمد، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش،
عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: فذكره. وإسناده صحيح.
ورواه الترمذي (١٧٧٥) عن زهر بن مروان البصري، حدثنا الحارث بن نيهان، عن معمر،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٦﴾ كتاب الأدب العالي

عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتعل الرجل وهو قائم.
قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، وروى عبيد الله بن عمرو الرقي هذا الحديث عن
معمر، عن قتادة، عن أنس، وكلا الحديثين لا يصح عند أهل الحديث، و الحارث بن نبهان ليس
عندهم بالحافظ، ولا نعرف لحديث قتادة عن أنس أصلاً".

قلت: الحارث بن نبهان هذا متروك كما قال أبو حاتم والنسائي، وقال البخاري: منكر الحديث.
وحديث أنس رواه الترمذي (١٧٧٦) عن أبي جعفر السمناني، حدثنا سليمان بن
عبيد الله الرقي، حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ نهى
أن يتعل الرجل وهو قائم.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب، وقال محمد بن إسماعيل: ولا يصح هذا الحديث،
ولا حديث معمر، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة".

١٤٤٧٧- عن ابن عمر قال: نهى النبي ﷺ أن يتعل الرجل قائماً.

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦١٩) عن علي بن محمد، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد
الله بن دينار، عن ابن عمر قال: فذكره.
وإسناده حسن من أجل علي بن محمد وهو ابن أبي الخصب القرشي الكوفي، وقد
ينسب إلى جده قال أبو محمد بن أبي حاتم: سمعت منه بالكوفة ومحله الصدق، وذكره
ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ.

١٤٤٧٨- عن جابر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يتعل الرجل قائماً.

حسن: رواه أبو داود (٤١٣٥) عن محمد بن عبد الرحيم أبي يحيى، أخبرنا أبو أحمد
الزبيري، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: فذكره.
وإسناده حسن من أجل أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، وقد حسنه أيضا النووي
في رياض الصالحين.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٧﴾ كتاب الأدب العالي

فقه الحديث: النهي يُحمَل على التوجيه والإرشاد، فإنَّ لبس النعال قائماً قد لا يمكنُ اللابسُ من لبسه جيّداً، ولكنْ إنْ كان لبس النعالِ قاعداً فيه إحراجٌ للآخرين، فلا بأس أن ينتعل قائماً؛ لأنَّ الشريعة جاءت لرفع الحرج، ولذا لا أعرف من حمل النهي على التحريم.

٤ - باب النهي عن المشي في نعل واحدة

١٤٤٧٩- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمشينَّ

أحدكم في نعلٍ واحدةٍ، لينعلهما جميعاً، أو ليحفهما جميعاً».

متفق عليه: رواه مالك في اللباس (١٤) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في اللباس (٥٨٥٦)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٩٧: ٦٨) كلاهما من طريق مالك به.

١٤٤٨٠- عن أبي رزين، قال: خرج إلينا أبو هريرة، فضرب بيده

على جبهته، فقال: ألا إنكم تحدثون أنني أكذب على رسول الله ﷺ لتتهتدوا وأضل، ألا وإنني أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا انقطع شمع أحدكم فلا يمش في الأخرى حتى يصلحها».

صحيح: رواه مسلم في اللباس والزينة (٢٠٩٨) من طرق عن ابن إدريس، عن الأعمش، عن أبي رزين فذكره.

١٤٤٨١- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن المشي في

النعل الواحدة، وقال: «إنَّ الشيطانَ يمشي بالنعل الواحدة».

صحيح: رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣٥٨) عن الربيع بن سليمان المرادي، أخبرنا ابنُ وهب، عن الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٨﴾ كتاب الأدب العالي

الأعرج، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده صحيح.

١٤٤٨٢- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: - أوقال:

سمعت رسول الله ﷺ يقول: - «إذا انقطع شسع أحدكم -أو من انقطع شسع

نعله- فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه، ولا يمش في خف

واحد، ولا يأكل بشماله، ولا يحتبي بالثوب الواحد، ولا يلتحف الصماء».

صحيح: رواه مسلم في اللباس (٢٠٩٩: ٧١) من طرق عن أبي الزبير، عن جابر قال: فذكره.

قوله: "شسع" هو سيور النعل، وهو الذي يُدخل بين الأصبعين، ويدخل في الثقب

الذي في صدر النعل المشدود في الزمام، وجمعه شسوع.

روي عن ابن عباس قال: قال: من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه، فيضعهما بجانبه.

رواه أبو داود (٤١٣٨) -ومن طريقه البيهقي في الشعب (٥٨٧٠)- عن قتيبة بن

سعيد، حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا عبد الله بن هارون، عن زياد بن سعد، عن أبي

نهيك، عن ابن عباس، قال: فذكره.

ومن هذا الطريق رواه أيضا البخاري في الأدب المفرد (١١٩٠).

وعبد الله بن هارون هو الحجازي ويقال له الكوفي أيضا لعله سكن الكوفة أو بالعكس

-لم يرو عنه إلا صفوان بن عيسى ولم يوثقه أحد فهو في عداد المجهولين، وفي التقريب:

"مقبول" أي إذا توبع، ولم يتابع فهو لين الحديث.

٥- باب ترجيل الشعر وتسريحه وإصلاحه

١٤٤٨٣- عن عائشة، زوج النبي ﷺ أنها قالت: كنتُ أُرَجِّلُ رأسَ

رسول الله ﷺ وأنا حائض.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٥٩﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه مالك في الطهارة (١٠٢) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته. ورواه البخاري في اللباس (٥٩٢٥) من طريق مالك به.
ورواه مسلم في الحيض (٩: ٢٩٧) من طريق أبي خيثمة (هو زهير بن معاوية)، عن هشام بن عروة به.

١٤٤٨٤- عن عائشة، عن النبي ﷺ: أنه كان يعجبه التيمّن ما

استطاع، في ترّجله ووضوئه.

متفق عليه: رواه البخاري في اللباس (٥٩٢٦)، ومسلم في الطهارة (٢٦٨: ٦٧) كلاهما من طريق شعبة، عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة فذكرته.

١٤٤٨٥- عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ لَهُ

شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ».

حسن: رواه أبو داود (٤١٦٣)، والبيهقي في الشعب (٦٤٥٥) وفي الآداب (٦٩٥) كلاهما من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الزناد فإنه حسن الحديث.

وقد حسّنه أيضا الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٦٨/١٠).

قوله: «فليكرمه» أي يُصْلِحْهُ وَيُسَرِّحْهُ وَيَدِّهْنَهُ.

وفي الباب عن عائشة أنّ رسول الله ﷺ قال: «إِذَا كَانَ لِأَحَدِكُمْ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ».

رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٣٣٦٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن

عمارة بن غزّية، عن القاسم بن محمد، عن عائشة فذكرته.

و محمد بن إسحاق مدّلس، وقد عنعن.

إلا أن الحافظ ابن حجر حسّن إسناده في الفتح (٣٦٨/١٠).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٠﴾ كتاب الأدب العالي

٦ - باب استحباب التجميل للوفود والزائرين

١٤٤٨٦- عن يحيى بن أبي إسحاق، قال: قال لي سالم بن عبدالله: - ما الإستبرق؟ قلت: ما غلظ من الديباج، وخشن منه - قال: سمعت عبدالله، يقول: رأى عمر على رجل حلة من إستبرق، فأتى بها النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، اشتر هذه، فالبسها لوفد الناس إذا قدموا عليك. فقال: «إنما يلبس الحرير من لا خلاق له» فمضى من ذلك ما مضى، ثم إن النبي ﷺ بعث إليه بحلة، فأتى بها النبي ﷺ فقال: بعثت إلي بهذه، وقد قلت في مثلها ما قلت؟ قال: «إنما بعثت إليك لتصيب بها ما لا»، فكان ابن عمر، يكره العلم في الثوب لهذا الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٨١)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٨: ٩) كلاهما من طريق عبد الصمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني يحيى بن أبي إسحاق فذكره. واللفظ للبخاري، ولم يذكر مسلم من لفظه إلا ما يفترق به عن المتن قبله.

فائدة: قال الله تعالى: ﴿يَبْنِيْ عَادَمَ قَدْ اَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤْوِيْ سَوْءَتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ

النَّفْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِّنْ ءَايَاتِ اللّٰهِ لَعَلَّهُمْ يَدْكَرُوْنَ﴾ [سورة الأعراف: ٢٦]

اللباس على قسمين:

١ - قسمٌ يُستَرُّ به العوراتُ، وأشار إليه بقوله: ﴿لِبَاسًا يُؤْوِيْ سَوْءَتِكُمْ﴾.

٢ - وقسمٌ يلبس للزينة والجمال، وأشار إليه بقوله: ﴿وَرِيشًا﴾ يقال: ريش ورياش، والريش هو للطائر، وهو بمثابة اللباس له، امتنَّ الله علينا بأنه أنزل من اللباس ما هو الضروري، كما أنزل من اللباس ما هو المقصود منه الزينة والجمال، لأنه كما جاء في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦١﴾ كتاب الأدب العالي

الصحيح: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ». رواه مسلم (١٤٧).

جموع أبواب ما جاء في الأسماء والكنى والألقاب

١ - باب استحباب التسمي بعبد الله وعبد الرحمن

١٤٤٨٧- عن جابر بن عبد الله قال: وُلِدَ لرجلٍ منا غلامٌ فسمّاه

القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم ولا كرامة، فأخبر النبي ﷺ فقال:

«سم ابنك عبد الرحمن».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٨٦)، ومسلم في الآداب (٢١٣٣: ٧) كلاهما

من طريق سفيان بن عيينة، حدثنا ابن المنكدر، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: فذكره

١٤٤٨٨- عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ أَحَبَّ

أسمائكم إلى الله، عبد الله وعبد الرحمن»

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٣٢) عن إبراهيم بن زياد وهو الملقب بسبلان،

أخبرنا عباد بن عباد، عن عبيد الله بن عمر، وأخيه عبد الله، سمعه منهما سنة أربع وأربعين ومائة، يحدثان عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

وفي معناه ما رُوي عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنْ مِنْ

خير أسمائكم: عبد الله، وعبد الرحمن، والحارث».

رواه أحمد (١٧٦٠٥) عن وكيع، حدثنا أبي، عن أبي إسحاق، عن خيثمة بن

عبد الرحمن، عن أبيه فذكره.

ورواه البزار -كشف الأستار (١٩٩٣) من طريق أبي وكيع بإسناده قال: أتيت النبي ﷺ

فقال: ما اسمك؟ قلت: عزيز، قال: الله العزيز، فسمّاني عبد الرحمن.

وقال البزار: "لا نعلم روى أبو خيثمة إلا هذا، ولا رواه إلا الجراح أبو وكيع".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٢﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: رجاله ثقات غير الجراح أبو وكيع فهو صدوق، ووالد خيثمة اسمه عبدالرحمن بن أبي سبرة الجعفي له ولأبيه صحبة كما في "تعجيل المنفعة" لكن اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي فرواه عنه أصحابه الكبار مرسلا.

فرواه أحمد (١٧٦٠٨) من طريق يونس - هو يونس بن أبي إسحاق السبيعي - عن أبي إسحاق، عن خيثمة قال: ولد جدي غلاما فسماه عزيزا، فأتى النبي ﷺ فقال: وُلد لي غلام قال: فما سمّيته؟ قال: قلت: عزيزا، قال: لا، بل هو عبد الرحمن قال: (يعني خيثمة): فهو أبي.

ورواه ابن سعد (٢٨٦/٦)، وابن حبان (٥٨٢٨) من طريق سفيان (هو الثوري) -. ورواه الحاكم من طريق شعبة - كلاهما (الثوري وشعبة) عن أبي إسحاق به نحوه.

ولو خالف الجراح بن مليح واحد من هؤلاء لقدّمَتْ روايته عليه، فكيف إذا اتفقوا على مخالفته؟ ولا سيما وأن الجراح ليس في درجة الثقة الطابط الذي يقبل زيادته إذا تفرد.

وفي معناه أيضا ما روي عن أبي سبرة أنه أتى النبي ﷺ قال: «ما ولدك؟ قال: فلان وفلان وعبد العزى، فقال رسول الله ﷺ: «هو عبد الرحمن إن أحق أسمائكم أو من خير أسمائكم إن سميتم عبد الله، وعبد الرحمن، والحارث».

رواه أحمد (١٧٦٠٧)، والطبراني في الكبير (٢٩٥/٢٢) كلاهما من طريق الحجاج، عن عمير بن سعيد، عن سبرة بن أبي سبرة، عن أبيه فذكره.

وإسناده ضعيف من أجل الحجاج - هو ابن أرطاة مشهور بالتدليس وقد عنعن. وكذلك لا يصح ما روي عن أنس، قال رسول الله ﷺ: «أحب الأسماء إلى الله عبد الله، وعبد الرحمن، والحارث»

رواه أبو يعلى في مسنده (٢٧٧٨) عن محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو معاوية، حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس قال: فذكره.

وإسناده ضعيف من أجل إسماعيل بن مسلم وهو المكي وبه أعله الهيثمي في "المجمع" (٤٩/٨).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٣﴾ كتاب الأدب العالي

وكلك في معناه ما روي عن أبي وهب الجشمي، وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: «تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله، وعبدالرحمن، وأصدقها حارث، وهمام، وأقبحها حرب ومرة»

رواه أبو داود (٤٩٥٠)، والنسائي (٣٥٦٧)، وأحمد (١٩٠٣٢)، كلهم من طريق هشام بن سعيد الطالقاني، أخبرنا محمد بن المهاجر الأنصاري، قال: حدثني عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجشمي قال: فذكره.

والسياق لأبي داود، وهو عند أحمد والنسائي بسياق أطول.

وإسناده ضعيف من أجل عقيل بن شبيب فهو مجهول.

وثمة علة أخرى وهي الإرسال، فقد رواه أحمد (١٩٠٣٣) عن أبي المغيرة، حدثنا محمد بن المهاجر، حدثنا عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الكلاعي قال: قال رسول الله ﷺ فذكره.

كذا نسبه الكلاعي ولم يقل: وكانت له صحبة.

ورجح أبو حاتم الرازي هذه الرواية وأعلل الحديث بالإرسال لأن أبا وهب الكلاعي

هو من كبار أصحاب مكحول الشامي. انظر: العلل (٢/ ٣١٢-٣١٣).

وأما ما روي عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «لما حملت حواء طاف بها إبليس وكان لا

يعيش لها ولد فقال: سميه عبد الحارث، فسمته عبد الحارث، فعاش ذلك وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره». فهو ضعيف منكر.

رواه الترمذي (٣٠٧٧)، وأحمد (٢٠١١٧)، والحاكم (٥٤٥/٢) كلهم من طريق عبد

الصمد بن عبد الوارث، حدثنا عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن عن سمرة قال: فذكره.

وإسناده ضعيف من أجل عمر بن إبراهيم هو العبدى البصري وإن كان وثق غير أنه تكلم في حديثه عن قتادة خاصة.

قال الإمام أحمد: "يروي عن قتادة أحاديث مناكير يخالف". تهذيب الكمال.

وقال ابن حبان في المجروحين (٦٤٥): "كان ممن يتفرد عن قتادة بما لا يشبه حديثه فلا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٤﴾ كتاب الأدب العالي

يُعجبني الاحتجاج به إذا انفرد فأما فيما وافق الثقات فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً".
ولذلك قال ابن حجر في التريب: "صدوق في حديثه عن قتادة ضعف".
وقال الترمذي عقبه: "لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عمر بن إبراهيم، عن قتادة".
فائدة: قال أبو محمد ابن حزم: اتفقوا على استحسان الأسماء المضافة إلى الله كعبد الله
وعبد الرحمن وما أشبه ذلك.
وقال أيضاً: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد العزى، وعبد هبل، وعبد
عمرو، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك حاشا عبد المطلب انتهى.
نقله ابن القيم في "تحفة المودود" (ص ١٨٧) وقال: "فلا تحل التسمية بعبد علي، ولا
عبد الحسين، ولا عبد الكعبة"
قلت: وكذا كل ما أضيف لغير الله تعالى، بما في ذلك أيضاً "عبد المطلب".
وأما ما جاء في الصحيحين: البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦) كلاهما من حديث
البراء بن عازب، عن النبي ﷺ أنه قال: ((أنا النبي لا كذب ... أنا ابن عبد المطلب))
فأجاب عنه ابن القيم بقوله: أما قوله: ((أنا ابن عبد المطلب))، فهذا ليس من باب إنشاء
التسمية بذلك، وإنما هو من باب الإخبار بالاسم الذي عرف به المسمى دون غيره،
والأخبار بمثل ذلك على وجه تعريف المسمى لا يحرم، ولا وجه لتخصيص أبي محمد
بن حزم ذلك بعبد المطلب خاصة، فقد كان الصحابة يُسمون بني عبد شمس، وبني عبد
الدار بأسمائهم، ولا ينكر عليهم النبي ﷺ، فباب الإخبار أوسع من باب الإنشاء، فيجوز ما
لا يجوز في الإنشاء". تحفة المودود (ص ١٨٩).

٢ - باب استحباب التسمي بأسماء الأنبياء

١٤٤٨٩ - عن المغيرة بن شعبة، قال: لما قدمت نجران سألتوني،
فقالوا: إنكم تقرأون يا أخت هارون، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٥﴾ كتاب الأدب العالي

فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك، فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٣٥) من طريق ابن إدريس، عن أبيه، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن المغيرة بن شعبة، قال: فذكره.

١٤٤٩٠- عن أبي موسى الأشعري قال: ولد لي غلام، فأتيت به النبي ﷺ فسماه إبراهيم، فحنكه بتمرّة، ودعا له بالبركة، ودفعه إلي، وكان أكبر ولد أبي موسى.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٩٨)، ومسلم في الآداب (٢١٤٥) كلاهما من طرق أبي أسامة، قال: حدثني بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٤٩١- عن يوسف بن عبد الله بن سلام يقول أجلسني رسول الله ﷺ في حجره، ومسح على رأسي، وسمّاني يوسف.

صحيح: رواه أحمد (١٦٤٠٧) من طريق أبي أحمد الزبيري-، والطبراني (٢٨٥/٢٢) من طريق أبي نعيم، وابن عيينة، ووكيع بن الجراح- فرقه- كلهم عن يحيى بن أبي الهيثم، قال: سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام يقول: فذكره. واللفظ لأحمد، وإسناده صحيح.

وصحّحه أيضا الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٧٨/١٠).

١٤٤٩٢- عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه قال: أن عمر بن الخطاب جمع كل غلام، اسمه واسم نبي، فأدخلهم دارا،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٦﴾ كتاب الأدب العالي

وأراد أن يغير أسماءهم، فشهد آبائهم أن رسول الله ﷺ سماهم قال،
وكان أبي محمد بن عمرو بن حزم فيهم.

حسن: رواه إسحاق بن راهويه - كما في المطالب (٢٧٩٦) - عن وكيع، حدثنا أسامة بن زيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه فذكره.
وإسناده حسن من أجل أسامة بن زيد وهو الليثي حسن الحديث ما لم يخالف، ويأتي في حديثه بما ينكر عليه.

ولذلك قال الحافظ ابن حجر عقبه: "هذا إسناد حسن".

وأما ما روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: نظر عمر إلى أبي عبد الحميد - أو ابن عبد الحميد شك أبو عوانة - وكان اسمه محمدا ورجل يقول له: يا محمد فعل الله بك وفعل وفعل قال: وجعل يسبه قال: فقال أمير المؤمنين عند ذلك يا ابن زيد ادن مني، قال: ألا أرى محمدا يسب بك! لا والله لا تدعى محمدا ما دمت حيا، فسماه عبد الرحمن، ثم أرسل إلى بني طلحة ليغير أهلهم أسماءهم، وهم يومئذ سبعة، وسيدهم وأكبرهم محمد، قال: فقال محمد بن طلحة: أنشدك الله يا أمير المؤمنين فوالله إن سماني محمدا - يعني إلا محمد - فقال عمر: قوموا لا سبيل لي إلى شيء سماه محمد ﷺ. ففيه انقطاع.

رواه أحمد (١٧٨٩٦)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤٢/١٩) كلاهما من طريق أبي عوانة، حدثنا هلال بن أبي حميد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: فذكره.

ورجاله ثقات لكنه منقطع، فقد رجح ابن معين، وابن المديني، وشعبة، وأبو حاتم الرازي وغيرهم أنه لم يسمع عمر ﷺ. تحفة التحصيل (ص ٢٠٤-٢٠٥).

وقال الهيثمي في المجمع (٤٩/٨): "رواه الطبراني وأحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح". وهذا لا يلزم صحة الحديث.

٣ - باب ما جاء في التفاؤل بالأسماء الحسنة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٧﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٤٩٣- عن بريدة بن الحصيب أن النبي ﷺ كان لا يتطير من شيء، وكان إذا بعث عاملاً سأل عن اسمه، فإذا أعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمه رئي كراهية ذلك في وجهه، وإذا دخل قرية سأل عن اسمها فإن أعجبه اسمها فرح ورئي بشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمها رئي كراهية ذلك في وجهه.

صحيح: رواه أبو داود (٣٩٢٠)، والنسائي في الكبرى (٨٧٧١)، وأحمد (٢٢٩٤٦)، وابن حبان (٥٨٢٧) كلهم من طريق هشام (هو الدستوائي)، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه فذكره. واللفظ لأبي داود.

ورواه البزار - كشف الأستار (١٩٨٥) بهذا الإسناد، فقال فيه: «إذا أبردتم إليَّ بريداً فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم».

وإسناده صحيح، وصححه أيضاً الحافظ ابن حجر في مختصر زوائد البزار (١٧٠٠)، وفي الإسناد قتادة، وهو وإن كان وُصِفَ بالتدليس إلا أن الأئمة احتملوا تدليسه لقلته، ولذا صحَّ حديثه الحافظ، واكتفى في التقريب بقوله: «ثقة ثبت»، ولم يتعرض لوصفه بالتدليس، وله أمثلة في الصحيحين.

ولكن قال البخاري في التاريخ الكبير (١٢/٤): "لا يُعرف سماع قتادة من ابن بريدة، وقال الترمذي في سننه (٩٨٢) في حديث: «المؤمنُ يموتُ بعرق الجبين» قال: هذا حديث حسن، وقال بعض أهل الحديث: لا نعرف لقتادة سماعاً من عبد الله بن بريدة.

فالظاهر من قول الترمذي عدم رضاه بهذا القول، وأما قول البخاري فيحمل على مذهبه في ثبوت اللقاء، والجمهور على أنه تكفي فيه المعاصرة إذا لم يكن الراوي مدلساً.

١٤٤٩٤- عن يعيش الغفاري قال: دعا رسول الله ﷺ بناقة يوماً

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٨﴾ كتاب الأدب العالي

فقال: من يحلبها؟ فقال رجل: أنا قال: «ما اسمك؟» قال: مرة، قال: «اقعد»، ثم قام آخر فقال: «ما اسمك؟» قال: جمرة، قال: «اقعد»، ثم قام يعيش، فقال: «ما اسمك؟» قال: «يعيش» قال: احلبها.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٢ / ٢٧٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، أنا ابن لهيعة، حدثني الحارث بن يزيد، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفيير، عن يعيش الغفاري قال: فذكره. ورواه ابن وهب في "جامعه" كما في تحفة المودود ص (٩٢) - ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤ / ٧٢).

ورواه ابن قانع في معجم الصحابة (٣ / ٢٣٩) من طريق قتيبة بن سعيد - كلاهما (ابن وهب وقتيبة) عن ابن لهيعة به.

وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة ففيه كلام معروف، لكن ابن وهب وقتيبة بن سعيد من قدماء أصحابه فروايتهما عنه حسنة ما لم يخالف.

قال الهيثمي في المجمع (٨ / ٤٧): "رواه الطبراني وإسناده حسن".

ورواه مالك في الاستئذان (٢٤) عن يحيى بن سعيد (هو الأنصاري) أن رسول الله ﷺ قال للقة تحلب: من يحلب هذه؟ الحديث بمثله إلا أنه قال: "حرب" بدل "جمرة". وإسناده معضل، ووصله ابن عبد البر في التمهيد من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة بالإسناد السابق.

قال ابن عبد البر: "وهذا عندي - والله أعلم - ليس من باب الطيرة لأنه محال أن ينهى عن شيء ويفعله، وإنما هو من باب طلب الفأل الحسن".

١٤٤٩هـ - عن المسور بن مخرمة، ومروان، يصدق كل واحد

منهما حديث صاحبه، قالوا: خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية...

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٦٩﴾ كتاب الأدب العالي

الحديث بطوله.

وفيه: قال معمر: فأخبرني أيوب، عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي ﷺ: لقد سهّل لكم من أمركم.

صحيح: هكذا رواه البخاري معلقا بعد حديث طويل في الشروط (٢٧٣١) وهو موصول بالإسناد الذي قبله وهو قوله: عن عبد الله بن محمد، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر. ولكن معمر لم يُسند إلى رسول الله ﷺ فإنه قال: أخبرني أيوب، عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي ﷺ: لقد سهّل لكم من أمركم، فالصحيح أنه مرسل، وكذا قال الحافظ أيضا في الفتح (٣٤٢/٥): "ولم أقف على من وصله بذكر ابن عباس فيه، ولكن له شاهد موصول عند بن أبي شيبة". اهـ

قلت: هذا الشاهد رواه ابن أبي شيبة (٣٨٠٠٦) عن عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن إياس بن سلمة، عن أبيه قال: بعثت قريش سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى ومكرز بن حفص إلى النبي ﷺ ليصالحوه، فلما رأهم رسول الله ﷺ فيهم سهيل قال: قد سهّل من أمركم، القوم يأتون إليكم بأرحامهم، وسائلوكم الصلح، فابعثوا الهدى، وأظهروا بالتلبية، لعل ذلك يُلين قلوبهم.. فلبّوا من نواحي العسكر حتى ارتجت أصواتهم بالتلبية، قال: فجاءوه فسألوا الصلح. انتهى.

وفي الإسناد موسى بن عبيدة وهو الربذي ضعّفه جمهور أهل العلم، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وليس بحجة.

قلت: المرسل يتقوى بمثله، والأحاديث في صلح الحديبية متواترة باختلاف الألفاظ واتحاد المعنى.

١٤٤٩٦- عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن النبي ﷺ مرَّ بأرض تسمى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٠﴾ كتاب الأدب العالي

غدره، فسمّاها خضرة.

صحيح: رواه أبو يعلى (٤٥٥٦)، والطبراني في الأوسط (٦٥٢)، وابن حبان (٥٨٢١) كلاهما من طريق محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته. وإسناده صحيح.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا عبدة".

وقال الهيثمي في المجمع (٥١ / ٨): "رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح".

وقال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة: "رواته ثقات".

وأما ما روي عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: ((إنكم تُدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم)) ففيه انقطاع.

رواه أبو داود (٤٩٤٨)، وأحمد (٢١٦٩٣)، وابن حبان (٥٨١٨)، والبيهقي (٣٠٦ / ٩) كلهم من طرق عن هشيم، حدثنا داود بن عمرو، عن عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي، عن أبي الدرداء فذكره.

وإسناده منقطع، فإن عبد الله بن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء شيئاً كما قال أبو حاتم وغيره. انظر: جامع التحصيل (ص ٢١١).

وكذا قال البيهقي عقب الحديث: "هذا مرسل، ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء". وبه أعلمه الحافظ في الفتح (٥٧٧ / ١٠) فقال: "رجاله ثقات إلا أن في إسناده انقطاعاً بين عبد الله بن أبي زكريا وبين أبي الدرداء فإنه لم يدركه".

وكذلك لا يصح ما رُوي عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يتفاءل ولا يتطير، ويُعجبه الاسم الحسن.

رواه أحمد (٢٣٢٨) عن عثمان بن محمد (هو ابن أبي شيبة)، وأبو داود الطيالسي (٢٨١٣) كلاهما عن جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧١﴾ كتاب الأدب العالي

عكرمة، عن ابن عباس فذكره.

وإسناده ضعيف من أجل ليث بن أبي سليم.

وعبد الملك كذا جاء منسوباً عند أحمد، ووقع عند الطيالسي مهملاً، فقال أبو داود:

"أظنه ابن أبي بشير" كذا قال وهو وهم.

٤ - باب ما جاء في النهي عن التكني بأبي القاسم

في حياة النبي ﷺ

١٤٤٩٧- عن أنس، قال: نادى رجلٌ رجلاً بالبيع يا أبا القاسم،

فالتفت إليه رسول الله، فقال يا رسول الله، إني لم أعنك، إنما دعوت

فلانا، فقال رسول الله ﷺ: «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي».

متفق عليه: رواه البخاري في البيوع (٢١٢١)، ومسلم في الآداب (٢١٣١) كلاهما من

طرق عن حميد، عن أنس فذكره. والسياق لمسلم.

١٤٤٩٨- عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: وُلِدَ لرجل منا غلامٌ

فسماه القاسم، فقالت الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم، ولا ننعملك عينا،

فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ولد لي غلامٌ، فسميته القاسم، فقالت

الأنصار: لا نكنيك أبا القاسم، ولا ننعملك عينا، فقال النبي ﷺ:

«أحسنتم الأنصار، سمو باسمي، ولا تكنوا بكنيتي، فإنما أنا قاسم».

وزاد في لفظ: أقسم بينكم.

متفق عليه: رواه البخاري في فرض الخمس (٣١١٥) عن محمد بن يوسف، حدثنا

سفيان، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٢﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه مسلم في الآداب (٢١٣٣: ٥) من طريق وكيع عن الأعمش به مقتصر على المرفوع فقط، والزيادة له.

وأكثر مسلم (٢١٣٣: ٣-٧) من تخريج طريقه وألفاظه، وفي بعضها اقتصر على المرفوع، وفي بعضها ذكر القصة، ووقع في بعضها أن الأنصاري سمى ولده محمدا.

ورواه البخاري (٣١١٤) من طرق عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله، ويبيّن الاختلاف هل أراد الأنصاري أن يسمي ابنه محمدا أو القاسم.

قال ابن حجر: "وأشار (يعني البخاري) إلى ترجيح أنه أراد أن يسميه القاسم برواية سفيان -هو الثوري- له، عن الأعمش فسماه القاسم، ويترجح أنه أيضا من حيث المعنى لأنه لم يقع الإنكار من الأنصار عليه إلا حيث لزم من تسمية ولده أن يصير يكنى أبا القاسم" اهـ. فتح الباري شرح حديث (٣١١٤، ٣١١٥).

١٤٤٩٩- عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: «تسموا

باسمي، ولا تكونوا بكنيتي».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٦٣/١٢) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا محمد بن جابر المحاربي، ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث، عن أبيه، عن بكر بن وائل، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي رجاء، عن ابن عباس فذكره.

وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيف، وبقيّة رجاله ثقة وصدوق، وأبو رجاء هو العطاردي اسمه: عمران بن ملحان وهو ثقة مخضرم.

ولكن للحديث إسناد آخر رواه الطبراني أيضا (٧٣/١٢) من طريق إسماعيل بن موسى السدي، ثنا علي بن مسهر، عن أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس فذكره.

وفيه أشعث بن سوار وهو ضعيف وبقيّة رجاله ثقات غير إسماعيل بن موسى السدي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٣﴾ كتاب الأدب العالي

فهو صدوق يخطيء كما في التقريب، وبالجمله فالحديث حسن بمجموع الطريقين.
وقال الهيثمي في المجمع (٨ / ٤٨): "رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات"
كذا قال، وقد عرفت حالهما.

**١٤٥٠٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «سموا باسمي، ولا
تكتنوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل
في صورتي، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار».**

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٩٧) عن موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو
عوانة، حدثنا أبو حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.
ورواه مسلم (٣)، (٢١٣٤، ٢٢٦٦) من طرق عن أبي هريرة مفرقا.

**١٤٥٠١- عن أبي هريرة: قال أبو القاسم ﷺ: «سموا باسمي، ولا
تكتنوا بكنيتي».**

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٨٨)، ومسلم في الآداب (٢١٣٤) كلاهما
من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: سمعت أبا هريرة قال:
فذكره.

٥ - باب ما جاء في النهي عن الجمع بين كنيته

واسمه ﷺ

**١٤٥٠٢- عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «من تسمى باسمي فلا
يتكنى بكنيتي، ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي».**

حسن: رواه أبو داود (٤٩٦٦)، وأحمد (١٤٣٥٧) كلاهما من طريق هشام (هو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٤﴾ كتاب الأدب العالي

الدستوائي)، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.

ورواه الترمذي (٢٨٤٢)، وابن حبان (٥٨١٦) كلاهما من طريق الحسين بن واقد، عن أبي الزبير، عن جابر نحوه.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه".

وإسناده حسن من أجل الحسين بن واقد المروزي وشيخه أبي الزبير.

١٤٥٠٣- عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ نهى أن يجمع أحدٌ بين

اسمه وكنيته، ويسمي محمداً أبا القاسم.

حسن: رواه الترمذي (٢٨٤١)، وأحمد (٩٥٩٨)، وابن حبان (٥٨١٤) كلهم من طرق عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ للترمذي. وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان وأبيه فهم صدوقان.

١٤٥٠٤- عن عبدالرحمن بن أبي عمرة، عن عمه قال: قال

رسول الله ﷺ: «لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي».

صحيح: رواه أحمد (٢٣٠٨١) عن وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الكريم الجزري، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن عمه فذكره. وإسناده صحيح. قال الهيثمي في المجمع (٤٨/٨): "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح".

٦- باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما بعد

وفاة النبي ﷺ

١٤٥٠٥- عن علي قلت: يا رسول الله، إن ولد لي من بعدك ولد،

أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: «نعم».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٥﴾ كتاب الأدب العالي

وزاد في لفظ: فكانت رخصة لي.

صحيح: رواه أبو داود (٤٩٦٧)، والترمذي (٢٨٤٣)، وأحمد (٧٣٠)، والحاكم (٢٧٨/٤) كلهم من طريق فطر بن خليفة، عن منذر الصوري، عن محمد بن الحنفية، عن علي فذكره. وإسناده صحيح.

والزيادة عند الترمذي وأحمد والحاكم ولم يذكرها أبو داود.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وقال الحاكم: "حديث صحيح على شرط الشيخين".

وأما ما روي عن عائشة قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني قد ولدت غلاما فسميته محمدا وكنيته أبا القاسم، فذكر لي أنك تكره ذلك، فقال: ((ما الذي أحل اسمي، وحرّم كنيّتي؟)) أو ((ما الذي حرم كنيّتي، وأحل اسمي)) فهو منكر.

رواه أبو داود (٤٩٦٨)، وأحمد (٢٥٠٤٠) كلاهما من طريق محمد بن عمران الحجبى، عن جدته صفية بنت شيبة، عن عائشة فذكرته.

ومحمد بن عمران لا يعرف إلا بهذا الحديث قال الذهبي في الميزان (٦٧٢/٣): "له حديث منكر، وما رأيت لهم فيه جرحا ولا تعديلا". وكذلك قال الحافظ في ترجمته من التهذيب (٣٨٢/٩): "متن منكر مخالف للأحاديث الصحيحة".

قلت: يعني الأحاديث التي تقدمت في النهي عن الجمع بين اسمه وكنيته في حياته ﷺ. أحاديث الأبواب السابقة تدلّ على كراهية التسمية بمحمد، مع التكنية بأبي القاسم في حياة رسول الله ﷺ، وأما بعد مماته فكما جاز الجمع بينهما، جاز أيضا التكنية بأبي القاسم لرفع المحذور عن ذلك في أصحّ أقوال أهل العلم.

وأما قول عليّ: «فكانت رخصة لي» فيظهر أنه من قول فطر بن خليفة الشيعي، وليس من كلام عليّ عليه السلام لما جاء في مسند الإمام أحمد (٧٣٠): «فكانت رخصة من رسول الله ﷺ لعليّ»، وهو ظنّ منه وتخمين، ولذا مرّة كان يذكره، وأخرى يسكت عنه، فإنّ أبا داود لم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٦﴾ كتاب الأدب العالي

يذكر هذا القول.

٧- باب في تحويل الاسم إلى ما هو أحسن منه

١٤٥٠٦- عن أبي هريرة: أن زينب كان اسمها برة، فقيل: تزكي

نفسها، فسمّاها رسول الله ﷺ زينب.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٩٢)، ومسلم في الآداب (٢١٤١) كلاهما من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٥٠٧- عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ غيّر اسم عاصية وقال:

«أنت جميلة» وفي رواية: أن ابنة لعمر كانت يقال لها عاصية ... الحديث.

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٣٩: ١٤) من طرق عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر فذكره.

ورواه (٢١٣٩: ١٥) من طريق حماد بن سلمة، عن عبيد الله به باللفظ الثاني.

١٤٥٠٨- عن ابن عباس، قال: كانت جويرية اسمها برة، فحوّل

رسول الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة.

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٤٠) من طريق سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن كريب، عن ابن عباس، قال: فذكره.

١٤٥٠٩- عن زينب بنت أم سلمة، قالت: كان اسمي برة،

فسمّاني رسول الله ﷺ زينب، قالت: ودخلت عليه زينب بنت جحش،

واسمها برة فسمّاها زينب.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٧﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٤٢: ١٨) من طريق الوليد بن كثير، حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، حدثني زينب بنت أم سلمة، قالت: فذكرته.

١٤٥١٠- عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سميت ابنتي برة،
فقلت لي زينب بنت أبي سلمة: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم،
وسميت برة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر
منكم» فقالوا: بم نسميها؟ قال: «سموها زينب».

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٤٢: ١٩) عن عمرو الناقد، حدثنا هاشم بن القاسم،
حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن عطاء فذكره.
ونبه ابن عمار الشهيد في علله (٢٦) أن المصريين رواه عن الليث بزيادة "محمد بن
إسحاق" بين يزيد وبين محمد بن عمرو.

وكذلك رواه أبو داود (٤٩٥٣) عن عيسى بن حماد، أخبرنا الليث به.
لكن ذكر الحافظ المزي في بعض تحفة الأشراف (٣٢٤ / ١١) أن مسلماً أخرجه بذكر
"ابن إسحاق" في إسناده.
وكذلك رآه الرشيد العطار في كتابه "غرر الفوائد" (٣٧) في بعض النسخ من كتاب
الأطراف لأبي مسعود الدمشقي.

قال الرشيد العطار: "فلعله كذلك في أصل صحّ، وسقط من بعض النسخ ذكر
ابن إسحاق" اهـ.

١٤٥١١- عن مطيع بن الأسود قال: سمعت النبي ﷺ يقول يوم
فتح مكة: «لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة».

وزاد في رواية: ولم يكن أسلم أحد من عصاة قریش غير مطيع، كان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٨﴾ كتاب الأدب العالي

اسمه العاصي فسماه رسول الله ﷺ مطيعا.

صحيح: رواه مسلم في الجهاد والسير (١٧٨٢) من طريق علي بن مسهر، ووكيع، عن زكريا، عن الشعبي، قال: أخبرني عبد الله بن مطيع، عن أبيه فذكره.
والزيادة من طريق عبد الله بن نمير، حدثنا زكريا به.

**١٤٥١٢- عن سهل بن سعد قال: أتى بالمنذر بن أبي أسيد إلى النبي ﷺ حين ولد، فوضعه على فخذه، وأبو أسيد جالس، فلها النبي ﷺ بشيء بين يديه، فأمر أبو أسيد بابنه، فاحتمل من فخذ النبي ﷺ فاستفاق النبي ﷺ فقال: «أين الصبي» فقال أبو أسيد: قلبناه يا رسول الله، قال: «ما اسمه» قال: فلان، قال: «ولكن أسمه المنذر» فسماه يومئذ المنذر.
متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٩١)، ومسلم في الآداب (٢١٤٩) كلاهما من طريق سعيد بن أبي مريم، حدثنا أبو غسان، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد فذكره.**

١٤٥١٣- عن المسيب بن حزن أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» قال: حزن، قال: «أنت سهل» قال: لا أغير اسما سمانيه أبي قال ابن المسيب: «فما زالت الحزونة فينا بعد».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٩٠) عن إسحاق بن نصر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبيه فذكره.
ثم رواه علي بن عبد الله، ومحمود هو ابن غيلان، قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبيه، عن جده، بهذا. فجعله من مسند جد سعيد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٧٩﴾ كتاب الأدب العالي

بن المسيب واسمه حزن بن أبي وهب، ومثل هذا الخلاف ليس بمؤثر لأن كلا من المسيب بن حزن ووالده صحابي، والظاهر من صنيع البخاري أن كل ذلك محفوظ.
وقول سعيد: "فما زالت الحزونة" أي الغلظة والقساوة في خلقهم.

١٤٥١٤- عن أسامة بن أخدري، أن رجلا يقال له أصرم كان في
النفر الذين أتوا رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «ما اسمك؟» قال: أنا
أصرم، قال: «بل أنت زرعة».

وفي لفظ: قال: أنت زرعة فما تريد؟ قال: اسم هذا الغلام، قال: فهو
عاصم وقبض كفه.

حسن: رواه أبو داود (٤٩٥٤) عن مسدد، حدثنا بشر يعني ابن المفضل، قال: حدثني
بشير بن ميمون، عن عمه أسامة بن أخدري فذكره.
وإسناده حسن من أجل بشير بن ميمون الشقري فإنه حسن الحديث.
والزيادة رواها الحاكم (٢٧٦/٤) من طريق مسدد به، وقال: "حديث صحيح
الإسناد".

١٤٥١٥- عن بشير مولى رسول الله ﷺ وكان اسمه في الجاهلية
زحم بن معبد، فهاجر إلى رسول الله ﷺ فقال: «ما اسمك؟» قال:
زحم، قال: «بل، أنت بشير»... الحديث.

حسن: رواه أبو داود (٣٢٣٠)، والنسائي (٢٠٤٨)، وابن ماجه (١٥٦٨)، وصححه
ابن حبان (٣١٧٠) كلهم من طريق الأسود بن شيبان، عن خالد بن سُمير، عن بشير بن
نهيك، عن بشير (هو ابن الخصاصية) فذكره بطوله. وهو مذكور في الجناثر. وإسناده
حسن من أجل خالد بن سُمير فإنه حسن الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٠﴾ كتاب الأدب العالي

وله طريق آخر رواه أحمد (٢١٩٥٦)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٣٠) كلاهما من طريق عبيد الله بن إياد بن لقيط الشيباني، عن أبيه، عن ليلى امرأة بشير ابن الخصاصية، عن بشير قال: وكان قد أتى النبي ﷺ قال: اسمه زحم، فسماه النبي ﷺ بشيرا. وعبيد الله بن إياد صدوق.

١٤٥١٦- عن عائشة أن رسول الله ﷺ مرَّ برجلٍ يقال له:

المضطجع، فسمّاه المنبعث.

حسن: رواه أبو داود في الكنى كما في الإصابة (٤٥٨/٣) عن محمد بن إسماعيل بن سالم، عن محمد بن فضيل، عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته. وإسناده حسن من أجل محمد بن إسماعيل وشيخه ابن فضيل بن غزوان فكلاهما صدوق.

وعلقه أبو داود في سننه في كتاب الأدب (٤٩٥٨) فقال: «وغير النبي ﷺ اسم العاص، وعزيز، وعتلة، وشيطان، والحكم، وغراب، وحباب، وشهاب، فسماه هشاما، وسمى حربا سلما، وسمى المضطجع المنبعث، وأرضا تسمى عفرة سماها خضرة، وشعب الضلالة، سماه شعب الهدى، وبنو الزنية، سماهم بني الرشدة، وسمى بني مغوية، بني رشدة» قال أبو داود: «تركت أسانيدھا للاختصار». والحديث صحّحه الحافظ في الإصابة.

١٤٥١٧- عن عائشة قالت: سمع النبي ﷺ رجلا يقول لرجل ما

اسمك؟ قال: شهاب، فقال: «أنت هشام».

حسن: رواه أحمد (٢٤٤٦٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٢٥)، وابن حبان (٥٨٢٣)، والطبراني في الأوسط (٢٤٠٨)، والحاكم (٢٧٦/٤-٢٧٧) كلهم من طريق

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨١﴾ كتاب الأدب العالي

عمران القطان، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة فذكرته. وإسناده حسن من أجل عمران - هو ابن داور القطان - مختلف فيه لكنه صدوق، وصحح إسناده الحاكم.

١٤٥١٨- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ سَمَّاهُ حَمْرَةً، فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ سَمَّاهُ بِعَمِّهِ جَعْفَرٍ، قَالَ: فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أُغَيِّرَ اسْمَ هَذَيْنِ» فَقُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَسَمَّاهُمَا حَسَنًا وَحُسَيْنًا.

حسن: رواه أحمد (١٣٧٠) واللفظ له-، والبخاري (٦٥٧)، وأبو يعلى (٤٩٨)، والطبراني في الكبير (١٠٢/٣) كلهم من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقال، عن محمد بن علي بن الحنفية، عن أبيه علي بن أبي طالب قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقال بن طالب فإنه حسن الحديث إذا لم يخالف، وهذا منه.

قال الهيثمي في المجمع (٥٢/٨): "رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني، وفيه عبد الله بن محمد بن عقال، وحديثه حسن، وباقي رجاله رجال الصحيح".

١٤٥١٩- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: كَانَ اسْمِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَبْدَ عَمْرٍو فَسَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ.

صحيح: رواه الحاكم (٢٧٦/٤)، والضياء في المختارة (٩٠٤) كلاهما من طرق عن إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف فذكره. وإسناده صحيح إبراهيم بن سعد هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. وقال الحاكم: "حديث صحيح على شرط الشيخين".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٢﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٥٢٠- عن أنس بن مالك قال: أن أمة لعمر عليه السلام كان لها اسم من أسماء العجم، فسمّاها عمر عليه السلام جميلة، فقال عمر: بيني وبينك النبي ﷺ، فأتينا النبي ﷺ، فقال لها: «أنتِ جميلة»، فقال عمر عليه السلام: خذوها على رغم أنفك.

صحيح: رواه ابن أبي عمر العدني في مسنده كما في المطالب العالية (٢٨٠١) عن بشر بن السري، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس فذكره. وإسناده صحيح. وصحّح إسناده أيضا البوصيري في "إتحاف المهرة" (٧٤٢٤).

١٤٥٢١- عن هانئ بن شريح قال: وفد النبي ﷺ في قومه، فسمعهم يسمون رجلا عبد الحجر، فقال له: «ما اسمك؟» قال: عبد الحجر، فقال له رسول الله ﷺ: «إنما أنت عبد الله».

حسن: رواه ابن أبي شيبة (٢٦٤٢١)، والبخاري في الأدب المفرد (٨١١) كلاهما من طريق يزيد بن المقدم، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن جده هانئ بن شريح فذكره. واللفظ لابن أبي شيبة، وسياق البخاري أطول، في أوله ذكر قصة أبي الحكم، وهو مذكور في باب التكني بأكبر الأولاد إلا أن البخاري قال: "هانئ بن يزيد" بدل "هانئ بن شريح". وإسناده حسن من أجل يزيد بن المقدم فإنه حسن الحديث.

١٤٥٢٢- عن عائشة قالت: جاءت عَجُوزٌ إلى النبي ﷺ، وهو عندي، فقال لها رسول الله ﷺ: «مَنْ أنتِ؟» قالت: أنا جثامة المزنية. فقال: «بل أنتِ حَسَّانةُ المزنيّة، كيف أنتم؟ كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟» قالت: بخير بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فلما خرجت قلتُ:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٣﴾ كتاب الأدب العالي

يا رسول الله، تُقبِلُ على هذه العجوز هذا الإقبال؟ فقال: «إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإنَّ حُسْنَ العهد من الإيمان».

حسن: رواه الحاكم (١/ ١٥-١٦)، والبيهقي في الشعب (٨٧٠١) كلاهما من طريق صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة فذكرته.
قال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

وصالح بن رستم هو أبو عامر البصري تكلم فيه الأئمة، ووثقه بعضهم، وقد توبع.
رواه البيهقي في الشعب (٨٧٠٢) بإسناده من طريق سلم بن جنادة، حدثنا حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به نحوه.
وقال البيهقي: "كذا وجدته، وهو بهذا الإسناد غريب".

ورواه القاسم السرقسطي في غريب الحديث عن الحميدي قال: حدثنا سفيان (هو ابن عيينة)، حدثنا عبد الواحد بن أيمن وغيره، عن ابن أبي نجيح، عن عائشة به نحوه.
وهذا الإسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، لأن ابن أبي نجيح واسمه عبد الله لم يسمع من عائشة.

وبهذه الأسانيد يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.
وقد بَوَّب البخاري في صحيحه (٦٠٠٤) بالجزء الأخير من الحديث وهو قوله:
«حُسْنُ العهدِ مِنَ الإيمانِ»، والظاهر أنه يشير إلى هذا الحديث.

١٤٥٢٣- عن عتبة بن عبد السلمي قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه الرجل، وله الاسم لا يُحِبُّه حَوَّلَهُ، ولقد أتينا تسعة من بني سليم، أكبرنا العرباض بن سارية، فبايعناه جميعاً معاً.

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٣٦٥)، والطبراني في الكبير

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٤﴾ كتاب الأدب العالي

(١١٩/١٧) كلاهما من طرقٍ عن أبي اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، قال: قال عتبة بن عبد السلمي فذكره.
وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش الحمصي فإنه متكلم فيه إلا أنّ حديثه عن أهل بلده صالح، وهذا منه، فإن شيخه ضمضم بن زرعة حمصي أيضا، وهو حسن الحديث إذا لم يخالف.

٨ - باب تحريم التسمي بملك الأملاك

١٤٥٢٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن أخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك، لا مالك إلا الله عز وجل».

وفي رواية: «أخنى الأسماء يوم القيامة عند الله رجل تسمى ملك الأملاك»
متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢٠٦)، ومسلم في الآداب (٢١٤٣: ٢٠)
كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره.
والسياق لمسلم.

والرواية الثانية للبخاري (٦٢٠٥) من طريق شعيب عن أبي الزناد به.
قال مسلم: قال الأشعني (واسمه سعيد بن عمرو وهو شيخ مسلم) قال سفيان: «مثل شاهان شاه»، وقال أحمد بن حنبل، سألت أبا عمرو عن أخنع؟ فقال: «أوضع»
وقوله: "أخنى" من الخنا هو الفحش في القول.
وفُسِّرَ أخنع أيضا: بأذل وبأفجر وبأقبح. انظر: فتح الباري (٥٨٩/١٠).

١٤٥٢٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أغیظ رجل على الله يوم القيامة، وأخبثه وأغیظه عليه، رجل كان يسمى ملك الأملاك، لا ملك إلا الله».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٥﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في الأدب (٢١٤٣: ٢١) عن محمد بن رافع، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها: فذكره.

٩ - باب كراهة التسمي بأفلق ورباح ويسار ونجیح ونافع ويعلى وبركة

١٤٥٢٦ - عن سمرة بن جندب قال: نهانا رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا بأربعة أسماء: أفلق، ورباح، ويسار، ونافع. صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٣٦: ١٠) من طريق المعتمر بن سليمان، قال: سمعت الركين، يحدث عن أبيه، عن سمرة بن جندب، قال: فذكره.

١٤٥٢٧ - عن سمرة بن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر. لا يضرك بأيهن بدأت، ولا تسمين غلامك يسارا، ولا رباحا، ولا نجيجا، ولا أفلق، فإنك تقول: أئتم هو؟ فلا يكون، فيقول: لا، إنما هن أربع فلا تزيدن علي».

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٣٧) عن أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا منصور، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة بن جندب فذكره.

١٤٥٢٨ - عن جابر بن عبد الله يقول: أراد النبي ﷺ أن ينهى عن أن يسمى بيعلى، وبركة، وبأفلق، ويسار، وبنافع وبنحو ذلك، ثم رأيت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٦﴾ كتاب الأدب العالي

سكت بعد عنها، فلم يقل شيئاً، ثم قبض رسول الله ﷺ ولم ينه عن ذلك، ثم أراد عمر أن ينهي عن ذلك ثم تركه.

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٣٨) عن محمد بن أحمد بن أبي خلف، حدثنا روح، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: فذكره. ورواه أبو داود (٤٩٦٠) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بلفظ: «إن عشت - إن شاء الله - أنهى أمتي أن يسموا نافعاً، وأفلح، وبركة» قال الأعمش: ولا أدري ذكر نافعاً أم لا، فإن الرجل يقول: إذا جاء أثم بركة؟ فيقولون: لا. وإسناده حسن من أجل أبي سفيان واسمه طلحة بن نافع وهو صدوق، وروايته عن جابر صحيفة.

١٠ - باب التكني بأكبر الأولاد

١٤٥٢٩ - عن هانئ أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يكنونه بأبي الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تكني أبا الحكم؟» فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني، فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين، فقال رسول الله ﷺ: «ما أحسن هذا، فما لك من الولد؟» قال: لي شريح، ومسلم، وعبد الله، قال: «فمن أكبرهم؟» قلت: شريح، قال: «فأنت أبو شريح».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي (٥٣٨٧) كلاهما من طريق يزيد بن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن جده، شريح عن أبيه هانئ فذكره. وإسناده حسن من أجل يزيد بن المقدم فإنه حسن الحديث، وصححه ابن حبان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٧﴾ كتاب الأدب العالي

(٥٠٤) من هذا الوجه.

ورواه الحاكم (٢٧٩/٤) من طريق قيس بن الربيع، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن جده فذكره.

قال الحاكم: "تفرد به قيس عن المقدم، وليس من شرط هذا الكتاب.

كذا قال! وهو متعقب برواية يزيد بن المقدم متابعا لقيس بن الربيع.

تنبيه: سقط من إسناد النسائي في المجتبى المطبوع "عن أبيه" فصارت الرواية يزيد بن المقدم بن شريح، عن شريح، والساقط ثابت في "السنن الكبرى" (٥٩٠٧)، والإسناد واحد. بل وثبت في أصل المجتبى كما في تحفة الأشراف (٦٨/٩).

١١-باب ما جاء في تكنية الصغير

١٤٥٣٠- عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ أحسن

الناس خلقا، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير، قال: أحسبه، قال: كان

فطيما، قال: فكان إذا جاء رسول الله ﷺ فرآه، قال: «أبا عمير ما فعل

النغير» قال: فكان يلعب به.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢٠٣)، ومسلم في الآداب (٢١٥٠) كلاهما

من طريق عبد الوارث، عن أبي التياح، عن أنس بن مالك فذكره.

١٤٥٣١- عن أم خالد بنت خالد: أتى النبي ﷺ بثياب فيها خميصة

سوداء صغيرة، فقال: «من ترون أن نكسو هذه» فسكت القوم، قال:

«أئتوني بأم خالد» فأتي بها تحمل، فأخذ الخميصة بيده فألبسها، وقال:

«أبلي وأخلقني» وكان فيها علم أخضر أو أصفر، فقال: «يا أم خالد،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٨﴾ كتاب الأدب العالي

هذا سنه» وسناه بالحبشية حسن.

صحيح: رواه البخاري في اللباس (٥٨٢٣) عن أبي نعيم، حدثنا إسحاق بن سعيد، عن أبيه سعيد بن فلان هو عمرو بن سعيد بن العاص، عن أم خالد بنت خالد: فذكرته. قوله: "فأتني بها تحمل" قال الحافظ: فيه إشارة إلى صغر سنها إذ ذاك، لكن لا يمنع ذلك أن تكون حينئذ مميّزة. قوله: "أبلي وأخلقي" الأمر بالإبلاء والإخلاق وهما بمعنى، والعرب تطلق ذلك وتريد الدعاء بطول البقاء للمخاطب بذلك أي أنها تطول حياتها حتى يبلي الثوب ويخلق. ووقع في رواية: "وأخلفي" بالفاء بدل القاف. قال الحافظ: وهي أوجه؛ لأن الأولى تستلزم التأكيد، والثانية تفيد معنى زائدا وهو أنها إذا أبلته أخلفت غيره. انظر: الفتح (٢٨٠/١٠).

١٢- باب ما جاء في ترخيم الأسماء

١٤٥٣٢- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام» قلت: وعليه السلام ورحمة الله، قالت: وهو يرى ما لا نرى.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢٠١)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٧): (٩١) كلاهما من طريق أبي اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن عائشة قالت: فذكرته.

١٤٥٣٣- عن أنس قال: كانت أم سليم في الثقل، وأنجش غلام النبي ﷺ يسوق بهن، فقال النبي ﷺ: «يا أنجش، رويدك سوقك بالقوارير».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢٠٢)، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٣): (٧١) كلاهما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٨٩﴾ كتاب الأدب العالي

من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس فذكره. واللفظ للبخاري، ولفظ مسلم: "يا أنجشة".

١٣-باب في تكنية الرجل بأكثر من كنية

١٤٥٣٤- عن سهل بن سعد قال: إن كانت أحب أسماء علي إليه

لأبو تراب، وإن كان ليفرح أن يدعى بها، وما سماه أبو تراب إلا النبي ﷺ غاضب يوما فاطمة فخرج، فاضطجع إلى الجدار إلى المسجد، فجاءه النبي ﷺ يتبعه، فقال: هو ذا مضطجع في الجدار، فجاءه النبي ﷺ وامتلأ ظهره ترابا، فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول: «اجلس يا أبا تراب».

متفق عليه: رواه البخاري في الآداب (٦٢٠٤) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٩)

كلاهما من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد فذكره.

واللفظ للبخاري ولفظ مسلم نحوه وفي أوله قصة.

١٤-باب التكنية بدون أولاد

١٤٥٣٥- عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله، كل صواحيبي لهن

كنى، قال: «فاكتني بابنك عبد الله» يعني ابن اختها وهو: عبد الله بن الزبير، قال: فكانت تكنى بأم عبد الله.

صحيح: رواه أبو داود (٤٩٧٠)، وأحمد (٢٤٧٥٦) كلاهما من حديث حماد، عن

هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته. وإسناده صحيح.

١٤٥٣٦- عن عائشة قالت: أتيت النبي ﷺ بابن الزبير، فحنّكه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٠﴾ كتاب الأدب العالي

بتمرة وقال: «هذا عبدُ الله، وأنتِ أمُّ عبد الله».

صحيح: رواه أحمد (٢٤٦١٩) عن عبد الله بن محمد قال: حدثنا حفص عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة فذكرته.
ورواه الحاكم (٢٧٨/٤) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، وسعيد بن عبد الرحمن كلاهما عن هشام بن عروة به. وإسناده صحيح.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٤٥٣٧- عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ كناه أبا عبد الرحمن

ولم يولد له.

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٥٨/٩)، والحاكم (٣١٣/٣) كلاهما من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو كريب، ثنا عبيد الله بن موسى، عن سليمان بن أبي سليمان، عن أبي هاشم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود فذكره.
وإسناده صحيح، وأبو هاشم هو الرمانى الواسطى اسمه يحيى بن دينار وقيل: ابن الأسود وقيل: غير ذلك، وإبراهيم هو ابن يزيد النخعي، وأبو كريب هو محمد بن العلاء الكوفي.
وعزه الحافظ في الفتح (٥٨٢/١٠) للطبراني وصحح إسناده.
وقال الهيثمي في المجمع (٥٦/٨): "رجاله رجال الصحيح".
وروى البخاري في الجنايز عقب الحديث (١٣٩٠) عن هلال الوزان قال: "كناني عروة بن الزبير، ولم يولد لي".

وقال الحافظ في الفتح (٥٨٢/١٠): "وكنية هلال المذكور أبو عمرو، ويقال أبو أمية ويقال: غير ذلك".

وروى البخاري في الأدب المفرد (٨٤٩) عن علقمة قال: "كناني عبد الله بن مسعود قبل أن يولد لي".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩١﴾ كتاب الأدب العالي

وروى فيه (٨٤٨) عن إبراهيم: "أن عبد الله كنى علقمة أبا شبل ولم يولد له".
قال الحافظ في الفتح (٥٨٢/١٠): "وأخرج سعيد بن منصور من طريق فضيل بن عمرو
قلت: لإبراهيم إني أكنى أبا النضر وليس لي ولد، وأسمع الناس يقولون من اكنى وليس له ولد
فهو أبو جعفر، فقال إبراهيم: كان علقمة يكنى أبا شبل وكان عقيما لا يولد له".

١٤٥٣٨- عن حمزة بن صهيب أن عمر قال لصهيب: مالك تكتني

بأبي يحيى، وليس لك ولد؟ قال: كناني رسول الله ﷺ بأبي يحيى.

حسن: رواه ابن ماجه (٣٧٣٨)، وأحمد (٢٣٩٢٦) كلاهما من طريق زهير بن محمد،
عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن صهيب فذكره.

والسياق لابن ماجه وهو في المسند بسياق أطول.

وظاهر الرواية الإرسال؛ لأن حمزة بن صهيب لا يعرف له سماع من عمر، ولكن رواه
أحمد (٢٣٩٢٩)، والحاكم (٢٧٨/٤) من وجه آخر عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن
محمد بن عقيل، عن حمزة بن صهيب، عن أبيه فذكره.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

وحسن إسناده البوصيري في "مصباح الزجاجة" (١٨٠/٣).

وحمزة بن صهيب لم يوثقه غير ابن حبان إلا أنه توبع.

رواه أحمد (١٨٩٤٢) عن بهز، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا زيد بن أسلم أن عمر بن
الخطاب قال لصهيب: لولا ثلاث خصال فيك لم يكن بك بأس... الحديث.

ورجاله ثقات غير أنه منقطع بين زيد بن أسلم وبين عمر.

وقد اختلف فيه على حماد بن سلمة، فرواه عنه بهز كذلك.

ورواه عمرو بن عاصم الكلابي عنه، عن زيد بن أسلم، عن أبيه أن عمر بن الخطاب

قال لصهيب... الحديث. أخرجه البزار (٢٠٨٦).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٢﴾ كتاب الأدب العالي

فزاد في إسناده "عن أبيه"، ولا شك أن رواية بهز بن أسد أصحّ فهو أوثق الرجلين، بل هو أثبت الناس في حماد بن سلمة كما قاله العجلي، وأما عمرو بن عاصم الكلابي فهو صدوق وفي حفظه شيء كما قاله الحافظ في التقریب.

والحاصل أن الحديث حسن بمجموع الطريقتين - أعني طريق ابن عقيل، وطريق بهز، وقد حسّنه ابن حجر في كتابه: "الإمتاع بالأربعين المتباينة المساع" ص (٤٢).

١٥- باب تكنية النبي ﷺ عبد الله بن أبي بن سلول

بأبي حُباب قبل أن يُسلم

١٤٥٣٩- عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ ركب على حمار، عليه قطيفة فديكة، وأسامة وراءه، يعود سعد بن عبادة في بني حارث بن الخزرج، قبل وقعة بدر، فسارا حتى مرا بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشرّكين عبدة الأوثان واليهود، وفي المسلمين عبد الله ابن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر ابن أبي أنفه بردائه وقال: لا تغبروا علينا، فسلم رسول الله ﷺ عليهم ثم وقف، فنزل فدعاهم إلى الله وقرأ عليهم القرآن، فقال له عبد الله بن أبي ابن سلول: أيها المرء، لا أحسن مما تقول إن كان حقاً، فلا تؤذنا به في مجالسنا، فمن جاءك فاقصص عليه. قال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله، فاغشنا في مجالسنا، فإننا نحب ذلك، فاستبّ المسلمون والمشرّكون

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٣﴾ كتاب الأدب العالي

واليهود حتى كادوا يتثأرون، فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضهم حتى سكتوا، ثم ركب رسول الله ﷺ دابته، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة، فقال رسول الله ﷺ: «أي سعد، ألم تسمع ما قال أبو حباب - يريد عبد الله بن أبي - قال كذا وكذا»... الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢٠٧)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٩٨) كلاهما من طريق الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أسامة بن زيد فذكره. والحديث بطوله المذكور في تفسير سورة آل عمران.

١٦- باب ما جاء في التكني بأبي عيسى

١٤٥٤- عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب ضرب ابنا له يُكنى أبا عيسى، وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال له عمر: أما يكفيك أن تكنى بأبي عبد الله؟ فقال: إن رسول الله ﷺ كنانني، فقال: إن رسول الله ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنا في جلبتنا، فلم يزل يُكنى بأبي عبد الله حتى هلك.

حسن: رواه أبوداود (٤٩٦٣) عن هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه فذكره.

وإسناده حسن من أجل هشام بن سعد المدني، فهو حسن الحديث.

ومن طريق أبي داود رواه الضياء في المختارة (٨٦) ثم قال: "كذا رواه أبو داود في سننه، وهو

بمسند المغيرة بن شعبة أشبه، لكن بعضهم أخرجه في مسند عمر بن الخطاب".

قلت: ومسند المغيرة رواه الحاكم (٤٧٧/٣) من طريق هشام بن سعد بهذا الإسناد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٤﴾ كتاب الأدب العالي

عن المغيرة بن شعبة قال: كناني رسول الله ﷺ بأبي عيسى هكذا مختصرا.

١٧-باب النهي عن التنايز بالألقاب

١٤٥٤١- عن أبي جبيرة بن الضحاك قال: فينا نزلت هذه الآية في

بني سلمة: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَتَمُّ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١١]

قال: قدم علينا رسول الله ﷺ وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة،

فجعل النبي ﷺ يقول: «يا فلان» فيقولون: مه يا رسول الله، إنه يغضب

من هذا الاسم، فأنزلت هذه الآية: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾

صحيح: رواه أبو داود (٤٩٦٢)، والترمذي (٣٢٦٨)، وابن ماجه (٣٧٤١)، وأحمد

(١٨٢٨٨)، والحاكم (٢٨١-٢٨٢/٤) كلهم من طريق داود بن أبي هند، عن عامر

الشعبي، قال: حدثني أبو جبيرة ابن الضحاك فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: "حسن صحيح"، وقال الحاكم: "صحيح الإسناد".

١٨-باب كتابة أسماء الناس في السجلات

١٤٥٤٢- عن حذيفة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ فقال: «أحصوا

لي كم يلفظ الإسلام» قال: فقلنا: يا رسول الله، أتخاف علينا ونحن ما

بين الستمائة إلى السبعمائة؟ قال: «إنكم لا تدرون لعلكم أن تبتلوا»

قال: «فابتلينا حتى جعل الرجل منا لا يصلي إلا سرا».

وفي لفظ: "فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل، فقلنا: نخاف ونحن

ألف وخمسمائة".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٥﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه مسلم في الإيمان (١٤٩: ٢٣٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة فذكره.

وعلقه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٦٠) عن أبي معاوية به.

واللفظ الآخر للبخاري في الموضع نفسه موصولا من طريق سفيان (هو الثوري)، عن الأعمش به.

١٩- باب الترهيب من نسبة الرجل إلى غير أبيه

وإلى غير مواليه

١٤٥٤٣- عن أبي ذر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى ما ليس له فليس منا، وليتبوأ مقعده من النار، ومن دعا رجلا بالكفر، أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه».

وفي لفظ البخاري: «ومن ادعى قوما ليس فيهم فليتبوأ مقعده من النار».

متفق عليه: رواه مسلم في الإيمان (٦١) عن زهير بن حرب، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا أبي، حدثنا حسين المعلم، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر أن أبا الأسود، حدثه عن أبي ذر فذكره.

ورواه البخاري في المناقب (٣٥٠٨)، والأدب (٦٠٤٥) عن أبي معمر، عن عبد الوارث به مفرقا.

١٤٥٤٤- عن واثلة بن الأسقع، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم الفرى أن يدعي الرجل إلى غير أبيه، أو يري عينه ما لم تر،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٦﴾ كتاب الأدب العالي

أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل»

صحيح: رواه البخاري في المناقب (٣٥٠٩) عن علي بن عياش، حدثنا حريز، قال: حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصري، قال: سمعت واثلة بن الأسقع، يقول: فذكره.

١٤٥٤٥- عن جابر أن النبي ﷺ قال: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ

خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٤٥٦٢) عن أبي عامر العقدي، حدثنا يعقوب بن محمد بن طحلاء، حدثنا خالد بن أبي حيان، عن جابر قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل خالد بن أبي حيان مولى هزيمة امرأة من بني دينار، سئل عنه أبو زرعة فقال: "مديني ثقة" كما في الجرح والتعديل، وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١/ ١١٥): "رواه أحمد، وفيه خالد بن أبي حيان، وثقه أبو زرعة، وبقية رجاله رجال الصحيحين".

٢٠- باب جواز قول الرجل لغير ابنه: يا بني ملاطفةً

١٤٥٤٦- عن أنس بن مالك قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا بُنَيَّ».

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٥١) عن محمد بن عبيد الغُبَري، حدثنا أبو عوانة، عن أبي عثمان، عن أنس فذكره.

١٤٥٤٧- عن المغيرة بن شعبة قال: ما سأل رسول الله ﷺ أحد عن

الدجال أكثر مما سألته عنه، فقال لي: «أي بني وما ينصبك منه؟ إنه لن

يضرّك» قال قلت: إنهم يزعمون أن معه أنهار الماء وجبال الخبز، قال:

«هو أهون على الله من ذلك».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٧﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في الآداب (٢١٥٢) من طرق عن يزيد بن هارون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن المغيرة بن شعبة، قال: فذكره.
ثم ذكر مسلم عقبه أنه رواه غير واحد عن إسماعيل بهذا الإسناد، وليس في حديث أحد منهم قول النبي ﷺ للمغيرة: أي بني " إلا في حديث يزيد وحده.

٢١- باب يُدعى الناسُ بأبائهم يوم القيامة

قال الله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَنُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥﴾﴾ [الأحزاب: ٥]

١٤٥٤٨- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة، يُرفع لكلٌ غادرٍ لواءٌ، فقليل: هذه غدرُ فلان بن فلان».
متفق عليه: رواه البخاري في الآداب (٦١٧٧)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٣٥: ٩) كلاهما من طريق يحيى القطان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر فذكره. واللفظ لمسلم.

جموع ما جاء في آداب الكلام والألفاظ والرسائل

١- باب في حفظ اللسان

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [سورة ق: ١٨]

١٤٥٤٩- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة، ما يتبين ما فيها، يهوي بها في النار، أبعد ما بين المشرق والمغرب».
متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٧٧)، ومسلم في الزهد (٢٩٨٨) كلاهما من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة قال:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٨﴾ كتاب الأدب العالي

فذكره. واللفظ لمسلم، ولم يذكر البخاري: "والمغرب".

١٤٥٥٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة

من رضوان الله، لا يلقي لها بالا، يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم

بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالا، يهوي بها في جهنم».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٧٨) عن عبد الله بن منير، سمع أبا النضر، حدثنا

عبد الرحمن بن عبد الله يعني ابن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه مالك في كتاب الكلام (٦) عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح السمان أنه أخبره أن

أبا هريرة قال: فذكره موقوفا عليه. والحكم لمن رفعه وإن كان عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار

دون مالك في الحفظ والاتقان. لأن مثله لا يقال بالرأي.

١٤٥٥١- عن سهل بن سعد، عن رسول الله ﷺ قال: «من يضمنُ

لي ما بين لحييه وما بين رجليه، أضمنُ له الجنة».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٧٤) عن محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا

عمر بن علي، سمع أبا حازم، عن سهل بن سعد فذكره.

١٤٥٥٢- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقاه الله

شر ما بين لحييه، وشر ما بين رجليه دخل الجنة».

حسن: رواه الترمذي (٢٤٠٩)، وصححه ابن حبان (٥٧٠٣) كلاهما من حديث أبي

خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب" وقال: "أبو حازم الذي روى عن أبي هريرة

اسمه: سلمان مولى عزة الأشجعية وهو كوفي، وأبو حازم الذي روى عن سهل بن سعد

هو: أبو حازم الزاهد مدني، واسمه: سلمة بن دينار".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٣٩٩﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: إسناده حسن من أجل ابن عجلان فإنه حسن الحديث.

وأخرجه أيضا الحاكم (٣٥٧/٤) من طريق ابن عجلان معلقا، ورواه موصولا عن وهيب، عن أبي واقد، عن إسحاق مولى زائدة، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة، وقال: صحيح الإسناد، وأبو واقد هو صالح بن محمد "اهـ

١٤٥٥٣- عن أبي موسى قال: كنت أنا وأبو الدرداء عند رسول

الله ﷺ فقال: «من حفظ ما بين فُقميه ورجليه دخل الجنة».

حسن: رواه أبو يعلى (٧٢٧٥)، والحاكم (٣٥٨/٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٣٧١) كلهم من حديث موسى بن أعين، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سليمان بن يسار، عن عقيل مولى ابن عباس، عن أبي موسى فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل، وعقيل مولى ابن عباس فإنهما حسنا الحديث.

ورواه أحمد (١٩٥٥٩) من هذا الوجه غير أنه أبهم شيخ عبد الله بن محمد بن عقيل فقال: عن رجل، عن أبي موسى قال: ولم يذكر فيه أبا الدرداء، وقد عرف المبهم وهو سليمان بن يسار.

وقد حسنه أيضا الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٠٩/١١).

قوله: "الفقم" بضم الفاء: اللحية.

١٤٥٥٤- عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: أخذ أبو بكر الصديق

رضي الله عنه لسانه وقال: قال رسول الله ﷺ: «من وقاه الله عز وجل شر

ما بين لحيه وما بين رجليه دخل الجنة».

صحيح: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٠) عن أبي خيثمة، حدثنا وكيع، عن سفيان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠٠﴾ كتاب الأدب العالي

الثوري، عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٥٥هـ - عن أبي هريرة: قال سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما

يدخل الناس الجنة؟ فقال: «تقوى الله وحسن الخلق». وسئل عن أكثر

ما يدخل الناس النار؟ فقال: «الفم والفرج».

حسن: رواه الترمذي (٢٠٠٤)، وابن حبان (٤٧٦)، والحاكم (٣٢٤/٤) كلهم من

طريق عبد الله بن إدريس قال: حدثني أبي، عن جدي، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل جد عبد الله وهو يزيد بن عبد الرحمن الأودي فإنه حسن الحديث.

قال الترمذي: "هذا حديث صحيح غريب".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

ورواه أحمد (٧٩٠٧) من وجه آخر عن داود بن يزيد، عن أبيه به.

وداود بن يزيد هو عم عبد الله بن إدريس وهو ضعيف لكنه توبع.

ورواه ابن ماجه (٤٢٤٦) من طريق عبد الله بن إدريس، عن أبيه، وعمه به فجمع بين

الأب والعم.

١٤٥٦هـ - عن عدي بن حاتم قال: قال رسول الله ﷺ: «أيمنُ امرئٍ

وأشأؤه ما بين لحيه». قال وهب: يعني لسانه.

صحيح: رواه ابن حبان (٥٧١٧)، والطبراني في الكبير (٨٥/١٧) كلاهما من طريق

محمد بن المثنى، حدثنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، عن الأعمش، عن خيثمة (هو ابن عبد الرحمن)، عن عدي بن حاتم فذكره.

وإسناده صحيح.

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠١﴾ كتاب الأدب العالي

ولكن رواه ابن أبي شيبة (٣٥٤٢٢) عن أبي أسامة، عن جرير بن حازم، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عدي بن حاتم موقوفاً.

والحكم لمن رفع فإن وهب بن جرير ثقة من رجال الجماعة، وهو أعلم بحديث أبيه.

١٤٥٥٧- عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من

صمتَ نجا».

حسن: رواه الترمذي (٢٥٠١) عن قتيبة بن سعيد-، وابن المبارك في الزهد (٣٨٥)-، وعبد الله بن وهب في الجامع (٣٠٢)- ثلاثتهم عن ابن لهيعة، عن يزيد بن عمرو المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن لهيعة فإنه متكلم فيه، لكن رواية ابن المبارك وابن وهب وقتيبة بن سعيد عنه حسنة، وهذا منها.

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة".

قلت: وليس كما قال بل توبع ابن لهيعة.

رواه ابن وهب في الجامع (٣٠٢)- ومن طريقه الطبراني في الكبير (٨٧/١٤) عن عمرو بن الحارث، حدثنا يزيد بن عمرو المعافري، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو به مثله.

قال المنذري في الترغيب (٤٣٥٩): "رواه الطبراني ورواته ثقات".

١٤٥٥٨- عن سفيان بن عبدالله الثقفي، قال: قلت: يا رسول الله

حدثني بأمر أعتصم به، قال: «قل ربي الله ثم استقم»، قلت: يا رسول

الله ما أخوف ما تخاف علي، فأخذ بلسان نفسه، ثم قال: «هذا».

حسن: رواه الترمذي (٢٤١٠)، وابن ماجه (٣٩٧٢)، وصححه ابن حبان (٥٦٩٩)،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٤٠٢ ﴾ كتاب الأدب العالي

والحاكم (٣١٣/٤) كلهم من طريق الزهري، عن عبد الرحمن بن ماعز، عن سفيان بن عبد الله الثقفي، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عبد الرحمن بن معاذ وقيل: هو عبد الرحمن بن معاذ -روى عنه جمع، وثقه ابن حبان.

وتابعه عروة في الجزء الأول من الحديث، رواه مسلم في الإيمان (٣٨) من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سفيان بن عبد الله الثقفي فذكره.

١٤٥٥٩- عن بلال بن الحارث المزني، صاحب رسول الله ﷺ

يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه».

حسن: رواه الترمذي (٢٣١٩)، وابن ماجه (٢٦٦٩)، وصحّحه ابن حبان (٢٨٠)،
والحاكم (٤٥/١)، والبيهقي في الشعب (٤٦٠٦) كلهم من طريق محمد بن عمرو بن
علقمة الليثي قال: حدثني أبي، عن جدي، قال: سمعت بلال بن الحارث المزني فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح وهكذا رواه غير واحد عن محمد بن عمرو نحو هذا، قالوا: عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث وروى هذا الحديث مالك، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، ولم يذكر فيه عن جده". اهـ

والصواب فيه ما رواه الجماعة عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث، وهم كثيرون.

وإسناده حسن من أجل عمرو بن علقمة والد محمد فإنه "مقبول" لأنه توبع. انظر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠٣﴾ كتاب الأدب العالي

تخرجه في تفسير سورة ق.

١٤٥٦٠- عن أبي سعيد الخدري قال: "الأعضاء تكفر اللسان،

تقول: اتق الله فينا، فإنك إن استقممت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا».

حسن: رواه أبو داود الطيالسي (٢٣٢٣) عن حماد بن زيد، عن أبي الصهباء، عن سعيد

بن جبير، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

قال حماد: ولا أعلمه إلا مرفوعا.

ورواه الترمذي (٢٤٠٧) عن محمد بن موسى البصري قال: حدثنا حماد بن زيد، عن

أبي الصهباء، عن سعيد بن جبير، عن أبي سعيد الخدري رفعه فذكره.

ورواه أحمد (١١٩٠٨) عن عفان، عن حماد بن زيد مثله، وفيه قال الراوي (هو حماد

بن زيد) لا أعلمه إلا رفعه، وهذا الشك لا يضر من رواه عنه بالجزم.

قال البيهقي في الشعب (٤٥٩٥) بعد أن رواه عن أبي بكر بن فورك بإسناده عن أبي داود

الطيالسي قال: وفي رواية أبي بكر: قال حماد: ولا أعلمه إلا مرفوعا، وهو يشير إلى ترجيح حماد

بن زيد بالرفع إلا أن الترمذي قال:

"هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زيد، وقد رواه غير واحد عن حماد بن

زيد، ولم يرفعه". والله أعلم.

وإسناده حسن من أجل أبي الصهباء الكوفي روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان.

١٤٥٦١- عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ قال: «ليس شيء من

الجسد إلا يشكو ذرب اللسان على حدته».

حسن: رواه أبو يعلى (٥) -وعنه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٧)، وابن أبي الدنيا

في الصمت (١٣)، والبيهقي في الشعب (٤٥٩٦) كلهم من طريق عبد الصمد بن عبد

الوارث، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه أن عمر بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠٤﴾ كتاب الأدب العالي

الخطاب اطلع على أبي بكر وهو يمدّ لسانه قال: ما تصنع يا خليفة رسول الله؟ قال: إن هذا الذي أوردني الموارد، إن رسول الله ﷺ قال: فذكر الحديث.
وإسناده حسن من أجل عبد العزيز بن محمد الدراوردي فإنه حسن الحديث.

**١٤٥٦٢- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُكثِرُوا الكلامَ
بغيرِ ذكرِ الله، فإنَّ كثرةَ الكلامِ بغيرِ ذكرِ اللهِ قسوةٌ للقلبِ، وإنَّ أبعدَ
الناسِ من اللهِ القلبُ القاسي».**

حسن: رواه الترمذي (٢٤١١)، والبيهقي في الشعب (٤٦٠٠) كلاهما من طريق
إبراهيم بن عبد الله بن حاطب، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر فذكره.
وإسناده حسن من أجل إبراهيم بن عبد الله وهو ابن الحارث بن الحاطب الجحي روى
عنه جمع، وقال ابن حبان في الثقات: "مستقيم الحديث".

وقال الترمذي: "حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حاطب".
**١٤٥٦٣- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ ارْتَقَى الصَّفَا فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ،
فَقَالَ: يَا لِسَانُ، قُلْ خَيْرًا تَغْنَمْ، وَاسْكُتْ عَنْ شَرٍّ تَسْلَمْ، مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْدَمَ،
ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَكْثَرُ خَطَايَا ابْنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ».**

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٤٣/١٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٧/٤) كلاهما
من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا عون بن سلام، ثنا أبو بكر النهشلي، عن
الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي بكر النهشلي واسمه: عبد الله بن قطاف أو ابن أبي قطاف
حسن الحديث من رجال مسلم.

قال الهيثمي في المجمع (٣٠٠/١٠): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٥٦٤- عَنْ أَسْوَدَ بْنِ أَصْرَمَ الْمُحَارِبِيِّ، أَنَّهُ قَدِمَ بِبَيْلٍ لَهُ سِمَانٍ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي زَمَنِ قَحْلٍ وَجَدُوبٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَهْلُ الْمَدِينَةِ عَجِبُوا مِنْ سِمَنِهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلرَّسُولِ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْ بِهَا، فَخَرَجَ إِلَيْهَا، فَنَظَرَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: «لِمَ جَلَبْتَ إِلَيْكَ هَذِهِ؟» قَالَ: أَرَدْتُ بِهَا خَادِمًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عِنْدَهُ خَادِمٌ؟» فَقَالَ عُثْمَانُ ابْنُ عَفَّانَ: عِنْدِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأْتِ بِهَا»، فَجَاءَ بِهَا عُثْمَانُ، فَلَمَّا رَأَاهَا أَسْوَدُ، قَالَ: مِثْلَهَا أُرِيدُ، فَقَالَ: «عِنْدَكَ فَخُذْهَا»، فَأَخَذَهَا أَسْوَدُ، وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، فَقَالَ أَسْوَدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي، قَالَ: «هَلْ تَمْلِكُ لِسَانَكَ؟» قَالَ: فَمَا أَمْلِكُ إِذَا لَمْ أَمْلِكْهُ؟ قَالَ: «أَفْتَمْلِكُ يَدَكَ؟» قَالَ: فَمَاذَا أَمْلِكُ إِذَا لَمْ أَمْلِكُ يَدِي؟ قَالَ: «فَلَا تَقُلْ بِلِسَانِكَ إِلَّا مَعْرُوفًا، وَلَا تَبْسُطْ يَدَكَ إِلَّا إِلَى خَيْرٍ».

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٢٥٦/١-٢٥٧)، والبيهقي في الشعب (٤٥٨٣) كلاهما من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، عن عبد الوهاب بن بخت، عن سليمان بن حبيب المحاربي، عن أسود بن أصرم المحاربي فذكره.

وإسناده صحيح قال الهيثمي في المجمع (١٠٦/٤): رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحمن بن بخت ولم أجد من ترجمه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

قلت: كان في نسخة الهيثمي: "عبد الرحمن بن بخت" لذا لم يجد ترجمته، والصواب: "عبد الوهاب بن بخت"، وهو المكي ثقة من رجال التهذيب.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠٦﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٥٦٥- عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ خرج ذات يوم على راحلته، و أصحابه معه بين يديه فقال معاذ بن جبل: يا نبي الله أتأذن لي في أن أتقدم إليك على طيبة نفس؟ قال: «نعم» فاقترب معاذ إليه فسارا جميعا فقال معاذ: بأبي أنت يا رسول الله، اسأل الله أن يجعل يومنا قبل يومك، أرأيت إن كان شيء و لا نرى شيئا إن شاء الله تعالى، فأبي الأعمال نعملها بعدك؟ فصمت رسول الله ﷺ فقال: «الجهاد في سبيل الله» ثم قال رسول الله ﷺ: «نعم الشيء الجهاد، والذي بالناس أملك من ذلك فالصيام و الصدقة»، قال: «نعم الشيء الصيام والصدقة» فذكر معاذ كل خير يعمل به ابن آدم، فقال رسول الله ﷺ: «وعاد بالناس خير من ذلك» قال: فماذا بأبي أنت و أمي عاد بالناس خير من ذلك؟ قال: فأشار رسول الله ﷺ إلى فيه، قال: «الصمت إلا من خير» قال: و هل نؤاخذ بما تكلمت به ألسنتنا؟ قال: فضرب رسول الله ﷺ فخذه معاذ ثم قال: «يا معاذ، تكلمت أُمك»، أو ما شاء الله أن يقول له من ذلك، «و هل يكبُّ الناس على مناخرهم في جهنم إلا ما نطق به ألسنتهم، فمن كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت عن شر، قولوا خيرا تغنموا، و اسكتوا عن شر تسلموا».

صحيح: رواه الحاكم (٢٨٦-٢٨٧) والسياق له، والطبراني في الكبير كما في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠٧﴾ كتاب الأدب العالي

جامع المسانيد لابن كثير (٤٩١٤) كلاهما من طرق عن عبد الله بن وهب، أخبرني أبو هانئ حميد بن هانئ، عن عمرو بن مالك (هو الجنبى)، عن فضالة بن عبيد، عن عبادة بن الصامت قال: فذكره.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".
وقال الهيثمي: "رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير عمرو بن مالك الجنبى وهو ثقة".

قلت: إسناده حسن من أجل أبي هانئ حميد بن هانئ، قال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي والدارقطني: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات.
وأما عمرو بن مالك الجنبى فهو ثقة، وثقه ابن معين كما في الجرح والتعديل (٢٥٩/٦).

٢ - باب أن المؤمن يتكلم بخير أو يسكت

١٤٥٦٦- عن أبي شريح الكعبى أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليقل خيرا أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، وضيافته ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك، فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يخرجه».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٢٢) عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى، عن أبي شريح الكعبى فذكره.

ورواه البخارى في الأدب (٦١٣٥) من طريق مالك به.

ورواه البخارى في الأدب (٦٠١٩)، ومسلم في اللقطة (٤٨ : ١٤) عقب الحديث

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠٨﴾ كتاب الأدب العالي

(١٧٢٦) كلاهما من طريق الليث، عن سعيد المقبري به أطول منه.

وفي معناه أحاديث أخرى مذكورة في آداب الضيافة.

١٤٥٦٧- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ ثلاث مرار:

«رَحِمَ اللهُ امرءًا تكلَّم فغَنِمَ، أو سَكَتَ فسَلِمَ».

حسن: رواه البيهقي في الشعب (٤٥٨٩) من طريق إسماعيل بن عيَّاش، حدثنا عمارة بن غزية الأنصاري، عن ابن شبرمة أنه سمعه وهو يحدث عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: فذكره.

وإسماعيل بن عيَّاش هو الحمصي مخلَّط في حديثه عن غير الشاميين، وهذا منه، فإنَّ عمارة بن غزية الأنصاري مدنيٌّ، لكنه يقوِّيه مرسل الحسن البصري.

وهو ما رواه ابنُ أبي الدنيا في الصمت (٤١) عن عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم، حدثنا حزم بن أبي حزم قال: سمعتُ الحسنَ يقول: ذكر لنا أن نبي الله ﷺ قال: الحديث بنحوه. ورجاله ثقات.

وبالإسنادين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.

قوله: "تكلَّم فغَنِمَ، أو سَكَتَ فسَلِمَ" يعني: تكلَّم بخير فغَنِمَ بالأجر والثواب، أو سَكَتَ عن الشر فسَلِمَ من الوزر والعقاب.

٣- باب طيب الكلام

١٤٥٦٨- عن عدي بن حاتم، عن رسول الله ﷺ أنه ذكر النار

فتعوذ منها، وأشاح بوجهه ثلاث مرار، ثم قال: «اتقوا النار ولو بشق تمرّة، فإن لم تجدوا، فبكلمة طيبة».

متفق عليه: رواه البخاري في الآداب (٦٠٢٣)، ومسلم في الزكاة (١٠١٦: ٦٨)

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٠٩﴾ كتاب الأدب العالي

كلاهما من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن خيثمة، عن عدي بن حاتم فذكره. واللفظ لمسلم.

٤ - باب جواز الهمس

١٤٥٦٩- عن صهيب قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى العصر همس.

صحيح: رواه الترمذي (٣٣٤٠) من طرق عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب فذكره بسياق طويل وهو مخرج في موضعه. وأخرجه أحمد (١٨٩٣٧) بإسناد آخر عن ثابت البناني نحوه غير أنه لم يذكر "العصر". وإسناده صحيح.

قوله: "الهمس" هو الصوت الخفي قال الله تعالى: ﴿وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ [سورة طه: ١٠٨]

٥ - باب المتشدد في الكلام

١٤٥٧٠- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه تخلل البقرة بلسانها».

حسن: رواه أبو داود (٥٠٠٥)، والترمذي (٢٨٥٣)، وأحمد (٦٥٤٣) كلهم من نافع بن عمر، عن بشر بن عاصم، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

وإسناده حسن من أجل عاصم بن سفيان والد بشر، قال ابن حبان: "له صحبة" وقال البغوي وابن السكن: يقال له صحبة، سكن المدينة، والصحيح أنه تابعي من أهل مكة روى عنه جمع وهو صدوق كما قال الحافظ في التقریب، والذي له صحبة هو غير هذا.

قوله: "يُبغض البليغ من الرجال" أي المبالغة في الكلام وأداء الحروف.

وقوله: "يتخلل" أي يتشدد في الكلام، ويفخم لسانه، ويلف كما تُلَفُّ البقرة بلسانها.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٠﴾ كتاب الأدب العالي

قوله: "الباقورة" وهو بلغة اليمن البقرة كما جاء في كتاب الصدقة لأهل اليمن: "في ثلاثين باقورة" كما في النهاية.

٦ - باب ما جاء في حسن البيان والشعر والرجز والحداء

١٤٥٧١- عن عبد الله بن عمر أنه قال: قدم رجلان من المشرق

فخطبا، فعجب الناس -يعني لبيانهما-، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا» أو: «إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ».

صحيح: رواه البخاري في الطب (٥٧٦٧) عن عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر قال: فذكره.

هكذا رواه عبد الله بن يوسف عن مالك متصلا، وكذلك رواه عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك متصلا وهو عند أبي داود (٥٠٠٧).

ولكن رواه يحيى الليثي عن مالك، عن زيد بن أسلم مرسلا (١٨٥٠)، ونَبّه على ذلك ابن عبد البر في التمهيد (١٦٩/٥) ووقع الخطأ في نسخة المطبوعة للموطأ برواية يحيى الليثي فجعله المحقق متصلا.

والمعنى الصحيح للحديث أن فيه مدحا وثناءا لحسن البيان الذي يؤثر السامع فيصير كالمسحور.

١٤٥٧٢- عن أبي وائل قال: خطبنا عمّار فأوجز وأبلغ، فلمّا نزل

قلنا: يا أبا اليقظان! لقد أبلغت وأوجزت، فلو كنت تنفست! فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ طَوْلَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ مَنَّةٌ مِنْ فَهْمِهِ. فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ، وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا».

صحيح: رواه مسلم في الجمعة (٨٦٩) من طريق عبد الرحمن بن عبد الملك بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١١﴾ كتاب الأدب العالي

أبجر، عن أبيه، عن واصل بن حيان، قال: قال أبو وائل، فذكره.

قوله: "مِثَّةٌ" بميم مفتوحة ثم همزة مكسورة، ثم نون مشددة مشتق من "أَنَّ" الذي هو حرف تأكيد وتحقيق، والخطبة هي الموضع الذي يتحقق فيه أن المتكلم فقيه.

١٤٥٧٣- عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن من البيان سحرا، وشرار الناس الذين تدركهم الساعة أحياء،
والذين يتخذون قبورهم مساجد».

حسن: رواه أحمد (٤٣٤٢) عن عفان، حدثنا قيس، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود فذكره.

وإسناده حسن من أجل قيس بن الربيع فإنه صدوق في نفسه، ولكن لما كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به.

وكان عفان بن مسلم من أخص تلاميذ قيس بن الربيع وكان يوثقه وقال: "وثقه الثوري وشعبة"، ولعل هذا الحديث ليس مما أدخل عليه ابنه.

١٤٥٧٤- عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من

الشعر حكمة».

صحيح: رواه البخاري في كتاب الأدب (٦١٤٥) عن أبي اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن، أن مروان بن الحكم، أخبره أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أبي بن كعب، أخبره فذكره.

١٤٥٧٥- عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة».

صحيح: رواه البزار -كشف الأستار (٢١٠١، ٢١٠٢) من طرق عن الزهري، عن عروة، عن عائشة فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٢﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه أيضا عن علي بن حرب الموصلي، ثنا عبد الله بن إدريس، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

قال البزار: "رواه غير واحد عن هشام، عن أبيه مرسلًا، وأسنده يعقوب".

قلت: ليس كما قال، فقد رواه الزهري، عن عروة موصولًا، والحكم لمن وصل.

وقال الهيثمي في المجمع (١٢٣/٨): "رواه البزار والطبراني في الأوسط بأسانيد،

وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح غير علي بن حرب الموصلي وهو ثقة".

١٤٥٧٦- عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فجعل يتكلم

بكلام، فقال رسول الله ﷺ: «إن من البيان سحرا، وإن من الشعر حكما».

حسن: رواه أبو داود (٥٠١١)، والترمذي (٢٨٤٥)، وابن ماجه (٣٧٥٦)، وابن حبان

(٥٧٧٨) كلهم من حديث سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره. واللفظ لأبي

داود. وإسناده حسن من أجل الكلام في رواية سماك عن عكرمة إلا أنه توبع كما سبق تفصيله في

كتاب العلم، فظهر منه أنه لم يضطرب في هذا الحديث.

وقد قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وفي معناه أحاديث أخرى. انظر: كتاب العلم.

١٤٥٧٧- عن الشريد قال: ردت رسول الله ﷺ يوما، فقال: «هل

معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء؟» قلت: نعم، قال: «هيه» فأنشدته

بيتا، فقال: «هيه» ثم أنشدته بيتا، فقال: «هيه» حتى أنشدته مائة بيت.

زاد في رواية: «فلقد كاد يُسلم في شعره».

صحيح: رواه مسلم في الشعر (٢٢٥٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن

ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٣﴾ كتاب الأدب العالي

أمية بن أبي الصلت الثقفي، شاعر جاهلي، اشتهر بالحنيفية والتوحيد، والدعوة إلى نبذ الأصنام وتوحيد الإله، ويكثر في شعره ذكر يوم البعث والحساب والجنة والنار. ولذا قال النبي ﷺ "كاد أن يسلم، مات في السنة الخامسة من الهجرة. وله ديوان مطبوع.

١٤٥٧٨- عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «أصدق كلمة قالها

الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل، وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٤٧)، ومسلم في الشعر (٢٢٥٦) كلاهما من طرق عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره. وأكثر مسلم من ذكر طرده وألفاظه. لبيد: هو ابن ربيعة العامري، صحابي، وأحد أصحاب المعلقات، توفي بالكوفة سنة ٤١ هـ.

١٤٥٧٩- عن أنس، أن النبي ﷺ أتى على أزواجه، وسواق يسوق

بهن يقال له: أنجشة، فقال: «ويحك يا أنجشة رويدا سوقك بالقوارير» قال: قال أبو قلابة: تكلم رسول الله ﷺ بكلمة لو تكلم بها بعضهم لعبتموها عليه.

متفق عليه: رواه البخاري في الآداب (٦١٤٩)، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٣: ٧١) كلاهما من طرق عن إسماعيل بن علية، حدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس فذكره. واللفظ لمسلم.

١٤٥٨٠- عن أم سليم أنها كانت مع نساء النبي ﷺ وهن يسوق

بهن سواق، فقال النبي ﷺ: «أي أنجشة رويدك سوقك بالقوارير».

صحيح: رواه أحمد (٢٧١١٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٥٣٠)، والطبراني

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٤﴾ كتاب الأدب العالي

(١٢١/٢٥) كلهم من طريق سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، عن أم سليم فذكرته. وإسناده صحيح.

وذكره الهيثمي في المجمع (٢١٤/٣) وقال: "رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح".

١٤٥٨١- عن الهيثم بن أبي سنان أنه سمع أبا هريرة في قصصه،

يذكر النبي ﷺ يقول: «إن أخا لكم لا يقول الرفث» يعني بذلك ابن رواحة، قال:

وفينا رسول الله يتلو كتابه إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا به موقنات أن ما قال واقع
بيت يجافي جنبه عن فراشه إذا استثقلت بالكافرين المضاجع
صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٥١) عن أصبغ قال: أخبرني عبد الله بن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب أن الهيثم بن أبي سنان أخبره فذكره.

١٤٥٨٢- عن جندب بن سفيان، قال: دميْتُ إصبعُ رسول الله ﷺ

في بعض تلك المشاهد، فقال: «هل أنت إلا إصبع دميّت، وفي سبيل الله ما لقيت».

وفي رواية: بينما النبي ﷺ يمشي إذ أصابه حجر، فعثر، فدميت

إصبعه، فقال: «هل أنت إلا إصبع دميّت ... وفي سبيل الله ما لقيت».

متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٠٢)، ومسلم في الجهاد والسير

(١٧٩٦: ١١٢) كلاهما من طريق أبي عوانة، عن الأسود بن قيس، عن جندب بن سفيان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٥﴾ كتاب الأدب العالي

قال: فذكره. والرواية الثانية أخرجها البخاري في الأدب (٦١٤٦)، ومسلم في الجهاد (١٧٩٦: ١١٣) كلاهما من طريق ابن عيينة، عن الأسود به. واللفظ للبخاري ولم يسق مسلم لفظه.

١٤٥٨٣- عن سلمة بن الأكوع قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خير، فسرنا ليلا، فقال رجل من القوم لعامر: يا عامر، ألا تسمعنا من هنيهاتك؟ وكان عامر رجلا حدّاء، فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا	ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك ما اتقينا	وثبت الأقدام إن لاقينا
وألقينا سكينه علينا	إنا إذا صبح بنا أبينا

وبالصياح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: «من هذا السائق؟» قالوا: عامر بن الأكوع.

قال: «يرحمه الله» قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به؟ فذكر الحديث وفيه: فلما تصاف القوم كان سيف عامر قصيرا، فتناول به ساق يهودي ليضربه، ويرجع ذباب سيفه، فأصاب عين ركة عامر، فمات منه. قال: فلما قفلوا، قال سلمة: رأني رسول الله ﷺ وهو أخذ بيدي، قال: «ما لك؟» قلت له: فداك أبي وأمي، زعموا أن عامرا حبط عمله؟ قال النبي ﷺ: «كذب من قاله، إن له لأجرين - وجمع بين إصبعيه - إنه لجاهد مجاهد، قلّ عربي مشى بها مثله».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٦﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤١٩٦) ورواه مسلم في الجهاد (١٨٠٢: ١٢٣) كلاهما من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع فذكره. واللفظ للبخاري، والحديث مذكور بطوله في غزوة خيبر.

١٤٥٨٤- عن كعب بن مالك أنه قال للنبي ﷺ: إن الله عز وجل قد أنزل في الشعر ما أنزل فقال: «إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه، والذي نفسي بيده لكان ما ترمونهم به نضح النبل».

صحيح: رواه أحمد (٢٧١٧٤، ١٥٧٨٥)، والطبراني في الكبير (١٩ / ٧٥)، وصححه ابن حبان (٥٧٨٦) كلهم من طريق عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٥٨٥- عن شريح بن هانئ الحارثي، قال: قيل لعائشة: هل كان النبي ﷺ يتمثل بشيء من الشعر؟ قالت: كان يتمثل بشعر ابن رَوَاحَةَ، ويتمثل، ويقول:

«وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ».

حسن: رواه الترمذي (٢٨٤٨) واللفظ له، وأحمد (٢٥٠٧١)، والبخاري في الأدب المفرد (٨٦٧)، كلهم من طريق شريك، عن المقدم بن شريح، عن أبيه فذكره. قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

قلت: إسناده حسن من أجل شريك، وهو: ابن عبدالله النخعي القاضي بواسط، ثم الكوفي، وهو صدوق تغير حفظه منذ ولي القضاء إلا أنه لم يخطئ في لفظ الترمذي، إذ يقول: "كان يتمثل بشعر ابن رَوَاحَةَ، ويتمثل، ويقول:..."

فلم ينسبه إلى ابن رَوَاحَةَ، كما حصل في روايته عند أحمد والبخاري في الأدب

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٧﴾ كتاب الأدب العالي

المفرد، فقد أخطأ شريك هنا في نسبته إلى عبد الله بن رواحة.

قلت: الصحيح أن الشطر المذكور لطرفة بن العبد في معلقته، والبيت الكامل هو قوله:

سَتُبْدِي لَكَ الْإِيَّامُ مَا كُنْتَ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدْ

وبمعناه حديث ابن عباس قال: إنها كلمة نبي: وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدْ.

رواه البخاري في الأدب المفرد (٧٩٣) قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن

ليث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: فذكره.

وليث بن أبي سليم ضعيف.

ورواه ابن أبي شيبة (٢٦٥٣٧)، والبخاري - كشف الأستار (٢١٠٦)، والطبراني في

الكبير (٢٨٨/١١) كلهم من طريق زائدة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة عن ابن عباس

قال: كان رسول الله ﷺ يَمَثَلُ مِنَ الْأَشْعَارِ: «وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدْ».

وسماك بن حرب مضطرب في روايته عن عكرمة، ومن اضطرابه أنه مرةً رواه هكذا،

وأخرى عن عكرمة عن عائشة كما رواه البخاري في الأدب المفرد (٧٩٢) من طريق الوليد

بن أبي ثور عن سماك عن عكرمة به، فرفع الحديث إلى عائشة.

٧- باب ما جاء في إنشاد الشعر

١٤٥٨٦- عن سماك بن حرب، قال: قلت لجابر بن سمرة: أكنت

تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم كثيرا، «كان لا يقوم من مصلاه الذي

يصلّي فيه الصبح، أو الغداة، حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس

قام، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية، فيضحكون ويتبسم».

صحيح: رواه مسلم في الفضائل (٢٣٢٢: ٦٩) عن يحيى بن يحيى، قال: أخبرنا أبو

خيثة، عن سماك بن حرب، قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٨﴾ كتاب الأدب العالي

قوله: "فيأخذون في أمر الجاهلية" أي كانوا يذكرون أمور الجاهلية ويتناشدون الشعر كما في الحديث الآتي:

١٤٥٨٧- عن سماك بن حرب قال: قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، وكان طويل الصمت، قليل الضحك، وكان أصحابه يذكرون عنده الشعر، وأشياء من أمورهم، فيضحكون وربما تبسم.

حسن: رواه أحمد (٢٠٨١٠) -واللفظ له-، والترمذي (٢٨٥٠)، وصححه ابن حبان (٥٧٨١) كلهم من طريق عن شريك، عن سماك بن حرب قال: فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه زهير عن سماك أيضا". قلت: إسناده حسن من أجل شريك فإنه سيء الحفظ لكنه توبع في أصل الحديث كما مضى وهو الذي أشار إليه الترمذي في قوله.

ورواه البخاري في الاستسقاء (١٠٠٨) بإسناده عن عبدالله بن دينار قال: سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب:

وأبيض يُستسقى الغمامُ بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل.

١٤٥٨٨- عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤١٩﴾ كتاب الأدب العالي

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي حَرَمِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ تَقُولُ الشَّعْرَ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «خَلَّ عَنْهُ، فَلَهُوَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ
نَضْحِ النَّبْلِ».

حسن: رواه الترمذي (٢٨٤٧)، والنسائي (٢٨٧٣)، وابن خزيمة (٢٦٨٠)، وابن حبان
(٥٧٨٨) كلهم من طريق عن جعفر بن سليمان الضبعي، حدثنا ثابت، عن أنس قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل جعفر بن سليمان الضبعي فإنه حسن الحديث.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روى عبد الرزاق
هذا الحديث أيضا عن معمر عن الزهري عن أنس نحو هذا، وروي في غير هذا الحديث
أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء، وكعب بن مالك بين يديه، وهذا أصح عند بعض
أهل الحديث لأن عبد الله بن رواحة قتل يوم مؤتة، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك".
وليس كما قال الترمذي، وهذا من ذهوله، لأن عمرة القضاء كانت في ذي القعدة سنة
سبع (٧هـ)، وغزوة مؤتة كانت في جمادى الأولى سنة ثمان (٨هـ)، فيكون استشهاد
عبد الله بن رواحة بعد عمرة القضاء كما جاء في الحديث، وليس كما قال الترمذي. انظر
تفصيل ذلك في كتاب المغازي في سيرة النبي ﷺ.

١٤٥٨٩- عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الشعر، فقال:

«هُوَ كَلَامٌ، فَحَسَنُهُ حَسَنٌ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ».

حسن: رواه أبو يعلى (٤٧٦٠) عن عباد بن موسى الختلي، حدثنا عبد الرحمن بن
ثابت، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: فذكرته.

وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان فإنه حسن الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (١٢٢/٨): "رواه أبو يعلى وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٠﴾ كتاب الأدب العالي

ثوبان، وثقه دُحيم وجماعة، وضعفه ابنُ معين وغيره، وبقيّة رجاله رجال الصحيح".
ورواه البخاري في الأدب المفرد (٨٦٦) من طريق آخر عن عائشة أنها كانت تقول:
الشعرُ منه حسنٌ، ومنه قبيحٌ، خُذ بالحسنِ، ودَعْ القبيحَ.
وهذا شرحٌ للحديث المرفوع، وهو يقوّيه ولا يُعلّله.
ولكن رواه الشافعي في مسنده (١٦٨٧) عن إبراهيم، عن هشام بن عروة، عن أبيه
عروة قال: قال رسول الله ﷺ فذكر الحديث.
هكذا رواه الشافعي مرسلاً عن عروة، والظاهرُ أنه سمعه من عائشة، وهذا النوعُ كثيرٌ
في كلام عروة، حُمِلَ على أنه سمعه من خالته عائشة كما سبق في الإسناد الأول، ثم زيادة
الثقة مقبولة عند المحدثين إذا لم يكن فيه نكارة ولا شذوذ.
وفي الباب رُوي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «حُسن الشعر كحُسن الكلام،
وقبيحُ الشعر كقبيح الكلام».
رواه الدراقطني في السنن (٤٠٣٩) من طريق إسماعيل بن عيَّاش، عن عبد الله بن
عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة به.
وإسماعيل بن عيَّاش الحمصي صدوق في أهل بلده، مَخْلَطٌ في غيرهم، وهذا منه لأن
عبد الله بن عون بصريٌّ.

٨- باب الترهيب من الشعر الذي يصدُّ عن ذكر الله

١٤٥٩٠- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يمتلئ

جوف رجل قيحا يريه خير من أن يمتلئ شعراً».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٥)، ومسلم في الشعر (٢٢٥٧) كلاهما من
طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.
قوله: "يريه" بفتح الياء وكسر الراء من الورى، وهو داء يُفسد الجوف ومعناه: قيحا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢١﴾ كتاب الأدب العالي

يفسد جوفه، أو ليس في قلبه شيء من القرآن.

١٤٥٩١- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لأن يمتلئ جوف

أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٤) عن عبيد الله بن موسى، أخبرنا حنظلة، عن

سالم، عن ابن عمر فذكره.

١٤٥٩٢- عن سعد بن وقاص، عن النبي ﷺ قال: «لأن يمتلئ

جوف أحدكم قيحا يريه، خير من أن يمتلئ شعرا».

صحيح: رواه مسلم في الشعر (٢٢٥٨) من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن

قتادة، عن يونس بن جبير، عن محمد بن سعد، عن سعد فذكره.

١٤٥٩٣- عن نوفل بن أبي عقرب قال: سألت عائشة هل كان

رسول الله ﷺ يتسامع عنده الشعر؟ قالت: كان أبغض الحديث إليه.

صحيح: رواه أحمد (٢٥٠٢٠، ٢٥١٥٠)، وإسحاق بن راهويه (١٦٨٧) كلاهما من

طريق الأسود بن شيبان قال: حدثنا أبو نوفل بن أبي عقرب فذكره.

وإسناده صحيح. وقال الهيثمي في المجمع (١١٩/٨): "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح".

١٤٥٩٤- عن أبي سعيد الخدري، قال: بينا نحن نسير مع رسول

الله ﷺ بالعرج إذ عرض شاعر ينشد، فقال رسول الله ﷺ: «خذوا

الشیطان، أو أمسكوا الشيطان لأن يمتلئ جوف رجل قيحا خير له من

أن يمتلئ شعرا».

صحيح: رواه مسلم في الشعر (٢٢٥٩) عن قتيبة بن سعيد الثقفي، حدثنا ليث، عن ابن الهاد،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٢﴾ كتاب الأدب العالي

عن يحنس، مولى مصعب بن الزبير، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

هذا الحديث خاص بهذا الرجل الذي لعله كان ينشد في الفواشش والبواطل، ويحمل عليه كل من يفعل ذلك، وأما إن كان الشعر في مدح النبي ﷺ والدفاع عنه، والدعوة إلى توحيد الله عز وجل وإلى الإسلام، والرد على الكفر والشرك فإنه حسن ومطلوب كما جاء في الأحاديث الصحيحة.

٩- باب هجاء المشركين

١٤٥٩٥- عن البراء بن عازب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول

لحسان بن ثابت: «اهجهم، أو هاجهم، وجبريل معك».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٣)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٦) كلاهما من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، سمعت البراء بن عازب، فذكره.

١٤٥٩٦- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع

حسان بن ثابت الأنصاري: يستشهد أبا هريرة، فيقول: يا أبا هريرة، نشدتك بالله، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا حسان، أجب عن

رسول الله، اللهم أيده بروح القدس» قال أبو هريرة: نعم.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٢)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٥): (١٥٢) كلاهما من طريق الزهري، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن فذكره.

١٤٥٩٧- عن عائشة قالت: استأذن حسان بن ثابت رسول الله ﷺ

في هجاء المشركين، فقال رسول الله ﷺ: «فكيف بنسبي» فقال حسان:

لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين. وقال عروة: ذهب أسبُّ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٣﴾ كتاب الأدب العالي

حسان عند عائشة، فقالت: لا تسبه، فإنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٠)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٩) كلاهما عن عبدة، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.
واللفظ للبخاري ولم يذكر مسلم لفظه، وإنما أحال على حديث قبله مع ذكر الفروق بينهما، وليس في اللفظ المحال عليه قول عروة. والحديث مذكور في فضائل الصحابة.

١٤٥٩٨- عن أبي هريرة، أن عمر مراً بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد، فلحظ إليه، فقال: قد كنت أنشد، وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: أنشدك الله أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «أجب عني، اللهم أيده بروح القدس» قال: اللهم نعم.

متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٢١٢)، ومسلم في الفضائل (٢٤٨٥) كلاهما من حديث سفيان، حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة فذكره.
واللفظ لمسلم.

١٠- باب الترهيب من التعدي في الهجاء

١٤٥٩٩- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم الناس فرية

لرجل هاجى رجلاً فهجا القبيلة بأسرها، ورجل انتفى من أبيه وزنى أمه».
صحيح: رواه ابن ماجه (٣٧٦١) والسياق له، والبخاري في الأدب المفرد (٨٧٤)، وصححه ابن حبان (٥٧٨٥) كلهم من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة (هو المرادي الجملي) عن يوسف بن ماهك، عن عبيد بن عمير، عن عائشة فذكرته.
وإسناده صحيح. وصححه أيضا البوصيري في الزوائد.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٤﴾ كتاب الأدب العالي

١١- باب إذا كانوا ثلاثة لا يتناجى اثنان دون الثالث

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجَّوْا بِالْآثِمِ وَالْعُدُونِ وَمَعْصِيَتِ

الرَّسُولِ وَتَنَجَّوْا بِالْبِرِّ وَالنَّقْوَىٰ وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩﴾﴾ [المجادلة: ٩]

١٤٦٠٠- عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان

ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون الثالث».

متفق عليه: رواه مالك في الكلام (١٤) عن نافع، عن ابن عمر فذكره. ورواه البخاري في الاستئذان (٦٢٨٨)، ومسلم في السلام (٢١٨٣) كلاهما من طريق مالك به.

ورواه أبو داود (٤٨٥٢) من طريق أبي صالح، عن ابن عمر مرفوعاً مثله وزاد: قال أبو صالح فقلت لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرّك.

هذا الحديث يُحمل إذا كانوا ثلاثة، أما إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة كما قال ابن عمر رضي الله عنهما.

١٤٦٠١- عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة،

فلا يتناجى رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس، أجل أن يحزنه».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٩٠)، ومسلم في السلام (٢١٨٤: ٣٧) كلاهما من طريق منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله فذكره.

١٢- باب كراهية الدخول بين الاثنین المتناجيين

١٤٦٠٢- عن سعيد المقبري قال: رأيت ابن عمر يُناجِي رجلاً،

فدخل رجلٌ بينهما، فضرب صدره، وقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا

تناجى اثنان فلا يدخل بينهما الثالث إلا بإذنهما».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٥﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه الإمام أحمد (٦٢٢٥) عن نوح بن ميمون، وعن سريح بن النعمان (٥٩٤٩) كلاهما عن عبدالله بن عمر العمري، عن سعيد المقبري قال: فذكره.

وعبدالله بن عمر هو: ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري ضعفه أكثر أهل العلم، وقال أحمد بن حنبل: «صالح لا بأس به»، وقال ابن معين في رواية: «ليس به بأس يُكتب حديثه»، وقال يعقوب بن شيبه: «ثقة صدوق وفي حديثه اضطراب»، وقال ابن عدي: «لا بأس به في روايته، صدوق».

وقد توبع، تابعه أخوه عبد الله بن عمر العمري (المصغر الثقة) عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن ابن عمر به مثله.

رواه الدارقطني في العلل (١٣/١٧٧) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن عبيد الله بن عمر به مرفوعا.

ولكن خالفه يحيى بن سعيد القطان وعبد الله بن نمير فروياه عن عبيد الله بن عمر به موقوفا. والموقوف أقوى وأصح من حيث الإسناد، لكن أبا أسامة حماد بن أسامة ثقة ثبت فزيادته مقبولة لا سيما وقد توبع كما سبق.

وللحديث إسناد آخر يقوي المرفوع.

وهو ما رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٨/١٩٨) عن زيد بن علي بن أبي بلال المقرئ، ثنا علي بن بشر بن سلامة، ثنا إبراهيم بن يوسف المصري، ثنا عمران بن عيينة، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجلس الرجل إلى الرجلين إلا على إذنٍ منهما إذا كانا يتناحيان».

وقال: "غريب من حديث عبدالعزيز وعمران أخي سفيان، تفرد به إبراهيم بن يوسف فيما ذكره أبو الحسن الحافظ الدارقطني".

وبهذه الأسانيد يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.

١٣- باب من يناجي بين يدي الناس

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٦﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٦٠٣- عن عائشة أم المؤمنين قالت: كن أزواج النبي ﷺ عنده، لم يغادر منهن واحدة، فأقبلت فاطمة تمشي، ما تخطى مشيتها من مشية رسول الله ﷺ شيئاً، فلما رآها رحب بها، فقال: «مرحبا بابنتي» ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله، ثم سارها فبكت بكاء شديداً، فلما رأى جزعها سارها الثانية فضحكت، فقلت لها: خصك رسول الله ﷺ من بين نسائه بالسرار، ثم أنت تبكين؟ فلما قام رسول الله ﷺ، سألتها ما قال لك رسول الله ﷺ؟ قالت: ما كنت أفشي على رسول الله ﷺ سره، قالت: فلما توفي رسول الله ﷺ قلت: عزمت عليك، بما لي عليك من الحق، لما حدثني ما قال لك رسول الله ﷺ فقالت: أما الآن، فنعم، أما حين سارني في المرة الأولى، فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين، وإنه عارضه الآن مرتين، «وإني لا أرى الأجل إلا قد اقترب، فاتقي الله واصبري، فإنه نعم السلف أنا لك»، قالت: فبكيت بكائي الذي رأيت، فلما رأى جزعي سارني الثانية فقال: «يا فاطمة أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين، أو سيدة نساء هذه الأمة» قالت: فضحكت ضحكي الذي رأيت.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٨٥)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٥٠: ٩٨) كلاهما من طريق أبي عوانة، عن فراس، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة فذكرته. والسياق لمسلم.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٧﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٦٠٤- عن عبد الله بن مسعود قال: قسم النبي ﷺ يوماً قسمة، فقال رجل من الأنصار: إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله، قلت: أما والله لآتين النبي ﷺ، فأتيته وهو في ملاٍ فساررته، فغضب حتى احمر وجهه ثم قال: «رحمة الله على موسى، أؤدي بأكثر من هذا فصبر».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٩١)، ومسلم في الزكاة (١٠٦٢: ١٤١) كلاهما من طريق الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤-باب طول النجوى

١٤٦٠٥- عن أنس قال: أقيمت الصلاة، ورجل يناجي رسول الله ﷺ، فما زال يناجيه حتى نام أصحابه، ثم قام فصلى.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٩٢)، ومسلم في الحيض (٣٧٦: ١٢٤) كلاهما من حديث شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس فذكره.

١٥-باب حفظ السر

١٤٦٠٦- عن أنس بن مالك قال: أسر إلي النبي ﷺ سرا، فما أخبرت به أحدا بعده، ولقد سألتني أم سليم فما أخبرتها به.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٨٩)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٨٢: ١٤٦) كلاهما من طريق المعتمر بن سليمان، سمعت أبي، سمعت أنسا فذكره.

١٦-باب النهي عن سب الدهر

١٤٦٠٧- عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «قال الله تعالى: يؤذيني

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٨﴾ كتاب الأدب العالي

ابن آدم يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر، أقلب الليل والنهار»
وفي لفظ: «قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم يقول: يا خيبة الدهر
فلا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر فإنني أنا الدهر، أقلب ليله ونهاره، فإذا
شئت قبضتهما».

متفق عليه: رواه البخاري في التوحيد (٧٤٩١)، ومسلم في الألفاظ من الأدب
(٢: ٢٢٤٦) كلاهما من طرق عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي
هريرة فذكره. واللفظ الأول للبخاري، واللفظ الثاني رواه مسلم (٢: ٢٢٤٦) من طريق
معمر، عن الزهري به. وأكثر مسلم من ذكر طريقه وألفاظه.

١٤٦٠٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ،
فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: أَنَا الدَّهْرُ، الْيَوْمُ وَاللَّيْلُ لِي، أُجَدِّدُهَا وَأُبْلِيهَا،
وَأَتِي بِمُلُوكٍ بَعْدَ مُلُوكٍ».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٠٤٣٨) عن ابن نمير، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن
أسلم، عن ذكوان، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل هشام بن سعد المدني، وهو حسن الحديث إذا روى عن زيد
بن أسلم، لأنه من أثبت الناس فيه.

قال الهيثمي في المجمع (٧١ / ٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

١٤٦٠٩- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ
فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

صحيح: رواه أحمد (٢٢٥٥٢) عن عبد الرحمن، عن سفيان، عن عبد العزيز -يعني

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٢٩﴾ كتاب الأدب العالي

ابن ربيع - عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه فذكره.

وإسناده صحيح، وعبد الرحمن هو ابن مهدي، وسفيان هو الثوري.

١٧-باب كراهة تسمية العنب كرما

١٤٦١٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا: كرم؛ فإن

الكرم قلب المؤمن».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٨٣)، ومسلم في الألفاظ من الأدب (٢٢٤٧):

٧) كلاهما من طرق عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ لمسلم. وقد أكثر مسلم من ذكر طرق وألفاظه. ورواه أبو داود (٤٩٧٤) من وجه آخر وزاد فيه: ولكن قولوا: «حدائق الأعناب».

فقه الحديث:

نهى النبي ﷺ أن يقال للعنب الكرم كما كان العرب في الجاهلية يسمونه؛ لأنهم كانوا يتخذون منه خمرا، وهو من أجود أنواع الخمر عندهم، ولذا سموه كرما، فسلب النبي ﷺ هذا الاسم الحسن من ذلك الشراب الخبيث وجعله صفة للمسلم الذي يتوقى شربها ويمنع نفسه عزة وكرامة.

١٤٦١١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يسب أحدكم

الدهر، فإن الله هو الدهر، ولا يقولن أحدكم للعنب الكرم، فإن الكرم

الرجل المسلم».

صحيح: رواه مسلم في الألفاظ من الأدب (٢٢٤٧: ٦) عن حجاج بن الشاعر، حدثنا عبد

الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٦١٢- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تسموا العنب

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٠﴾ كتاب الأدب العالي

الكرم، ولا تقولوا: خيبة الدهر، فإن الله هو الدهر»

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٨٢) عن عياش بن الوليد، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٦١٣- عن وائل بن حجر أن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا الكرم

ولكن قولوا العنب والحبلة».

صحيح: رواه مسلم في الألفاظ من الآداب (١٢: ٢٢٤٨) عن زهير بن حرب، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا شعبة، عن سماك، قال: سمعت علقمة بن وائل، عن أبيه فذكره.

١٨- باب النهي عن القول: هلك الناس

١٤٦١٤- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعت الرجل

يقول: هلك الناس فهو أهلكهم».

صحيح: رواه مالك في الكلام (٢) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. ورواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٣) من طريق مالك به.

قال مسلم: قال أبو إسحاق: لا أدري أهلكهم بالنصب، أو أهلكهم بالرفع.

قال النووي: روي على وجهين، والرفع أشهر.

وقال أيضا: "واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإزراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح أحوالهم قالوا: فأما من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه".

١٩- باب الترهيب من القول: لا يغفر الله لفلان

١٤٦١٥- عن جندب، أن رسول الله ﷺ حدث: «أن رجلا قال:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣١﴾ كتاب الأدب العالي

والله لا يغفر الله لفلان، وإن الله تعالى قال: من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان، فإني قد غفرت لفلان، وأحبطت عملك» أو كما قال.

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢١: ١٣٧) عن سويد بن سعيد، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، حدثنا أبو عمران الجوني، عن جندب قال: فذكره.
قوله: " يتألى " أي يحلف والألية اليمين.

١٤٦١٦- عن أبي هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان رجلان في بني إسرائيل متواخين، فكان أحدهما يذنب، والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول: أقصر، فوجده يوما على ذنب فقال له: أقصر، فقال: خلني وربّي أبعثت علي رقيبا؟ فقال: والله لا يغفر الله لك، أو لا يدخلك الله الجنة، فقبض أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد: أكنت بي عالما، أو كنت على ما في يدي قادرا؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار»

قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته.

حسن: رواه أبو داود (٤٩٠١)، وأحمد (٨٧٤٩)، وابن حبان (٥٧١٢) كلهم من طريق عن عكرمة بن عمار، حدثني ضمضم بن جوس قال: قال أبو هريرة فذكر الحديث. وإسناده حسن من أجل عكرمة بن عمار فإنه حسن الحديث.

٢٠- باب ما جاء في إطلاق لفظة: العبد والأمة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٢﴾ كتاب الأدب العالي

والمولى والسيد

١٤٦١٧- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقل أحدكم:

أطعم ربك، وضيء ربك، استق ربك، وليقل: سيدي مولاي، ولا يقل

أحدكم: عبدي أمتي، وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي».

متفق عليه: رواه البخاري في العتق (٢٥٥٢)، ومسلم في الأدب (٢٢٤٩: ١٥) كلاهما من

طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٦١٨- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم

عبدي وأمتي كلكم عبيد الله، وكل نسائكم إماء الله، ولكن ليقل غلامي

وجاريتي وفتاتي وفتاتي».

صحيح: رواه مسلم في الألفاظ من الأدب (٢٢٤٩: ١٣) من طرق عن إسماعيل وهو

ابن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٦١٩- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقولن

أحدكم: عبدي، فكلكم عبيد الله، ولكن ليقل: فتاي، ولا يقل العبد:

ربي، ولكن ليقل: سيدي» وفي لفظ: «ولا يقل العبد لسيده مولاي؛ فإن

مولاكم الله عز وجل».

صحيح: رواه مسلم في الألفاظ من الأدب (٢٢٤٩: ١٤) عن زهير بن حرب، حدثنا

جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه من طريق أبي معاوية عن الأعمش باللفظ الثاني.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٣﴾ كتاب الأدب العالي

٢١- باب كراهة قول الإنسان: خبثت نفسي

١٤٦٢٠- عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يقولن

أحدكم: خبثت نفسي، ولكن ليقل: لَقَسْتُ نفسي».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٧٩)، ومسلم في الألفاظ من الأدب (٢٢٥٠) كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

١٤٦٢١- عن سهل بن حنيف أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقل

أحدكم: خبثت نفسي، وليقل: لَقَسْتُ نفسي».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٨٠)، ومسلم في الألفاظ من الأدب (٢٢٥١) كلاهما من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه فذكره. قال النووي في شرح مسلم: "قال أبو عبيد وجميع أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم: لقست وخبثت بمعنى واحد، وإنما كره لفظ الخبث لبشاعة الاسم، وعلمهم الأدب في الألفاظ واستعمال حسنها وهجران خبيثها" اهـ

٢٢- باب من قال: تعال أقامرك فليتصدق

١٤٦٢٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف

منكم، فقال في حلفه: باللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك، فليتصدق».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٣٠١)، ومسلم في الإيمان والندور (١٦٤٧: ٥) كلاهما من طريق الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٤﴾ كتاب الأدب العالي

٢٣- باب التكبير والتسبيح عند التعجب

١٤٦٢٣- عن أم سلمة قالت: استيقظ النبي ﷺ فقال: «سبحان الله، ماذا أنزل من الخزائن، وماذا أنزل من الفتن، من يوقظ صواحب الحجر - يريد به أزواجه حتى يصلين - رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٢١٨) عن أبي اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثني هند بنت الحارث أن أم سلمة قالت: فذكرته.

١٤٦٢٤- عن صفية بنت حيي زوج النبي ﷺ أخبرته: أنها جاءت رسول الله ﷺ تزوره، وهو معتكف في المسجد، في العشر الغوابر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة من العشاء، ثم قامت تنقلب، فقام معها النبي ﷺ يقلبها، حتى إذا بلغت باب المسجد، الذي عند مسكن أم سلمة زوج النبي ﷺ مر بهما رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله ﷺ ثم نفذاً، فقال لهما رسول الله ﷺ: «على رسلكما، إنما هي صفية بنت حيي» قالاً: سبحان الله يا رسول الله، وكبر عليهما ما قال: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢١٩)، ومسلم في السلام (٢١٧٥) كلاهما من طريق الزهري، عن علي بن حسين، عن صفية فذكرته. واللفظ للبخاري.

٢٤- باب قول الرجل: كيف أصبحت

١٤٦٢٥- عن عبد الله بن عباس أن علي بن أبي طالب خرج من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٥﴾ كتاب الأدب العالي

عند النبي ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ قال: «أصبح بحمد الله بارئاً».

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٦) من طرق عن الزهري قال: أخبرني عبد الله بن كعب بن مالك أن عبد الله بن عباس أخبره فذكره.
وهو مذكور بطوله في مرض النبي ﷺ.

٢٥- باب من أجاب بقوله: لبيك وسعديك

١٤٦٢٦- عن معاذ بن جبل، قال: كنت ردف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرحل، فقال: «يا معاذ بن جبل»، قلت: لبيك رسول الله، وسعديك، ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ بن جبل» قلت: لبيك رسول الله وسعديك، ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ بن جبل» قلت: لبيك رسول الله وسعديك، قال: «هل تدري ما حق الله على العباد؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه، ولا يشركوا به شيئاً»، ثم سار ساعة، ثم قال: «يا معاذ بن جبل» قلت: لبيك رسول الله، وسعديك، قال: «هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «أن لا يعذبهم».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٧)، ومسلم في الإيمان (٣٠: ٤٨) كلاهما من طريق همام، حدثنا قتادة، حدثنا أنس بن مالك، عن معاذ بن جبل فذكره. واللفظ لمسلم.

١٤٦٢٧- عن أبي ذر قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرة المدينة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٦﴾ كتاب الأدب العالي

عشاء، استقبلنا أحد، فقال: «يا أبا ذر، ما أحب أن أحدا لي ذهابا، يأتي علي ليلة أو ثلاث، عندي منه دينار إلا أرصده لدين، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا» وأرانا بيده، ثم قال: «يا أبا ذر» قلت: لبيك وسعديك يا رسول الله، قال: «الأكثرون هم الأقلون...» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٨)، ومسلم في الصدقات (٩٤: ٣٢) كلاهما من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر فذكره.
واللفظ للبخاري وهو مذكور بطوله في الصدقات.

٢٦- باب قول الرجل: جعلني الله فداك

١٤٦٢٨- عن أنس بن مالك: أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي ﷺ، ومع النبي ﷺ صفية، مردفها على راحلته، فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة، فصرع النبي ﷺ والمرأة، وأن أبا طلحة - قال: أحسب - اقتحم عن بغيره، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله جعلني الله فداك، هل أصابك من شيء؟ قال: «لا، ولكن عليك بالمرأة» فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها، فألقى ثوبه عليها، فقامت المرأة، فشدها لهما على راحلتهما فركبا، فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة - أو قال: أشرفوا على المدينة - قال النبي ﷺ: «آيئون تائبون عابدون، لربنا حامدون» فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٨٥)، ومسلم في الحج (١٣٤٥) كلاهما من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٧﴾ كتاب الأدب العالي

طريق يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك فذكره.

واللفظ للبخاري ولفظ مسلم مختصر، وليس فيه قصة عثار الناقة.

١٤٦٢٩- عن أبي ذر قال: قال النبي ﷺ: «يا أبا ذر»، فقلت: لبيك

وسعديك يا رسول الله، وأنا فداؤك.

حسن: رواه أبو داود (٥٢٢٦) من طريق حماد بن أبي سليمان، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر فذكره.

ورواه البخاري في الأدب المفرد (٨٠٣)، وصححه ابن حبان (١٩٥) كلاهما من طريق حماد بن أبي سليمان به في قصة طويلة.

وإسناده حسن من أجل حماد بن أبي سليمان فإنه حسن الحديث.

والقصة رواها البخاري في الاستئذان (٦٢٦٨)، ومسلم في الزكاة (٩٤: ٣٢) عقب الحديث (٩٩١) كلاهما من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب عنه دون قوله: "وأنا فداؤك" وهي مذكورة في كتاب الزهد.

٢٧-باب قول الرجل: فداك أبي وأمي

١٤٦٣٠- عن علي قال: ما سمعت النبي ﷺ جمع أبويه لأحد إلا

لسعد بن مالك، فإني سمعته يقول يوم أحد: «يا سعد! ارم فداك أبي وأمي».

متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٠٥٩)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤١١) كلاهما من طريق سعد بن إبراهيم، عن عبدالله بن شداد، عن علي فذكره.

٢٨-باب الرجل يقول للرجل: حفظك الله

١٤٦٣١- عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ كان في سفر له فعطشوا،

فانطلق سرعان الناس، فلزمت رسول الله ﷺ تلك الليلة، فقال:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٨﴾ كتاب الأدب العالي

«حفظك الله بما حفظت به نبيه».

صحيح: رواه مسلم (٦٨١) من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح الأنصاري، قال: حدثنا أبو قتادة فذكره في حديث طويل وهو مذكور في موضعه.
ورواه أبو داود (٥٢٢٨) عن موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن ثابت البناني، بإسناده هكذا مختصرا.

٢٩- باب قول الرجل للشيء: ليس بشيء وهو

ينوي أنه ليس بحق

١٤٦٣٢- عن عائشة قالت: سأل أناس رسول الله ﷺ عن الكهان، فقال لهم رسول الله ﷺ: «ليسوا بشيء» قالوا: يا رسول الله، فإنهم يحدثون أحيانا بالشيء يكون حقا؟ فقال رسول الله ﷺ: «تلك الكلمة من الحق، يخطفها الجنى، فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة، فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢١٣)، ومسلم في السلام (٢٢٢٨: ١٢٣) كلاهما من طريق الزهري، أخبرني يحيى بن عروة، أنه سمع عروة يقول: قالت عائشة فذكرته.

٣٠- باب ما جاء في قول الرجل: ويحك وويلك

١٤٦٣٣- عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، وكان معه غلام له أسود يقال له أنجشة، يحدو، فقال له رسول الله ﷺ: «ويحك يا أنجشة رويدك بالقوارير».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٣٩﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٦١)، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٣: ٧٠) كلاهما من طريق ثابت البناني وابي قلابه، عن أنس فذكره.

١٤٦٣٤- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يسوق بدنة،

فقال له: ((اركبها)) قال: يا رسول الله إنها بدنة، قال: ((اركبها ويلك))

في الثانية أو في الثالثة.

متفق عليه: رواه مالك في الحج (١٤٤) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في الأدب (٦١٦٠)، ومسلم في الحج (١٣٢٢: ٣٧١) كلاهما من طريق مالك به.

١٤٦٣٥- عن أنس أن النبي ﷺ رأى رجلا يسوق بدنة، فقال: «اركبها»

قال: إنها بدنة، قال: «اركبها» قال: إنها بدنة، قال: «اركبها ويلك».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٩) عن موسى بن إسماعيل، حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس فذكره.

ورواه مسلم في الحج (١٣٢٣) من طريق ثابت الناني، وبكير بن الأخنس، عن أنس نحوه. وليس عنده: "ويلك".

١٤٦٣٦- عن أنس أن رجلا من أهل البادية أتى النبي ﷺ، فقال: يا

رسول الله، متى الساعة قائمة؟ قال: ((ويلك وما أعددت لها؟)) قال: ما

أعددت لها إلا أنني أحب الله ورسوله، قال: ((إنك مع من أحببت))، فقلنا:

ونحن كذلك؟ قال: ((نعم))، ففرحنا يومئذ فرحا شديدا، فمرَّ غلام للمغيرة،

وكان من أقراني، فقال: إن أُخِّرَ هذا فلن يدركه الهرمُ حتى تقوم الساعةُ.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٠﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٦٧) واللفظ له، ومسلم في الفتن وأشراط الساعة (٢٩٥٣: ١٣٩) نحوه، كلاهما من طريق همام، عن قتادة، عن أنس ذكره.

٣١- باب قول النبي ﷺ: تربت يمينك وعقرى حلقى

١٤٦٣٧- عن عائشة، قالت: إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن علي بعد ما نزل الحجاب، فقلت: والله لا آذن له حتى أستأذن رسول الله ﷺ فإن أخا أبي القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعني امرأة أبي القعيس، فدخل علي رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إن الرجل ليس هو أرضعني، ولكن أرضعني امرأته؟ قال: «أئذني له، فإنه عمك تربت يمينك».

قال عروة: فبذلك كانت عائشة، تقول: حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٦)، ومسلم في الرضاع (١٤٤٤) كلاهما من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة فذكرته. واللفظ للبخاري. ورواه مالك في الرضاع (٣) عن الزهري به نحوه، وليس عنده: "تربت يمينك".

١٤٦٣٨- عن عائشة قالت: أراد النبي ﷺ أن ينفر، فرأى صفية على

باب خبائها كئيبة حزينة، لأنها حاضت، فقال: «عقرى حلقى - لغة

لقريش - إنك لحابستنا» ثم قال: «أكنت أفضت يوم النحر» - يعني

الطواف - قالت: نعم، قال: «فانفري إذا».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤١﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٥٧)، ومسلم في الحج (١٢١١: ٣٨٧)
عقب الحديث (١٣٢٨) كلاهما من طريق شعبة، عن الحكم، عن الأسود، عن عائشة
فذكرته.

٣٢-باب قول الرجل للرجل السوء: اخساً

١٤٦٣٩- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لابن صائد: «قد

خبأت لك خبيئاً، فما هو؟» قال: الدخ، قال: «اخساً».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٧٢) عن أبي الوليد، حدثنا سلم بن زير،
سمعت أبا رجاء، سمعت ابن عباس قال: فذكره.
وخبر ابن صائد مذكور بطوله في كتاب الفتن.

٣٣-باب ما جاء في النهي عن القول: لو

قال الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾

[سورة آل عمران: ١٥٤]

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ

أَنْفُسِكُمْ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٦٨﴾ [سورة آل عمران: ١٦٨]

١٤٦٤٠- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي

خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، احرض على
ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني
فعلتُ كان كذا وكذا، ولكن قل: قَدَّرَ الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح
عمل الشيطان».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٢﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في القدر (٢٦٦٤) من طريق عبد الله بن إدريس، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره.

٣٤- باب ما يجوز من قول: لو

١٤٦٤١- عن القاسم بن محمد، قال: قال عبد الله بن شداد: وذُكرَ

المتلاعنان عند ابن عباس، فقال ابن شداد: أهما اللذان قال النبي ﷺ: «لو

كنت راجما أحدا بغير بينة لرجمتها» فقال ابن عباس: لا، تلك امرأة أعلنت.

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٣٨)، ومسلم في اللعان (١٤٩٧: ١٣)

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن القاسم بن محمد فذكره.

واللفظ لمسلم.

١٤٦٤٢- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشق على

أمي لأمرتهم بالسواك».

زاد البخاري: «مع كل صلاة»، ولفظ مسلم: «عند كل صلاة».

متفق عليه: رواه مالك في الطهارة (١٤٥) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة

فذكره. ورواه البخاري في الجمعة (٨٨٧) من طريق مالك به.

ورواه مسلم في الطهارة (٢٥٢) من طريق سفيان، عن أبي الزناد به.

١٤٦٤٣- عن أنس قال: واصل النبي ﷺ آخر الشهر، وواصل أناس

من الناس، فبلغ النبي ﷺ فقال: «لو مد بي الشهر لواصلت وصالا يدع

المتعمقون تعمقهم، إني لست مثلكم، إني أظل يطعمني ربي ويسقني».

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٤١)، ومسلم في الصيام (١١٠٤: ٦٠)

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٣﴾ كتاب الأدب العالي

كلاهما من حديث حميد، عن ثابت، عن أنس فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٦٤٤- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لو استقبلت من

أمري ما استدبرت ما سقت الهدى، ولحللت مع الناس حين حلوا».

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٢٩) عن يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن

عقيل، عن ابن شهاب، حدثني عروة، أن عائشة فذكرته.

ورواه مسلم في الحج (١٢١١: ١٣٠) من طريق ذكوان مولى عائشة، عن عائشة نحوه

في نهاية حديث طويل.

١٤٦٤٥- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لو كان عندي أحد

ذهبا، لأحببت أن لا يأتي علي ثلاث وعندي منه دينار - ليس شيء

أرصده في دين علي - أجد من يقبله».

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٢٨) عن إسحاق بن نصر، حدثنا عبد

الرزاق، عن معمر، عن همام، سمع أبا هريرة فذكره. ورواه مسلم في الزكاة (٩٩١) من

طرق عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٦٤٦- عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ يوم

الأحزاب ينقل معنا التراب، ولقد وارى التراب بياض بطنه، وهو يقول:

«والله لولا أنت ما اهتدينا، ولا تصدقنا ولا صلينا، فأنزلن سكينه علينا،

إن الألى قد أبوا علينا - قال: وربما قال: إن الملا قد أبوا علينا - إذا

أرادوا فتنة أبينا»، ويرفع بها صوته.

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٣٦)، ومسلم في الجهاد والسير (١٨٠٣)

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٤﴾ كتاب الأدب العالي

من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب فذكره.
ويستفاد من الأحاديث أنه لا يجوز استعمال "لو" في الاعتراض على أمور القدر
والشرع، ويجوز استعمالها في تمني الخير.

٣٥- باب قول الرجل: "أبشر" إذا أراد به إنجاز وعده

١٤٦٤٧- عن أبي موسى قال: كنت عند النبي ﷺ وهو نازل
بالجعرانة بين مكة والمدينة، ومعه بلال، فأتى النبي ﷺ أعرابي فقال:
«ألا تنجز لي ما وعدتني؟ فقال له: «أبشر»، فقال: قد أكثرت علي من
"أبشر" فأقبل على أبي موسى وبلال كهيئة الغضبان، فقال: «رد
البشرى فاقبلا أنتما»، قالوا: قبلنا، ثم دعا بقدر فيه ماء فغسل يديه
ووجهه فيه، ومج فيه، ثم قال: «اشربا منه، وأفرغا على وجوهكما
ونحوركما، وأبشرا»، فأخذا القدر ففعلا، فنادت أم سلمة من وراء
الستر: أن أفضلا لأكما، فأفضلا لها منه طائفة.

متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٣٢٨)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٩٧)
كلاهما عن أبي كريب محمد بن العلاء، حدثنا أبو أسامة، عن بريد بن عبدالله، عن أبي
بردة، عن أبي موسى قال: فذكره.

٣٦- باب قول الرجل: ليت كذا وكذا

١٤٦٤٨- عن عائشة قالت: أرق النبي ﷺ ذات ليلة، فقال: «ليت
رجلا صالحا من أصحابي يحرسني الليلة»، إذ سمعنا صوت السلاح،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٥﴾ كتاب الأدب العالي

قال: «(من هذا؟)» قيل: سعد يا رسول الله، جئت أحرسك، فنام النبي ﷺ حتى سمعنا غطيته.

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٣١)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤١٠): (٣٩) كلاهما من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عائشة فذكرته.

٣٧- باب ما جاء في تمني الخير

١٤٦٤٩- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده وددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل، ثم أحيأ ثم أقتل، ثم أحيأ ثم أقتل» فكان أبو هريرة يقولهن ثلاثا، أشهد بالله.

متفق عليه: رواه مالك في الجهاد (٢٧) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في التمني (٧٢٢٧) من طريق مالك به. ورواه مسلم في الإمارة (١٨٧٦: ١٠٦) من طريق سفيان، عن أبي الزناد به.

١٤٦٥٠- عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله القرآن، فهو يتلوه آناء الليل، وآناء النهار، فسمعه جار له، فقال: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان، فعملت مثل ما يعمل، ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق، فقال رجل: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان، فعملت مثل ما يعمل».

صحيح: رواه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢٦) عن علي بن إبراهيم، حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن سليمان، سمعت ذكوان، عن أبي هريرة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٦﴾ كتاب الأدب العالي

٣٨- باب ما يكره من التمني

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [سورة النساء: ٣٢]

١٤٦٥١- عن أنس بن مالك قال: لولا أني سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تتمنوا الموت» لتميتُ.

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٣٣)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٠): (١١) كلاهما من طريق عاصم، عن النضر بن أنس قال: قال أنس فذكره. نهيينا عن تمنّي الموت فإنّ الآجال مقدّرة، وإن تمنّي الموت لا يؤثّر في زيادتها ونقصانها، ولكن فيه اعتراض على القدر.

١٤٦٥٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِّي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِّي».

متفق عليه: رواه البخاري في المرضى (٥٦٧١)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٠) كلاهما من حديث شعبة، عن ثابت البناني، عن أنس فذكره.

قال النووي في شرح مسلم: "فِيهِ التَّصْرِيحُ بِكَرَاهَةِ تَمَنِّي الْمَوْتِ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ مِنْ مَرَضٍ أَوْ فَاقَةٍ أَوْ مُحَنَةٍ مِنْ عَدُوٍّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ مَشَاقِّ الدُّنْيَا، فَأَمَّا إِذَا خَافَ ضَرَّرًا فِي دِينِهِ أَوْ فِتْنَةٍ فِيهِ، فَلَا كَرَاهَةَ فِيهِ؛ لِمَفْهُومِ هَذَا الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ، وَقَدْ فَعَلَ هَذَا الثَّانِي خَلَاتِقٌ مِنَ السَّلَفِ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٧﴾ كتاب الأدب العالي

عِنْدَ خَوْفِ الْفِتْنَةِ فِي أَذْيَانِهِمْ . وَفِيهِ أَنَّهُ إِنْ خَافَ وَلَمْ يَصْبِرْ عَلَى حَالِهِ فِي بَلَوَاهُ بِالْمَرَضِ وَنَحْوِهِ فَلْيَقُلْ : «اللَّهُمَّ أَحْيِنِي إِنْ كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا...» وَالْأَفْضَلُ الصَّبْرُ وَالسُّكُونُ لِلْقَضَاءِ .

١٤٦٥٣- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتمنى أحدكم

الموت إما محسناً فلعله يزداد، وإما مسيئاً فلعله يستعقب».

وفي لفظ: «لا يتمنى أحدكم الموت، ولا يدع به من قبل أن يأتيه،

إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيراً»

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٣٥) عن عبد الله بن محمد، حدثنا هشام بن يوسف، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي عبيد -اسمه سعد بن عبيد-، مولى عبد الرحمن بن أزهر، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٢) عن محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة فذكره.

وفي الباب أحاديث أخرى مذكورة في كتاب الجنائز.

قوله: «يستعقب» أي يرجع عن موجب العتب عليه، ويطلب الرضا، والاستعتاب طلب الأعتاب أي إزالة العتاب.

١٤٦٥٤- عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتباً

له قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى فقرأته، فإذا فيه: أن رسول الله ﷺ

قال: «لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية».

متفق عليه: رواه البخاري في التمني (٧٢٣٧)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٤٢):

(٢٠) كلاهما من طريق موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر، مولى عمر بن عبيد الله فذكره. واللفظ للبخاري وهو مذكور بطوله في الجهاد.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٨﴾ كتاب الأدب العالي

٣٩-باب في الثناء الحسن والثناء السيء

١٤٦٥٥- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله إذا أحب عبدا دعا جبريل فقال: إني أحب فلانا فأحبه، قال: فيحبه جبريل، ثم ينادي في السماء فيقول: إن الله يحب فلانا فأحبوه، فيحبه أهل السماء، قال ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض عبدا دعا جبريل فيقول: إني أبغض فلانا فأبغضه، قال: فيبغضه جبريل، ثم ينادي في أهل السماء إن الله يبغض فلانا فأبغضوه، قال: فيبغضونه، ثم توضع له البغضاء في الأرض».

متفق عليه: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٣٧: ١٥٧) عن زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.
ورواه البخاري في التوحيد (٧٤٨٥) من طريق عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به إلا أنه اقتصر على جزء المحبة.

١٤٦٥٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد إلا له صيت في السماء، فإذا كان صيته في السماء حسنا وضع له في الأرض حسنا، وإذا كان صيته في السماء سيئا وضع له في الأرض سيئا».

حسن: رواه البزار (٩٢٠٢)، والبيهقي في الزهد الكبير (٨٢٠) كلاهما من طريق أبي الوليد (هشام بن عبد الملك الطيالسي)، عن أبي وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل الجراح بن مليح -وهو أبو وكيع- مختلف فيه إلا أنه يحسن حديثه إذا كان له أصل، ولم يكن في حديثه شذوذ ولا نكارة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٤٩﴾ كتاب الأدب العالي

قال البزار: "له في الصحيح إذا أحب الله عبد نادى جبريل ... الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٧١): "رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح".

١٤٦٥٧- عن أنس بن مالك قال: مرُّوا بجنّازة فأنثوا عليها خيراً فقال

النبي ﷺ: «وجبت» ثم مرُّوا بأخرى فأنثوا عليها شراً فقال: «وجبت» فقال

عمر بن الخطاب: ما وجبت؟ قال: «هذا أثّنتُم عليه خيراً فوجبت له

الجنة، وهذا أثّنتُم عليه شراً فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض».

متفق عليه: رواه البخاري في الجنائز (١٣٦٧) عن آدم، عن شعبة، حدثنا عبد العزيز

بن صُهيب قال: سمعت أنس بن مالك فذكر الحديث.

ورواه مسلم في الجنائز (٩٤٩) من وجه آخر عن ابن علية، أخبرنا عبد العزيز بن

صُهيب بإسناده وفيه تكرار «وجبت وجبت وجبت» ثلاث مرات فقال عمر بن الخطاب:

فدى لك أبي وأمي.

كما أن فيه قول النبي ﷺ: «أنتم شهداء الله في الأرض» ثلاث مرات.

١٤٦٥٨- عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبيه قال خطبنا

رسول الله ﷺ بالنبأوة أو النبأوة - قال: والنبأوة من الطائف - قال: «يوشك

أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار». قالوا بم ذاك يا رسول الله؟ قال:

«بالثناء الحسن والثناء السيء، أنتم شهداء الله بعضكم على بعض».

حسن: رواه ابن ماجه (٤٢٢١)، وأحمد (١٥٤٣٩)، وابن حبان (٧٣٨٤)، والحاكم

(٤٣٦ / ٤) كلهم من طريق نافع بن عمر الجمحي، عن أمية بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي

زهير الثقفي، عن أبيه قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي بكر بن أبي زهير الثقفي فقد ذكره ابن حبان في ثقاته وهو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٠﴾ كتاب الأدب العالي

يحسن حديثه إذا كان له أصل صحيح، وهذا منه.

١٤٦٥٩- عن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت النبي ﷺ بالنبأوة

أو بالنبأة يقول: «يوشك أن تعرفوا لأهل الجنة من أهل النار» قالوا:

يا رسول الله بم؟ قال: «بالثناء الحسن، والثناء السيئ».

حسن: رواه البزار (١١٣٤) عن الحسن بن عرفة، قال: نا شجاع بن الوليد، قال: نا

هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: فذكره.

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن سعد، إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد

ولا نعلم رواه عن سعد إلا عامر ولا عن عامر إلا هاشم بن هاشم ولا عن هاشم بن هاشم

إلا شجاع ولم نسمعه إلا من الحسن بن عرفة".

وإسناده حسن من أجل الحسن بن عرفة وشيخه شجاع بن الوليد فإنهما حسنا الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (٢٧١/١٠): "رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير

الحسن بن عرفة وهو ثقة".

قوله: "النبأوة" هي موضع بالطائف، وهو معروف اليوم بمسجد ابن عباس، وقيل غير ذلك.

١٤٦٦٠- عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا

رسول الله دلني على عمل إذا أخذت به دخلت الجنة ولا تكثر علي،

فقال: «لا تغضب» ، وأتاه رجل آخر فقال: يا نبي الله دلني على عمل إذا

عملته دخلت الجنة قال: «كن محسناً» قال: وكيف أعلم أنني محسن؟

فقال: «تسأل جيرانك فإن قالوا: إنك محسن فإنك محسن، وإن قالوا:

إنك مسيء فأنت مسيء».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥١﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه البزار (٩٢٤٥)، والنسائي في جزء إملائه (١٦)، والحاكم (٣٧٨/١) كلهم من طريق الحسين بن واقد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.
قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة إلا الحسين بن واقد".

وليس كما قال؛ فإن الحسين بن واقد المروزي صدوق لم يتفرد بروايته عن الأعمش بل تابعه عن الأعمش أبو حمزة السكري محمد بن ميمون وهو ثقة فاضل.
رواه الدارقطني في العلل (١٢١/١٠) من طريق علي بن الحسين بن واقد حدثنا أبو حمزة، حدثنا الأعمش به مثله. وإسناده صحيح.
وللحديث طرق أخرى، والذي ذكرته أحسنها.

١٤٦٦١- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رجل لرسول الله ﷺ:

كيف لي أن أعلم إذا أحسنت وإذا أسأت؟ قال النبي ﷺ: «إذا سمعت جيرانك يقولون: أن قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا سمعتهم يقولون: قد أسأت، فقد أسأت».

صحيح: رواه ابن ماجه (٤٢٢٣)، وأحمد (٣٨٠٨)، وابن حبان (٥٢٦، ٥٢٥) كلهم من طريق عبد الرزاق -وهو في مصنفه (١٩٧٤٩)- حدثنا معمر، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٦٦٢- عن الضحاك بن قيس، عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى

الرجل القوم فقالوا: مرحبا فمرحبا به إلى يوم يلقي ربه وإذا أتى الرجل القوم فقالوا: قحطا فقحطا له يوم القيامة».

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٣٥٨/٨)، وصححه الحاكم (٥٢٥/٣) كلاهما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٢﴾ كتاب الأدب العالي

من طريق حماد بن سلمة، حدثنا سعيد بن إياس الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن الضحاك بن قيس الفهري قال: فذكره.

وإسناده صحيح، سعيد بن إياس الجريري ثقة اختلط في آخر عمره لكن رواية حماد بن سلمة قبل اختلاطه.

قال الهيثمي في المجمع (٢٧٢ / ١٠): "رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير أبي عمر الضير الأكبر وهو ثقة".

١٤٦٦٣- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة من

ملاؤ الله أذنيه من ثناء الناس خيرا وهو يسمع، وأهل النار من ملأ أذنيه من ثناء الناس شرا وهو يسمع».

حسن: رواه ابن ماجه (٤٢٢٤)، والطبراني في الكبير (١٧٠ / ١٢) كلاهما من طريق مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبو هلال، حدثنا عقبة بن أبي ثبيت، عن أبي الجوزاء عن ابن عباس قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي هلال وهو محمد بن مسلم الراسبي فإنه حسن الحديث. وأما ما روي عن أبي هريرة قال قال رجل: يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيسره فإذا اطلع عليه أعجبه ذلك؟ قال رسول الله ﷺ: ((له أجران أجر السر وأجر العلانية)). فالصواب أنه مرسل.

رواه الترمذي (٢٣٨٤)، وابن ماجه (٤٢٢٦)، وابن حبان (٣٧٥) كلهم من طريق أبي داود (هو الطيالسي)، حدثنا أبو سنان الشيباني سعيد بن سنان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

هكذا وصله سعيد بن سنان، وخالفه الأعمش فرواه مرسلًا كما قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، وقد روى الأعمش وغيره عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٣﴾ كتاب الأدب العالي

عن النبي ﷺ مرسلًا، وأصحاب الأعمش لم يذكروا فيه عن أبي هريرة". قلت: المرسل هو الصواب كما ذكر الترمذي، وذلك لأن الأعمش من الثقات الحفاظ، وتابعه على إرساله الثوري، وأما سعيد بن سنان الذي وصله فليس مثلهما في الحفظ والإتقان.

وقد ذكر الدارقطني الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت، ورجح المرسل على الموصول. انظر: علل الدارقطني (١٤٩٩).

٤٠- باب الاقتصاد في المدح وكراهية المبالغة فيه

١٤٦٦٤- عن أبي موسى قال: سمع النبي ﷺ رجلا يشني على رجل ويطريه في المدحة فقال: «أهلكتم، -أو- قطعتم ظهر الرجل».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٦٠)، ومسلم في الزهد (٣٠٠١) كلاهما عن محمد بن صباح، حدثنا إسماعيل بن زكرياء، حدثنا بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى فذكره.

١٤٦٦٥- عن همام بن الحارث، أن رجلا جعل يمدح عثمان، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه، وكان رجلا ضخما، فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم المدّاحين، فاحثوا في وجوههم التراب».

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٣٠٠٢: ٦٩) من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث فذكره.

والمقداد ﷺ عمل على ظاهر الحديث، ووافقه طائفة من أهل العلم، فذهبوا إلى هذا. وقال الأكثرون: إنه كناية عن زجر شديد لمن يبالغ في المدح للحصول على المنافع

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٤﴾ كتاب الأدب العالي

الدنيوية، فلا تُعطوهم شيئاً لمدحهم إن عُرِفَ منه ذلك.

وأما المدحُ المقبولُ فقد جاء في الصحيحين وغيرهما أحايث كثيرة في مدح العلماء والحُكَّام الذين لا يخافُ عليهم من فتنة الإعجاب ونحوه إذا سمعوا المدح، بل قد يشجعهم على الازدياد في الخيرات، والمداومة عليها، وهو أمرٌ ملموسٌ في الحاضر والغابر.

١٤٦٦٦- عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «احتثوا

في أفواه المدّاحين التراب».

صحيح: رواه ابن حبان (٥٧٦٩)، والبخاري (٥٤١٣-٥٤١٤)، والطبراني في مسند الشاميين (٢٧٥) كلهم من طرق عن زيد بن أسلم، قال: سمعت ابن عمر فذكره. وإسناده صحيح. وأما ما رواه أحمد (٥٦٨٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٤٠)، وابن حبان (٥٧٧٠) كلهم من طريق حماد بن سلمة قال: أخبرنا علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر نحوه. ففيه انقطاع، فأكثر أهل العلم منهم: أحمد وابن معين، وعلي بن المديني ذهبوا إلى أن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر.

١٤٦٦٧- عن معبد الجهني قال: كان معاوية قلماً يحدث عن

النبي ﷺ، قال: فكان قلماً يكاد أن يدع يوم الجمعة هؤلاء الكلمات أن يحدث بهن عن رسول الله ﷺ يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنّ هذا المال حلٌّ خضرٌ، فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه، وإياكم والتمادح، فإنه الذُّبح».

حسن: رواه أحمد (١٦٨٤٦)، وابن ماجه (٣٧٤٣) كلاهما من طريق شعبة قال:

أنبأني سعد بن إبراهيم، عن معبد الجهني قال: فذكره.

واللفظ لأحمد، واختصره ابن ماجه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٥﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل معبد بن خالد الجهني فإنه حسن الحديث.
ومعبد الجهني هو أول من أظهر القدر بالبصرة لكن ليس في حديثه ما يؤيد بدعته.

١٤- باب من أثنى على أخيه بما يعلم

١٤٦٦٨- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ حين ذكر في الإزار ما

ذكر، قال أبو بكر: يا رسول الله، إن إزارني يسقط من أحد شقيه؟ قال:
«إنك لست منهم».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٦٢) عن علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا
موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه فذكره.

قال ابن حجر: هذا من جملة المدح، لكنه لما كان صدقا محضا وكان الممدوح يؤمن
معه الإعجاب والكبر مدح به، ولا يدخل ذلك في المنع، ومن جملة ذلك الأحاديث في
مناقب الصحابة، ووصف كل واحد منهم بما وصف به من الأوصاف الجميلة.

١٥- باب إذا أثنى على الرجل الصالح فهي بشرى

ولا تضره

١٤٦٦٩- عن أبي ذر قال: قيل لرسول الله ﷺ: أرأيت الرجل يعمل

العمل من الخير، ويحمده الناس عليه؟ قال: «تلك عاجل بشرى المؤمن».

وفي لفظ: «ويحبه الناس عليه» بدل «ويحمده الناس عليه».

صحيح: رواه مسلم في القدر (٢٦٤٢: ١٦٦) من طرق عن حماد بن زيد، عن أبي
عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر فذكره.

ورواه أيضا من طرق عن شعبة، عن أبي عمران به مثله غير أن في حديث أكثر الرواة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٦﴾ كتاب الأدب العالي

عن شعبة: "ويحبه الناس عليه".

٤٣- باب الترغيب في قوله: "ولا أزكي على الله

أحدا" إذا أثنى على الرجل

١٤٦٧٠- عن أبي بكرة قال: مدح رجل رجلا، عند النبي ﷺ قال:

فقال: «ويحك قطعت عنق صاحبك، قطعت عنق صاحبك» مرارا «إذا كان أحدكم مادحا صاحبه لا محالة، فليقل: أحسب فلانا، والله حسيبه، ولا أزكي على الله أحدا أحسبه، إن كان يعلم ذاك، كذا وكذا».

وفي لفظ: عن النبي ﷺ أنه ذكر عنده رجل، فقال رجل: يا رسول الله ما من رجل بعد رسول الله ﷺ أفضل منه في كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ فذكر نحوه.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٦٢)، ومسلم في الزهد (٣٠٠٠: ٦٥) كلاهما من طريق خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه فذكره. ورواه مسلم (٣٠٠٠: ٦٦) من طريق خالد به فذكر في أوله صيغة المدح. قوله: «ولا أزكي على الله أحدا» معناه: أنا أزكي فلانا حسب ما ظهر لي، فلا أقطع عليه عاقبته، لأن ذلك مغيب عني، والله يتولى السرائر، وهو العليم بذات الصدور.

٤٤- باب النهي عن الدعاء على النفس والولد والمال

١٤٦٧١- عن جابر بن عبد الله قال: سرنا مع رسول الله ﷺ في

غزوة بطن بواط، وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني، وكان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٧﴾ كتاب الأدب العالي

الناضح يعتقبه منا الخمسة والستة والسبعة، فدارت عقبة رجل من الأنصار على ناضح له، فأناخه فركبه، ثم بعثه فتلدن عليه بعض التلدن، فقال له: شأ، لعنك الله، فقال رسول الله ﷺ: «من هذا اللاعن بعيره؟» قال: أنا، يا رسول الله قال: «انزل عنه، فلا تصحبنا بملعون، لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء، فيستجيب لكم» الحديث.

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرفائق (٣٠٠٩) من طرق عن حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن مجاهد أبي حذرة، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبا اليسر، صاحب رسول الله ﷺ قال: فذكر الحديث بطوله.

٥٤- باب كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب

١٤٦٧٢- عن ابن عباس أن أبا سفيان بن حرب أخبره: أن هرقل أرسل إليه في نفر من قریش، وكانوا تجارا بالشام، فأتوه - فذكر الحديث - قال: ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأ، فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله، إلى هرقل عظيم الروم، السلام على من اتبع الهدى، أما بعد».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٠)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٧٣) كلاهما من طريق الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن ابن عباس أخبره:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٨﴾ كتاب الأدب العالي

أن أبا سفيان بن حرب أخبره فذكره. وهذا الاختصار للبخاري.

٤٦- باب للحاكم أن يمنع من يُفشي أسرار الدولة

١٤٦٧٣- عن علي بن أبي طالب قال: بعثني رسول الله ﷺ أنا

والزبير، والمقداد بن الأسود، قال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها

ظعينة، ومعها كتاب فخذوه منها» فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا إلى

الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي من

كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها،

فأتينا به رسول الله ﷺ فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من

المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ... الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٠٧)، ومسلم في فضائل الصحابة

(٢٤٩٤) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، حدثنا عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد

قال: أخبرني عبيد الله بن أبي رافع قال: سمعت عليا فذكره.

٤٧- باب ما جاء في الأمثال

١٤٦٧٤- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن مثلي ومثل

الأنبياء من قبلي، كمثلي رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة

من زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له، ويقولون: هلاً وُضعتْ

هذه اللبنة؟ قال: وأنا اللبنة، وأنا خاتم النبيين».

متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٥٣٥)، ومسلم في الفضائل (٢٢٨٦: ٢٢)

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٥٩﴾ كتاب الأدب العالي

كلاهما عن قتيبة بن سعيد، حدّثنا إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، فذكره.

١٤٦٧٥- عن جابر بن عبدالله، قال: قال النبي ﷺ: ((مثلي ومثل الأنبياء كرجل بنى داراً فأكملها وأحسنها، إلا موضع لبنة، فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون: لولا موضع اللبنة)). قال رسول الله ﷺ: ((فأنا موضع اللبنة، جئت فختمت الأنبياء)).

متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٥٣٤)، ومسلم في الفضائل (٢٢٨٧) كلاهما من حديث سليم بن حيّان، حدّثنا سعيد بن ميناء، عن جابر بن عبدالله، فذكره.

١٤٦٧٦- عن أبي بن كعب، أنّ رسول الله ﷺ قال: ((مثلي في النّبيين كمثل رجل بنى داراً فأحسنها وأكملها وجملها، وترك منها موضع لبنة، فجعل الناس يطوفون بالبناء، ويعجبون منه ويقولون: لو تمّ موضع تلك اللبنة، وأنا في النّبيين بموضع تلك اللبنة)).

حسن: رواه الترمذي (٣٦١٣)، وأحمد (٢١٢٤٣) كلاهما من طريق أبي عامر، حدّثنا زهير بن محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقال، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه، فذكره. قال الترمذي: ((هذا حديث حسن)).

قلت: وهو كما قال، فإنّ عبدالله بن محمد بن عقال، مختلف فيه غير أنّه حسن الحديث.

١٤٦٧٧- عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: ((مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كالأترجة، طعمها طيب وريحها طيب،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٠﴾ كتاب الأدب العالي

والذي لا يقرأ كالتمرّة، طعمها طيب ولا ريح لها، ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثّل الريحانة، ريحها طيب وطعمها مرّ، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثّل الحنظلة، طعمها مرّ، ولا ريح لها».

وفي لفظ مسلم: «مثل المنافق» بدل «مثل الفاجر».

متفق عليه: رواه البخاري في فضائل القرآن (٥٠٢) ومسلم في صلاة المسافرين (٧٩٧: ٢٤٣) كلاهما عن هذبة -أو هذاب- بن خالد، حدثنا همّام، حدثنا قتادة، حدثنا أنس بن مالك، عن أبي موسى فذكره.

١٤٦٧٨- عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أرايتم لو أن نهراً باب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً، ما تقول ذلك، يُبقي من درّنه؟» قالوا: لا يُبقي من درّنه شيئاً، قال: «فذلك مثل الصلوات الخمس؛ يمحو الله به الخطايا».

متفق عليه: رواه البخاري في مواقيت الصلاة واللفظ له (٥٢٨) ومسلم في المساجد (٦٦٧) كلاهما من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، فذكر الحديث.

وفي رواية: «مثل الصلوات الخمس كمثّل نهر جار على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات، فماذا يبقين من درّنه؟». رواه أحمد (٩٦٩٢) من وجه آخر صحيح عن أبي هريرة.

١٤٦٧٩- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل الصلوات الخمس كمثّل نهر جارٍ غمرٍ على باب أحدكم يغتسل منه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦١﴾ كتاب الأدب العالي

كل يوم خمس مرات».

صحيح: رواه مسلم في المساجد (٦٦٨) من طرق عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله فذكره.

١٤٦٨٠- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن

كمثل الزرع لا تزال الريح تميله، ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء، ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز، لا تهتز حتى تستحصد».

وفي لفظ: «مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع، من حيث أتها الريح كفاتها، فإذا اعتدلت تكفأ بالبلاء، والفاجر كالأرزة، صماء معتدلة، حتى يقصمها الله إذا شاء».

متفق عليه: رواه مسلم في صفة القيامة (٢٨٠٩: ٥٨) من طريق الزهري، عن سعيد (هو ابن المسيب)، عن أبي هريرة فذكره باللفظ الأول.

ورواه البخاري في المرضي (٥٦٤٤) من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة فذكره باللفظ الثاني.

قوله: "الأرزة" قيل: هو شجرة الصنبور.

وأما ما روي عن أبي هريرة أن رسول الله قال: مثل المؤمن القوي كمثل النخلة ومثل المؤمن الضعيف كمثل خامة الزرع، فالصواب أنه موقوف.

رواه أبو الشيخ في الأمثال (٩١) عن عبدان، حدثنا سليمان بن أيوب صاحب البصري، حدثنا حماد بن زيد، عن علي بن سويد بن منجوف، عن أبي رافع، عن أبي هريرة فذكره.

كذا رواه سليمان بن أيوب صاحب البصري -وهو صدوق-، وخالفه سليمان بن حرب الأزدي -وهو ثقة إمام حافظ- فرواه عن حماد بن زيد به موقوفا، وهو الصواب.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٢﴾ كتاب الأدب العالي

وهذا الذي رجّحه أيضا الدارقطني في العلل (١٦٤٣).

فلعل أحد الرواة فسّره من عنده.

١٤٦٨١- عن كعب بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل

المؤمن كالحامة من الزرع، تفيئها الريح مرة وتعدلها مرة، ومثل المنافق كالأرزة لا تزال حتى يكون أنجعافها مرة واحدة».

متفق عليه: رواه البخاري في المرضى (٥٦٤٣)، من حديث سفيان، عن سعد بن

إبراهيم، عن عبد الله بن كعب عن أبيه كعب بن مالك فذكره. واللفظ له.

ورواه مسلم في صفة القيامة (٢٨١٠: ٥٩) من طريق آخر، عن ابن كعب، عن كعب

بن مالك به، وفيه: ومثل الكافر كمثل الأرزة.

١٤٦٨٢- عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله

ﷺ: «إنّ من الشجر شجرة لا يسقط ورقها، وإنّها مثل المسلم،

فحدّثوني ما هي؟». فوقع النّاس في شجر البوادي. قال عبدالله بن

عمر: ووقع في نفسي أنّها النّخلة، فاستحييتُ، ثم قالوا: حدّثنا ما هي يا

رسول الله، قال: «هي النّخلة».

وفي رواية: «أخبروني شجرة مثّلها مثّل المسلم، تُؤتي أكلها كلّ

حين بإذن ربّها، ولا تحت ورقها» فوقع في نفسي: النّخلة، فكرهتُ أن

أتكلّم وثمّ أبو بكر وعمر، فلما لم يتكلّما قال النبي ﷺ: «هي النّخلة».

فلما خرجتُ مع أبي قلت: يا أبتاه، وقع في نفسي النّخلة. قال: ما منعك

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٣﴾ كتاب الأدب العالي

أن تقولها؟ لو كنتَ قلتَها كان أحبَّ إليَّ من كذا وكذا. قال: ما منعني إلا أني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتما فكرهت».

متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٦١)، ومسلم في صفات المنافقين (٢٨١١) كلاهما عن قتيبة بن سعيد، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، قال: فذكره.

والرواية الثانية عند البخاري (٦١٤٤) من وجه آخر عن نافع، عن ابن عمر.

١٤٦٨٣- عن عبد الله بن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ

قال: «إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا، فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط؟ فعملت اليهود على قيراط قيراط، ثم عملت النصارى على قيراط قيراط، ثم أنتم الذين تعملون من صلاة العصر إلى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين، فغضبت اليهود والنصارى، وقالوا: نحن أكثر عمالا وأقل عطاء. قال: هل ظلمتكم من حقكم شيئا؟ قالوا: لا. فقال: فذلك فضلي أوتيه من أشاء».

صحيح: رواه البخاري في الإجارة (٢٢٦٩) عن إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني مالك، عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب فذكره.

١٤٦٨٤- عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثلي

ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا، فلما أضاءت ما حوله جعل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٤﴾ كتاب الأدب العالي

الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها، فجعل ينزعهن ويغلبنه فيقتحمن فيها، فأنا آخذ بحجزكم عن النار، وأنتم تقحمون فيها».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٨٣)، ومسلم في الفضائل (١٧: ٢٢٨٤) كلاهما من طريق أبي الزناد، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٦٨٥- عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إنما الناس كالإبل المائة، لا تكاد تجد فيها راحلة».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٩٨)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٤٧: ٢٣٢) كلاهما من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: فذكره. وفسّر القرطبي معنى الحديث بقوله: الذي يناسب التمثيل أن الرجل الجواد الذي يحمل أثقال الناس، والحملات عنهم، ويكشف كربهم عزيز الوجود كالراحلة في الإبل الكثيرة.

١٤٦٨٦- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل أمتي

مثل المطر، لا يُدرى أوله خير أو آخره».

حسن: رواه الترمذي (٢٨٦٩)، وأحمد (١٢٣٢٧)، والبخاري (٦٨٩٦) كلهم من طريق حماد بن يحيى الأبح، عن ثابت، عن أنس قال: فذكره.

قال الترمذي: "حسن غريب من هذا الوجه، ورؤي عن عبدالرحمن بن مهدي أنه كان يُثبت حماد بن يحيى الأبح وكان يقول: هو من شيوخنا".

وإسناده حسن من أجل حماد بن يحيى الأبح وهو حسن الحديث.

وقال البخاري: "هذا الحديث لا نعلم رواه عن ثابت، عن أنس إلا حماد بن يحيى - ولم

يكن بالقوي -، وقد حدّث عنه المتقدمون".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٥﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: ولم يتفرد به حماد بن يحيى بل توبع، رواه الرامهرمزي في الأمثال (٦٩) من طريق عبيد بن مسلم صاحب السابري عن ثابت به.

وعبيد بن مسلم روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في الثقات فهو لا بأس به في المتابعات، ولذا قال الحافظ في الفتح (٨/٧): "هذا حديث حسن، له طرق يرتقي بها إلى الصحة".

ورواه أحمد (١٢٤٦٢) عن حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت وحميد ويونس، عن الحسن به مرسلًا.

وسئل أحمد عن هذا الحديث فقال: "الصواب مرسل".

قلت: لا شك أن حماد بن سلمة من أثبت الناس في ثابت لكن رواية الاثنين تقوي أيضا جانب الوصل، فلعل ثابتًا حدث على الوجهين.

١٤٦٨٧- عن عمار بن ياسر قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل أمّتي

مثل المطر، لا يُدرى أوله خيرٌ أم آخره».

حسن: رواه البزار (١٤١٢)، وابن حبان (٧٢٢٦) كلاهما من طريق الفضيل بن سليمان، حدثنا موسى بن عقبة، عن عبيد بن سليمان الأغر، عن أبيه، عن عمار بن ياسر فذكره.

والفضيل بن سليمان هو النميري تكلم فيه أهل العلم وهو ضعيف الحديث، ولكن للحديث إسناد آخر يقويه.

وهو ما رواه أحمد (١٨٨٨١) عن عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا زياد أبو عمر، عن الحسن، عن عمار بن ياسر به.

وهذا الإسناد منقطع لأن الحسن البصري مدلس وقد عنعن، وهو لم يسمع من عمار بن ياسر.

وله إسناد آخر: رواه الطيالسي (٦٨٢) عن عمران هو القطان، عن قتادة، حدثنا صاحب لنا، عن عمار فذكره. والراوي عن عمار مجهول.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٦﴾ كتاب الأدب العالي

والحديث بهذه الطرق يرتقي إلى درجة الحسن إن شاء الله.
وفي الباب أحاديث أخرى من مسند عمران بن حصين، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وفي كل منها مقال.
والحديث يُحمل على من جاء بعد: "خير القرون" المنصوص ذكرهم في الأحاديث الصحيحة، وأنهم بلا شك أفضل هذه الأمة، فلا بد أن يُحمل هذا الحديث على غيرهم.
وقال ابن حبان: "عموم هذا الخطاب أريد به بعض الأمة لا الكل.
وقال العلاني: والأحاديث الثابتة في تفضيل الصحابة على من بعدهم صريحة لا تحتل التأويل، وهي أصح وأكثر من هذه الأحاديث المحتملة فلا تكون معارضة".
وهذا الذي قاله هو الحق فلا بد من الاستثناء الذي ذكرته ليستقيم معنى الحديثين، وهذا الحديث يُعدّ من دلائل النبوة، فإن الواقع يشهد بذلك.

جموع ما جاء في الحسبة والدعوة والخطبة

١ - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]

١٤٦٨٨- عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ قال: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٧﴾ كتاب الأدب العالي

نؤذ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعاً».

صحيح: رواه البخاري في الشركة (٢٤٩٣) عن أبي نعيم، حدثنا زكرياء، قال: سمعت عامراً، يقول: سمعت النعمان بن بشير يقول: فذكره.

١٤٦٨٩- عن أبي سعيد الخدري قال: سمعتُ رسول الله ﷺ

يقول: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٤٩) من طرق عن قيس بن مسلم، عن طارق ابن شهاب قال: أوّل من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان فقام إليه رجلٌ فقال: الصلاة قبل الخطبة. فقال: قد ترك ما هنالك. فقال أبو سعيد: أمّا هذا فقد قضى ما عليه، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: فذكر الحديث.

١٤٦٩٠- عن عبدالله بن مسعود، أنّ رسول الله ﷺ قال: «ما من نبيّ

بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريّون وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنّها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن. وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٥٠) من طرق عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثني أبي، عن صالح بن كيسان، عن الحارث، عن جعفر بن عبدالله ابن الحكم، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٨﴾ كتاب الأدب العالي

عبدالرحمن بن المسور، عن أبي رافع، عن ابن مسعود، فذكره.

١٤٦٩١- عن عبد الرحمن بن الحضرمي قال: أخبرني من سمع النبي

ﷺ يقول: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا يُعْطَوْنَ مِثْلَ أَجُورِ أَوْلِهِمْ، فَيَنْكَرُونَ الْمَنْكَرَ».

وفي لفظ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَوْمٌ لَهُمْ مِثْلُ أَجْرِ أَوْلِهِمْ،

يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَيَقَاتِلُونَ أَهْلَ الْفِتَنِ».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٦٥٩٢) عن زيد بن الحباب قال: أخبرني سفيان (هو

الثوري)، عن عطاء بن السائب قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن الحضرمي يقول: فذكره باللفظ الأول.

وإسناده حسن من أجل زيد بن الحباب بن الريان الكوفي فإنه حسن الحديث إلا أنه

قد يخطئ في حديث الثوري، وهذا ليس منه.

وعطاء بن السائب هو: أبو محمد الثقفي الكوفي اختلط في آخر عمره، ولكن رواه

سفيان الثوري عنه قبل الاختلاط.

وعبدالرحمن بن الحضرمي هو: عبد الرحمن بن العلاء الحضرمي كما رواه يعقوب

بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٥٣٥) فقال: حدثنا الحجاج، حدثنا حماد،

عن عطاء بن السائب قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بن العلاء الحضرمي قال: حدثني مَنْ سَمِعَ

النبي ﷺ يقول: فذكره باللفظ الثاني.

وعبدالرحمن بن العلاء الحضرمي ذكره ابنُ حبان في "الثقات"، وقال في "مشاهير

علماء الأمصار": إنه من خيار التابعين.

١٤٦٩٢- عن قيس بن أبي حازم قال: قام أبو بكر، فحمد الله

وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٦٩﴾ كتاب الأدب العالي

عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴿سورة المائدة: ١٠٥﴾ وإنا سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيرونه أوشك أن يعمهم الله بعقابه».

صحيح: رواه أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، والنسائي في الكبرى (١١٠٩٢)، وأحمد (١)، وصححه ابن حبان (٣٠٤) كلهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم فذكره. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أمية الشعباني قال: سألت أبا ثعلبة الخشني، فقلت: يا أبا ثعلبة، كيف تقول في هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾؟ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحا مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك - يعني - بنفسك، ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيه مثل قبض على الجمر، للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله»، وزادني غيره قال: يا رسول الله، أجر خمسين منهم؟ قال: «أجر خمسين منكم».

رواه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤)، وابن حبان (٣٨٥) كلهم من حديث عتبة بن أبي حكيم، قال: حدثني عمرو بن جارية اللخمي، حدثني أبو أمية الشعباني فذكره.

وفيه عمرو بن جارية لم يوثقه غير ابن حبان. ولذا قال الحافظ: "مقبول" أي عند المتابعة ولم أجد له متابعا. وكذا شيخه أبو أمية لم يوثقه غير ابن حبان. وفي معناه ما روي عن جرير بن عبد الله أن نبي الله ﷺ قال: «ما من قوم يُعمل فيهم المعاصي هم أعز وأكثر ممن يعمل له لم يغيروه إلا عمهم الله بعقاب».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٠﴾ كتاب الأدب العالي

رواه أحمد (١٩٢٣٠) من طريق شعبة - وابن ماجه (٤٠٠٩)، وأحمد (١٩٢٥٣) من طريق إسرائيل - وأبو داود (٤٣٣٩)، و ابن حبان (٣٠٠، ٣٠٢) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم - كلهم عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه فذكره. إلا أن أبا داود قال: "عن ابن الجرير" ولم يسمه.

وعبيد الله بن جرير بن عبد الله البجلي لم يوثقه أحد إلا أن ابن حبان ذكره في ثقافته، ولذا قال ابن حجر: "مقبول" أي عند المتابعة، ولم أجده له متابعا.

لكن سمى شريك شيخ أبي إسحاق: "المنذر بن جرير" رواه أحمد (١٩١٩٢) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن المنذر بن جرير، عن أبيه فذكره.

وهذا وهم فإن شريك سيء الحفظ، والصواب ما رواه شعبة وإسرائيل ومن تابعهما.

١٤٦٩٣ - عن العرس بن عميرة الكندي، عن النبي ﷺ قال: «إذا

عملت الخطيئة في الأرض، كان من شهدها فكرهها - وقال مرة:

«أنكرها» - كان كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها، كان كمن

شهدها».

حسن: رواه أبو داود (٤٣٤٥)، والطبراني في الكبير (١٣٩/١٧) كلاهما من طريق

أبي بكر بن عياش، حدثنا مغيرة بن زياد الموصلي، عن عدي بن عدي، عن العرس ابن عميرة الكندي فذكره.

وإسناده حسن من أجل المغيرة بن زياد الموصلي وأبي بكر بن عياش فإنهما حسنا

الحديث، وقد روي مرسلًا عند أبي داود (٤٣٤٦)، والحكم لمن وصل.

١٤٦٩٤ - عن أبي البخري قال: أخبرني من سمعه من رسول الله

ﷺ أنه قال: «لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧١﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه أبو داود (٤٣٤٧)، وأحمد (١٨٢٨٩) كلاهما من طرق عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري الطائي فذكره. وإسناده صحيح.

قوله: "يعذروا من أنفسهم" يقال: أعذر فلان من نفسه إذا أمكن منها يعني أنهم لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم، فيستوجبون العقوبة، ويكون لمن يعذبهم عذر. قاله صاحب النهاية.

١٤٦٩٥- عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «كيف بكم وبزمان يوشك أن يأتي يُغربل الناس فيه غربلة، وتبقى حثالة من الناس، قد مرجت عهودهم وأماناتهم، فاختفوا، وكانوا هكذا؟» - وشبك بين أصابعه - قالوا: كيف بنا يا رسول الله إذا كان ذلك؟ قال: «تأخذون بما تعرفون، وتدعون ما تنكرون، وتقبلون على خاصتكم، وتذرون أمر عوامكم».

صحيح: رواه أبو داود (٤٣٤٢)، وابن ماجه (٣٩٥٧)، وأحمد (٧٠٦٣)، وصححه الحاكم (٤/٤٣٥) كلهم من طريق أبي حازم، عن عمارة بن عمرو بن حزم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص فذكره.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد" وهو كما قال.

١٤٦٩٦- عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: بينما نحن حول رسول الله ﷺ إذ ذكر الفتنة، فقال: «إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم، وخفت أماناتهم، وكانوا هكذا» وشبك بين أصابعه، قال: فقامت إليه، فقلت: كيف أفعل عند ذلك، جعلني الله فداك؟ قال: «الزم بيتك، واملك عليك لسانك، وخذ بما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بأمر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٢﴾ كتاب الأدب العالي

خاصة نفسك، ودع عنك أمر العامة».

حسن: رواه أبو داود (٤٣٤٣)، وأحمد (٦٩٨٧)، والحاكم (٢٨٢/٤) كلهم من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن هلال بن خباب أبي العلاء، قال: حدثني عكرمة، حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: فذكره.
وإسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق وهلال بن خباب فإنهما حسنا الحديث.
وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٤٦٩٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنت يا عبد الله إذا بقيت في حثالة من الناس»؟ قال: وذاك ما هم يا رسول الله؟ قال: «ذاك إذا مرجت أماناتهم وعهودهم، وصاروا هكذا» وشبك بين أصابعه قال: فكيف بي يا رسول الله؟ قال: «تعمل ما تعرف، ودع ما تنكر، وتعمل بخاصة نفسك، وتدع عوام الناس».

حسن: رواه ابن حبان (٥٩٥٠-٥٩٥١)، والطحاوي في شرح المشكل (١١٨٢-١١٨٣)، والطبراني في الأوسط (٢٧٩٧) كلهم من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.
وإسناده حسن من أجل العلاء بن عبد الرحمن فإنه حسن الحديث.

١٤٦٩٨- عن عائشة، قالت: دخل علي النبي ﷺ، فعرفت في وجهه أن قد حضره شيء، فتوضأ، وما كلم أحدا، ثم خرج، فلصقت بالحجرة أسمع ما يقول، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «يا أيها الناس، إن الله تبارك وتعالى يقول لكم: مروا بالمعروف،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٣﴾ كتاب الأدب العالي

وانهوا عن المنكر، قبل أن تدعوني، فلا أجيبكم، وتسألوني فلا أعطيكم، وتستنصروني فلا أنصركم»، فما زاد عليهن حتى نزل.

حسن: رواه أحمد (٢٥٢٥٥)، وابن حبان (٢٩٠)، وابن ماجه (٤٠٠٤) كلهم من طريق عمرو بن عثمان بن هانئ، عن عاصم بن عمر بن عثمان، عن عروة، عن عائشة فذكرته. والسياق لابن حبان، وسياق أحمد قريب منه، عند ابن ماجه باختصار.

وعاصم بن عمر بن عثمان لم يرو عنه إلا عمرو بن عثمان بن هانئ ولذا قال المزي: "مجهول". وعمرو بن عثمان بن هانئ —ويقال: عثمان بن عمرو بن هانئ كما في مسند أحمد، روى عنه أكثر من واحد، وذكره ابن حبان في الثقات.

وله طريق آخر: رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٧٨/٦) عن قتبية، حدثنا عبد الحميد بن سليمان، عن عمر بن عثمان بن الهدير، عن عروة، عن عائشة. وعمر بن عثمان بن الهدير لا يعرف حاله إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته، وبالإسنادين يصير الحديث حسنا.

وبمعناه أيضا عن حذيفة عن اليمان، عن النبي ﷺ قال: ((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه، ثم تدعونه، فلا يستجاب لكم))

رواه الترمذي (٢١٦٩)، وأحمد (٢٣٣٠١)، والبيهقي (٩٣/١٠) كلهم من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي الأنصاري، عن حذيفة بن اليمان فذكره. قال الترمذي: "هذا حديث حسن".

قلت: عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلي الأنصاري مجهول، تفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي عمرو، ولم يوثقه أحد إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته على قاعدته في توثيق من لم يعرف فيه الجرح، وقال ابن معين: "لا أعرفه"، وقال الذهبي في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٤﴾ كتاب الأدب العالي

الميزان: "له حديث منكر".

وفي معناه أيضا روي عن أبي هريرة، وأنس، وابن عمر وغيرهم ولا تخلو من مقال،
ومجموعها يدل على أن له أصلا.

١٤٦٩٩- عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يمنعن أحدكم
مخافة الناس أن يتكلم بحق إذا علمه». قال: فقال أبو سعيد الخدري:
فما زال بنا البلاء حتى قصرنا وإنا لنبلغ في الشر.

صحيح: رواه أحمد (١١٨٦٩)، وصححه ابن حبان (٢٧٨) كلاهما من طريق شعبة،
عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد فذكره. وإسناده صحيح.
ورواه الترمذي (٢١٩١) - في أثناء حديث طويل -، وابن ماجه (٤٠٠٧) كلاهما من
طريق علي بن زيد جدعان، عن أبي نضرة عنه.
وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف ولكنه توبع على الفقرة المذكورة.

١٤٧٠٠- عن أبي سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله ﷺ
يقول: «إن الله ليسأل العبد يوم القيامة حتى يقول: ما منعك إذ رأيت
المنكر أن تنكره؟ فإذا لقن الله عبدا حجه قال: يا رب رجوتك وفرت
من الناس».

حسن: رواه ابن ماجه (٤٠١٧)، وأحمد (١١٧٣٥)، وصححه ابن حبان (٧٣٦٨)
كلهم من حديث يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أبو طوالة، حدثنا نهار
العبدى أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: فذكره.
وإسناده حسن من أجل نهار العبدى فإنه حسن الحديث.

وروي أيضا عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: «لا يحقر أحدكم نفسه» قالوا: يا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٥﴾ كتاب الأدب العالي

رسول الله كيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال: «يرى أمرا لله عليه فيه مقال، ثم لا يقول فيه، فيقول الله عز وجل له يوم القيامة: ما منعك أن تقول في كذا وكذا؟ فيقول خشية الناس، فيقول: فإياي كنت أحق أن تخشى»

رواه ابن ماجه (٤٠٠٨)، وأحمد (١١٢٥٥) كلاهما من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد فذكره.

وأبو البختري هو سعيد بن فيروز الطائي لم يسمع من أبي سعيد الخدري، وبينهما رجل، فقد رواه أحمد (١١٨٦٨) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل، عن أبي سعيد فذكره.

والقول قول شعبة كما قال الدارقطني في العلل (١١ / ٣٥٤)، وفيه رجل مبهم.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة حمراء من آدم في نحو من أربعين رجلا فقال: «إنكم مفتوح عليكم منصورون ومصيبون فمن أدرك ذلك منكم فليقت الله وليأمر بالمعروف، ولينه عن المنكر، وليصل رحمه، من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، ومثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بغير ردي في بئر فهو ينزع منها بذنبه»

رواه أحمد (٣٨٠١، ٤٦٩٤)، وأبو داود (٥١١٧-٥١١٨)، والترمذي (٢٢٥٧)، وابن ماجه (٣٠) كلهم من طرق عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه فذكره. والسياق لأحمد في الموضع الأول، ومنهم من اختصره.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

قلت: سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه محل خلاف، والصحيح أنه لم يسمع من أبيه إلا أربعة أحاديث، وليس هذا منها إلا أن لبعض فقراته أصول صحيحة، وتصحيح الترمذي وغيره يعود إلى أن الحديث من أهل البيت وهم معروفون، وليس فيهم متهم.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٦﴾ كتاب الأدب العالي

فائدة مهمة: الضوابط في الإنكار على المنكر

قال العلامة ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين (٤/٣): " أن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم؛ فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر.

فإنكار المنكر أربع درجات؛ الأولى: أن يزول ويخلفه ضده، الثانية: أن يقل وإن لم يزل بجملته، الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله، الرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه؛ فالدرجتان الأولىان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة. انتهى.

ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، إذا قام به البعض، سقط عن الباقي، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكّن منه بلا عذر. ثم إنه يتعيّن على من يتمكّن من إزالته كمن يرى زوجته أو أولاده أو غلامه على منكر.

ويجب الإنكار على المنكر ما أجمع عليه العلماء، وأما المختلف فيه فلا إنكار فيه، لأنّ على أحد المذهبين إن كلّ مجتهد مصيب، وهو المختار عند كثير من المحققين، وعلى المذهب الآخر أن المصيب واحد، والمخطئ غير متعين لنا، والإثم موضوع عنه.

والعلماء وعامة المسلمين يشاركون في الأمور الظاهرة، مثل الأمر بالصلاة والصوم، والنهي عن الزنا، وشرب الخمر، والضرب والشتم، ونحو ذلك، وإن كان الأمر يتعلق بدقائق الأفعال والأقوال، وما يتعلق بالاجتهاد، فلا يكون للعوام فيه مدخل، وإنما يكون ذلك للعلماء فقط.

وليس للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر البحث، والتفتيش، والتجسس، واقتحام الدور بالظنون، إلا أن يخبره من يثق بقوله: "إن رجلاً خلاً برجلٍ ليقتله، أو خلاً بامرأةٍ ليزنيَ بها، أو ليبيع الخمر أو الحشيش" فيجوز لهم أن يتجسسوا ويقتحموا حذرًا من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٧﴾ كتاب الأدب العالي

فوات ما لا يستدرك. وقوله: «فإن لم يستطع فبقبله» أي ينكر ذلك بقلبه، ولا يرضى به. وليس فيه إزالة للمنكر وتغييره، ولكن هذا الذي في وسعه، وفي هذا الحديث دليل على أن من خاف على نفسه القتل، والضرب، والتشريد، سقط عنه تغيير المنكر على أصح أقوال أهل العلم.

ويجب أن يكون الإنكار على المنكر سرًا، قال سليمان الخواص: مَنْ وعظَ أخاه فيما بينه وبينه فهي نصيحة، وَمَنْ وعظَ على رؤوس الناس فإنما فضحه. رواه ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (رقم ٥٨).

٢- باب التحذير من أن يأمر الإنسان بالمعروف ولا

يأتيه، وينهى عن المنكر ويأتيه

قال الله تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا

كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ [المائدة: ٧٩]

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا

عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾ [الصف: ٢-٣]

١٤٧٠١- عن أسامة بن زيد، قال: قيل له: ألا تدخل على عثمان

فتكلمه؟ فقال: أترون أنني لا أكلمه إلا أسمعكم؟ والله لقد كلمته فيما

بيني وبينه، ما دون أن أفتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه، ولا

أقول لأحد، يكون علي أميرا: إنه خير الناس بعد ما سمعت رسول الله

ﷺ يقول: «يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أقتاب

بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٨﴾ كتاب الأدب العالي

فيقولون: يا فلان ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف، وتنهى عن المنكر؟
فيقول: بلى، قد كنت آمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية».

متفق عليه: رواه البخاري في الفتن (٧٠٩٨)، ومسلم في الزهد (٢٩٨٩) كلاهما من
طريق سليمان الأعمش، قال: سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة قال: قيل لأسامة بن زيد: ألا
تدخل على عثمان... فذكره.

١٤٧٠٢- عن جندب بن عبد الله الأزدي صاحب النبي ﷺ، عن
رسول الله قال: «مثل العالم الذي يعلم الناس الخير وينسى نفسه
كمثل السراج يضيء للناس ويحرق نفسه».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٧٨/٢) عن أحمد بن المعلى الدمشقي، والحسن
بن علي المعمرى، قال: ثنا هشام بن عمار، ثنا علي بن سليمان الكلبي، حدثني الأعمش،
عن أبي تميمة، عن جندب بن عبد الله الأزدي صاحب النبي ﷺ قال: فذكره. وفيه علي بن
سليمان الكلبي لا يعرف.

وذكره الهيثمي في المجمع (١٨٤/١-١٨٥) فقال: "رجاله موثقون" اعتمادا على ابن حبان
فإن في الإسناد علي بن سليمان الكلبي ذكره ابن حبان في ثقاته (٢١٣/٧) وقال: "يغرب".
ثم عاد الهيثمي في حديث آخر من طريق علي بن سليمان الكلبي فقال في المجمع
(٢٣٢/٦): "علي بن سليمان الكلبي لم أعرفه".

ويقويه ما روي موقوفا عن جندب بن عبد الله: رواه أحمد في الزهد (١١٢٧)، وأبو
داود في الزهد (٣٩٢) كلاهما من حديث حماد بن سلمة، حدثنا الجريري، عن أبي السوار
العدوي أنهم أتوا جندبا فذكر نحوه.

وحماد بن سلمة ممن سمع الجريري قبل اختلاطه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٧٩﴾ كتاب الأدب العالي

ويهذين الإسنادين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن وقد حسّنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٢٠).

٣- باب التيسير على الناس وتبشيرهم ما لم يكن إثماً

١٤٧٠٣- عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: «يسّروا ولا تعسّروا، وسكّنوا ولا تنفّروا».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٢٥)، ومسلم في اللقطة (١٧٣٤) كلاهما من طريق شعبة، عن أبي التياح، عن أنس فذكره.

١٤٧٠٤- عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ بعثه ومعاًذا إلى اليمن، فقال: «يسّرا ولا تعسّرا، وبشّرا ولا تنفّرا، وتطاوعا ولا تختلفا».

متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد (٣٠٣٨)، ومسلم في اللقطة (١٧٣٣) كلاهما من حديث وكيع، عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده فذكره.

١٤٧٠٥- عن عائشة أنها قالت: «ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء قط، إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم الله بها».

متفق عليه: رواه مالك في حسن الخلق (٢) عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة فذكرته. ورواه البخاري في الأدب (٦١٢٦)، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٧: ٧٧) كلاهما من طريق مالك به.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٠﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٧٠٦- عن الأزرق بن قيس قال: كنا على شاطئ نهر بالأهواز، قد نضب عنه الماء، فجاء أبو برزة الأسلمي على فرس، فصلى وخلق فرسه، فانطلقت الفرس، فترك صلاته وتبعها حتى أدركها، فأخذها ثم جاء ففضى صلاته، وفينا رجل له رأي، فأقبل يقول: انظروا إلى هذا الشيخ، ترك صلاته من أجل فرس، فأقبل فقال: ما عنفني أحد منذ فارقت رسول الله ﷺ وقال: إن منزلي مترخ، فلو صليت وتركته، لم آت أهلي إلى الليل، وذكر أنه قد صحب النبي ﷺ فرأى من تيسيره.

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٢٧) عن أبي النعمان، حدثنا حماد بن زيد، عن الأزرق بن قيس فذكره.

١٤٧٠٧- عن الأزرق بن قيس، قال: كنا بالأهواز نقاتل الحرورية، فبينما أنا على جرف نهر إذا رجل يصلي، وإذا لجام دابته بيده، فجعلت الدابة تنازعه وجعل يتبعها، فجعل رجل من الخوارج يقول: اللهم افعل بهذا الشيخ، فلما انصرف الشيخ، قال: إني سمعت قولكم، وإني غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات -أو سبع غزوات- وثمانى وشهدت تيسيره، وإني إن كنت أن أراجع مع دابتي أحب إلي من أن أدعها ترجع إلى مألها فيشق علي.

صحيح: رواه البخاري في الصلاة (١٢١١) عن آدم، حدثنا شعبة، حدثنا الأزرق بن قيس، قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨١﴾ كتاب الأدب العالي

قوله: "إذا رجل يصلي" قال شعبة: هو أبو برزة الأسلمي.

١٤٧٠٨- عن أبي هريرة أن أعرابيا بال في المسجد، فثار إليه الناس ليقعوا به، فقال لهم رسول الله ﷺ: «دعوه، وأهريقوا على بوله ذنوبا من ماء، أو سجلا من ماء، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٢٨) من طريق ابن شهاب الزهري، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا هريرة، أخبره فذكره.

١٤٧٠٩- عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال: «أن تُدخلَ على أخيك المؤمن المسلم سرورا، أو تقضي له ديناً، أو تُطعمه خبزاً».

حسن: رواه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (١١٢) عن أحمد بن جميل، حدثنا عمار أبو اليقظان بن أخت سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عمار بن محمد أبي اليقظان فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يخالف، ولم يأت بما ينكر عليه، وأحمد بن جميل هو: المروزي، ومحمد بن عمرو هو: ابن علقمة الليثي وهما أيضا حسنا الحديث.

وللحديث شواهد كثيرة كلها ضعيفة، ولذا أعرضت عن ذكرها، والذي ذكرته هو أحسنها.

٤- باب النهي عن تقنيط عباد الله

١٤٧١٠- عن أبي هريرة قال: خرج النبي ﷺ على رهط من أصحابه يضحكون ويتحدثون، فقال: «والذي نفسي بيده، لو تعلمون ما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٢﴾ كتاب الأدب العالي

أعلم لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا»، ثم انصرف وأبكى القوم، وأوحى الله عز وجل إليه: يا محمد، لم تقنط عبادي؟، فرجع النبي ﷺ فقال: «أبشروا، وسددوا، وقاربوا».

صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٥٤)، وابن حبان (١١٣)، والبيهقي في الشعب (١٠٢٧) كلهم من طريق الربيع بن مسلم، قال: حدثنا محمد بن زياد، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده صحيح.

قال البيهقي: "ففي هذا دلالة على أنه لا ينبغي أن يكون خوفه بحيث أن يؤيسه، ويقنطه من رحمة الله، كما لا ينبغي أن يكون رجاءه بحيث يأمن مكر الله، أو يجبرئه على معصية الله".

٥ - باب النهي عن الغلو في الدين

قال الله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ الْأَكْتَبُ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ

إِلَّا الْحَقَّ﴾ [سورة النساء: ١٧١]

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَتَأَهَّلَ الْأَكْتَبُ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا

تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ

السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ [سورة المائدة: ٧٧]

١٤٧١١- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الدين يسر، ولن

يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة

والروحة وشيء من الدلجة».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٣﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه البخاري في الإيمان (٣٩) عن عبد السلام بن مطهر، قال: حدثنا عمر بن علي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: فذكره.

٦- باب التألف على الإسلام

١٤٧١٢- عن نصر بن عاصم الليثي، عن رجل منهم أنه أتى النبي ﷺ فأسلم على أنه لا يصلي إلا صلاتين، فقبل ذلك منه.

صحيح: رواه أحمد (٢٠٢٨٧)، (٢٣٠٧٩)، وابن أبي شيبة في مسنده (٩٩٥) كلاهما من طريق شعبة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم الليثي فذكره.
وإسناده صحيح، وفيه تأليف لقلب المسلمين الجدد، وأنهم لا يحملون في بداية إسلامهم ما لا يطيقون.

٧- باب من أدب الإصلاح أن لا يُخاطب المخطئ

أمام الناس

١٤٧١٣- عن عائشة، قالت: رخص رسول الله ﷺ في أمر، فتنزه عنه ناس من الناس، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فغضب حتى بان الغضب في وجهه، ثم قال: «ما بال أقوام يرغبون عما رخص لي فيه، فوالله لأنا أعلمهم بالله وأشدّهم له خشية».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٠١)، ومسلم في الفضائل (٢٣٥٦: ١٢٨) كلاهما من طريق الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة فذكرته.
ورواه أبو داود (٤٧٨٨) من طريق عبد الحميد يعني الحمانى، ثنا الأعمش، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٤﴾ كتاب الأدب العالي

مسلم، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل ما بال فلان يقول؟ ولكن يقول ما بال أقوام يقولون كذا وكذا؟
وإسناده حسن من أجل عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى فإنه حسن الحديث.

٨- باب استحباب رفع الرأس إلى السماء عند

التحدث في الأوقات المناسبة

١٤٧١٤- عن أبي موسى الأشعري قال: صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ، ثم قلنا: لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء، قال: فجلسنا، فخرج علينا، فقال: «ما زلتم ها هنا؟» قلنا: يا رسول الله، صلينا معك المغرب، ثم قلنا: نجلس حتى نصلي معك العشاء. قال: «أحسستم أو أصبتم». قال: فرفع رأسه إلى السماء، وكان كثيرا مما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: «النجوم أمانة للسماء، فإذا ذهبَت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهبَت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون».

صحيح: رواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٥٣١) من طرق عن حسين بن علي الجعفي، عن مجمع بن يحيى، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبيه قال: فذكره.

١٤٧١٥- عن عبد الله بن سلام قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس

يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء.

حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٧)، والباغندي في مسند عمر بن عبد العزيز (٤)، وأبو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٥﴾ كتاب الأدب العالي

نعيم في حلية الأولياء (٣٦١ / ٥) كلهم من طريق محمد بن إسحاق، حدثني يعقوب بن عتبة، عن عمر بن عبد العزيز، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق فإنه حسن الحديث إذا صرح.

٩ - باب قول الرجل في الخطبة: أما بعد

١٤٧١٦ - عن زيد بن أرقم قال: قام رسول الله ﷺ يوما فينا خطيبا بماء يُدعى خمأ بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر، ثم قال: ((أما بعد، ألا أيها الناس...)) الحديث. صحيح: رواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٨) من طريق أبي حيان، حدثني يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم فذكره. والحديث بطوله مذكور في موضعه.

١٠ - باب قول الخطيب: ومن يعص الله ورسوله فقد

غوى

١٤٧١٧ - عن عدي بن حاتم أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يُطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فقال رسول الله ﷺ: ((بئس الخطيب أنت! قل: ومن يعص الله ورسوله)).

صحيح: رواه مسلم في الجمعة (٨٧٠) من طرق عن وكيع، عن سفيان، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن تميم بن طرفة، عن عدي بن حاتم، فذكره. وفي الحديث الإنكار على التشريك في الضمير لتوهم التسوية بين الله ورسوله، وإن كان ورد التشريك في الضمير في بعض الأحاديث وأُقرَّ به فنظراً للسامعين الذين لا يُعتقد منهم التوهم بالتسوية.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٦﴾ كتاب الأدب العالي

جموع ما جاء في آداب الليل والنهار

١ - باب ما جاء في إطفاء النار والسرج في

البيوت عند النوم

١٤٧١٨- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا تتركوا النار في

بيوتكم حين تنامون».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٩٣)، ومسلم في الأشربة (٢٠١٥) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه فذكره.

١٤٧١٩- عن أبي موسى قال: احترق بيت على أهله بالمدينة من

الليل، فلما حدث رسول الله ﷺ بشأنهم قال: «إن هذه النار إنما هي عدو لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٩٤)، ومسلم في الأشربة (٢٠١٦) كلاهما من طريق أبي أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: فذكره.

١٤٧٢٠- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «خمروا

الآنية، وأجفوا الأبواب، وأطفئوا المصابيح، فإن الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٩٥) عن قتيبة، حدثنا حماد، عن كثير، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله فذكره.

ورواه مسلم في الأشربة (٢٠١٢) من طريق عن أبي الزبير، عن جابر بنحوه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٧﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٧٢١- عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «أغلقوا

الباب، وأوكوا السقاء، وأكفئوا الإناء، أو خمرُوا الإناء، وأطفئوا

المصباح، فإن الشيطان لا يفتح غلقا، ولا يحل وكاء، ولا يكشف إناء،

وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم».

صحيح: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٢١) عن أبي الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله

فذكره. ورواه مسلم في الأشربة (٢٠١٢: ٩٦) من طريق مالك به.

ورواه الحميدي في مسنده (١٢٧٣) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير به وزاد فيه:

«وإياكم والسمَر بعد هدأة الرجل، فإنكم لا تدرون ما يَبُثُّ اللهُ مِنْ خَلْقِهِ» وإسناده صحيح.

كذا في المطبوع «هدأة الرجل» ولعل الصواب «هدأة الليل» كما رواه الحاكم

(٢٨٤/٤) من طريق آخر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكَ وَالسَمَرُ بَعْدَ

هَدَاةِ اللَّيْلِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَأْتِي اللهُ مِنْ خَلْقِهِ» وإسناده حسن.

١٤٧٢٢- جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان جنح

الليل، أو أمسيتم، فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب

ساعة من الليل فحلوههم، فأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله، فإن الشيطان

لا يفتح بابا مغلقا، وأوكوا قربكم واذكروا اسم الله، وخمروا آئيتكم

واذكروا اسم الله، ولو أن تعرضوا عليها شيئا، وأطفئوا مصابيحكم».

متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٢٣)، ومسلم في الأشربة (٢٠١٢: ٩٧)

كلاهما من طريق روح بن عباد، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عطاء: أنه سمع جابر بن

عبد الله يقول: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٧٢٣- عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، وأغلقوا الباب، وأطفئوا السراج، فإن الشيطان لا يحل سقاء، ولا يفتح بابا، ولا يكشف إناء، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إنائه عودا، ويذكر اسم الله، فليفعَل، فإن الفويسقة تضرَم على أهل البيت بيّتهم».

متفق عليه: رواه مسلم في الأشربة (٢٠١٢: ٩٦) من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ فذكره.

ورواه البخاري في الأشربة (٥٦٢٤) من طريق همام، عن عطاء، عن جابر مختصرا بلفظ: «أطفئوا المصابيح إذا رقدتم، وغلقوا الأبواب، وأوكوا الأسقية، وخمروا الطعام والشراب - وأحسبه قال - ولو بعود تعرضه عليه»

١٤٧٢٤- عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غطوا الإناء، وأوكوا السقاء، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء، لا يمر بإناء ليس عليه غطاء، أو سقاء ليس عليه وكاء، إلا نزل فيه من ذلك الوباء».

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠١٤) عن عمرو الناقد، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا الليث بن سعد، حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن القعقاع بن حكيم، عن جابر بن عبد الله، قال: فذكره. ورواه مسلم أيضا من طريق علي الجهضمي عن الليث بن سعد قال: "فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول".

وفي معناه ما روي عن ابن عباس قال: جاءت فأرة، فأخذت تجر الفتيلة، فجاءت بها، فألقته بين يدي رسول الله ﷺ على الخمرة التي كان قاعدا عليها، فأحرقت منها مثل موضع

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٨٩﴾ كتاب الأدب العالي

الدرهم فقال: «إذا نمت فأطفئوا سرجكم، فإن الشيطان يدل مثل هذه على هذا فتحرقكم»
رواه أبو داود (٥٢٤٧)، والبخاري في الأدب المفرد (١٢٢٢)، وابن حبان (٥٥١٩)،
والحاكم (٢٨٤-٢٨٥/٤) كلهم من طريق عمرو حماد بن طلحة، حدثنا أسباط (هو ابن نصر
الهمداني)، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.
قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

وقلت: رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب، وأسباط بن نصر فيه ضعف يسير، وقال
الساجي: "روى أحاديث لا يتابع عليها عن سماك بن حرب".

٢ - باب كف الصبيان والمواشي من الخروج بعد غروب الشمس

١٤٧٢٥- عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ترسلوا فواشيكم
وصبيانكم، إذا غابت الشمس، حتى تذهب فحمةُ العشاء، فإنَّ
الشياطينَ تنبعثُ إذا غابت الشمسُ، حتى تذهبَ فحمةُ العشاءِ».
صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠١٣: ٩٨) من طريق أبي خيثمة زهير، عن أبي
الزبير، عن جابر فذكره.

قوله: "فواشيكم" وهي كلُّ منتشرٍ من المال كالإبل والغنم وسائر البهائم وغيرها. وهي
جمعُ فاشيةٍ لأنها تفشو أي: تتشرُّ في الأرض.
وقوله: "فحمة العشاء" ظلمتها وسوادها، وفسرها بعضهم هنا بإقباله وأول ظلامه،
وكذا ذكره ابنُ الأثير في النهاية، قال: ويقال للظلمة التي بين صلاتي المغرب والعشاء
الفحمة، وللتي بين العشاء والفجر العسعة. أفاده النووي في شرح مسلم.
وفي رواية كما في الباب السابق: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٠﴾ كتاب الأدب العالي

فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ».

٣- باب كراهية النوم قبل العشاء، والسمر بعدها

إلا للحاجة

١٤٧٢٦- عن أبي برزة أن رسول الله ﷺ كان يكره النوم قبل

العشاء والحديث بعدها.

متفق عليه: رواه البخاري في مواقيت الصلاة (٥٦٨) عن محمد بن سلام، قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، قال: حدثنا خالد الحذاء، عن أبي المنهال، عن أبي برزة قال: فذكره. ورواه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٤٧: ٢٣٧) من طريق آخر عن أبي المنهال سيار بن سلامة به نحوه.

١٤٧٢٧- عن عروة قال: سمعتني عائشة وأنا أتكلم بعد العشاء

الآخرة، فقالت: يا عري ألا تريح كاتبك، فإن رسول الله ﷺ لم يكن

ينام قبلها ولا يتحدث بعدها.

صحيح: رواه ابن حبان (٥٥٤٧) عن الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حميد بن مسعدة، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه عروة قال: فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٧٢٨- عن عائشة قالت: ما نام رسول الله ﷺ قبل العشاء، ولا

سمر بعدها.

حسن: رواه ابن ماجه (٧٠٢)، وأحمد (٢٦٢٨٠)، وأبو يعلى (٤٧٨٤) كلهم من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الثقفي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩١﴾ كتاب الأدب العالي

عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن عبد الرحمن الثقفي فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يخطئ وهو من رجال مسلم، وأرجو أنه لم يخطئ في هذا الحديث؛ لأن معناه صحيح ثابت من حديث أبي برزة الأسلمي.

وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه: "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات".

١٤٧٢٩- عن عبد الله بن مسعود قال: جذبَ لنا رسول الله ﷺ

السمر بعد العشاء - زجرنا.

صحيح: رواه ابن ماجه (٧٠٣)، وأحمد (٣٦٨٦)، وابن خزيمة (١٣٤٠)، وابن حبان (٢٠٣١)، والطحاوي في شرح المعاني (٤/ ٣٣٠) كلهم من طرق عن عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن عبد الله فذكره.

وعطاء بن السائب ثقة إلا أنه اختلط في آخره وممن روى عنه قبل الاختلاط حماد بن سلمة عند الطحاوي، وتابعه غيره ممن روى عنه بعد الاختلاط، فظهر من هذا أنه لم يختلط في هذا الحديث. وإسناده صحيح.

قوله: "جَدَبَ" بالجيم يعني: ذمَّ وعاب.

وفي معناه ما روي عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن النوم قبل العشاء، وعن السمر بعدها.

رواه أبو يعلى (٤٠٣٩) عن أبي خيثمة، حدثنا جرير، عن ليث، عن أنس فذكره.

وليث هو ابن أبي سليم بن زُنَيم ضعيف عند جمهور أهل العلم لأنه اختلط في آخر عمره، ولم يتميز حديثه فترك لذلك. ثم أنه لم يدرك أنسا فيه انقطاع أيضا.

٤ - باب جواز السمر للمصلي والمسافر وكذا من

له حاجة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٢﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٧٣٠- عن عبد الله بن مسعود قال : قال النبي ﷺ : «لا سمر إلا

لمصلٍّ أو مسافرٍ».

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٢٦٨/١٠) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا إبراهيم بن يوسف الصيرفي، ثنا سفيان بن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت، عن زياد بن حدير، عن عبد الله قال: فذكره. وإسناده صحيح. وقد رواه أحمد (٢٦٠٣) وغيره من وجه آخر، وفيه رجل لم يُسم.

٥- باب النوم على السرير

١٤٧٣١- عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وسط

السرير، وأنا مضطجعة بينه وبين القبلة، تكون لي الحاجة، فأكره أن أقوم فأستقبله، فأنسل انسلا.

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٧٦)، ومسلم في الصلاة (٥١٢: ٢٧٠) كلاهما من طريق الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة فذكرته. واللفظ للبخاري.

٦- باب كراهية زيادة غرف النوم عن الحاجة

١٤٧٣٢- عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «فراش

للرجل، وفراش لامرأته، والثالث للضيف، والرابع للشيطان».

صحيح: رواه مسلم في اللباس (٢٠٨٤) عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح، أخبرنا ابن وهب، حدثني أبو هانئ، أنه سمع أبا عبد الرحمن يقول: عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٣﴾ كتاب الأدب العالي

وفي الحديث دليل على كراهية إكثار غرف النوم للاختيال والتفاخر، لأن الشيطان يرتضي بهذا العمل، ويُزَيِّنُه لصاحبه، بل وقد قال بعض أهل العلم: إن الفراش الزائد عن الحاجة يكون مبيتاً للشيطان، كما أنه يحصل له المبيت بالبيت الذي لا يذكر الله صاحبه عند دخوله البيت.

وفي الحديث جواز تعدد الفراش، فراش للزوج، وفراش للزوجة عند الضرورة مثل أن يكون الفراش ضيقاً لا يتسع للاثنين، أو أحدهما مريض، والنوم مع الزوجة ليس بواجب ولكن من المستحب نومهما في فراش واحد لمواظبة النبي ﷺ على ذلك مع زوجته، ثم إن نومهما في فراش واحد لا يلزم أداء الوظيفة الزوجية.

٧- باب النهي عن الاستلقاء إذا خيف كشف العورة

١٤٧٣٣- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَسْتَلْقِيَنَّ أَحَدُكُمْ ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى».

صحيح: رواه مسلم في اللباس (٢٠٩٩: ٧٤) عن إسحاق بن منصور، أخبرنا روح بن عبادة، حدثني عبيد الله - يعني ابن الأحنس - عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله فذكره.

١٤٧٣٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَسْتَلْقِيَ الرَّجُلُ، وَيُثْنِي إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى.

صحيح: رواه ابن حبان (٥٥٥٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٧/٤) كلاهما من طريق روح بن القاسم، عن عمرو بن دينار، عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبي هريرة قال: فذكره. وإسناده صحيح.

٨- باب جواز الاستلقاء إذا لم تكشف العورة

١٤٧٣٥- عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٤﴾ كتاب الأدب العالي

مستلقيا في المسجد، واضعا إحدى رجله على الأخرى.

قال سعيد بن المسيب: كان عمر، وعثمان يفعلان ذلك.

متفق عليه: رواه مالك في قصر الصلاة في السفر (٩٣، ٩٤) عن ابن شهاب، عن عباد بن تميم، عن عمه فذكر المرفوع.

ورواه عقبه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب فذكر فعل عمر وعثمان.

ورواه البخاري في الصلاة (٤٧٥)، ومسلم في اللباس والزينة (٢١٠٠: ٧٥) كلاهما من طريق مالك به إلا أن مسلما لم يذكر قول ابن المسيب.

٩- باب كراهية الاضطجاع على الوجه

١٤٧٣٦- عن أبي أمامة قال: مرّ النبي ﷺ على رجل نائم في

المسجد منبطح على وجهه، فضربه برجله: وقال: «قُمْ واقعد، فإنها نومة جهنمية».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٧٢٥)، والبخاري في الأدب المفرد (١١٨٨) كلاهما من طريق الوليد بن جميل الدمشقي، أنه سمع القاسم بن عبد الرحمن، يحدث عن أبي أمامة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل الوليد بن جميل والقاسم بن عبد الرحمن فإنهما مختلف فيهما غير أنهما حسنا الحديث ما لم يتبين خطأهما.

وقول أبي حاتم: "شيخ روى عن القاسم أحاديث منكورة". أي تفرد به، ولم يشاركه فيه أحد، وذكره ابن حبان في الثقات.

قوله: "نومة جهنمية" أي صفات أهل جهنم الذين يُسحبون في النار على وجوههم،

كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ سُوءُ مَكَانًا وَأَضَلُّ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٥﴾ كتاب الأدب العالي

سَيِّلاً ﴿٣٤﴾ [الفرقان: ٣٤]

والتشبيه من بعض الوجوه، وليس من جميع الوجوه، فإنَّ أهل جهنم لا ينامون ولا يموتون، بل يتمنون لو كانوا تراباً.

١٠ - باب كراهية الجداد بالليل

١٤٧٣٧- عن الحسين بن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ

نهى عن الجداد بالليل والحصاد بالليل.

حسن: رواه ابن الأعرابي في معجمه (١٩٩٧)، والبيهقي في الكبرى (١٣٣/٤)، والخطيب في تاريخه (٣٧٢/١٢) كلهم من طرق عن شعبة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جدّه (هو الحسين بن علي بن أبي طالب) قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل جعفر بن محمد وهو: ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبدالله المعروف بالصادق فإنه حسن الحديث.

قوله: "الجداد" هو جداد النخل.

وقوله: "الحصاد" هو حصاد الزرع.

وإنما نهى عنه بالليل من أجل المساكين أو من هوام الأرض.

جموع ما جاء في اللهو، واللعب، والمركبات

١ - باب إباحة الرجل اللعب واللهو لزوجته

١٤٧٣٨- عن عائشة قالت: كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ،

وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله ﷺ إذا دخل يتقمعن منه، فيسربهن إلي فيلعبن معي.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٦﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٣٠)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٠) كلاهما من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

١٤٧٣٩- عن عائشة قالت: والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم

على باب حجرتي، والحبشة يلعبون بحرابهم في مسجد رسول الله ﷺ يسترني بردائه لكي أنظر إلى لعبهم، ثم يقوم من أجلي، حتى أكون أنا التي أنصرف، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، حريصة على اللهو.

متفق عليه: رواه البخاري في النكاح (٥٢٣٦)، ومسلم في صلاة العيدين (٨٩٢: ١٨) كلاهما من طريق الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة فذكرته.

١٤٧٤٠- عن أنس قال: كانت الحبشة يزفنون بين يدي رسول الله

ﷺ ويرقصون ويقولون: محمد عبد صالح، فقال رسول الله ﷺ: «ما يقولون؟» قالوا: يقولون: محمد عبد صالح.

صحيح: رواه أحمد (١٢٥٤٠)، وابن حبان (٥٨٧٠) كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس فذكره.

٢- باب في الغناء المباح، والغناء المنهي عنه

١٤٧٤١- عن السائب بن يزيد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ

فقال: «يا عائشة أتعرفين هذه؟» قالت: لا يا نبي الله، فقال: «هذه قينة بني فلان تحبين أن تُغنيك» قالت: نعم قال: فأعطها طبقاً فغنتها فقال النبي ﷺ: «قد نفخ الشيطان في منخريها».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٧﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه أحمد (١٥٧٢٠)، والنسائي في الكبرى (٨٩١١) كلاهما من حديث مكّي بن إبراهيم، حدثنا الجعيد (هو ابن عبد الرحمن) عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد فذكره. والسياق لأحمد. وإسناده صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٣٠): "رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح".

قوله: "قينة" أي الجارية المتغنية، وفي الحديث جواز الغناء أحياناً لترويح النفس على أن لا يكون فيه المعاصي من الفحش وغيره، ولكن إذا اتخذت المرأة الغناء عادة ومهنة ينفخ الشيطان في منخريها فتغني بما لا يجوز الغناء به كما جاء في الحديث.

٣- باب إدخال الأصابع في الأذنين عند استماع

المزامير

٢٤٧٤٢- عن نافع قال: سمع ابن عمر مزمارة قال: فوضع إصبعيه على أذنيه، ونأى عن الطريق، وقال لي: يا نافع هل تسمع شيئاً؟ قال: فقلت: لا، قال: فرفع إصبعيه من أذنيه، وقال: كنت مع النبي ﷺ فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا.

وعند أحمد: سمع صوت زمارة راع فصنع مثل هذا.

قال أبو علي اللؤلؤي: سمعت أبا داود يقول: هذا حديث منكر.

حسن: رواه أبو داود (٤٩٢٤)، وأحمد (٤٥٣٥)، وابن حبان (٦٩٣) كلهم من حديث الوليد بن مسلم، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن نافع فذكره. وسليمان بن موسى هو الأشدق مختلف فيه وهو من رجال مسلم، غير أنه حسن الحديث إذا لم يخالف، وقد تويح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٨﴾ كتاب الأدب العالي

رواه أبو داود (٤٩٢٥) عن مطعم بن مقدم، و (٤٩٢١) عن ميمون بن مهران كلاهما عن نافع به نحوه. ولكن قال أبو داود عن رواية ميمون بن مهران: "وهذا أنكرها".

قلت: رجاله ثقات وإسناده صحيح ولا يعرف وجه النكارة إلا أن يقال: إن فيه إقرارًا من النبي ﷺ من صوت "زَمَّارة راع" كما عند أحمد، كما أن ابن عمر لم يأمر نافعًا أن يضع إصبعيه على أذنيه.

وأجيب: لعل النبي ﷺ لم ينكر على الراعي لأنه كان بعيدا منه في مكان لا يمكن الوصول إليه.

وفي الحديث دليل على إدخال الأصابع في الأذنين عند استماع المزامير إذا لم يكن يستطيع أن يمنعها.

٤ - باب التغليظ في استعمال الجرس في أعناق الإبل

١٤٧٤٣- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقةً فيها كلب ولا جرس».

صحيح: رواه مسلم في اللباس والزينة (٢١١٣) من طرق عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكر الحديث.

١٤٧٤٤- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الجرس مزامير الشيطان».

صحيح: رواه مسلم في اللباس والزينة (٢١١٤) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٧٤٥- عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس أن تُقطع من أعناق الإبل يوم بدر.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٤٩٩﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٨٧٥٨) من طريق خالد (هو ابن الحارث)-، وأحمد (٢٥١٦٦)، وابن حبان (٤٦٩٩، ٤٧٠٢) من طريق محمد بن جعفر - كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة فذكرته. وليس عند النسائي: "من أعناق الإبل يوم بدر".

وإسناده صحيح فإن خالد بن الحارث ممن سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط. قال الدارقطني في العلل (٨٣-٨٢ / ١٥) بعد ما ساق الاختلاف على قتادة: "والمحفوظ حديث سعيد بن أبي عروبة وهو صحيح".

وأما ما رواه ابن حبان (٤٧٠١) من طريق القعني، عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً فهو وهمٌ من القعني كما قال الدارقطني (٨٢ / ١٥). وقال ابن عمار الشهيد: "وهو وهمٌ إما من القعني أو ممن دونه". علل الأحاديث (ص ١١٤).

وكذلك لا يصح ما روي عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن مع كل جرسٍ شيطاناً))

رواه أبو داود (٤٢٣٠) من طريق حجاج (هو المصيصي)، عن ابن جريج، أخبرني عمر بن حفص، أن عامر بن عبد الله بن الزبير أخبره، أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب، وفي رجلها أجراس، فقطعها عمر، ثم قال: فذكر الحديث. قال المنذري: "مولاة لهم مجهولة، وعامر بن عبد الله بن الزبير لم يدرك عمر". مختصر السنن (١٢١ / ٦).

٥ - باب تحريم اللعب بالنردشير

١٤٧٤٦ - عن بريدة بن الحصيب أن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ

بالنردشير، فكأنما صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ»

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٠﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في الشعر (٢٢٦٠) عن زهير بن حرب، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه فذكره.
قوله: «النردشير» النردُ عجميٌّ معربٌ، وشِيرُ معناه حُلُو، والنردشير وشطرنج نوعٌ من القمار، يحرم اللعبُ بهما عند جمهور أهل العلم، إلا أن بعض الشافعية لم يقولوا بتحريمهما، وإنما قالوا بكراهيتهما.

٦ - باب النهي عن الخذف

١٤٧٤٧- عن عبدالله بن مغفل قال: نهى النبي ﷺ عن الخذف، وقال: «إنه لا يقتل الصيد، ولا ينكأ العدو، وإنه يفقأ العين، ويكسر السن».
متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢٢٠)، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٥٤):
(٥٥) كلاهما من طريق شعبة، عن قتادة قال: سمعت عقبة بن صهبان الأزدي، يحدث عن عبد الله بن مغفل المزني فذكره.

٧ - باب رفع البصر إلى السماء لتذكر عظمة الله

قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْآيَاتِ كَيْفَ خُلِقَتْ ۖ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ۚ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ۚ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ۚ﴾ (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠)
[سورة الغاشية: ١٧ - ٢٠]

١٤٧٤٨- عن جابر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: ثم فتر عني الوحي، فبينما أنا أمشي، سمعت صوتاً من السماء، فرفعت بصري إلى السماء، فإذا الملك الذي جاءني بحراء، قاعد على كرسي بين السماء والأرض.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢١٤)، ومسلم في الإيمان (١٦١: ٢٥٥)

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠١﴾ كتاب الأدب العالي

كلاهما من طريق ابن شهاب، قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن، يقول: أخبرني جابر بن عبد الله فذكره. واللفظ للبخاري.

١٤٧٤٩- عن عبد الله بن عباس قال: بُتُّ في بيت ميمونة، والنبي

ﷺ عندها، فلما كان ثلث الليل الآخر، أو بعضه، قعد فنظر إلى السماء،

فقرأ: ﴿إِن فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ ﴿١١﴾

[آل عمران: ١٩٠]

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢١٥) عن ابن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر، قال: أخبرني شريك، عن كريب، عن ابن عباس فذكره.

ورواه مسلم في صلاة المسافرين (٧٦٣: ١٩) من طريق ابن أبي مريم به إلا أنه لم يذكر لفظ الحديث بكامله بل ذكر جزءاً منه وقال: وساق الحديث.

٨- باب النهي عن النظر إلى الكوكب إذا انقضَّ

١٤٧٥٠- عن محمد بن سيرين قال: كنا مع أبي قتادة على ظهر

بيتنا، فرأى كوكبا انقض، فنظروا إليه، فقال أبو قتادة: إنا قد نهينا أن

نتبعه أبصارنا.

صحيح: رواه أحمد (٢٢٥٤٩) -والسياق له-، وعبد الرزاق في مصنفه (٢٠٠٠٧)

ومن طريقه الحاكم (٢٨٤/٤) كلاهما من طرق عن محمد بن سيرين فذكره.

وإسناده صحيح. وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

٩- باب نكت العود في الماء والطين

١٤٧٥١- عن أبي موسى: أنه كان مع النبي ﷺ في حائط من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٢﴾ كتاب الأدب العالي

حيطان المدينة، وفي يد النبي ﷺ عود يضرب به بين الماء والطين، فجاء رجل يستفتح، فقال النبي ﷺ: «افتح له وبشره بالجنة» فذهبت فإذا أبو بكر، ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر فقال: «افتح له وبشره بالجنة» فإذا عمر، ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر، وكان متكئا فجلس، فقال: «افتح له وبشره بالجنة، على بلوى تصيبه، أو تكون» فذهبت فإذا عثمان، فقلت، ففتحت له، وبشرته بالجنة، فأخبرته بالذي قال، قال: الله المستعان.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٢٦١٦)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٣: ٢٨) كلاهما من طريق عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان، عن أبي موسى فذكره. واللفظ للبخاري.

١٠- باب الرجل ينكت الأرض بعود

١٤٧٥٢- عن علي بن أبي طالب قال: كنا مع النبي ﷺ في جنازة، فجعل ينكت الأرض بعود، فقال: «ليس منكم من أحد إلا وقد فرغ من مقعده من الجنة والنار» فقالوا: أفلا نتكل؟ قال: «اعملوا فكل ميسر» ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَكَبَ﴾ [الليل: ٥].

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٢١٧)، ومسلم في القدر (٢٦٤٧: ٧) كلاهما من طريق سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي فذكره. واللفظ للبخاري، وقد روياه مطولا وهو مخرج في موضعه.

جموع ما جاء في آداب الطريق، والسير، والسفر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٣﴾ كتاب الأدب العالي

١ - باب فضل إزالة الأذى من الطريق

١٤٧٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».

متفق عليه: رواه مسلم في الإيمان (٥٨: ٣٥) عن زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ له. ورواه البخاري في الإيمان (٩) من وجه آخر عن أبي صالح به ولفظه: «الإيمان بضْعٌ وستون شعبةً، والحياءُ شعبةٌ من الإيمان».

فالظاهر أن الشك من سهيل، ولكن أخرجه أصحاب السنن من طريقه «بضع وسبعون» من غير شك، فرجح بعض أهل العلم هذه الرواية أولاً: أنه لم يتردد فيه، وثانياً: فيه زيادة ثقة وهي مقبولة.

وتعيين هذه الشعب يطول، وقد صُنِّفَ في ذلك مصنفات، ومن أحسن الموجود الآن هو: كتاب شعب الإيمان للحافظ البيهقي طبع بتحقيق أخينا الفاضل د. عبد العلي الأزهرى.

١٤٧٥٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَتَمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

متفق عليه: رواه البخاري في كتاب الجهاد (٢٩٨٩)، ومسلم في الزكاة (١٠٠٩) كلاهما من طريق عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة قال: فذكره.

١٤٧٥٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، إِذْ وَجَدَ غَصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهَ لَهُ، فَغُفِرَ لَهُ».

متفق عليه: رواه مالك في صلاة الجماعة (٦) عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٤﴾ كتاب الأدب العالي

صالح، عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في المظالم (٢٤٧٢)، ومسلم في البر والصلة (١٩١٤: ١٢٧) عقب الحديث (٢٦١٧) كلاهما من طريق مالك به.

١٤٧٥٦- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مر رجل بغصن

شجرة على ظهر طريق، فقال: والله لأنحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم فأدخل الجنة» وفي رواية: «لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة، في شجرة قطعها من ظهر الطريق، كانت تؤذي الناس».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (١٩١٤: ١٢٨) عقب الحديث (٢٦١٧) عن زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: فذكره. ورواه (١٩١٤: ١٢٩) أيضا عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبيد الله، حدثنا شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره باللفظ الثاني. ورواه أبو داود (٤٢٤٥) من طريق محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة نحوه وفيه: «نزع رجل لم يعمل خيرا قط غصن شوك عن الطريق». وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان فإنه حسن الحديث. قوله: "لم يعمل خيرا قط" أي سوى الإسلام.

١٤٧٥٧- عن أبي شيبة قال: كَانَ مُعَاذٌ يَمْشِي وَرَجُلٌ مَعَهُ، فَرَفَعَ

حَجَرًا مِنَ الطَّرِيقِ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَفَعَ حَجَرًا مِنَ الطَّرِيقِ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

حسن: رواه البيهقي في شعب الإيمان (١٠٦٦٠) من طريق محمد بن إسحاق يعني ابن خزيمة، ثنا أحمد بن الحسن الترمذي، ثنا محمد بن عرعة، ثنا شعبة، عن أبي الفيض، قال: سمعت أبا شيبة قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٥﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه الطبراني في الكبير (١٠١ / ٢٠) من وجه آخر عن محمد بن عرعة، حدثنا
شعبة به مثله.

وإسناده حسن من أجل أبي شيبه روى عنه أبو الفيض وهو موسى بن أيوب المهري،
وبلج بن عبد الله المهري، وجنادة بن أبي خالد، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو
زرعة: "هو من التابعين ولا يُعرف اسمه". الجرح والتعديل (١٨٤١).
يعني أنه كان معروفًا بكنيته.

وقال الهيثمي في المجمع (٣ / ١٣٥): "رواه الطبراني، ورجاله ثقات".

ويؤيده ما روي في معناه عن أبي الدرداء، ومعدل المزني وغيرهم إلا أن فيها كلامًا.

١٤٧٥٨ - عن أبي برزة قال: قلت: يا نبي الله علّمني شيئًا أنتفع به،

قال: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٨) عن زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن
سعيد، عن أبان بن صمعة، حدثني أبو الوازع، حدثني أبو برزة فذكره.

ورواه الإمام أحمد بإسناد آخر عن أبي برزة به مثله وزاد في آخره: «فهو لك صدقة».

١٤٧٥٩ - عن أبي برزة الأسلمي قلت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله

إني لا أدري، لعسى أن تمضي وأبقى بعدك، فزودني شيئًا ينفعني الله به،

فقال رسول الله ﷺ: «افعل كذا، افعل كذا (أبو بكر نسيه) وأمر الأذى

عن الطريق».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٨) عن يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو بكر بن شعيب

بن الحبحاب، عن أبي الوازع الراسبي، عن أبي برزة الأسلمي فذكره.

١٤٧٦٠ - عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٦﴾ كتاب الأدب العالي

حسنُها وسيئُها، فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يُماط عن الطريق.
ووجدت في مساوئ أعمالها النُخاعة تكون في المسجد لا تُدفن».

صحيح: رواه مسلم في المساجد (٥٥٣) من طريق مهدي بن ميمون، حدثنا واصل
مولى أبي عُيينة، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يَعْمَر، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي
ذَرٍّ فذكره.

١٤٧٦١- عن بريدة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «في الإنسان
ثلاثمائة وستون مفصلاً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصلٍ منه بصدقة»
قالوا: ومن يُطبق ذلك يا نبي الله؟ قال: «النخاعة في المسجد تدفنها،
والشيءُ تُنحِيه عن الطريق، فإن لم تجد فركعتا الضُحى تجزئك».

حسن: رواه أبو داود (٥٢٤٢)، وصحَّحه ابن خزيمة (١٢٢٦)، وابن حبان
(١٦٤٢، ٢٥٤٠) كلهم من طريق حسين بن واقد قال: حدثني عبدالله بن بريدة، قال:
سمعتُ أبي بريدة فذكر الحديث.

وإسناده حسن للكلام في حسين بن واقد المروزي غير أنَّه حسن الحديث.

٢- باب النهي عن إيذاء الناس في طُرُقهم

١٤٧٦٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا اللَّعَّانين».
قيل: وما اللَّعَّانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتحلَّى في طريق الناس أو
في ظلِّهم».

صحيح: أخرجه مسلم في الطهارة (٢٦٩). من طريق إسماعيل بن جعفر، أخبرني
العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكر الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٧﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٧٦٣- عن حذيفة بن أسيد أن النبي ﷺ قال: «مَنْ آذَى
المسلمينَ في طُرُقهم وجبَّ عليه لعنتُهُم».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٠٠ / ٣) من طرقٍ عن شعيب بن بيان، حدثنا عمران
القطان، عن قتادة، عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد قال: فذكره.
وإسناده حسن من أجل شعيب بن بيان فإنه يُحسَّن حديثه إذا كان له أصول صحيحة،
ولم يخالف ولم يأت بما ينكر عليه، وهذا منه، وكذلك شيخه عمران بن داود القطان.
وحسَّن إسناده أيضا المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٦).

٣- باب ما جاء في طهارة الأفنية

١٤٧٦٤- عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسولُ الله ﷺ:
«طَهَّرُوا أَفْنِيَتَكُمْ، فَإِنَّ الْيَهُودَ لَا تُطَهِّرُ أَفْنِيَتَهَا».

صحيح: رواه الطبراني في الأوسط -مجمع البحرين (٥١٩) عن علي بن سعيد، ثنا
زيد بن أخزم، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عامر بن سعد،
عن أبيه قال: فذكره.

قال الهيثمي في المجمع (٢٨٦ / ١): "رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال
الصحيح خلا شيخ الطبراني".

وإسناده صحيح، ولكن لم أجِدْ هذا الحديث في مسند أبي داود الطيالسي، فإمّا أنه
سقط منه، أو هو في كتبه الأخرى، وأما شيخ الطبراني علي بن سعيد فهو: ابن بشير الرازي
وثقه مسلمة بن مسلم، وقال ابن يونس: "كان حسنَ الفهم يفهم ويحفظ، وكان من
المحدثين الأجلاء".

قوله: "أفنية" جمع فناء، وهو مكانٌ مُتَّسِعٌ أمام الدار.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٨﴾ كتاب الأدب العالي

٤ - باب ما جاء في حقوق الطريق

١٤٧٦٥- عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إياكم والجلوس بالطرقات» قالوا: يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها. قال رسول الله ﷺ: «إذا أبيتم إلا المجلس، فأعطوا الطريق حقه» قالوا: وما حقه؟ قال: «غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر».

متفق عليه: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٢٩)، ومسلم في السلام (٢١٢١) عقب الحديث (٢١٦١) كلاهما من طرق عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

١٤٧٦٦- عن أبي طلحة: كنا قعودا بالأفنية نتحدث، فجاء رسول الله ﷺ، فقام علينا فقال: «ما لكم ولمجالس الصعدات اجتنبوا مجالس الصعدات»، فقلنا إنما قعدنا لغير ما بأس قعدنا نتذاكر ونتحدث، قال: «إما لا، فأدوا حقها غض البصر، ورد السلام، وحسن الكلام».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢١٦١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه، قال: قال أبو طلحة فذكره.

١٤٧٦٧- عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن أن تجلسوا بأفنية الصعدات، قالوا: يا رسول الله إنا لا نستطيع ذلك ولا نطيعه، قال: «إما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٠٩﴾ كتاب الأدب العالي

لا، فأدوا حقها» قالوا: وما حقها يا رسول الله؟، قال: «رد التحية، وتشميت العاطس إذا حمد الله، وغيض البصر، وإرشاد السبيل».

حسن: رواه أبو داود (٤٨١٦)، وصححه ابن حبان (٥٩٦)، والحاكم (٢٦٤/٤) - (٢٦٥) كلهم من طريق بشر بن المفضل، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث المدني فإنه حسن الحديث.

قوله: "الصعدات" هي الطرق، صعيد وصعد وصعدت مثل طريق وطرق وطرقات. وفي معناه ما روي عن البراء أن رسول الله ﷺ مرَّ بناس من الأنصار، وهم جلوس في الطريق فقال: «إن كنتم لا بُدَّ فاعلين فردوا السلام وأعينوا المظلوم، وأهدوا السبيل». رواه الترمذي (٢٧٢٦)، وأحمد (١٨٤٨٣)، والطيالسي (٧١١) كلهم من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء فذكره،

قال شعبة: ولم يسمعه منه يعني أن أبا إسحاق لم يسمعه من البراء. وقول الترمذي: "حسن غريب" يُحمل على أنه حسنه لشواهد. وأما ما رواه أحمد (١٨٤٨٤)، وابن حبان (٨٩٧) كلاهما من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء مثله. وإسرائيل لم ينص على أن أبا إسحاق سمعه من البراء، فعننته تحمله على التدليس كما قال شعبة.

وأما ما روي عن أبي شريح بن عمرو الخزاعي قال قال رسول الله ﷺ: «إياكم والجلوس على الصعدات فمن جلس منكم على الصعيد فليعطه حقه» قال: قلنا: يا رسول الله وما حقه؟ قال: «غضوض البصر، ورد التحية، وأمر بمعروف، ونهي عن منكر». فهو ضعيف. رواه أحمد (٢٧١٦٣)، والطبراني في الكبير (١٨٧/٢٢) كلاهما من طريق عبد الله بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٠﴾ كتاب الأدب العالي

سعيد، عن أبيه، عن أبي شريح بن عمرو الخزاعي فذكره.

وعبدالله بن سعيد هو ابن سعيد المقبري أبو عباد الليثي مولاهم ضعيف عند جمهور أهل العلم.

وقال الحاكم: "ذهب الحكم" وبه أعله الهيثمي في المجمع (٨/ ٦١).

٥ - باب كراهية ربط الإنسان بحبل في السير

١٤٧٦٨- عن ابن عباس أن النبي ﷺ مرَّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان ربط يده إلى إنسان بسير - أو بخيط أو بشيء غير ذلك -، فقطعه النبي ﷺ بيده، ثم قال: «قد به يده».

صحيح: رواه البخاري في الحج (١٦٢٠) عن إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام، أن ابن جريج، أخبرهم قال: أخبرني سليمان الأحول، أن طاوساً، أخبره عن ابن عباس فذكره.

٦ - باب ما جاء في أدب المشي

١٤٧٦٩- عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا مشى كأنه يتوكأ.

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٦٣)، والترمذي (١٧٥٤) كلاهما من طرق عن حميد، عن أنس قال: فذكره. وإسناده صحيح.

قال الترمذي: "حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث حميد".

قوله: "كأنه يتوكأ" أي يتكئ على العصا، ومعناه أنه كان يميل في مشيه إلى الأمام، فلا يمشي مشي الجبابرة المتكبرين بارزاً صدره.

١٤٧٧٠- عن أبي الطفيل قال: رأيت رسول الله ﷺ قلت: كيف

رأيت؟ قال: كان أبيض مليحاً، إذا مشى كأنما يهوي في صبوب.

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٦٤)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٢٤٢) كلاهما من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١١﴾ كتاب الأدب العالي

طريق عبد الأعلى، حدثنا سعيد الجريري، عن أبي الطفيل قال: فذكره.
وإسناده صحيح، وسعيد الجريري هو سعيد بن إياس ثقة اختلط لكن رواية عبد
الأعلى بن عبد الأعلى السامي كان عنه قبل اختلاطه.
ورواه مسلم (٢٣٤٠: ٩٩) من طريق عبد الأعلى، ولكنه اختصر على قوله: "كان
أبيض مليحاً".

قوله: "كأنما يهوي في صوب" وورد عند ابن قانع "في صوب" وهو المكان
المنحدر، ومعناه كأنه ينزل في موضع منحدر.

٧- باب الإسراع في المشية لحاجة

١٤٧٧١- عن عقبة بن الحارث قال: صلى النبي ﷺ العصر

فأسرع، ثم دخل البيت.

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٧٥) عن أبي عاصم، عن عمر بن سعيد،
عن ابن أبي مليكة أن عقبة بن الحارث حدثه فذكره.

٨- باب أدب المرور بمساكن قوم معذبين

١٤٧٧٢- عن ابن عمر قال: لما مر النبي ﷺ بالحجر قال: «لا تدخلوا

مساكن الذين ظلموا أنفسهم، أن يصيبكم ما أصابهم، إلا أن تكونوا
باكين، ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي».

متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٤١٩)، ومسلم في الزهد (٢٩٨٠: ٣٩) كلاهما
من طريق الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر فذكره. واللفظ للبخاري.
قوله: "بالحجر": هو مساكن ثمود.

١٤٧٧٣- عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال لأصحاب

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٢﴾ كتاب الأدب العالي

الحجر: «لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم، أن يصيبكم مثل ما أصابهم».

متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٧٠٢)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٨٠): (٣٨) كلاهما من طريق عبدالله بن دينار أنه سمع عبدالله بن عمر فذكره. قوله: "لأصحاب الحجر" في شأن أصحاب الحجر.

١٤٧٧٤- عن عبد الله بن عمر أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ على الحجر - أرض ثمود - فاستقوا من آبارها، وعجنوا به العجين، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا، ويعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة. زاد في رواية: فاستقوا من بئرها واعتجنوا به.

متفق عليه: رواه البخاري في الأنبياء (٣٣٧٩)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٨١) كلاهما من طريق عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر فذكره. واللفظ لمسلم، والزيادة المذكورة له في رواية أخرى.

٩- باب مراعاة مصلحة الدواب في السير،

واختيار الليل للسفر

١٤٧٧٥- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتم في الخصب، فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرتم في السنة، فأسرعوا عليها السير، وإذا عرستم بالليل، فاجتنبوا الطريق، فإنها مأوى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٣﴾ كتاب الأدب العالي

الهوام بالليل» وفي لفظ: «فإنها طرق الدواب، ومأوى الهوام بالليل».

صحيح: رواه مسلم في الإمارة (١٩٢٦) عن زهير بن حرب، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه أيضا من طريق عبدالعزيز بن محمد، عن سهيل به نحوه وباللفظ الثاني.

١٤٧٧٦- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أخصبت

الأرض فأعطوا الظهر حظه من الكلاء، وإذا أجذبت فانجوا عليها بنقيها

بالدلجة، وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل».

صحيح: رواه الترمذي في العلل الكبير (٨٧٤/٢)-واللفظ له-، وابن خزيمة

(٢٥٥٥)، والحاكم (٤٤٥/١) من طريق رويم بن يزيد اللخمي - وابن خزيمة (٢٥٥٥)،

والحاكم (٢٤٥/١) من طريق قبيصة بن عقبة - كلاهما عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن

الزهري، عن أنس فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

ورواه أيضا أبو داود (٢٥٧١) من وجه آخر عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس،

عن أنس مختصرا بقوله: «عليكم بالدلجة، فإن الأرض تطوى بالليل».

وأبو جعفر الرازي التميمي مولا هم مشهور بكنته مختلف فيه، فقال ابن معين: "ثقة"،

وقال ابن سعد: "كان ثقة" وقال أبو حاتم: "ثقة". وقال ابن عدي: "له أحاديث صالحة".

وتكلم فيه أحمد وأبو زرعة والنسائي والخلاصة فيه أنه لا بأس به في المتابعات وهذا منها.

ولكن رواه قتيبة بن سعيد كما في علل ابن أبي حاتم (٢٢٥٦)، وعبد الله بن صالح كاتب

الليث كما في شرح المشكل للطحاوي (١١٤) كلاهما عن عقيل، عن الزهري مرسلا.

قال مسلم بن الحجاج: "أخرج إلي عبد الملك بن شعيب بن الليث كتاب جده،

فرايت في كتاب الليث ما رواه قتيبة" انتهى.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٤﴾ كتاب الأدب العالي

وقد رجّح البخاري فيما نقل عنه الترمذي في العلل الكبير، والدارقطني في العلل (١٩٢/١٢) المرسل.

قلت: الصنعة الحديثية ترجح المرسل، ولكن لا يمنع أن يكون الزهري نفسه رواه على وجهين: موصولا ومرسلا.

وتابعه في وصله الربيع بن أنس البكري أو الحنفي وهو لا بأس به في المتابعات. وإسناده إليه حسن وهو يقوي الإسناد الأول. والأصل فيه الوصل لأنه كما يقال: مثل هذا لا يقال بالرأي ولكن الراوي رواه مرة مرسلا وأخرى موصولا.

وفي معناه ما روي عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا سرتم في الخصب فأمكنوا الركاب أسنانها، ولا تجاوزوا المنازل، وإذا سرتم في الجذب فاستجدوا، وعليكم بالدلج فإن الأرض تطوى بالليل، وإذا تغولت لكم الغيلان فنادوا بالأذان، وإياكم والصلاة على جواد الطريق والنزول عليها فإنها مأوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة فإنها الملاعن)).

رواه أحمد (١٤٢٧٧، ١٥٠٩١)، وأبوداود (٢٥٧٠) من طرق عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله فذكره.

واللفظ لأحمد ولم يذكر أبو داود لفظه.

والحسن لم يسمع من جابر بن عبد الله كما قال ابن معين، وابن المديني، وأبو زرعة وغيرهم. وأما ما رواه ابن ماجه (٣٢٩) من طريق محمد بن يحيى، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، عن زهير قال: قال سالم: سمعت الحسن يقول: حدثنا جابر بن عبد الله فذكر جزء منه.

فالظاهر أنه خطأ فإن سالما هذا هو الخياط وكان يخطئ لا سيما في صيغ الأداء كما بين ذلك أبو حاتم الرازي وابن حبان، والراوي عنه زهير بن محمد التميمي روى عنه أهل الشام مناكير حتى قال أحمد: كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقد روى عنه هذا الحديث عمرو بن أبي سلمة، وهو دمشقي شامي.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٠-باب الإسراع في المشي دون السعي

١٤٧٧٧- عن جابر بن عبد الله: شكنا ناس إلى رسول الله ﷺ

المشي، فدعاهم وقال: «عليكم بالنسلان» فنسلنا، فوجدناه أخف علينا.

صحيح: رواه إسحاق بن راهويه (٢٠١٠- المطالب)، وصححه ابن خزيمة

(٢٥٣٧)، والحاكم (٤٤٣/١) كلهم من طريق روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، حدثني

جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم".

قوله: "النسلان" مصدر نسل، وهو الإسراع في المشي دون السعي.

١١-باب استحباب التعجيل في الرجوع إلى الأهل

بعد قضاء الحاجة من السفر

١٤٧٧٨- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «السفر قطعة من

العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته

من وجهه، فليعجل إلى أهله».

متفق عليه: رواه مالك في الاستئذان (٣٩) عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح،

عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في العمرة (١٨٠٤)، ومسلم في الإمارة (١٩٢٧)

كلاهما من طريق مالك به مثله.

قوله: "نهمته" أي حاجته.

قوله: "من وجهه" أي من مقصده.

١٢-باب ما جاء في كراهية السفر وحده

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٦﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٧٧٩- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في

الوحدة ما أعلم سار راكب بليل وحده».

صحيح: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٩٨) من طرق عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن ابن عمر قال: فذكره.

١٤٧٨٠- عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن الوحدة: أن يبيت

الرجل وحده، أو يسافر وحده.

صحيح: رواه أحمد (٥٦٥٠) عن أبي عبيدة الحداد، عن عاصم بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر فذكره. وإسناده صحيح.

وأبو عبيدة الحداد هو عبد الواحد بن واصل السدوسي مولاهم البصري نزيل بغداد، ثقة وهو من رجال البخاري.

ولابن عمر حديثان أحدهما: النهي عن السفر وحده، والثاني: النهي عن المبيت والسفر وحده. فذكر جماعة من أصحاب عاصم بن محمد وهو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب -وهو من رجال الجماعة- النهي عن السفر وحده، وذكر الثاني أبو عبيدة. والحكمة في النهي عن المبيت وحده أن الشيطان يوسوس في قلبه.

١٤٧٨١- عن ابن عباس أن رجلا خرج، فتبعه رجلان، ورجل

يتلوهما يقول: ارجعا قال: فرجعا قال: فقال له: إن هذين شيطانان، وإنني لم أزل بهما حتى رددتهما، فإذا أتيت النبي ﷺ فأقرئه السلام، وأعلمه أنا في جمع صدقاتنا، ولو كانت تصلح له لأرسلنا بها إليه قال: فنهى رسول الله ﷺ عند ذلك عن الخلوة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٧﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه أحمد (٢٧١٩)، والبخاري (٢٠٢٢)، وأبو يعلى (٢٥٨٨)،
والحاكم (١٠٢/٢) كلهم من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الكريم (هو ابن مالك
الجزري)، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره. وإسناده صحيح.

قال الحاكم: "صحيح الإسناد على شرط البخاري".

قال الهيثمي في المجمع (١٠٤/٨): "رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهما رجال
الصحيح، والبخاري كذلك".

وعبد الكريم هو: ابن مالك الجزري ثقة، وثقه أحمد، وأبو حاتم، والدارقطني
وغيرهم، وليس هو عبد الكريم بن أبي المخارق فإنه ضعيف جداً، بل قال النسائي
والدارقطني: إنه متروك، فاشتبه على بعض أهل العلم لأنهما في طبقة واحدة، وشيخهما
عكرمة، ولكن لم يرو عبيد الله بن عمرو الرقي إلا عن الجزري.

١٤٧٨٢- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله

ﷺ قال: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب».

حسن: رواه مالك في كتاب الاستئذان (٣٦) عن عبد الرحمن بن حرملة، عن عمرو
بن شعيب، عن أبيه، عن جده فذكره.

ورواه أبو داود (٢٦٠٧)، والترمذي (١٦٧٤) من طريق مالك به.

وصححه الحاكم (١٠٢/٢) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن عبد
الرحمن بن حرملة به. وقال: "صحيح الإسناد". وصححه ابن خزيمة (٢٥٧٠) من طريق
محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب به.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن". وهو كما قال، فإن عمرو بن شعيب وأباه حسنا
الحديث، ولذا قال ابن حجر في الفتح (٥٣/٢): "حديث حسن الإسناد"، وقد صححه
ابن خزيمة والحاكم.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٨﴾ كتاب الأدب العالي

قال البغوي: "معنى الحديث عندي ما روي عن سعيد بن المسيب، مرسلاً، عن رسول الله ﷺ: ((الشيطان يهّم بالواحد وبالاثنين، فإذا كانوا ثلاثة لم يهّم بهم))
وقال الخطابي: "معناه أن التفرد والذهاب وحده في الأرض من فعل الشيطان أو هو شيء يحمله عليه الشيطان ويدعوه إليه وكذلك الاثنان ليس معهما ثالث فإذا صاروا ثلاثة فهم ركب أي جماعة وصحب، قال: والمنفرد وحده في السفر إن مات لم يكن بحضرته من يقوم بغسله ودفنه وتجهيزه، ولا عنده من يوصي إليه في ماله ويحمل تركته إلى أهله ويرد خبره إليهم، ولا معه في سفره من يعينه على الحموله فإذا كانوا ثلاثة تعاونوا وتناوبوا المهنة والحراسة وصلوا الجماعة وأحرزوا الحظ فيها" اهـ.
قوله: "والثلاثة رَكْبٌ" بفتح فسكون أي جماعة.

١٣- باب استحباب جعل الأمير في السفر

١٤٧٨٣- عن أبي سعيد الخدري، أو أبي هريرة أن رسول الله ﷺ

قال: ((إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم)).

حسن: رواه أبو داود (٢٦٠٨، ٢٦٠٩) عن علي بن بحر، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا محمد بن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.
وإسناده حسن من أجل الكلام في محمد بن عجلان غير أنه حسن الحديث.
والتردد بين الصحابين لا يؤثر في صحة الحديث، وكذلك لا يضر ما رواه البزار (٥٨٥٠) من حديث حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن نافع، عن ابن عمر فذكر نحوه.

ويؤيد معنى الحديث ما رواه عمر بن الخطاب قال: «إذا كنتم ثلاثة في سفر، فأمروا عليكم أحداكم، ذاك أمير أمره رسول الله ﷺ» فالصواب أنه موقوف.
رواه البزار (٣٢٩) عن عمار بن خالد الواسطي، حدثنا القاسم بن مالك المزني،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥١٩﴾ كتاب الأدب العالي

حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عمر بن الخطاب فذكره.
وقال البزار عقبه: "وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش، عن زيد بن وهب،
عن عمر موقوفاً، ولا نعلم أسنده إلا القاسم بن مالك، عن الأعمش".
وصوّب الدارقطني في العلل (١٥١ / ٢) أنه من قول عمر.
وكذلك يؤيده أيضاً قول ابن مسعود: «إذا كُتِم ثلاثة في سفر، فأَمَرُوا عليكم أحدكم،
ولا يتناجى اثنان دون صاحبهما»
رواه الطبراني في الكبير (٢٠٨ / ٩)، والطحاوي في شرح المشكل (١٧٩٢)،
والسراج في حديثه (١٢٥٠) كلهم من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص،
عن عبد الله بن مسعود فذكره. وإسناده صحيح.
إذا عرفت هذا فلا يضر ما أعل به حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري بأنه رواه
مسدد كما في إتحاف الخيرة (٥٧٢٤) من طريق ابن عجلان، عن ابن عجلان، عن نافع،
عن أبي سلمة مرسلًا، وصحّح إرساله أبو زرعة (٢٢٥)، والدارقطني (٣٢٦) فإن محمد
بن عجلان فيه ضعف يسير، وهذا الاختلاف يرجع إليه فكونه رواه موصولاً ومرسلًا،
فالحكم للوصول حسب المعنى، والحكم للمرسل حسب الصناعة الحديثية كما قال أبو
حاتم والدارقطني.

١٤- باب ينبغي لأمر الراكب أن يكون في مؤخرتهم

١٤٧٨٤- عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يتخلف في

المسير فيزجي الضعيف، ويردف، ويدعو لهم.

حسن: رواه أبوداود (٢٦٣٩)، والحاكم (١١٥ / ٢)، وعنه البيهقي (٢٧٥ / ٥) من
طريق إسماعيل ابن علية، حدثنا الحجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير أن جابر بن عبد الله
حدثهم فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٠﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل أبي الزبير.

وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم".

قوله: "يزجي" أي يسوق بهم.

١٥- باب استحباب السفر يوم الخميس

١٤٧٨٥- عن كعب بن مالك كان يقول: لقلما كان رسول الله ﷺ

يخرج، إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس.

صحيح: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٤٩) فقال: وعن يونس، عن الزهري، قال:

أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن كعب بن مالك رضي الله عنه، كان يقول: فذكره.

وهو معطوف على الإسناد الذي قبله (٢٩٤٨): حدثنا أحمد بن محمد، أخبرنا عبد

الله، أخبرنا يونس، عن الزهري بالإسناد المذكور.

١٤٧٨٦- عن كعب بن مالك أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في

غزوة تبوك، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس.

صحيح: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٥٠) عن عبدالله بن محمد، حدثنا

هشام، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه فذكره.

١٦- باب النهي عن السفر بالمصحف إلى أرض

العدو المحارب

١٤٧٨٧- عن عبد الله بن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر

بالقرآن إلى أرض العدو. وزاد في رواية: مخافة أن يناله العدو.

متفق عليه: رواه مالك في الجهاد (٧) عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢١﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه البخاري في الجهاد والسير (٢٩٩٠)، ومسلم في الإمارة (١٨٦٩ : ٩٢) كلاهما من طريق مالك به مثله.

والزيادة عند مسلم من طريق الليث، عن نافع.

وفي رواية أيوب عن نافع: «فإني لا آمن أن يناله العدو».

قال أيوب: فقد ناله العدو، وخاصموكم به.

قلت: وأما في أرض الكفار غير المحاربين فلا بأس بالسفر به للدعوة إليه.

١٧- باب الرفق بالنساء في السفر

١٤٧٨٨- عن أنس بن مالك، قال: كان للنبي ﷺ حادٍ، يقال له:

أَنْجَشَةُ، وكانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةُ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ».

قال قتادة: يعني ضعفة النساء.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١١)، ومسلم في الفضائل (٢٣٢٣ : ٧٣)

كلاهما من طريق همام، عن قتادة، عن أنس فذكره.

قوله: «أَنْجَشَةُ» بهمزة مفتوحة، وإسكان النون، وبالجميم، وهو غلامٌ أسودٌ، كان حسنَ

الصوتِ بالحداءِ، قال البلاذري: كان حبشيًّا يكنى أبا مارية.

وفي مسند أبي داود الطيالسي (٢١٦١) عن أنس بن مالك قال: كانَ أَنْجَشَةُ يُحَدِّثُ

بالنساءِ، وكانَ البراءُ بْنُ مالِكٍ يُحَدِّثُ بالرجالِ، وكانَ أَنْجَشَةُ حَسَنَ الصوتِ، وكانَ إِذَا حَدَا

أَعْنَقَتِ الْإِبِلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَيْلَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُؤَيْدَكَ، سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ»

وسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ النساءَ الْقَوَارِيرَ لضعفِ عزائمهِنَّ تشبيهاً بقارورةِ الزجاجِ لضعفِها، لأنَّ

الْإِبِلَ إِذَا سَمِعَتِ الْحِدَاءَ، أَسْرَعَتْ فِي الْمَشْيِ، فَأَزْعَجَتِ الرَّاكِبَ، وَأَتَعَبَتْهُ، فَنَهَا عَنْ ذَلِكَ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٢﴾ كتاب الأدب العالي

مخافة ضررهنَّ وسُقوطهنَّ.

١٨- من آداب المشي أن يمسك بعضهم يد بعض

١٤٧٨٩- عن عبد الله بن هشام قال: كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد

عمر بن الخطاب.

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٦٤) عن يحيى بن سليمان، قال: حدثني ابن وهب، قال: أخبرني حيوة، قال: حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد، سمع جده عبد الله بن هشام، قال: فذكره.

١٩- باب المشي بعد صلاة الفجر

١٤٧٩٠- عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى

الفجر في السفر مشى قليلاً، وناقته تُقَادُ.

صحيح: رواه الطبراني في الأوسط -مجمع البحرين (١٦٧٢) عن محمد بن علي المروزي- والبيهقي في الكبرى (٢٥٥/٥) من طريق محمد بن عبد الرحمن السرخسي- وفي الآداب (٦٣٩) من طريق أحمد بن محمد بن الأزهر- كلهم عن محمد بن عبد الله بن قهرزاد، حدثنا أبو الزير محمد بن أعين، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس بن مالك فذكره. وإسناده صحيح.

وأما الهيثمي فقال في المجمع (٢١٥/٣): "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن علي المروزي، وفيه كلام وقد وثق".

قلت: وثقه الخطيب والسمعاني وغيرهما، وقد توبع كما في الأسانيد الأخرى، ولم أقف على من تكلم فيه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٣﴾ كتاب الأدب العالي

جموع ما جاء في الرفق بالحيوانات

١ - باب الرحمة بالحيوانات

١٤٧٩١- عن قرّة بن إياس أن رجلاً قال: يا رسول الله إني لأذبح الشاة وأنا أرحمها -أو قال: إني لأرحم الشاة أن أذبحها- فقال: «والشاة إن رحمتها رحمتك الله، والشاة إن رحمتها رحمتك الله».

صحيح: رواه أحمد (١٥٥٩٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٧٣)، والبخاري (٣٣١٩)، والطبراني في الكبير (٢٣/١٩-٢٤)، والحاكم (٢٣١/٤) كلهم من طريق إسماعيل بن إبراهيم -وهو ابن عليّة- حدثنا زياد بن مخراق، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٤٧٩٢- عن سودة بن الربيع قال: أتيت النبي ﷺ فسألته فأمر لي بذود، ثم قال لي: «إذا رجعت إلى بيتك فمرهم فليحسنوا غذاء رباعهم، ومرهم فليقلّموا أظفارهم، ولا يعبطوا بها ضرع مواشيهم إذا حلبوا».

حسن: رواه أحمد (١٥٩٦١) عن أبي النضر قال: حدثنا المرجى بن رجاء الشكري، قال: حدثني سلم بن عبد الرحمن، قال: سمعت سودة بن الربيع فذكره. وإسناده حسن من أجل المرجى بن رجاء الشكري فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث، وكذلك سلم بن عبد الرحمن وهو الجرمي حسن الحديث أيضاً. قوله: "رباعهم" الرباع بكسر الراء جمع ربع، وهو ما ولد من الإبل في الربيع، وقيل: ما ولد في أول التّاج. قوله: "ولا يعبطوا" يقال: أعبط الضرع إذا أدماه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٤﴾ كتاب الأدب العالي

٢ - باب فضل سقي البهائم

١٤٧٩٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما كلب

يطيف بركية قد كاد يقتله العطش، إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل
فنزعت موقها، فاستقت له به، فسقته إياه، فغفر لها به».

متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٦٧)، ومسلم في السلام (٢٢٤٥)
كلاهما من حديث عبد الله بن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، عن
محمد بن سيرين، عن أبي هريرة فذكره.
قوله: "الموق" هو الخف.
وقوله: "الركية" البئر.

١٤٧٩٤- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي

بطريق، إذ اشتد عليه العطش، فوجد بئرا، فنزل فيها فشرب، وخرج، فإذا
كلب يلهث، يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب
من العطش مثل الذي بلغ مني، فنزل البئر، فملاً خفه، ثم أمسكه بفيه،
حتى رقي، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له»، فقالوا: يا رسول الله،
وإن لنا في البهائم لأجرا؟ فقال: «في كل كبد رطبة أجر».

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٢٣) عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي
صالح السمان، عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في المساقاة (٢٣٦٣)، ومسلم في
السلام (٢٢٤٤) كلاهما من طريق مالك به مثله.

١٤٧٩٥- عن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن جده أن رجلا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٥﴾ كتاب الأدب العالي

جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أنزع في حوضي حتى إذا ملأته لأهلي،
ورد علي البعير لغيري فسقيته، فهل لي في ذلك من أجر؟ فقال
رسول الله ﷺ: «(في كل ذات كبد حرى أجر)»

حسن: رواه أحمد (٧٠٧٥) عن هارون بن معروف، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني
أسامة، أن عمرو بن شعيب، حدثه عن أبيه، عن جده فذكره.
وإسناده حسن من أجل أسامة وهو ابن زيد الليثي وشيخه عمرو بن شعيب فإنهما
حسنا الحديث.

١٤٧٩٦- عن سراقه بن جعشم قال: سألت رسول الله ﷺ عن
ضالة الإبل تغشى حياضي، قد لُطِّتْها لِإِبْلِي فهل لي من أجرٍ إن سقيتها؟
قال: «(نعم، في كل ذات كبدٍ حَرَّى أجر)»

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٨٦)، وأحمد (١٧٥٨١) كلاهما من طريق محمد بن
إسحاق، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن مالك بن جعشم، عن جده سراقه بن جعشم
قال: فذكره.

وهو عند ابن إسحاق في سيرته كما في سيرة ابن هشام (١/٤٨٩-٤٩٠) في آخر قصة
الهجرة، وفيها تصريح ابن إسحاق بالسماع من الزهري.
وفيه دليل لما أقول بأن الرواة كانوا يتصرفون في صيغة الأداء.
ورواه البيهقي في الدلائل (٢/٤٨٧) من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن
عبد الرحمن بن مالك بن جعشم، عن جده سراقه بن جعشم فذكره.

١٤٧٩٧- عن محمود بن الربيع أن سراقه بن جعشم قال: يا
رسول الله الضالة ترد على حوضي فهل فيها أجر إن سقيتها قال:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٦﴾ كتاب الأدب العالي

«اسقها، فإن في كل ذات كبد حرى أجر».

صحيح: رواه ابن حبان (٥٤٢) عن ابن قتيبة قال: حدثنا حرملة، قال: حدثنا بن وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع، أن سراقه بن جعشم قال: فذكره. وإسناده صحيح، ومحمود بن الربيع من صغار الصحابة. قوله: "حرى" على وزن فعلى من الحر، وهي تأنيث حران وهما للمبالغة يريد أنها لشدة حرها قد عطشت ويست من العطش.

٣ - باب الرفق بالبهائم والعناية بها في الحضر

والسفر

١٤٧٩٨ - عن سهل بن الحنظلية الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ

قال: خرج رسول الله ﷺ في حاجة فمر ببعير مناخ على باب المسجد من أول النهار، ثم مر به آخر النهار، وهو على حاله فقال: أين صاحب هذا البعير؟ فابتغي فلم يوجد، فقال رسول الله ﷺ: «اتقوا الله في هذه البهائم ثم اركبوها صحاحا وكلوها سمانا...» الحديث.

وفي لفظ: مرَّ رسول الله ﷺ ببعير قد لحق ظهره ببطنه، فقال: «اتقوا

الله في هذه البهائم المعجمة، فاركبوها صالحة».

صحيح: رواه أحمد (١٧٦٢٥)، وصححه ابن حبان (٣٣٩٤، ٥٤٥) كلاهما من طريق علي بن عبد الله، حدثني الوليد بن مسلم، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني ربيعة بن يزيد، حدثني أبو كبشة السلولي أنه سمع سهل ابن الحنظلية الأنصاري يقول: فذكره باللفظ الأول في سياق طويل. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٧﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه أبو داود (٢٥٤٨)، وصحّحه ابن خزيمة (٢٥٤٥) عن عبد الله بن محمد النفيلي، حدثنا مسكين بن بكير، حدثنا محمد بن مهاجر، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي كبشة، عن سهل بن الحنظلية فذكره باللفظ الثاني.

وهذا إسناد حسن من أجل مسكين بن بكير فإنه حسن الحديث.

١٤٧٩- عن عبد الله بن جعفر قال: أردفني رسول الله ﷺ خلفه

ذات يوم، فأسر إلي حديثاً لا أحدث به أحداً الناس، وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدفاً، أو حائش نخل، قال: فدخل حائطاً لرجل الأنصار فإذا جمل، فلما رأى النبي ﷺ حن وذرفت عيناه، فأتاه النبي ﷺ فمسح ذفراه فسكت، فقال: «من رب هذا الجمل، لمن هذا الجمل؟» فجاء فتى من الأنصار فقال: لي يا رسول الله. فقال: «أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكك الله إياها؟، فإنه شكا إلي أنك تجيعه وتدبّه».

صحيح: رواه أبو داود (٢٥٤٩)، وأحمد (١٧٤٥)، والحاكم (٩٩/٢-١٠٠) كلهم من طرق عن مهدي بن ميمون، حدثنا ابن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن جعفر، قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد"، وأصله في صحيح مسلم (٣٤٢، ٢٤٢٩) من هذا الطريق مقتصر على قوله: "وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدف أو حائش نخل".

قوله: "تُدبّه" أي تُكده وتتعبه.

وقوله: "الهدف" هو: ما ارتفع من الأرض.

وقوله: "الحائش" حائش النخل هو البستان.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٨٠٠- عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «لو غفر لكم ما تأتون

إلى البهائم لغفر لكم كثيرا».

حسن: رواه أحمد (٢٧٤٨٦)، والبيهقي في الشعب (٥١٨٨) كلاهما من حديث هيثم بن خارجة قال: أخبرنا أبو الربيع سليمان بن عتبة السلمي، عن يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء فذكره مرفوعا.

وإسناده حسن من أجل أبي الربيع سليمان بن عتبة فإنه حسن الحديث.

وأما ما قال عبد الله بن أحمد عقب (٢٧٤٩٠) بعد ما روى عن أبيه، عن هيثم عدة أحاديث: حدثني الهيثم بن خارجة، عن أبي الربيع بهذه الأحاديث كلها إلا أنه أوقف منها حديث "لو غفر لكم ما تأتون على البهائم" وقد حدثناه أبي عنه مرفوعا "اهـ".

فهيثم بن خارجة روى على وجهين مرفوعا موقوفا والحكم لمن رفع.

١٤٨٠١- عن أنس قال: كنا إذا نزلنا منزلا لا نسبح حتى تحل الرحال.

حسن: رواه أبو داود (٢٥٥١) عن محمد بن المثنى، حدثني محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حمزة الضبي قال: سمعت أنس بن مالك فذكره.

وإسناده حسن من أجل حمزة الضبي وهو ابن عمرو البصري صدوق.

قوله: "لا نسبح حتى تحل الرحال" أي لا نصلي سبحة الضحى حتى تحط الرحال، ويجسم المطي، وكان بعض العلماء يستحب أن لا يطعم الراكب إذا نزل المنزل حتى يعلف الدابة. قاله الخطابي في المعالم.

٤ - باب كراهية الوقوف على الدابة لغير حاجة

١٤٨٠٢- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «إياكم أن تتخذوا ظهور

دوابكم منابر، فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٢٩﴾ كتاب الأدب العالي

بالغية إلا بشق الأنفس، وجعل لكم الأرض فعلية فاقضوا حاجتكم».

حسن: رواه أبو داود (٢٥٦٧) - ومن طريقه البيهقي (٢٥٥/٥) - عن عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا ابن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن ابن أبي مريم، عن أبي هريرة فذكره.

وهذا إسناد حسن من أجل أبي مريم وهو الأنصاري فإنه حسن الحديث، وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل الشام وهذه منها فإن يحيى بن أبي عمرو السيباني حمصي ثقة.

قال الخطابي في المعالم (٣/٣٩٤-٣٩٥): "قد ثبت عن النبي ﷺ أنه خطب على راحلته واقفا عليها فدل ذلك على أن الوقوف على ظهورها إذا كان لأرب أو بلوغ وطر لا يدرك مع النزول إلى الأرض مباح جائز، وأن النهي إنما انصرف في ذلك إلى الوقوف عليها لا لمعنى يوجب، لكن بأن يستوطنه الإنسان ويتخذ مقعداً فيتعب الدابة ويضر بها من غير طائل" اهـ.

١٤٨٠٣ - عن معاذ بن أنس - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله

ﷺ: «اركبوا هذه الدواب سالمة، وايتدعوها سالمة، ولا تتخذوها كراسي».

حسن: رواه أحمد (١٥٦٤١، ١٥٦٣٩)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٤٤)، وابن حبان (٥٦١٩) كلهم من طرق عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه فذكره.

وإسناده حسن من أجل سهل بن معاذ بن أنس فإنه حسن الحديث إلا في روايات زبانه.

٥ - باب ركوب ثلاثة على دابة

١٤٨٠٤ - عن عبد الله بن جعفر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٠﴾ كتاب الأدب العالي

سفر تُلقِي بصبيان من أهل بيته قال: وإنه قدم مرة من سفر، قال: فسبق بي إليه، قال: فحملني بين يديه، قال: ثم جيء بأحد ابني فاطمة، إما حسن وإما حسين، فأردفه خلفه قال: فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة.

صحيح: رواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٤٢٨: ٦٦) من طرق عن أبي معاوية، حدثنا عاصم، عن مورك العجلي، عن عبد الله بن جعفر قال: فذكره.

٦ - باب النهي عن ركوب الجلالة

١٤٨٠٥ - عن ابن عمر قال: نهى عن ركوب الجلالة.

صحيح: رواه أبو داود (٢٥٥٧) - ومن طريقه البيهقي (٢٥٤/٥) عن مسدد، قال: حدثنا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر فذكره. وإسناده صحيح، وأيوب هو ابن أبي تميمة السختياني.

ورواه أبو داود (٢٥٥٨)، والحاكم (٣٤/٢) كلاهما من وجه آخر عن عمرو بن أبي قيس، عن أيوب به فقال: "نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة في الإبل أن يركب عليها" هذا لفظ أبي داود وزاد الحاكم: "وأن يشرب من ألبانها". انظر للمزيد: كتاب الأطعمة. قال الخطابي: "الجلالة" الإبل التي تأكل العذرة، والجلّة البعر كره ﷺ ركوبها كما نهى عن أكل لحومها، ويقال إن الإبل إذا اجتلت أنتن روائحها إذا عرقت كما تنتن لحومها".

٧ - باب صاحب المركب أولى بصدرة إلا أن يجعله

صاحبه لغيره

١٤٨٠٦ - عن بريدة بن الحصيب، يقول: بينما النبي ﷺ يمشي إذ

جاءه رجل ومعه حمار فقال: يا رسول الله اركب، وتأخر الرجل، فقال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣١﴾ كتاب الأدب العالي

رسول الله ﷺ: «لأنت أحق بصدر دابتك، إلا أن تجعله لي» قال: قد جعلته لك، قال: فركب.

حسن: رواه الترمذي (٢٧٧٣)، وأبو داود (٢٥٧٢)، وأحمد (٢٢٩٩٢)، وصححه ابن حبان (٤٧٣٥)، والحاكم (٦٤ / ٢) كلهم من حديث حسين بن واقد قال: حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم".

وإسناده حسن من أجل الحسين بن واقد المروزي وثقه ابن معين، وقال أحمد والنسائي: "ليس به بأس".

١٤٨٠٧- عن عمر بن الخطاب قال: قضى النبي ﷺ أن صاحب

الدابة أحق بصدرها.

حسن: رواه أحمد (١١٩) عن الحكم بن نافع، حدثنا ابن عياش، عن أبي سبأ عتبة بن تميم، عن الوليد بن عامر اليزني، عن عروة بن مغيث الأنصاري، عن عمر بن الخطاب فذكره. وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش، وشيخه، وشيخ شيخه فكلهم حسن الحديث إلا عروة بن مغيث -وهو من رجال التعجيل- قد اختلف فيه فذكره ابن أبي خيثمة في الصحابة، وجعله البخاري من التابعين.

قال الهيثمي في المجمع (١٠٧ / ٨): "رجاله ثقات".

١٤٨٠٨- حبيب بن مسلمة أنه أتى قيس بن سعد بن عبادة في

الفتنة الأولى، وهو على فرس، فأخر عن السرج، وقال: اركب، فأبى،

وقال له قيس بن سعد: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صاحب الدابة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٢﴾ كتاب الأدب العالي

أولى بصدرها» فقال له حبيب إني لست أجهل ما قال رسول الله ﷺ، ولكنني أخشى عليك.

حسن: رواه أحمد (١٥٤٧٨)، والطبراني في الكبير (٢٥/٤)، وفي الأوسط (١٩٤٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٨٥٣) كلهم من طريق حيوة قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن مُليل، عن عبد الرحمن بن أبي أمية، أن حبيب بن مسلمة أتى قيس بن سعد بن عبادة فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد العزيز بن عبد الملك بن مُليل البلوي القضاعي من رجال التعجيل، روى عنه جمعٌ، ووثقه ابن حبان، ومن أجل شيخه عبد الرحمن بن أبي أمية الكناني الضمري المكي ثم المصري وهو أيضا من رجال التعجيل، روى عنه جمع، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٢٥٧/٥) أنه سمع ابن عمر في غزوة البحر، وذكره ابن حبان في الثقات في الطبقة الثالثة.

قال ابن حجر: "لو عرف ابن حبان رواية طلق التي ذكرها البخاري، لذكره في التابعين لتصريحه بسماحه من ابن عمر".

وقال أبو سعيد بن يونس: "عبد الرحمن بن أبي أمية الكناني الضمري يكنى أبا الوليد، كان رجلا صالحا، مات قريبا من سنة ثمان ومائة". انتهى.

وقوله: "في الفتنة الأولى" لعله يقصد به فتنة مقتل عثمان ؓ.

وفي معناه ما روي عن عبد الله بن حنظلة قال: قال رسول الله ﷺ: «الرجل أحق بصدر فراشه، وأحق بصدر دابته، وأحق أن يؤمَّ في بيته».

رواه البزار -كشف الأستار (٤٧٠)، والبيهقي (١٢٥-١٢٦) كلاهما من طريق إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، ثنا المسيب بن رافع ومعبد بن خالد، عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال: كنا في منزل قيس بن سعد بن عبادة، ومعنا ناس من أصحاب النبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٣﴾ كتاب الأدب العالي

ﷺ فقلنا له تقدم، فقال: ما كنت لأفعل، فقال عبد الله بن حنظلة: قال رسول الله ﷺ فذكر الحديث، فأمر مولى له فتقدم فصلى.

وإسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ضعيف عند جمهور أهل العلم، وبه أعله الهيثمي في المجمع (٦٥ / ٢) إلا أنه قال: ووثقه يعقوب بن شيبه، ووثقه ابن حبان. وكذلك لا يصح ما روي عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ((الرجل أحق بصدر فراشه)).

رواه البيهقي (٦٩ / ٣) من طريق سعيد بن زربي، ثنا ثابت، عن أنس فذكره. وسعيد بن زربي -بفتح الزاي وسكون الراء- ضعيف باتفاق أهل العلم حتى قال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات.

٨- باب النهي عن لعن الدواب

١٤٨٠٩- عن عمران بن حصين، قال: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقة، فضجرت فلعتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «خذوا ما عليها ودعوها، فإنها ملعونة» قال عمران: فكأنني أراها الآن تمشي في الناس، ما يعرض لها أحد. صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٥) من طرق عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: فذكره.

١٤٨١٠- عن أبي برزة الأسلمي قال: بينما جارية على ناقة، عليها بعض متاع القوم، إذ بصرت بالنبي ﷺ، وتضايق بهم الجبل، فقالت: حل، اللهم عنها، قال: فقال النبي ﷺ: «لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٤﴾ كتاب الأدب العالي

وفي لفظ: «لا أيم الله لا تصاحبنا راحلة عليها لعنة من الله».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٦) من طرق عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن أبي برزة الأسلمي، قال: فذكره.

قولها: "حل" بسكون اللام هي كلمة زجر للإبل واستحثاث.

١٤٨١١- عن جابر بن عبد الله قال: سرنا مع رسول الله ﷺ في

غزوة بطن بواط، وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني، وكان الناضح يعتقبه منا الخمسة والستة والسبعة، فدارت عقبة رجل من الأنصار على ناضح له، فأناخه فركبه، ثم بعثه فتلدن عليه بعض التلدن، فقال له: شأ، لعنك الله، فقال رسول الله ﷺ: «من هذا اللاعن بعيره؟» قال: أنا، يا رسول الله قال: «انزل عنه، فلا تصحبنا بملعون، لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء، فيستجيب لكم».

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٣٠٠٩) من طرق حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن مجاهد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر بن عبد الله فذكره في حديث طويل.

١٤٨١٢- عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ في سفر يسير، فلعن

رجل ناقة فقال: «أين صاحب الناقة؟» فقال الرجل: أنا، قال: «أخرها فقد أجبت فيها».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٥﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أحمد (٩٥٢٢) والسياق له، والنسائي في الكبرى (٨٧٦٤) كلاهما من طريق ابن عجلان، قال: سمعت أبي، يحدث عن أبي هريرة قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل ابن عجلان وأبيه فإنهما حسن الحديث.

١٤٨١٣- عن عائشة أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر فلعلت بغيرا

لها فأمر به النبي ﷺ أن يرد، وقال: «لا يصحبني شيء ملعون».

حسن: رواه أحمد (٢٤٤٣٤) عن عارم، حدثنا سعيد بن زيد، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل سعيد بن زيد هو البصري أخو حماد، وعمرو بن مالك وهو النكري فإنهما حسنا الحديث.

١٤٨١٤- عن أنس بن مالك قال: سار رجل مع النبي ﷺ فلعن

بغيره، فقال النبي ﷺ: «يا عبد الله، لا تسِرْ معنا على بغير ملعون».

حسن: رواه أبو يعلى (٣٦٢٢)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٨٧)، والطبراني في الدعاء (٢٠٨٨)، والضياء في المختارة (٢١٧٩) كلهم من طريق إسماعيل بن أويس قال: حدثني أبي، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس فذكره.

وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن أبي أويس وأبيه وشريك بن عبد الله بن أبي نمر فإنهم حسان الحديث.

قال المنذري في الترغيب (٤٢٢٢): "رواه أبو يعلى وابن أبي الدنيا بإسناد جيد". وبنحوه قال البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٥٣٤٣).

٩- باب الترهيب من تعذيب الحيوان الذي لا يؤذي

١٤٨١٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت امرأة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٦﴾ كتاب الأدب العالي

النار من جراء هرة لها، أو هر، ربطتها فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها ترمم من خشاش الأرض حتى ماتت هزلاً»

متفق عليه: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٩) عن محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث منها، وقال رسول الله ﷺ فذكره.

ورواه البخاري في بدء الخلق (٣٣١٨)، ومسلم في البر والصلة (٢٢٤٢: ١٣٤) عقب الحديث (٢٦١٨) كلاهما من طريق عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ولم يذكر لفظه، وإنما أحالا على حديث ابن عمر، وأكثر مسلم في السلام (٢٢٤٣) بذكر طريقه عن أبي هريرة.

١٤٨١٦- عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «عذبت

امرأة في هرة سجنها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها ولا سقتها، إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض».

متفق عليه: رواه البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٤٨٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٢٤٢: ١٥١) كلاهما عن عبد الله بن محمد بن أسماء الضُّبَعي، حدثنا جويرية بن أسماء، عن نافع، عن عبد الله بن عمر فذكره.

١٠- باب في الحيوانات التي نُهي عن قتلها

١٤٨١٧- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«قرصت نملة نبيا من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى

الله إليه: أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تسبح»

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٧﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد (٣٠١٩)، ومسلم في السلام (٢٢٤١: ١٥١) كلاهما من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة قال: فذكره.

١٤٨١٨- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة، فلدغته نملة، فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثم أمر ببيتها فأحرق بالنار، فأوحى الله إليه: فهلا نملة واحدة».

متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٣١٩)، ومسلم في السلام (٢٢٤١: ١٤٩) كلاهما عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره.

وفي الباب ما رواه أبو داود (٢٦٧٥، ٥٢٦٨) عن محبوب بن موسى، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن ابن سعد، (وهو الحسن بن سعد)، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حمرة معها فرخان، فأخذنا فرخيها، فجاءت الحمرة، فجعلت تفرش، فجاء النبي ﷺ، فقال: «(من فجع هذه بولدها؟ رُدُّوا ولدها إليها)» ورأى قرية نمل قد حرقناها، فقال: «(من حرق هذه؟)» قلنا: نحن، قال: «(إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار)»

ورواه البخاري في الأدب المفرد (٣٨٢)، والحاكم (٢٣٩/٤) كلاهما من طرق عن الحسن بن سعد به مقتصرًا على الحمرة.

ورواه أحمد (٤٠١٨)، والنسائي في الكبرى (٨٥٦٠) كلاهما من طريق أبي إسحاق الشيباني به مقتصرًا على قصة حرق قرية النمل.

وسماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه محل خلاف، والراجح أنه لم يسمع من أبيه إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها.

١٤٨١٩- عن ابن عباس قال: إن النبي ﷺ نهى عن قتل أربع من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٨﴾ كتاب الأدب العالي

الدواب: النملة، والنحلة، والهدهد، والصرد.

صحيح: رواه أبو داود (٥٢٦٧)، وابن ماجه (٣٢٢٤)، وأحمد (٣٠٦٦) كلهم من طريق عبد الرزاق — وهو في مصنفه (٨٤١٥)، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس فذكره.

ورواه ابن حبان (٥٦٤٦) من طريق ابن جريج وعقيل، عن الزهري به مثله. وإسناده صحيح.

١٤٨٢٠- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الذباب كله في النار

إلا النحلة» وكان ينهى عن قتلهن، وعن إحراق الطعام.

قال سفيان: يشبه أن يكون إحراق الطعام في أرض العدو.

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٣٨٩ / ١٢) وفي الأوسط (١٥٧٥) من طريق محمد بن عمار الموصلي، ثنا القاسم بن يزيد الجرمي، ثنا سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير الليثي، عن ابن عمر فذكره.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا القاسم، تفرد به محمد بن عمار".

وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات، ومحمد بن عمار نسب إلى جده وهو محمد بن عبد الله بن عمار أبو جعفر البغدادي نزيل الموصل، ثقة حافظ.

قال الهيثمي في المجمع (٤ / ٤١): "رواه الطبراني في الأوسط والكبير بأسانيد، رجال بعضها ثقات كلهم".

تنبيه: أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣ / ٢٦٥) وأعلّه بالقاسم بن يزيد فقال: "مجهول وهذا وهم فاحش، ولذا تعقبه الذهبي في تلخيصه للموضوعات بقوله: "وهذا إسناده جيد ما بال هذا هنا؟" اهـ.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٣٩﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٨٢١- عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الذباب كله

في النار إلا النحلة».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١١٠٥٨) عن الحضرمي، ثنا إبراهيم بن أبي معاوية، ثنا أبي، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس فذكره.

وإسناده حسن من أجل إبراهيم بن أبي معاوية محمد بن خازم الكوفي فهو صدوق، والحضرمي شيخ الطبراني هو الحافظ محمد بن عبد الله بن سليمان المعروف بـ "مطين". وعزه الهيثمي في المجمع (٤١/٤) للطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن خازم وهو ثقة".

قوله: "والذباب كله في النار" قال بعض أهل العلم: كونه في النار ليس تعذيباً له بل ليعذب أهل النار به. انظر: الفتح (٢٥٠/١٠).

١٤٨٢٢- عن عبد الرحمن بن عثمان: أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن

ضفدع يجعلها في دواء، فنهاه النبي ﷺ عن قتلها.

حسن: رواه أبو داود (٣٨٧١)، والنسائي (٤٣٥٥)، وأحمد (١٥٧٥٧)، والحاكم (٤١٠-٤١١)، والبيهقي (٣١٨/٩) كلهم من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمن بن عثمان فذكره.

وإسناده حسن من أجل سعيد بن خالد وهو الكنانى فإنه حسن الحديث.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

وقال البيهقي: "هذا أقوى ما ورد في الضفدع".

١٤٨٢٣- عن أبي زهير النميري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتلوا

الجراد؛ فإنه جند من جنود الله تعالى».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٠﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٤٤٠)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢٩٧)، وفي الأوسط (٩٢٧٧)، ومسند الشاميين (١٦٥٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٨٠٤) كلهم من طرق عن إسماعيل بن عياش، حدثني ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي زهير النميري فذكره.

قال الطبراني: "تفرد به إسماعيل بن عياش".

وإسناده حسن من أجل ضمضم بن زرعة فإنه صدوق، وكذا إسماعيل بن عياش في روايته عن أهل بلده كما هنا فإنه رجال الإسناد شاميون كلهم، وصحايه أبو زهير النميري لا يعرف اسمه وقيل: يحيى بن نفيير قال البغوي: سكن الشام. انظر: الإصابة ترجمة (٩٩٧٦).

قال البيهقي في الشعب (٧/٢٣٢): "وهذا إن صح فإنما أراد به -والله أعلم- إذا لم يتعرض لإفساد المزارع فإذا تعرض له جاز دفعه بما يقع به الدفع من القتال والقتل". اهـ.

وأما ما روي عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الهرة وثمنها فهو ضعيف.

رواه أبو داود (٣٨٠٧)، والترمذي (١٢٨٠)، وابن ماجه (٣٢٥٠) كلهم من طريق عبد الرزاق -وهو في مصنفه (٨٧٤٩) قال: أخبرنا عمر بن زيد الصنعاني، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.

وإسناده ضعيف لضعف عمر بن زيد الصنعاني.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب، وعمر بن زيد لا نعرف كبير أحد روى عنه غير عبد الرزاق".

١١- باب في الحيوانات التي أمر بقتلها

١٤٨٢٤- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خمس فواسق، يقتلن

في الحرم: الفأرة، والعقرب، والغراب، والحديا، والكلب العقور».

وفي رواية: «الحية» بدل «العقرب».

متفق عليه: رواه البخاري في بد الخلق (٣٣١٤)، ومسلم في الحج (١١٩٨: ٦٩)

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤١﴾ كتاب الأدب العالي

كلاهما من طريق يزيد بن زريع، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة فذكرته.
والرواية الأخرى لمسلم (٦٧) من طريق قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.
وفي الباب أحاديث أخرى مذكورة في كتاب الحج.

١٤٨٢- عن عائشة قالت: إني لأعجب ممن يأكل الغراب، فقد

أذن النبي ﷺ في قتله، وسماه فاسقا، والله ما هو من الطيبات.

حسن: رواه البزار -كشف الأستار (١٢١٤)، والبيهقي (٣١٧/٩) كلاهما من طريق
إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن،
وعن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.
وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن أبي أويس وأبيه، وبقية رجاله ثقات، يحيى هو ابن
سعيد الأنصاري.

قال الهيثمي في المجمع (٤٠/٤): "رواه البزار، ورجاله ثقات".

تنبيه: ورواه شريك القاضي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر فذكر بمثله. رواه
ابن ماجه (٣٢٤٨)، والبيهقي (٣١٧/٩) كلاهما من طريق الهيثم بن جميل، ثنا شريك به.
وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي تفرد بهذا الإسناد وهو سبى الحفظ فلا يحتج
به إذا انفرد، فكيف وقد خالف الثقة وهو يحيى الأنصاري كما سبق.

وأما البوصيري فقال في زوائد ابن ماجه (٦٨/٣): "إسناده صحيح".

وفي قول عائشة أم المؤمنين: إني لأعجب ممن يأكل الغراب" ثم تعليلها ذلك بكون
النبي ﷺ قد أذن في قتله صريح في أنها تذهب على حرمة أكل ما أمر بقتله وهو قول لأهل
العلم، وكذا الحكم عندهم فيما نهي عن قتله.

يقول الحافظ البيهقي في السنن الكبرى (٣١٨/٩): "فالذى أمر بقتله في الحل
والحرم يحرم أكله إذ لو كان حلالا لما أمر بقتله في الحرم ولا في الإحرام وقد نهى الله عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٢﴾ كتاب الأدب العالي

قتل الصيد في الإحرام والذي نهى عن قتله يحرم أكله إذ لو كان حلالاً لأمر بذبحه ولما نهى عن قتله كما لم ينه عن قتل ما يحل ذبحه وأكله والله أعلم".

وقال الخطابي في معالم السنن (١١٣/٨): "فأما الهدهد والصرذ فنهيه في قتلها يدل على تحريم لحومهما، وذلك أن الحيوان إذا نهى عن قتله ولم يكن ذلك لحرمته ولا لضرر فيه كان ذلك لتحريم لحمه".

١٤٨٢٦- عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «الحية فاسقة،

والعقرب فاسقة، والفأرة فاسقة، والغراب فاسق». فقيل للقاسم أيؤكل

الغراب؟ قال: من يأكله بعد قول رسول الله ﷺ فاسقاً؟

صحيح: رواه ابن ماجه (٣٢٤٩) عن محمد بن بشار، حدثنا الأنصاري، حدثنا المسعودي، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

والمسعودي مختلط، والأنصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى لا يعلم متى سمع منه قبل الاختلاط أو بعده، ولكن رواه أحمد (٢٥٧٥٣) عن وكيع، عن المسعودي بإسناده نحوه، وويع سمع منه قبل الاختلاط.

١٤٨٢٧- عن عائشة أن النبي ﷺ قال للوزغ: «الفويسق» ولم

أسمعه أمر بقتله، وزعم سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ أمر بقتله.

متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٣٠٦)، ومسلم في السلام (٢٢٣٩) كلاهما من طريق ابن وهب، أخبرني يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة فذكرته. والسياق للبخاري.

قوله: "زعم سعد بن أبي وقاص" قال الحافظ في الفتح (٣٥٤/٦): "قائل ذلك

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٣﴾ كتاب الأدب العالي

يحتمل أن يكون عروة فيكون متصلا فإنه سمع من سعد ويحتمل أن تكون عائشة فيكون من رواية القرين عن قرينه ويحتمل أن يكون من قول الزهري فيكون منقطعا وهذا الاحتمال الأخير أرجح".

قلت: بل الثاني أرجح فقد جاء في صحيح مسلم: زاد حرمة قالت: ولم أسمعها أمر بقتله، فهو صريح أن القائلة عائشة، ثم إن الذي يأمر وينهى هو النبي ﷺ.

١٤٨٢٨- عن سعد بن أبي وقاص، أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ،

وسماه فويسقا.

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢٢٣٨) من طرق عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه فذكره.

١٤٨٢٩- عن أم شريك أن النبي ﷺ أمرها بقتل الأوزاغ.

وزاد في رواية: وقال: «كان ينفخ على إبراهيم عليه السلام».

متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٣٠٧)، ومسلم في السلام (٢٢٣٧: ١٤٢) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة، عن سعيد بن المسيب، أن أم شريك أخبرته فذكرته. والزيادة للبخاري في الأنبياء (٣٣٥٩) من طريق ابن جريج، عن عبد الحميد بن جبير به.

١٤٨٣٠- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل وزغة

في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة، لدون الأولى، وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة، لدون الثانية»

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٤﴾ كتاب الأدب العالي

وفي لفظ: «من قتل وزغا في أول ضربة كتبت له مائة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك».

وفي لفظ: «في أول ضربة سبعين حسنة».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢٢٤٠) من طرق عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. ورواه جرير، عن سهيل به باللفظ الثاني.

ورواه مسلم عن محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل، حدثني أختي، عن أبي هريرة فذكره باللفظ الثالث.

وفي الباب عن سائبة مولاة الفاكه بن المغيرة أنها دخلت على عائشة فرأت في بيتها رمحا موضوعا، فقالت يا أم المؤمنين ما تصنعين بهذا؟ قالت: نقتل به هذه الأوزاغ، فإن نبي الله ﷺ أخبرنا: أن إبراهيم لما ألقى في النار لم تكن في الأرض دابة إلا أطفأت النار غير الوزغ، فإنها كانت تنفخ عليه، فأمر رسول الله ﷺ بقتله. رواه ابن ماجه (٣٢٣١)، وأحمد (٢٤٥٣٤، ٢٤٧٨٠)، وابن حبان (٥٦٣١) كلهم من طرق عن جرير بن حازم، عن نافع، عن سائبة مولاة الفاكه بن المغيرة فذكرته.

والسائبة المذكورة لم يرو عنها غير نافع، ولم يوثقها غير ابن حبان حيث ذكرها في ثقاته (٣٥١/٤).

وأما قول البوصيري في مصباح الزجاجة (٦٦/٣): "إسناده صحيح" فهو على اعتماده على توثيق ابن حبان وهو معروف بالتساهل في توثيق المجاهيل عند الجمهور.

١٢-باب النهي عن لعن الديك

١٤٨٣١- عن زيد بن خالد الجهني قال: لعن رجلٌ ديكًا صاح

عند النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «لا تلعه فإنه يدعو إلى الصلاة».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٥﴾ كتاب الأدب العالي

وفي رواية: «فإنه يوقظ للصلاة».

صحيح: رواه أبو داود (٥١٠١)، وعبد الرزاق (٢٠٤٩٨) وعنه أحمد (١٧٠٣٤) كلهم من طرق عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهني قال: فذكره. وإسناده صحيح. وقد اختلف في وصله وإرساله فرجح الدارقطني إرساله، ورجح غيره وصله، والحكم لمن وصل.

١٣-باب النهي عن الضرب في الوجه

١٤٨٣٢- عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن

الضرب في الوجه، وعن الوسم في الوجه.

صحيح: رواه مسلم في اللباس والزينة (٢١١٦) من طرق عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: فذكره.

١٤٨٣٣- عن ابن عمر أنه كره أن تُضرب الصورة، وقال ابن عمر:

نهى النبي ﷺ أن تُضرب.

صحيح: رواه البخاري في الذبائح والصيد (٥٥٤١) عن عبيد الله بن موسى، عن حنظلة، عن سالم، عن ابن عمر أنه كره أن تُعلم الصورة.

وقال ابن عمر: نهى النبي ﷺ فذكر الحديث.

قول ابن عمر المرفوع موصول بالإسناد الذي قبله.

وقال البخاري: تابعه قتيبة، حدثنا العنقري، عن حنظلة قال: تُضرب الصورة.

وقتيبة من شيوخ البخاري، وهو في حكم الموصول، وذكر هذه المتابعة لتفسير

العنقري في قوله: "تُضرب الصورة" يعني الوجه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٦﴾ كتاب الأدب العالي

١٤-باب النهي عن الوسم في الحيوان

١٤٨٣٤- عن جابر، أن النبي ﷺ مرَّ عليه حمار قد وسم في وجهه

فقال: «لعن الله الذي وسمه».

صحيح: رواه مسلم في اللباس والزينة (٢١١٧: ١٠٧) عن سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير، عن جابر فذكره.
ورواه أبو داود (٢٥٦٤) عن محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ مرَّ عليه بحمار قد وسم في وجهه، فقال: «أما بلغكم أني قد لعنت من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها؟» فنهى عن ذلك.

١٤٨٣٥- عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لعن من يسم في الوجه.

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٣٣٥ / ١١) عن أحمد بن سليمان بن أيوب المديني الأصبهاني، ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، ثنا أبي، ثنا أبو حمزة (هو محمد بن ميمون السكري)، عن عبد الكريم (هو ابن مالك الجزري)، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره. وإسناده صحيح.

وقال المنذري في الترغيب (٣٥٠٥): "رواه الطبراني بإسناد جيد".

وقال الهيثمي في المجمع (١١٠ / ٨): "رجاله ثقات".

١٤٨٣٦- عن ابن عباس قال: كان العباس يسير مع النبي ﷺ على

بعير قد وسمه في وجهه بالنار، فقال: «ما هذا الميسم يا عباس؟» قال:

ميسم كنا نسمه في الجاهلية فقال: «لا تسموا بالحريق».

حسن: رواه الطبراني (٣٥٠ / ١١) عن زكريا بن يحيى الساجي، ثنا محمد بن المثنى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا عثمان بن مرة، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٧﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل عثمان بن مرة فإنه لا بأس به.

١٤٨٣٧- عن أنس قال: رأى رسول الله ﷺ حمارا موسوما في

وجهه فقال: «لعن الله من فعل هذا».

حسن: رواه البزار (٧٣٤٢)، والطبراني في الأوسط (٤٣٠٤) كلاهما من طريق عبد

الله بن المثنى، عن ثمامة، عن أنس فذكره.

وقال الطبراني: "لم يرو عن ثمامة إلا عبد الله بن المثنى".

وإسناده حسن من أجل ثمامة وهو ابن عبد الله بن أنس بن مالك فإنه صدوق.

وصحّحه ابن حجر في مختصر الزوائد (١٧٥٨). وقال الهيثمي في المجمع

(١١٠ / ٨): "رواه البزار والطبراني، ورجال البزار ثقات". قلت: وكذلك رجال الأوسط.

١٥- باب جواز الوسم في غير الوجه للعلم

١٤٨٣٨- عن أنس قال: دخلتُ على النبي ﷺ بأخ لي يحُنُّكه وهو

في مربد له، فرأيتَه يسم شاة -حسبته قال-: في آذانها.

متفق عليه: رواه البخاري في الذبائح (٥٥٤٢)، ومسلم في اللباس والزينة (٢١١٩):

(١١٠) كلاهما من حديث شعبة، عن هشام بن زيد، قال: سمعت أنسا يحدث فذكره.

١٤٨٣٩- عن ابن عباس قال: ورأى رسول الله ﷺ حمارا موسوم

الوجه فأنكر ذلك، قال: فوالله لا أسمه إلا في أقصى شيء من الوجه،

فأمر بحمار له فكوي في جاعرتيه، فهو أول من كوى الجاعرتين.

صحيح: رواه مسلم في اللباس والزينة (٢١١٨) عن أحمد بن عيسى، أخبرنا ابن

وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن ناعما أبا عبدالله، مولى أم

سلمة حدثه أنه، سمع ابن عباس، يقول: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٨﴾ كتاب الأدب العالي

قوله: "الجاعرتان" هم لحمتان تكتنفان أصل الذنب.

١٤٨٤٠- عن طلحة بن عبيد الله قال: مرَّ على رسول الله ﷺ ببكير

قد وسم في وجهه فقال: «لو أن أهل هذا البكير عزلوا النار عن هذه

الدابة؟» قال: فقلت: لأسمن في أبعد مكان من وجهها، قال: فوسمت

في عجب الذنب.

حسن: رواه أبو يعلى (٦٥١) - ومن طريقه الضياء في المختارة (٨٣٨) - عن يونس بن

بكير، عن طلحة بن يحيى، عن يحيى، وعيسى ابني طلحة، عن أبيهما، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل يونس بن بكير وطلحة بن يحيى فهما حسنا الحديث.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٠٩-١١٠): "رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح".

ورواه البزار (٩٤٨) عن أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير به نحوه وزاد في

أوله: أن النبي ﷺ نهى عن الوسم أن يوسم في الوجه.

وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن طلحة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد". وشيخ

البزار ضعيف.

قوله: "عجب الذنب" العجب بالسكون العظم الذي في أسفل الصلب عند العجز.

النهاية (٣/ ١٨٤).

١٦- باب ما رُوي في التحريش بين البهائم

روي عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين البهائم.

رواه الترمذي (١٧٠٨)، وأبوداود (٢٥٦٢) كلاهما عن أبي كريب محمد بن العلاء،

أخبرنا يحيى بن آدم، عن قطبة بن عبد العزيز بن سياه، عن الأعمش، عن أبي يحيى القتات،

عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٤٩﴾ كتاب الأدب العالي

وأبو يحيى القتات لين الحديث.

وقد اختلف في إسناده اختلافا كثيرا، ساقه الترمذي في جامعه وعلله الكبير (٧٢١ / ٢)، وابن أبي حاتم في عله (٢٢١٧)، والدارقطني في العلل (٢١٤ / ١٣).

والصواب أنه مرسل، فقد قال الترمذي في عله (٧٢١ / ٢): "سألت محمدا محمدا يعني البخاري فقال: "الصحيح إنما هو عن مجاهد، عن النبي ﷺ" اهـ. وكذا نص البيهقي في الكبرى (٢٢ / ١٠) على أن المحفوظ المرسل.

وممن رواه مراسلا الثوري فقد رواه الترمذي (١٧٠٩) من طريقه عن الأعمش، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن النبي ﷺ.

والثوري أثبت أصحاب الأعمش كما قال غير واحد من أهل العلم.

قوله: "التحريش بين البهائم" هو الإغراء وتهيج بعضها على بعض كما يفعل بين الجمال والكباش والديوك وغيرها. النهاية (٣٦٨ / ١).

١٧-باب كراهية أن يتنزي الحمر على الخيل

١٤٨٤١- عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ عبدا مأمورا ما

اختصنا دون الناس بشيء إلا بثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وأن لا نأكل الصدقة، وأن لا تنزي حمارا على فرس.

حسن: رواه الترمذي (١٧٠١)، وأبوداود (٨٠٨) مطولا، والنسائي (١٤١، ٣٥٨١)، وابن ماجه (٤٢٦) مختصرا، وأحمد (١٩٧٧)، وصححه ابن خزيمة (١٧٥) كلهم من طرق عن أبي جهم موسى بن سالم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن ابن عباس قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي جهضم فإنه صدوق.

وعند أحمد وابن خزيمة: قال موسى بن سالم: فلقيت عبد الله بن حسن، فقلت: إن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٠﴾ كتاب الأدب العالي

عبد الله بن عبيد الله حدثني بكذا وكذا فقال: إن الخيل كانت في بني هاشم قليلة فأحب أن يكثروا فيها.

١٤٨٤٢- عن علي بن أبي طالب، قال: أهديت لرسول الله ﷺ بغلة

فركبها، فقال علي: لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه، قال رسول الله ﷺ: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

صحيح: رواه أبو داود (٢٥٦٥)، والنسائي (٣٥٨٠)، وأحمد (٧٨٥)، وصححه ابن حبان (٤٦٨٢)، والبيهقي (٢٢/١٠) كلهم من طريق الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير (هو مرثد بن عبد الله)، عن عبد الله بن زريق، عن علي بن أبي طالب فذكره. وإسناده صحيح.

وقد صححه أيضا النووي في المجموع (١٧٨/٦)، وله طرق أخرى إلا أنني ما ذكرتها أصحها.

وقال الخطابي في معالم السنن (٢٥١/٢): "يشبه أن يكون المعنى في ذلك - والله أعلم - إن الحمر إذا حملت على الخيل تعطلت منافع الخيل، وقل عددها، وانقطع نماؤها، والخيل يحتاج إليها للركوب والركض والطلب، وعليها يجاهد العدو، وبها تحرز الغنائم، ولحمها مأكول، ويسهم للفرس كما يسهم للفارس، وليس للبغل شيء من هذه الفضائل، فأحب ﷺ أن ينمو عدد الخيل، ويكثر نسلها، لما فيها من النفع والصلاح". اهـ.

١٨- باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير

١٤٨٤٣- عن أبي بشير الأنصاري أنه كان مع رسول الله ﷺ في

بعض أسفاره، قال: فأرسل رسول الله ﷺ رسولا، قال عبد الله بن أبي بكر: حسبت أنه قال: والناس في مقيلهم: «لا تبقين في رقبة بعير قلادة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥١﴾ كتاب الأدب العالي

من وتر، أو قلادة، إلا قطعت».

قال يحيى: سمعت مالكا يقول: أرى ذلك من العين.

متفق عليه: رواه مالك في كتاب صفة النبي ﷺ (٤١) عن عبد الله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، أن أبا بشير الأنصاري أخبره فذكره.

ورواه البخاري في الجهاد (٣٠٠٥)، ومسلم في اللباس والزينة (٢١١٥: ١٠٥) كلاهما من طريق مالك به.

١٩- باب في الرجل يسمي دابته

١٤٨٤٤- عن أبي بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده، قال:

كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس يقال له: اللحييف.

صحيح: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٥٥) عن علي بن عبد الله بن جعفر، حدثنا معن بن عيسى، حدثنا أبي بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن جده، قال: فذكره.

١٤٨٤٥- عن معاذ بن جبل قال: كنت ردف النبي ﷺ على حمار

يقال له: عفير.

متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٥٦)، ومسلم في الإيمان (٣٠: ٤٩) كلاهما من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ بن جبل فذكره.

١٤٨٤٦- عن أنس قال: كان فزع بالمدينة، فاستعار النبي ﷺ فرسا

لنا يقال له: مندوب، فقال: «ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبحرا».

متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٥٧)، ومسلم في الفضائل (٢٣٠٧):

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٢﴾ كتاب الأدب العالي

(٤٩) كلاهما من طرق عن شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك فذكره.

٢٠- باب ما جاء في قتل الكلاب

١٤٨٤٧- عن جابر بن عبد الله يقول: أمرنا رسول الله ﷺ بقتل

الكلاب، حتى إن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله، ثم نهى النبي ﷺ عن قتلها، وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين، فإنه شيطان».

صحيح: رواه مسلم في المساقاة والمزارعة (١٥٧٢) من طريق روح بن عبادة، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: فذكره.

١٤٨٤٨- عن عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن

الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها، فاقتلوا منها الأسود البهيم».

صحيح: رواه أبو داود (٢٨٤٥)، والترمذي (١٤٨٦)، والنسائي (٤٢٨٠)، وابن ماجه (٣٢٠٥)، وأحمد (٦٧٨٨)، وابن حبان (٥٦٥٧) كلهم من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل فذكره.

وإسناده صحيح، والحسن قد صرح بالتحديث عند ابن حبان (٥٦٥٦).

١٤٨٤٩- عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب.

متفق عليه: رواه مالك في الاستئذان (١٤) عن نافع، عن عبد الله بن عمر فذكره. ورواه البخاري في بدء الخلق (٣٣٢٣)، ومسلم في المساقاة (١٥٧٠: ٤٣) كلاهما من طريق مالك به مثله.

واستثنى في بعض الأحاديث كلاب الصيد والماشية وهي مخرجة في كتاب الصيد.

١٤٨٥٠- عن أبي رافع قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقتل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٣﴾ كتاب الأدب العالي

الكلاب، فخرجت أقتلها لا أرى كلبا إلا قتلتها، فإذا كلب يدور بيت، فذهبت لأقتله، فناداني إنسان من جوف البيت: يا عبد الله ما تريد أن تصنع؟ قال: قلت: أريد أن أقتل هذا الكلب، فقالت: إني امرأة مضیعة، وإن هذا الكلب يطرد عني السبع، ويؤذني بالجائي، فأت النبي ﷺ فاذاكر ذلك له، قال: فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فأمرني بقتله.

صحيح: رواه أحمد (٢٧١٨٨) عن أبي عامر (هو عبد الملك بن عمرو العقدي) ثنا يعقوب بن محمد بن طحلاء، حدثنا أبو الرجال، عن سالم بن عبد الله، عن أبي رافع قال: فذكره. ومن هذا الوجه رواه الطبراني في الكبير (٩٢٧).

وإسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات لكن نقل الحافظ في التهذيب (٤٣٨/٣) عن البخاري في التاريخ الصغير قال: "لا أدري سالم، عن أبي رافع صحيح أم لا". ثم قال الحافظ: "وقال غيره لما قدم سبي فارس على عمر كان فيه بنات يزدر فقومن، فأخذهن علي فأعطى واحدة لابن عمر فولدت له سالما".

قلت: فإن ثبت هذا فيكون سالم قد أدرك أبا رافع إدراكا بيّنا لأن سبي فارس كان في وقعة القادسية التي كانت في سنة (١٥هـ) أي في أول خلافة عمر، فتكون ولادة سالم بعده بسنة أو سنتين، وكانت وفاة أبي رافع في أول خلافة علي على الصحيح كما في التقريب. وله طريق آخر عند البزار (١٢٢٧ - كشف الأستار) وفيه عباس بن أبي خدّاش له ترجمة في الجرح والتعديل (٢١٧/٦) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، وهو يرويه عن الفضل بن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع، ولا أظن أنه أدرك جده.

٢١- باب ما جاء في قتل الحيات

١٤٨٥١- عن عبد الله بن مسعود، قال: كنا مع النبي ﷺ في غار،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٤﴾ كتاب الأدب العالي

وقد أنزلت عليه ﴿وَالْمُرْسَلَتِ عَرَفَا﴾ ﴿١﴾ فنحن نأخذها من فيه رطبة، إذ خرجت علينا حية، فقال: «اقتلوها» فابتدرناها، لنقتلها، فسبقتنا، فقال رسول الله ﷺ: «وقاها الله شركم كما وقاكم شرها».

متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٩٣١)، ومسلم في السلام (٢٢٣٤) كلاهما من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبدالله فذكره.

١٤٨٥٢- عن عبدالله بن مسعود أن رسول الله ﷺ أمر محرما بقتل

حية بمنى.

صحيح: رواه مسلم في السلام (١٢٣٥) عن أبي كريب، عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبدالله (هو ابن مسعود فذكره). ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين (١/ ١٣٥) في أفراد مسلم، وقال: ويقال: إنه طرف من حديثه: "كنا في غار، فخرجت حية، فابتدرناها".

١٤٨٥٣- عن أبي السائب، مولى هشام بن زهرة، أنه قال: دخلت

على أبي سعيد الخدري، فوجدته يصلي، فجلست أنتظره حتى قضى صلاته، فسمعت تحريكا تحت سرير في بيته، فإذا حية، فقممت لأقتلها، فأشار إلي أبو سعيد أن اجلس، فلما انصرف، أشار إلى بيت في الدار، فقال: أترى هذا البيت؟ فقلت: نعم، فقال: إنه قد كان فيه فتى حديث عهد بعرس، فخرج مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فبينا هو به، إذ أتاه الفتى يستأذنه، فقال: يا رسول الله، ائذن لي أحدث بأهلي عهدا، فأذن له

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٥﴾ كتاب الأدب العالي

رسول الله ﷺ، وقال: «خذ عليك سلاحك، فإني أخشى عليك بني قريظة» فانطلق الفتى إلى أهله، فوجد امرأته قائمة بين البابين، فأهوى إليها بالرمح ليطعننها، وأدركته غيرة، فقالت: لا تعجل حتى تدخل وتنظر ما في بيتك، فدخل، فإذا هو بحية منطوية على فراشه، فركز فيها رمحه، ثم خرج بها، فنصبه في الدار، فاضطربت الحية في رأس الرمح، وخر الفتى ميتا، فما يدرى أيهما كان أسرع موتا، الفتى أم الحية؟ فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «إن بالمدينة جنا قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئا، فآذنوه ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك، فاقتلوه، فإنما هو شيطان».

وفي لفظ: «إن لهذه البيوت عوامر، فإذا رأيتم شيئا منها فخرجوا عليها ثلاثا، فإن ذهب، وإلا فاقتلوه، فإنه كافر» وقال لهم: «اذهبوا فادفنوا صاحبكم».

صحيح: رواه مالك في الاستئذان (٣٣) عن صيفي، مولى ابن أفلح، عن أبي السائب، مولى هشام بن زهرة، أنه قال: فذكره.

ورواه مسلم في السلام (٢٢٣٦: ١٣٩) من طريق ابن وهب، عن مالك به مثله إلا أن فيه: فجئنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، وقلنا: ادع الله يحييه لنا، فقال: «استغفروا لصاحبكم»، ثم قال: «إن بالمدينة جنا...» الحديث.

ورواه (١٤٠) من طريق أسماء بن عبيد، يحدث، عن رجل يقال له السائب وهو عندنا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٦﴾ كتاب الأدب العالي

أبو السائب، قال: فذكر القصة وفيها اللفظ الثاني.

١٤٨٥٤- عن عائشة، قالت: أمر رسول الله ﷺ بقتل ذي الطفيتين،

فإنه يلتمس البصر ويصيب الحبل.

متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٣٠٩)، ومسلم في السلام (٢٢٣٢) كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته. واللفظ لمسلم.

قوله: "ذو الطفيتين" بضم الطاء المهملة وإسكان الفاء وهما الخطان الأبيضان على ظهر الحية.

وقوله: "الأبتر" أي قصير الذنب، وهو صنف من الحيات أرزق مقطوع الذنب لا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها.

١٤٨٥٥- عن ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يخطب على المنبر

يقول: «اقتلوا الحيات، واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر، فإنهما يطمسان البصر، ويستسقطان الحبل».

قال عبد الله: فبينما أنا أطارده حية لأقتلها، فناداني أبو لبابة: لا تقتلها، فقلت: إن رسول الله ﷺ قد أمر بقتل الحيات قال: إنه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت، وهي العوامر.

متفق عليه: رواه البخاري في بدء الخلق (٣٢٩٧، ٣٢٩٨)، ومسلم في السلام (٢٢٣٣: ١٢٨) كلاهما من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر فذكره.

ورواه ابن حبان (٥٦٣٨) من طريق ابن وهب قال: أخبرني يونس وغيره، عن ابن شهاب به المرفوع فقط.

ثم قال: قال ابن وهب: وأخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن سالم،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٧﴾ كتاب الأدب العالي

عن أبيه، عن النبي ﷺ بذلك وقال: «فمن وجد ذا الطفتين والأبتر فمن لم يقتلها فليس منا». وإسناده صحيح، وهو موصول بما قبله.

١٤٨٥٦- عن نافع أن أبا لبابة كلم ابن عمر ليفتح له بابا في داره، يستقرب به إلى المسجد، فوجد الغلطة جلد جان، فقال عبد الله: التمسوه فاقتلوه، فقال أبو لبابة: لا تقتلوه، فإن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الجنان التي في البيوت.

وفي رواية عنه: أن أبا لبابة بن عبد المنذر الأنصاري، وكان مسكنه بقباء فانتقل إلى المدينة، فبينما عبد الله بن عمر جالسا معه يفتح خوخة له، إذا هم بحية من عوامر البيوت، فأرادوا قتلها، فقال أبو لبابة: إنه قد نهى عنهن يريد عوامر البيوت، وأمر بقتل الأبتر وذوي الطفتين وقيل: هما اللذان يلتمعان البصر، ويطرحان أولاد النساء.

وفي رواية عنه: كان عبد الله بن عمر يوما عند هدم له، فرأى ويبص جان فقال: اتبعوا هذا الجان فاقتلوه، قال أبو لبابة الأنصاري: إني سمعت رسول الله ﷺ نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت، إلا الأبتر وذا الطفتين، فإنهما اللذان يخطفان البصر، ويتبعان ما في بطون النساء.

متفق عليه: رواه مسلم في السلام (٢٢٣٣: ١٣١) من طرق عن الليث، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

ورواه (١٣٥) من طريق يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر فذكره باللفظ الثاني.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٨﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه (١٣٦) من طريق عمر بن نافع، عن أبيه فذكره باللفظ الثالث. وقد اعتنى مسلم بذكر طريقه والفاظه.

ورواه البخاري في بدء الخلق (٣٣١٢-٣٣١٣) من طريق جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر مختصراً دون ذكر الاستثناء.

١٤٨٥٧- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما سأل المناهين

منذ حاربناهن، ومن ترك شيئاً منهن خيفة فليس منا)).

حسن: رواه أبو داود (٥٢٤٨)، وأحمد (٩٥٨٨، ١٠٧٤١)، والطحاوي في شرح المشكل (١٣٣٨) كلهم من طرق عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. ورواه أحمد (٧٣٦٦)، وابن حبان (٥٦٤٤) كلاهما من طريق سفیان (هو ابن عيينة)، عن ابن عجلان، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عجلان، عن أبي هريرة فذكره. فزاد في الإسناد "بكير بن عبد الله".

والطريقان محفوظان، قال الدارقطني في العلل (١٣٨/١١) بعد ما ساق الاختلاف: "ولعل محمد بن عجلان سمعه عن أبيه، واستثبته من بكير بن الأشج".

١٤٨٥٨- عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ للحيات: ((ما

سأل المناهين منذ حاربناهن، فمن تركهن خيفتهن فليس منا)).

صحيح: رواه الطحاوي في شرح المشكل (١٣٣٩) عن بكار (هو ابن قتيبة)، قال: ثنا أبو داود (هو الطيالسي)، حدثنا زائدة بن قدامة، عن منصور، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود فذكر مثل حديث أبي هريرة. أي لم يذكر الطحاوي لفظ حديث ابن مسعود، إنما أحال على لفظ حديث أبي هريرة الذي قبله. وهذا إسناد صحيح. ورواه أبو داود (٥٢٤٩)، والنسائي (٥١/٦) كلاهما من طريق شريك، عن ابي إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٥٩﴾ كتاب الأدب العالي

«اقتلوا الحيات كلهن، فمن خاف ثأرهن فليس مني».

وشريك هو ابن عبد الله النخعي القاضي سيء الحفظ، ووالد القاسم هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه إلا أربعة أحاديث، وليس هذا منها. ومعنى اللفظين متقارب.

١٤٨٥٩- عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك

الحيات مخافة طلبهن، فليس منا ما سالمناهن منذ حاربناهن».

صحيح: رواه أبو داود (٥٢٥٠)، وأحمد (٢٠٣٧) كلاهما من حديث عبد الله بن نمير، حدثنا موسى بن مسلم، قال: سمعت عكرمة، يرفع الحديث فيما أرى إلى ابن عباس، قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عباس بن عبدالمطلب، أنه قال لرسول الله ﷺ: إنا نريد أن نكنس زمزم وإن فيها من هذه الجنان - يعني الحيات الصغار - فأمر النبي ﷺ بقتلهن.

رواه أبو داود (٥٢٥١)، والضياء في المختارة (٣٧٢-٣٧٣ / ٨) كلاهما من حديث أحمد بن منيع، حدثنا مروان بن معاوية، عن موسى الطحان، قال: حدثنا عبد الرحمن بن سابط، عن العباس بن عبدالمطلب فذكره.

قال المنذري في مختصر السنن (١٠٥ / ٨): "في سماع عبد الرحمن بن سابط من العباس بن عبدالمطلب نظر، والأظهر أنه مرسل".

قلت: يؤيده أن بين وفاة عباس بن المطلب (٣٢هـ أو ٣٤هـ) وبين وفاة بين عبد الرحمن سابط (١١٨هـ) نحو خمس ثمانون سنة.

كما يؤيد رواية الفاكهي فقد رواه في أخبار مكة (١١٦٢) عن محمد بن يحيى الذهلي، عن محمد بن عبيد الطنافسي، عن موسى الطحان، عن عبد الرحمن بن سابط قال: أراد بنو العباس أن يكنسوا زمزم فقالوا: يا رسول الله... الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٠﴾ كتاب الأدب العالي

وأما ما روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ سئل عن حيات البيوت، فقال: «إذا رأيتم منهن شيئاً في مساكنكم، فقولوا: أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن نوح، أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن سليمان، أن لا تؤذونا فإن عدن فاقتلوهن». فإسناده ضعيف.

رواه أبو داود (٥٢٦٠)، والترمذي (١٤٨٥)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٣٨) كلهم من طريق ابن أبي ليلى، عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه فذكره. واللفظ للنسائي.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ثابت البناني إلا من هذا الوجه من حديث ابن أبي ليلى".

قلت: ابن أبي ليلى الراوي عن ثابت هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعيف.

٢٢- باب النهي عن تتبع الحمامة

١٤٨٦٠- عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة

فقال: «شيطان يتبع شيطانة».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٤٠)، وابن ماجه (٣٧٦٥)، وأحمد (٨٥٤٣)، وصححه ابن حبان (٥٨٧٤) كلهم من حديث حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة الليثي.

وأخطأ فيه شريك بن عبد الله النخعي فرواه عن محمد بن عمرو وجعله من مسند عائشة. رواه ابن ماجه (٣٧٦٤) وشريك هذا وصف بأنه سيء الحفظ، والمحموظ أنه من حديث أبي هريرة.

وفي معناه روي أيضاً عن عثمان بن عفان وأنس بن مالك ولا يصح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦١﴾ كتاب الأدب العالي

جموع ما جاء في العدوى والطيرة

١ - باب ما جاء في كراهية الطيرة في الإسلام

وهي الشؤم

١٤٨٦١- عن أبي هريرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا طيرة

وخيرها الفأل» قيل: يا رسول الله وما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة

يسمعها أحدكم»

متفق عليه: رواه البخاري في الطب (٥٧٥٤، ٥٧٥٥)، ومسلم في السلام (٢٢٢٣)

كلاهما من طرق عن الزهري، قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أبا هريرة، قال:

سمعت النبي ﷺ يقول: فذكره.

١٤٨٦٢- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الطيرة

من الشرك، وما منا تطير، ولكن الله يذهب بالتوكل».

وفي لفظ: «الطيرة شرك، الطيرة شرك ثلاثا».

صحيح: رواه أبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وأحمد

(٣٦٨٧، ٤١٧١)، وصححه ابن حبان (٦١٢٢)، والحاكم (١٧/١-١٨) كلهم من طرق

عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود قال: فذكره.

واللفظ الثاني لأبي داود. وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: "وهذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل" اهـ.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح سنده، ثقات رواه، ولم يخرجاه".

وقال الترمذي في العلل الكبير (٦٩١/٢): "قال محمد (يعني البخاري): وكان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٢﴾ كتاب الأدب العالي

سليمان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي ﷺ لهذا الحرف: ما منا، وكان يقول: هذا كأنه عن عبد الله بن مسعود قوله "اهـ".

١٤٨٦٣- عن أم كرز أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «أقروا الطير مكناها».

صحيح: رواه الطيالسي (١٧٣٩)، والطبراني في الكبير (١٦٧/٢٥-١٦٨) كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد المكي، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز الكعبية فذكرته.

ورواه أبو داود (٢٨٣٥)، وأحمد (٢٧١٣٩)، وصححه ابن حبان (٦١٢٦)، والحاكم (٢٣٧/٤)، والبيهقي (٣١١/٩) كلهم من طرق عن سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بنت ثابت، عن أم كرز الكعبية فذكرته. وبعضهم يقرن معه هذا الحديث حديث العقبة.

وذكره "أبيه" في الإسناد وهم كما قال أحمد وغيره، وسبق الكلام عليه في العقبة.

وإسناده صحيح، وسباع بنت ثابت له صحبة كما قال به أكثر أهل العلم.

قال البغوي في شرح السنة (٢٦٦/١١): "قوله: «أقروا الطير على مكناها» قال أبو زياد الكلابي: لا يعرف للطير مكنا، وإنما هي الوكنا، وهي موضع عش الطائر، وقال أبو عبيد: المكنا بيض الضباب، واحدها: مكنة، فجعل للطير على وجه الاستعارة، وقيل على مكناها، أي: أمكتها، وقال شمر: هي جمع المكنة وهي التمكن، وهذا مثل التبعة للتع، والطلبة للتطلب.

ثم اختلفوا في المراد من إقرار الطير على مكناها، فقال بعضهم: معناه: كراهية صيد الطير بالليل، وقيل: فيه النهي عن زجر الطير، معناه: أقروها على مواضعها التي جعلها الله بها من أنها لا تضر ولا تنفع. ويحكى عن الشافعي أنه حمله على النهي عن زجر الطير، وذلك أن العرب كانت تولع بالعيافة، وزجر الطير، فكان الواحد منهم إذا خرج من بيته لسفر أو حاجة، نظر هل يرى طائرا يطير، فإن لم ير، هيج طائرا عن مكانه، فإن طار من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٣﴾ كتاب الأدب العالي

جانب يساره إلى يمينه، سماه سانحا وتفاءل به، ومضى لأمره، وإن طار من جانب يمينه إلى يساره، سماه بارحا وتطير به، ولم يمض لأمره، لأنه في هذه الصورة يكون يسار الطائر إليه، «فأمرهم النبي ﷺ أن يقرأوا الطير على أمكنتها، ولا يطيروها ولا يزرعوها» اهـ.

١٤٨٦٤- عن أبي بردة، قال: أتيت عائشة، فقلت: يا أمتاه،

حدّثيني شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ، فقالت: قال رسول الله ﷺ:
«الطير تجري بقدر». وكان يعجبه الفأل الحسن.

حسن: رواه أحمد (٢٥٩٨٢)، والبزار - كشف الأستار (٢١٦١) كلاهما من حديث حسان بن إبراهيم، قال: حدّثنا سعيد بن مسروق، عن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبي بردة، فذكره.

وقد سبق الكلام عليه في الإيمان بالقدر.

١٤٨٦٥- عن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ كان يكره الطيرة ويغضها.

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٩١٢) - واللفظ له، وأبو يعلى (٢٤٩٦) - المطالب)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣١٢/٤) من طرق عن ابن أبي الزناد، علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة فذكرته.

وعند البخاري في أوله قصة: أنها كانت تؤتى بالصبيان إذا ولدوا، فتدعو لهم بالبركة، فأتيت بصبي، فذهبت تضع وسادته، فإذا تحت رأسه موسى، فسألته عن موسى، فقالوا: نجعلها من الجن، فأخذت موسى فرمت بها، ونهتهم عنها.

وإسناده حسن من أجل أم علقمة بن أبي علقمة، واسمها مرجانة، قال ابن سعد: أم علقمة مولاة عائشة، روت عن عائشة، روى عنها ابنها علقمة بن أبي علقمة أحاديث صالحة، وقال العجلي: "مدنية تابعة ثقة"، وذكره ابن حبان في ثقاته.

وفيه أيضا عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو حسن الحديث أيضا.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٤﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٨٦٦- عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يعجبه الفأل الحسن،

ويكره الطيرة.

حسن: رواه ابن ماجه (٣٥٣٦)، وأحمد (٨٣٩٣)، وصححه ابن حبان (٦١٢١) كلهم من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو هو ابن علقمة الليثي فإنه حسن الحديث.

ورواه أحمد (٩٠٢١) عن عفان، حدثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قيل: يا رسول الله ما الطيرة؟ قال: «(لا طائر)» ثلاث مرات وقال: «(خير الفأل الكلمة الطيبة)»

ورواه البزار (٨٦٧٨) عن أبي كامل، حدثنا أبو عوانة بهذا الإسناد بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «(لا طائر إلا طائر)» ثلاث مرات.

وعمر بن سلمة صدوق يخطئ، وكان يحيى بن سعيد القطان يختار محمد بن عمرو بن علقمة على عمر بن سلمة، فلفظ محمد هو الأشبه. والله أعلم.

قوله: "الطيرة" -بكسر المهملة وفتح التحتانية وقد تسكن- هي: التشاؤم بالشين وهو مصدر تطير مثل تحير حيرة، قال بعض أهل اللغة: لم يجيء من المصادر هكذا غير هاتين وتعقب بأنه سمع طيبة وأورد بعضهم التولة وفيه نظر، وأصل التطير أنهم كانوا في الجاهلية يعتمدون على الطير فإذا خرج أحدهم لأمر فإن رأى الطير طار يمنة تيمن به واستمر، وإن رآه طار يسرة تشاءم به ورجع، وربما كان أحدهم يهيج الطير ليطير فيعتمدها فجاء الشرع بالنهي عن ذلك وكانوا يسمونه السانح -بمهملة ثم نون ثم حاء مهملة- والبارح -بموحدة وآخره مهملة- فالسانح ما ولاك ميامنه بأن يمر عن يسارك إلى يمينك، والبارح بالعكس وكانوا يتيمنون بالسانح ويتشاءمون بالبارح. انظر: الفتح (٢١٢/١٠-٢١٣).

ثم استعيرت كلمة التطير لكل تشاؤم سواء كان بسبب الطير أو بغيره ومنه قوله تعالى:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٥﴾ كتاب الأدب العالي

﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ ۗ أَلَا إِنَّمَا

طَّيَّرَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾ ﴾ [الأعراف: ١٣١]

وقوله تعالى: ﴿ قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجِمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ

﴿ ١٨ ﴾ [سورة يس: ١٨]

وأما ما روي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سمع كلمة فأعجبته، فقال: «أخذنا فأكلك من فيك» فإسناده ضعيف.

رواه أبو داود (٣٩١٧) وأحمد (٩٠٤٠) كلاهما من طريق وهيب (هو ابن خالد)، حدثنا سهيل، عن رجل، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩١) عن أبي يعلى، حدثنا العباس بن الوليد، حدثنا وهيب به. وإسناده ضعيف لما فيه من راو مبهم.

وأما ما جاء في بعض طرق الحديث: "سهيل، عن أبيه" فأرى أنه وهم، سلك فيه الجادة بعض الرواة فوهم فيه، ولو كان عند سهيل، عن أبيه، لما احتاج إلى إبهامه.

٢ - باب إن كانت الطيرة (الشؤم) ففي ثلاث

١٤٨٦٧- عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال: «إن

كان في شيء ففي الفرس والمرأة والمسكن». يعني الشؤم.

متفق عليه: رواه مالك في الاستئذان (٢٢) عن أبي حازم، عن سهل بن سعد فذكره.

ورواه البخاري في النكاح (٥٠٩٥)، ومسلم في السلام (٢٢٢٦) كلاهما من طريق

مالك به.

وفيه نفي أيضا للطيرة في الأشياء الثلاثة المذكورة، ومعنى الحديث لا طيرة في هذه

الثلاثة أيضا.

١٤٨٦٨- عن جابر أنه يخبر عن رسول الله ﷺ قال: «إن كان في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٦﴾ كتاب الأدب العالي

شيء ففي الربع، والخادم، والفرس».

صحيح: رواه مسلم في السلام (٢٢٢٧) عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا عبد الله بن الحارث، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرا يخبر فذكره.
قوله: "الربع" هو المنزل ودار الإقامة.

١٤٨٦٩- عن ابن عمر قال: ذكروا الشؤم عند النبي ﷺ فقال النبي

ﷺ: «إن كان الشؤم في شيء ففي الدار، والمرأة، والفرس».

متفق عليه: رواه البخاري في النكاح (٥٠٩٤)، ومسلم في السلام (٢٢٢٥: ١١٧) كلاهما من طريق عمر بن محمد بن زيد العسقلاني، عن أبيه، عن ابن عمر فذكره.
وفيه نفي للشؤم، ومعنى الحديث أنه لا شؤم في شيء لأنه ثبت كما مضى: "لا طيرة" أي لا شؤم.

١٤٨٧٠- عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى

ولا طيرة، إنما الشؤم في ثلاث: في الفرس، والمرأة، والدار».

متفق عليه: رواه البخاري في الطب (٥٧٧٢)، ومسلم في السلام (٢٢٢٥: ١٦) كلاهما من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم بن عبد الله، وحمزة، أن عبد الله بن عمر قال: فذكره.

ففي هذا الحديث إثبات الشؤم في ثلاث، وأكثر الروايات عن ابن عمر بلفظ: "إن كان الشؤم في شيء" وذهب أهل العلم إلى مذهبين:

أحدهما: أن الراوي رواه بالمعنى فوهم فيه لأنه جاء النهي عن الطيرة في الأحاديث الصحيحة المتواترة، ويرد عليه أيضا حديث عائشة وسعد بن أبي وقاص.

والثاني: على فرض صحة هذه الرواية قالوا: فإن كانت لأحدكم دار يكره سكنها، أو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٧﴾ كتاب الأدب العالي

امرأة يكره صحبتها، أو فرس يكره ارتباطها فليفارقها بأن ينتقل عن الدار، ويطلق المرأة، ويبيع الفرس لثلاثي يقع في وهم الشؤم المحرمة.
وقيل: إن شؤم الدار ضيقها وسوء جارها، وشؤم المرأة أن لا تلد، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها فالأفضل أن يفارقها.

١٤٨٧١- عن سعد بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا هامة ولا

عدوى، ولا طيرة، وإن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس، والمرأة، والدار»

حسن: رواه أبو داود (٣٩٢١)- واللفظ له-، وأحمد (١٥٠٢)، وأبو يعلى (٧٦٦)، وصححه ابن حبان (٦١٢٧) كلهم من طريق يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك (أبي وقاص) فذكره.

زاد أحمد (١٥٥٤) وأبو يعلى: «إذا كان الطاعون بأرض فلا تهبطوا عليه، وإذا كان بأرض وأنتم بها فلا تفروا منه»

وإسناده حسن من أجل الحضرمي بن لاحق قال عنه النسائي: "لا بأس به.

ومن هذا الطريق رواه أيضا الإمام أحمد (١٥٥٤) عن سعد بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا هامة ولا عدوى، ولا طيرة، وإن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس، والمرأة، والدار» قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هام إن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمرأة والدار».

١٤٨٧٢- عن أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا طيرة،

والطيرة على من تطير، وإن تك في شيء ففي الدار والفرس والمرأة»

حسن: رواه الطحاوي في شرح المعاني (٣١٤/٤)، وصححه ابن حبان (٦١٢٣)، والضياء في المختارة (٢٢٦٩) كلهم من طرق عن مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن عتبة بن حميد، قال: حدثني عبيد الله بن أبي بكر أنه سمع عن أنس بن مالك

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٨﴾ كتاب الأدب العالي

يقول: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عتبة بن حميد فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يخطئ ولم يأت في حديثه ما ينكر عليه.

١٤٨٧٣- عن أبي حسان قال: دخل رجلان من بني عامر على عائشة فأخبراهما أن أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «الطيرة من الدار والمرأة والفرس»، فغضبت فطارت شقة منها في السماء، وشقة في الأرض، وقالت: والذي أنزل الفرقان على محمد ما قالها رسول الله ﷺ قط، إنما قال: «كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك».

وفي رواية: ثم قرأت عائشة ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي

كِتَابٍ ﴾ [سورة الحديد: ٢٢]

حسن: رواه أحمد (٢٦٠٣٤، ٢٦٠٨٨)، والحاكم (٤٧٩/٢) مختصراً، وعنه البيهقي (١٤٠/٨) من طريق قتادة، عن أبي حسان الأعرج فذكره. واللفظ لأحمد. وإسناده حسن من أجل أبي حسان الأعرج -وهو مسلم بن عبد الله البصري- فإنه صدوق. قال أحمد: "مستقيم الحديث أو مقارب الحديث"، وقال أبو زرعة: لا بأس به، ووثقه ابن معين.

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

ومع حسن إسناده يُحمل هذا على أن أبا هريرة لم يحفظ أول حديث فإن النبي ﷺ كان يحدث عن أهل الجاهلية بأنهم كانوا يتطيرون في الدار والمرأة والفرس، فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله.

روي نحو هذا عن مكحول عن عائشة، رواه الطيالسي في مسنده (١٦٤١) إلا أن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٦٩﴾ كتاب الأدب العالي

مكحولا لم يسمع من عائشة.

فإن الروايات المتواترة كلها تنفي الشؤم، وعائشة ممن أنكرت على أبي هريرة، فالخلاصة فيه أن الروايات المخالفة كلها شاذة أو منكرة؛ لأن بعض الرواة رَوَوْه بالمعنى فأخطأوا.

ومن هذه الروايات ما رواه البزار (٩٦٦٠)، والطبراني في الأوسط (٩٤٧٣) من طريق الصباح بن محارب، حدثنا داود الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعا: «الشؤم في المرأة والدار والفرس» وفي لفظ الطبراني: «(إن كان الشؤم في شيء...)» وفي إسناده داود بن يزيد الأودي وهو ضعيف.

وفي معناه ما روي عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الشؤم في ثلاثة: في الدابة والمسكن والمرأة».

رواه أبو يعلى (٢٢٩) عن أبي هشام (هو الرفاعي) حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا عبدالله بن بديل بن ورقاء، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن عمر فذكره. وفي إسناده عبد الله بن بديل بن ورقاء وهو المكي، قال عنه ابن معين: صالح، وقال ابن عدي: له أحاديث مما تنكر عليه الزيادة في متنه أو إسناده، وقال الدارقطني: ضعيف. وقد تفرد بهذا الحديث عن الزهري المحدث المكثّر المشهور.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠٤ / ٥): "رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح خلا عبدالله ابن بديل بن ورقاء وهو ثقة، ولكن أبا هشام الرفاعي وهو شيخ أبي يعلى قال: إنه خطأ". وكذلك لا يصح ما روي عن حكيم بن معاوية قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا شؤم، وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس».

رواه الترمذي (٢٨٢٤) عن علي بن حجر، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر الطائي، عن معاوية بن حكيم، عن عمه حكيم بن معاوية فذكره. ومعاوية بن حكيم مجهول تفرد بالرواية عنه يحيى بن جابر الطائي.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٠﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه ابن ماجه (١٩٩٣) من وجه آخر عن إسماعيل بن عياش وفيه: عن حكيم بن معاوية، عن عمه مخيمر بن معاوية، وهذا خطأ والصحيح أنه حكيم بن معاوية كما قال أبو حاتم. علل الحديث (٢٤٠٩).

وضعه أيضا الحافظ في الفتح (٦٢/٦) فقال: في إسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة.

٣ - باب من سكن دارا فتكدر عيشه فعليه أن ينتقل

منها

١٤٨٧٤- عن يحيى بن سعيد، أنه قال: جاءت امرأة إلى رسول

الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، دار سكنائها، والعدد كثير، والمال وافر، فقل العدد، وذهب المال، فقال رسول الله ﷺ: «دعوها ذميمة».

حسن: رواه مالك في الاستئذان (٢٣) عن يحيى بن سعيد الأنصاري فذكره. وهذا مرسل؛ فإن يحيى بن سعيد الأنصاري من صغار التابعين فقد ثبت سماعه من أنس بن مالك.

وقد روي نحوه عن أنس موصولا. رواه أبو داود (٣٩٢٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٩١٨)، والبيهقي (٨/١٤٠)، والضياء في المختارة (١٥٢٩) كلهم من طرق عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: قال رجل يا رسول الله: إنا كنا في دار كثير فيها عددنا، وكثير فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا، وقلت فيها أموالنا فقال رسول الله ﷺ: «ذروها ذميمة»

قال البخاري عقبه: "في إسناده نظر".

ولعل وجهه ما في عكرمة بن عمار من كلام، وقد تفرد به، فقال البزار (٦٤٢٧) عقب

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧١﴾ كتاب الأدب العالي

الحديث المذكور: "وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أنس إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد" اهـ

وله طريق آخر مرسل رواه عبد الرزاق (١٩٥٢٦) ومن طريقه البيهقي (٨ / ١٤٠) عن معمر، قال: عن الزهري، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، أن امرأة من الأنصار قالت: يا رسول الله، ما سكنا دارنا، ونحن كثير فهلكنا، وحسن ذات بيننا، فسألت أخلاقنا، وكثيرة أموالنا فافتقرنا، قال: ((أفلا تنتقلون عنها ذميمة؟))، قالت: فكيف نصنع بها يا رسول الله؟ قال: ((تبيعونها أو تهبونها))

قال البيهقي عقبه: "هذا مرسل".

وروي هذا موصولا أيضا رواه البزار (كشف الأستار - ٣٠٥١) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه فذكره.

وقال البزار عقبه: "أخطأ فيه عندي صالح، إنما يرويه الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن شداد مرسلا" اهـ

وجملة القول أن مرسل يحيى بن سعيد يتقوى بمرسل عبد الله بن شداد لاختلاف مخارجهما.

قال الخطابي: "قد يحتمل أن يكون إنما أمرهم بتركها والتحول عنها إبطالا لما وقع في نفوسهم من أن المكروه إنما أصابهم بسبب الدار وسكنائها، فإذا تحولوا عنها انقطعت مادة ذلك الوهم وزال ما كان خامرهم من الشبهة فيها والله أعلم".

وروي في معناه عن سهل بن حارثة الأنصاري ولا يصح.

وكذلك لا يصح ما روي عن فروة بن مسيك المرادي قال: قلت: يا رسول الله إن أرضا عندنا يقال لها: أرض أبين، هي أرض ريفنا وميرتنا، وإنها وبئة -أو قال إن بها وباء شديدا- فقال رسول الله ﷺ: ((دعها عنك فإن من القرف التلف)).

رواه أبو داود (٣٩٢٣)، وأحمد (١٥٧٤٢) من طريق عبد الرزاق -وهو في مصنفه (٢٠١٦٣) قال: أخبرنا معمر، عن يحيى بن عبد الله بن بحير، قال: أخبرني من سمع فروة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٢﴾ كتاب الأدب العالي

بن مسيك المرادي قال: فذكره.

وإسناده ضعيف لأن الرجل الذي سمع فروة بن مسيك مبهم، ويحيى بن عبد الله بن بحير مستور.

قوله: "أبين" بوزن أحمر وهي قرية على جانب البحر ناحية اليمن، وقيل: هو اسم مدينة عدن.

قوله: "أرض ريفنا" هي الأرض ذات الزرع والخصب.

قوله: "ميرتنا" معطوفة على ريفنا أي طعامنا المجلوب أو المنقول من بلد إلى بلد.

قوله: "القرف" ملابسة الداء ومدانة المرض، والتلف: الهلاك. والمعنى أن من ملابسة الداء ومدانة الوباء تحصل بها هلاكة النفس، فالدخول في أرض بها وباء ومرض لا يليق. قال الخطابي: "وليس هذا من باب العدوى وإنما هو من باب الطب فإن استصلاح الأهوية من أعون الأشياء على صحة الأبدان وفساد الهواء من أضرها وأسرعها إلى اسقام البدن عند الأطباء وكل ذلك بإذن الله ومشيتته لا شريك له فلا حول ولا قوة إلاّ به".

٤ - باب كفارة من قال بالطيرة

١٤٨٧٥- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ:

«من ردته الطيرة من حاجة فقد أشرك» قالوا: يا رسول الله ما كفارة ذلك؟ قال: «أن يقول أحدهم: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك».

حسن: رواه أحمد (٧٠٤٥) عن حسن، حدثنا ابن لهيعة، أخبرنا ابن هبيرة، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو قال: فذكره.

وابن لهيعة فيه كلام معروف ولكن رواه عبد الله بن وهب في جامعه من ثلاثة أسانيد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٣﴾ كتاب الأدب العالي

أحدهما (٦٥٨) عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن هبيرة بإسناده ولم يذكر لفظه وإنما أحال على لفظ فضالة بن عبيد الأنصاري كما يأتي وهو مختصر.

ولكن ساق ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩٢) لفظه كاملاً من هذا الوجه، وابن وهب ممن سمع ابن لهيعة قبل احتراق كتبه، ولذا حسن إسناده أهل العلم، وإنما الضعف في حديث ابن لهيعة في غير رواية العبادلة عنه.

١٤٨٧٦- عن فضالة بن عبيد الأنصاري صاحب النبي ﷺ أنه قال:

((من ردّته الطيرة فقد قارف الشرك)).

حسن: رواه ابن وهب في جامعه (٦٥٦) عن ابن لهيعة، عن عياش بن عباس، عن أبي الحصين، عن فضالة بن عبيد فذكره موقوفاً.

ورواه أيضاً (٦٥٧) عن الليث بن سعد، عن عياش بن عباس، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن فضالة بن عبيد مثله.

وهذا الموقوف إسناده حسن، وحكمه الرفع كما جاء في حديث عبد الله بن عمرو.

جموع ما جاء في مساوئ الأخلاق

١ - باب التحذير من قول أخيه: يا كافر

١٤٨٧٧- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل قال

لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما».

متفق عليه: رواه مالك في الكلام، والغيبة والتقي (١) عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر فذكره. ومن طريقه رواه البخاري في الأدب (٦١٠٤).

ورواه مسلم في الإيمان (٦٠) من وجه آخر عن عبد الله بن دينار بإسناده ولفظه: «أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٤﴾ كتاب الأدب العالي

وكذلك لا ينبغي لأحد أن يقول: "هذا ابن عدو الله" لأحد المسلمين الذي مات أبوه كافرا وكان شديدا على الإسلام والمسلمين كما في الحديث الآتي:

١٤٨٧٨- عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تؤذوا

مسلمًا بشتهم كافر».

حسن: رواه الحاكم (٣٨٥ / ١) - وعنه البيهقي في الشعب (٦٢٥٣) - عن علي بن أحمد بن قرقوب التمار، حدثنا إبراهيم بن الحسين (هو ابن ديزيل)، حدثنا أبو اليمان (هو الحكم بن نافع البهراني)، أخبرني شعيب بن أبي حمزة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، حدثني نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد قال: فذكره.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وإسناده حسن من أجل شيخ الحاكم، ترجم له الذهبي في تاريخ الإسلام (٤٧٠ / ٢٥) وذكر أنه روى عنه جمعٌ كبيرٌ وله رحلة، فمعناه أنه كان معروفا مستقيما، وقد صحَّح حديثه تلميذه أبو عبد الله الحاكم، والتلميذ أعرف بحال شيخه.

ذكر بعضُ أهل العلم في سبب هذا الحديث أنه قاله النبي ﷺ، لما شكَا إليه عكرمة بن أبي جهل أنه إذا مرَّ بالمدينة قيل له: "هذا ابن عدو الله" فقام خطيبا فذكره.

١٤٨٧٩- عن أبي ذر الغفاري أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يرمي

رجل رجلا بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدَّت عليه، إن لم يكن

صاحبه كذلك».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٤٥)، ومسلم في الإيمان (٦١) كلاهما من طريق عبد الوارث، عن الحسين، عن عبد الله بن بريدة، حدثني يحيى بن يعمر، أن أبا الأسود الديلي، حدثه عن أبي ذر فذكره. واللفظ للبخاري.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٥﴾ كتاب الأدب العالي

ولفظ مسلم: ((ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومن ادعى ما ليس له فليس منا، وليتوبوا مقعده من النار، ومن دعا رجلا بالكفر، أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه)).

وهو عند البخاري (٣٥٠٨) أيضا مختصرا.

قال المفتي العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء: إن أهل الغلو والتطرف ابتدعوا "التكفير" لاستباحة الدماء وانتهاك الأعراض، وهذا نصّه:

من عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ إلى من يراه من عموم المسلمين، وفقهم الله لطاعته واتباع سنة نبيه محمد ﷺ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد:

فإنه لا يخفى أن الأمة الإسلامية تمرُّ بمرحلة خطيرة في تاريخها، نسأل الله تعالى أن يفرج عنها، ويخرجها من هذه الفتن إلى اجتماع الكلمة ووحدة الصف على هدي من كتاب الله عز وجل، وسنة نبيه ﷺ، ونظرا لهذه الأحداث المتسارعة الخطيرة في العالم الإسلامي، وما قد ينشأ في غمارها من شبه تجزُّ أو تهوُّن من إهراق دماء المسلمين والأمينين في بلدانهم، وما قد يُدَكِّيه بعضهم من نعرات جاهلية أو طائفية، لا يستفيد منها إلا الطامع والحاقد والحاسد، فإننا نحب أن ننبّه على خطورة الاعتداء على الأنفس المعصومة من مسلمين أو معاهدين أو مستأمنين، والأدلة في ذلك كثيرة جدًّا، وذلك مما أجمع عليه المسلمون، وهو من مقاصد هذا الدين العظيم قال الله تعالى:

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء] وقال سبحانه: ﴿مَنْ أَجَلْ ذَلِكَ كَتَبْنَا

عَلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ

جَمِيعًا ﴿[المائدة: ٣٢]

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٦﴾ كتاب الأدب العالي

قال مجاهد رحمه الله: "في الإثم".

وهذا يدل على عظم قتل النفس بغير حق، وقال النبي ﷺ: «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجلٍ مسلمٍ». أخرجه النسائي، وقال ﷺ: «لا يحلُّ دُمُّ امرئٍ مسلمٍ يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسولُ الله إلا بإحدى ثلاثٍ: النفسُ بالنفس، والثيبُ الزاني، والمارقُ من الدين التاركُ للجماعة». متفق عليه. وهذا لفظ البخاري. وإقامة الحدود منوطة بولي الأمر كما قرّر ذلك أهل العلم.

ونظر ابن عمر رضي الله عنهما يوما إلى الكعبة فقال: "ما أعظمك وأعظم حرمتك، والمؤمنُ أعظمُ حرمةً عند الله منك".
دماؤكم وأموالكم حرامٌ.

ومن أعظم ما يدلُّ على خطورة التعرّض للدماء والحذر الشديد تجاهها ما ثبت في الصحيحين، واللفظ للبخاري من حديث أسامة بن زيد قال: بعثنا رسولُ الله ﷺ إلى الحرقة، فصبّحنا القوم فهزمناهم، ولحقّت أنا ورجلٌ من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله، فكفّ الأنصاري، فطعنته برمحٍ حتى قتلتُه، فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ فقال: يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله، فقلتُ: كان متعوّذاً، فما زال يكرّرها حتى تمّيتُ أني لم أكن أسلمتُ قبل ذلك اليوم.

وفي الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «إنّ دماءكم وأموالكم حرامٌ عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا».

ومن الأنفس المعصومة في الإسلام: أنفس المعاهدين وأهل الذمة والمستأمنين، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ معاهداً لم يرحَ رائحة الجنة، وإنَّ ريحها توجدُ من مسيرة أربعين عاماً». أخرجه البخاري.

ومن أدخله ولي أمر المسلمين بعقد أمانٍ وعهدٍ، فإن نفسه وماله معصومان، لا يجوز التعرّض لهما، ومن قتله فإنه كما قال النبي ﷺ: «لم يرح رائحة الجنة».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٧﴾ كتاب الأدب العالي

هذا ولما كانت حرمة دم المسلم وغيره ممن قررت الشريعة الإسلامية حرمة معلومة من الدين بالضرورة، فإن أهل الغلو والتطرف ابتدعوا منهج التكفير الذي يهون قتل المسلمين وغيرهم من المعصومين، ونشأ عن هذا المنهج التكفيري المبني على الشبه والتأويلات الباطلة استباحة الدماء، وانتهاك الأعراض، وسلب الأموال الخاصة والعامة، وتفجير المساكن والمركبات وتخريب المنشآت.

والتكفير حكم شرعي مرده إلى الله ورسوله ﷺ، فكما أن التحليل والتحريم والإيجاب إلى الله ورسوله، فكذلك التكفير، وليس كل ما وصف بالكفر من قول أو فعل يكون كفراً أكبر مخرجاً عن الملة.

درء الشبهات

ولما كان مردُّ حكم التكفير إلى الله ورسوله ﷺ لم يجز أن نُكفر إلا من دلّ الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة، فلا يكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن، لما يترتب على ذلك من الأحكام الخطيرة، وإذا كانت الحدود تُدرا بالشبهات مع أن ما يترتب عليها أقل مما يترتب على التكفير، فالتكفير أولى أن يُدرا بالشبهات، ولذلك حذر النبي ﷺ من الحكم بالتكفير على شخص ليس بكافر، فقال: «أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ».

وقد يرد في الكتاب والسنة ما يُفهم منه أن هذا القول أو العمل أو الاعتقاد كفرٌ، ولا يكفر من اتّصف به لوجود مانع يمنع من كفره، وكلّ هذه التفصيلات تؤكد خطورة حكم التكفير من جهة، ومن جهة أخرى تؤكد على أهمية الرجوع في هذه الأحكام الخطيرة إلى كبار العلماء والذين يتدرسون في هيئاتهم الشرعية المعتبرة هذه القضايا ذات الآثار الخطيرة على بلدان العالم الإسلامي وجماعتهم.

وليتَّهم كلُّ إنسانٍ رأيَه، وليقدر ما تراه الهيئات العلمية المعتبرة التي يتوفر لها الاجتهاد الجماعي، كما ثبت عن سهل بن حنيف ؓ أنه قال: "يا أيها الناس اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٨﴾ كتاب الأدب العالي

دينكم، فلقد رأيته يوم أبي جندل، ولو أستطيع أن أردد أمر رسول الله ﷺ لرددته، وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا لأمر يفظعنا إلا أسهلنا بنا إلى أمر نعرفه غير هذا الأمر".

وأخرج عبدالرزاق عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة السلماني، سمعت علياً رضي الله عنه يقول: "اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد ألا يبعن، ثم رأيت أن يبعن، قال عبيدة: فقلت له: فرأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة". قال الحافظ ابن حجر: "وهذا الإسناد معدود في أصح الأسانيد، وثبت عن علي رضي الله عنه أنه رجع عن ذلك".

وليحذر المسلم من الانتساب إلى الجماعات التي تتبنى المنهج التكفيري، فإن علماء المسلمين لا يوجد بينهم خلاف على تحريم مسلكهم، وشناعته، وخطورته، ويخشى على من انتسب إليهم خاتمة السوء، نعوذ بالله من الخذلان، أو أن نرد على أعقابنا بعد إلهادنا الله عز وجل.

٢ - باب اجتناب الفواحش

١٤٨٨٠- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس

أحد أحب إليه المدح من الله، من أجل ذلك مدح نفسه، وليس أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش».

متفق عليه: رواه البخاري في النكاح (٥٥٢٠)، ومسلم في التوبة (٢٧٦٠: ٣٢) كلاهما من حديث الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله فذكره.

ورواه مسلم (٢٧٦٠: ٣٥) من طريق عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود به مثله وزاد في آخره، «وليس أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل»

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٧٩﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٨٨١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يغار، وإن

المؤمن يغار، وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه».

متفق عليه: رواه البخاري في النكاح (٥٢٢٣)، ومسلم في التوبة (٢٧٦١) كلاهما من

حديث يحيى قال: حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة فذكره.

وفي الباب أحاديث أخرى مذكورة في كتاب الإيمان.

٣- باب ذم الكذب والتحذير منه

١٤٨٨٢- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث:

إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٩٥)، ومسلم في الإيمان (١٠٧: ٥٩)

كلاهما من طريق إسماعيل بن جعفر، قال: حدثنا نافع بن مالك بن أبي عامر أبو سهيل، عن

أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٨٨٣- عن سمرة بن جندب قال: قال النبي ﷺ: «رأيت الليلة

رجلين أتياي، قالوا: الذي رأيته يشق شذقه فكذاب، يكذب بالكذبة

تحمل عنه حتى تبلغ الآفاق، فيصنع به إلى يوم القيامة».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٩٦) عن موسى بن إسماعيل، حدثنا جرير،

حدثنا أبو رجاء، عن سمرة بن جندب فذكره.

١٤٨٨٤- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «إِنَّ الصَّدَقَ

يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى

يُكْتَبَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٠﴾ كتاب الأدب العالي

النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَّابًا».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٩٤)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٠٧) كلاهما عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود قال: فذكره. ولفظهما سواء.

وفي رواية عند مسلم: «عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصَّدَقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا».

١٤٨٨٥- عن عائشة قالت: ما كان خُلِقَ أبغضَ إلى رسول الله ﷺ من

الكذب، ولقد كان الرجلُ يكذبُ عنده الكذبة، فما تزال في نفسه حتى يعلم أنه قد أحدث منها توبة.

صحيح: رواه ابن حبان (٥٧٣٦) من طريق محمد عبد الملك بن زنجويه-، والبيهقي في الكبرى (١٩٦/١٠) من طريق أحمد بن منصور الرمادي- كلاهما (محمد بن عبد الملك، وأحمد بن منصور) عن عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة فذكرته.

ولكن الذي رواه عبد الرزاق في مصنفه (٢٠١٩٥)، وعنه الإمام أحمد (٢٥١٨٣) عن معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة أو غيره، عن عائشة... الحديث بنحوه. واليقين لا يزول بالشك.

وتابع عبد الرزاق على الجزم خلفُ بن أيوب فيما أخرجه البيهقي في الشعب (٤٨١٥) عن معمر بإسناده مثله.

وإسناده صحيح، ولا يُعَلَّ بالشك لأنه ورد بالجزم في طرق أخرى.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨١﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٨٨٦- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع الإيمان والكفر في قلب امرئ، ولا يجتمع الصدق والكذب جميعاً، ولا تجتمع الخيانة والأمانة جميعاً».

حسن: رواه ابن وهب في الجامع (٤٦٤) عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عبد الله بن رافع، عن أبي هريرة قال: فذكره.

ورواه الإمام أحمد (٨٥٩٣) من وجه آخر عن ابن لهيعة به.

وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة، فإنه حسن الحديث إذا روى عنه العبادلة، وعبد الله بن وهب منهم.

٤- باب من قال لصبي: تعال هاك ثم لم يعطه فهي كذبة

١٤٨٨٧- عن عبد الله بن عامر، أنه قال: دعني أُمي يوماً ورسول الله ﷺ قاعد في بيتنا، فقالت: ها تعال أعطيك، فقال لها رسول الله ﷺ: «وما أردت أن تعطيه؟» قالت: أعطيه تمراً، فقال لها رسول الله ﷺ: «أما إنك لو لم تعطه شيئاً كتبت عليك كذبة».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٩١)، وأحمد (١٥٧٠٢) كلاهما من حديث الليث بن سعد، عن ابن عجلان، أن رجلاً من موالى عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي حدثه عن عبد الله بن عامر، أنه قال: فذكره.

ومولى عبد الله بن عامر اسمه: زياد كما في الجرح والتعديل (٥٥٢/٣)، وكذلك سماه أيضاً الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢٥١/١) وعنه البيهقي في السنن الكبرى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٢﴾ كتاب الأدب العالي

(١٩٨/١٠-١٩٩) من وجه آخر عن محمد بن عجلان، فيحسن هذا الحديث لما في معناه من أحاديث منها:

وفي الباب ما روي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «(من قال لصبي: تعال هاك، ثم لم يعطه فهي كذبة)».

رواه أحمد (٩٨٣٦) عن حجاج قال: حدثنا ليث، قال: حدثني عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي هريرة فذكره. وابن شهاب لم يسمع من أبي هريرة.

٥ - باب من يضحك القوم بكذباته

١٤٨٨٨- عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للذي يحدث القوم، ثم يكذب ليضحكهم ويل له، ويل له».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٩٠)، والترمذي (٢٣١٥) وأحمد (٢٠٠٢١)، والحاكم (٤٦/١)، والبيهقي في الآداب (٣٧٤) كلهم من حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده فذكره. وإسناده حسن من أجل بهز بن حكيم وأبيه فإنهما حسنا الحديث. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن".

١٤٨٨٩- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرجلَ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ يُضْحِكُ بِهَا جُلَسَاءَهُ يَهْوِي بِهَا مِنْ أَعْدٍ مِنَ الثَّرِيَّا».

حسن: رواه عبد الله بن المبارك في الزهد (٩٤٨) - ومن طريقه الإمام أحمد (٩٢٢٠)، وابن حبان (٥٧١٦) - عن الزبير بن سعيّد، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل الزبير بن سعيّد، فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٣﴾ كتاب الأدب العالي

يخالف، ولم يكن في حديثه نكارة، وهذا منه.

ومعنى الحديث: أنه يبالغ في كلامه، أو يكذب ليضحك به الناس.

٦ - باب المعارض مندوحة عن الكذب

١٤٨٩٠- عن أنس بن مالك قال: اشتكى ابن لأبي طلحة، قال: فمات، وأبو طلحة خارج، فلما رأت امرأته أنه قد مات هيأت شيئاً، ونحته في جانب البيت، فلما جاء أبو طلحة قال: كيف الغلام، قالت: قد هدأت نفسه، وأرجو أن يكون قد استراح، وظن أبو طلحة أنها صادقة، قال: فبات، فلما أصبح اغتسل، فلما أراد أن يخرج أعلمته أنه قد مات، فصلى مع النبي ﷺ، ثم أخبر النبي ﷺ بما كان منهما، فقال رسول الله ﷺ: «لعل الله أن يبارك لكما في ليلتكما».

متفق عليه: رواه البخاري في الجناز (١٣٠١) عن بشر بن الحكم، حدثنا سفيان بن عيينة، أخبرنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك يقول: فذكره. ورواه مسلم في فضائل الصحابة (٢١٤٤) عقب الحديث (٢٤٥٧) عن محمد بن حاتم بن ميمون، حدثنا بهز، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس فذكر القصة بسياق طويل قريباً منه.

٧ - باب ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس

١٤٨٩١- عن أم كلثوم بنت عقبة: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس، فينمي خيراً، أو يقول خيراً».

زاد مسلم: قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٤﴾ كتاب الأدب العالي

ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها
متفق عليه: رواه البخاري في الصلح (٢٦٩٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٦٠٥)
كلاهما من طرق أن حميد بن عبد الرحمن أخبره، أن أمه أم كلثوم بنت عقبة أخبرته
فذكرته. والزيادة لمسلم.

ووقع في بعض الروايات قالت (أي أم كلثوم): ولم أسمع يرخص... إلى آخره.
والصواب أنه مدرج من كلام الزهري كما جزم موسى بن هارون، والخطيب، وابن
حجر وغيرهم. انظر: الفصل للوصل المدرج (١/٢٥٨-٢٧٥)، وفتح الباري شرح
حديث (٢٦٩٢).

٨- تحريم الخصومة بالباطل

١٤٨٩٢- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: أبغض رجال إلى

الله: الألد الخصم.

متفق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٥٧)، ومسلم في العلم (٢٦٦٨) كلاهما
من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة فذكرته.

قوله: "الألد": معناه شديد الخصومة.

وقوله: "الخصم" معناه الحاذق بالخصومة.

ومعنى الحديث: أن الخصومة بالباطل في دفع الحق، أو إثبات الباطل حرام.

٩- باب اجتناب قول الزور

قال الله تعالى: ﴿وَأَجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [سورة الحج: ٣٠]

١٤٨٩٣- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يدع قول

الزور والعمل به والجهل، فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٥﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٥٧) عن أحمد بن يونس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٠- باب تحريم الظلم

١٤٨٩٤- عن أبي ذر، عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا، يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم، يا عبادي كلكم جائع، إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي كلكم عار، إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوب جميعاً، فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي، فتنفعوني، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر، يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم، ثم أوفيكم إياها، فمن وجد خيراً، فليحمد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٦﴾ كتاب الأدب العالي

الله ومن وجد غير ذلك، فلا يلومن إلا نفسه».

قال سعيد: كان أبو إدريس الخولاني، إذا حدث بهذا الحديث،
جثا على ركبتيه.

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٧٧: ٥٥) عن عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي، حدثنا مروان يعني ابن محمد الدمشقي، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر فذكره.

١٤٨٩٥- عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٧٨: ٥٦) عن عبدالله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا داود يعني ابن قيس، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر فذكره.

١٤٨٩٦- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الظلم ظلمات يوم القيامة».

متفق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٤٧)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٧٩: ٥٧) كلاهما من طريق عبد العزيز الماجشون، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر فذكره.

١٤٨٩٧- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٧﴾ كتاب الأدب العالي

شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فُتحت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار».

صحيح: رواه مسلم في المظالم (٢٥٨١: ٥٩) من طرق عن إسماعيل وهو ابن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٨٩٨- عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يملئ للظالم، فإذا أخذه لم يفلته ثم قرأ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلَمٌ شَدِيدٌ﴾ (١٠٢)» [هود: ١٠٢]

متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٦٨٦)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٣: ١١) كلاهما من طريق أبي معاوية، حدثنا بريد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى فذكره.

١١- باب تحريم النميمة

١٤٨٩٩- عن عبد الله بن مسعود، قال: إن محمدا ﷺ قال: «ألا أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة القالة بين الناس» وإن محمدا ﷺ قال: «إن الرجل يصدق حتى يكتب صديقا، ويكذب حتى يكتب كذابا».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٠٦) من طرق عن محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت أبا إسحاق، يحدث عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، قال: فذكره. قوله: "العضه" كالوجه قال ابن الأثير في النهاية: هكذا يروى في كتب الحديث، والذي في كتب الغريب: "ألا أنبئكم ما العضه؟" بكسر العين، وفتح الضاد، قال الزمخشري: أصلها: العضه، فعلة من العضه وهو البهت، فحذفت لامه كما حذفت من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٨﴾ كتاب الأدب العالي

السنة والشفه، وتُجمع على عَضِينَ، يقال: بينهم عضة قبيحة من العضية" اهـ.

١٤٩٠٠- عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: «أتدرون العَضه؟

قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «نقل الحديث من بعض الناس إلى بعض

ليفسدوا بينهم».

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٤٢٤)، والبيهقي (١٠/٢٤٦-٢٤٧) كلاهما

من حديث يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس فذكره.

وإسناده حسن من أجل سنان بن سعد فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم

يهم، فإنه كان يهم كثيرا.

١٤٩٠١- عن حذيفة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل

الجنة قتات».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٥٦)، ومسلم في الإيمان (١٠٥) كلاهما من

طريق عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: كان رجل ينقل الحديث إلى

الأمير، فكنا جلوسا في المسجد فقال القوم: هذا ممن ينقل الحديث إلى الأمير، قال: فجاء

حتى جلس إلينا فقال حذيفة: فذكر الحديث. واللفظ لمسلم

وفي صحيح البخاري تصريح بأن الذي رُفِعَ إليه الحديث هو عثمان بن عفان.

١٤٩٠٢- عن عبد الله بن عباس قال: مر رسول الله ﷺ على قبرين،

فقال: «إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما هذا: فكان لا يستتر من

بوله، وأما هذا: فكان يمشي بالنميمة» ثم دعا بعسيب رطب فشقه

بأثنين، فغرس على هذا واحدا، وعلى هذا واحدا، ثم قال: «لعله

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٨٩﴾ كتاب الأدب العالي

يخفف عنهما ما لم ييبسا».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٥٢)، ومسلم في الطهارة (٢٩٢) كلاهما من طريق وكيع، عن الأعمش، قال: سمعت مجاهدا، يحدث، عن طاوس، عن ابن عباس فذكره.

١٢- باب تحريم الغيبة

١٤٩٠٣- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «ذكرك أخاك بما يكره» قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتَه، وإن لم يكن فيه فقد بهتَه».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة والآداب (٢٥٨٩) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكره.

١٤٩٠٤- عن عائشة قال: حكيت للنبي ﷺ رجلا، فقال: «ما يسُرُّني أني حكيت رجلا، وأن لي كذا وكذا» قال: فقلت: يا رسول الله، إن صفية امرأة -وقال بيده، كأنه يعني قصيرة- فقال: «لقد مزجت بكلمة لو مُزج بها ماء البحر مزجت».

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٧٥) والترمذي (٢٥٠٢، ٢٥٠٣) وأحمد (٢٥٥٦٠) كلهم من طريق سفيان الثوري، قال: حدثنا علي بن الأقرم، عن أبي حذيفة -وكان من أصحاب عبد الله، وكان طلحة يحدث عنه- عن عائشة، قالت: فذكرته.

وإسناده صحيح.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٠﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٩٠٥- عن جابر قال: هاجت ريح متنتة على عهد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إن ناسا من المنافقين اغتابوا أناسا من المسلمين، فبعثت هذه الريح لذلك».

صحيح: رواه عبد بن حميد (١٠٢٨) والبخاري في الأدب المفرد (٧٣٣) والخرائطي في مساوئ الأخلاق (١٨٧) كلهم من طريق فضيل بن عياض، عن سليمان - وهو الأعمش -، عن أبي سفيان، عن جابر فذكره. وإسناده صحيح، وأبو سفيان هو: طلحة بن نافع حسن الحديث ولكن ما رواه عنه الأعمش صحيح، وهذا منه.

١٤٩٠٦- عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبي ﷺ، فارتفعت ريح جيفة متنتة، فقال رسول الله ﷺ: «أتدرون ما هذه الريح؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين».

حسن: رواها أحمد (١٤٧٨٤) والبخاري في الأدب المفرد (٧٣٢) كلاهما من طريق عبد الوارث بن سعيد، حدثنا واصل مولى أبي عيينة، حدثني خالد بن عُرْفُطَة، عن طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله، قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل خالد بن عُرْفُطَة الذي روى عنه عدد منهم قتادة وغيره، ووثقه ابن حبان.

وأما قول أبي حاتم والبخاري بأنه مجهول فمعناه قليل الرواية. وكذلك فيه واصل مولى أبي عيينة حسن الحديث.

١٤٩٠٧- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عُرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩١﴾ كتاب الأدب العالي

وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ويقعون في أعراضهم».

صحيح: رواه أبو داود (١/٤٨٧٨) وأحمد (١٣٣٤٠) كلاهما من طريق أبي المغيرة الخولاني، حدثنا صفوان السكسكي، حدثني راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير، عن أنس بن مالك، قال: فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٩٠٨- عن أنس قال: كانت العرب تخدم بعضها بعضا في الأسفار، وكان مع أبي بكر وعمر رجل يخدمهما فنام، فاستيقظا ولم يهئ طعاما، فقال: إن هذا لنؤوم بينكم، فأيقظاه فقالا: ائت رسول الله ﷺ فقل له: إن أبا بكر وعمر يقرئانك السلام، وهما يستأذنانك، فأتاه فقال ﷺ: «أخبرهما أنهما قد اتدما» ففرعا، فجاءا إلى النبي ﷺ، فقالا: يا رسول الله، بعثنا نستأذك، فقلت: اتدما فبأي شيء اتدما؟ فقال: «بأكلكما لحم أخيكما، إني لأرى لحمه بين ثناياكم» فقالا: يا رسول الله، فاستغفر لنا، قال: «هو فليستغفر لكما».

حسن: رواه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (١٨٦) والضياء المقدسي في المختارة (١٦٩٦، ١٦٩٧) كلاهما من طريق أبي بدر عباد بن الوليد، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا ثابت البناني، عن أنس، قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل عباد بن الوليد الغبري، فإنه حسن الحديث.

١٤٩٠٩- عن المستورد، أنه حدثه أن النبي ﷺ قال: «من أكل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٢﴾ كتاب الأدب العالي

برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن كسي ثوبا برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله من جهنم، ومن قام برجل مقام سمعة ورياء، فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة»

حسن: رواه أبو داود (٤٨٨١)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٤٠)، وأحمد (١٨٠١١)، وأبو يعلى (٦٨٥٨) كلهم من طرق عن وقاص بن ربيعة عن المستورد فذكره. وإسناده حسن من أجل وقاص بن ربيعة الشامي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات. ويقويه ما رواه ابن المبارك في الزهد (٧٠٧) عن جعفر بن حيان، عن الحسن البصري مرسلًا قال: قال رسول الله ﷺ: فذكر الحديث نحوه.

وجعفر بن حيان هو أبو الأشهب العطاردي البصري ثقة من رجال الجماعة. قوله: "من أكل برجل مسلم" أي أكل بسبب غيبته أو قذفه أو وقوعه في عرضه أو بتعرضه بالأذية عند من يعاديه.

١٤٩١٠- عن عبد الله بن مسعود قال: كنا جلوسا عند النبي ﷺ، فقام رجل، فوقع فيه رجل من بعده، فقال النبي ﷺ: «تخلَّلْ» قال: وما أتخلَّل يا رسول الله أكلت لحما؟ قال: «إنك أكلت لحم أخيك».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٢٦/١٠) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي خالد الأحمر وهو سليمان بن حيان الأزدي من رجال الجماعة حسن الحديث.

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٤٢٩٦) وقال: "حديث غريب، رواه أبو بكر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٣﴾ كتاب الأدب العالي

بن أبي شيبة، والطبراني واللفظ له، ورواته رواية الصحيح".
وقال الهيثمي في المجمع (٨ / ٩٤): "رجاله رجال الصحيح".

١٣- باب التحذير عن تتبع عورات المسلمين

١٤٩١١- عن أبي برزة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته».

حسن: رواه أبو داود (٤٨٨٠) وأحمد (١٩٧٧٦) وأبو يعلى (٧٤٢٣) والبيهقي في الكبرى (١٠ / ٢٤٧) كلهم من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن سعيد بن عبد الله بن جريج، عن أبي برزة الأسلمي، قال: فذكره.
وإسناده حسن من أجل أبي بكر بن عياش وسعيد بن عبد الله بن جريج، فكلاهما حسن الحديث.

١٤٩١٢- عن البراء قال: خطبنا رسول الله ﷺ حتى أسمع العواتق في بيوتها - أو قال: في خدورها - فقال: «يا معشر من آمن بلسانه، لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته».

حسن: رواه أبو يعلى (١٦٧٥) عن إبراهيم بن دينار، حدثنا مصعب بن سلام، عن حمزة بن حبيب الزيات، عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء، فذكره.
وحمزة بن حبيب الزيات حسن الحديث، قيل: إنه سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٤﴾ كتاب الأدب العالي

اختلاطه ولكن حديثه هذا له أصل، وهذا دليل على حفظه وعدم اختلاطه في هذا الحديث.

١٤٩١٣- عن ابن عمر قال: صعد رسول الله ﷺ المنبر فنادى

بصوت رفيع فقال: «يا معشر من قد أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروهم، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله» قال: ونظر ابن عمر يوما إلى البيت أو إلى الكعبة، فقال: ما أعظمك، وأعظم حرمتك، والمؤمن أعظم حرمة عند الله منك.

حسن: رواه الترمذي (٢٠٣٢) وابن حبان (٥٧٦٣) كلاهما من طريق الفضل بن

موسى، حدثنا الحسين بن واقد، عن أوفى بن دلهم، عن نافع، عن ابن عمر، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل الحسين بن واقد وشيخه أوفى بن دلهم، فكلاهما حسن الحديث.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد".

١٤٩١٤- عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنك إن

اتبعت عورات الناس أفسدتهم، أو كدت أن تفسدهم».

فقال أبو الدرداء: كلمة سمعها معاوية من رسول الله نفعه الله تعالى بها.

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٨٨)، وابن حبان (٥٧٦٠)، والبيهقي في الكبرى

(٣٣٣/٨) كلهم من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان (هو الثوري)، عن ثور،

عن راشد بن سعد، عن معاوية فذكره. وإسناده صحيح.

قوله: "إنك إن اتبعت..." أي إن كان التجسس لغرض الاطلاع على عورات الناس

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٥﴾ كتاب الأدب العالي

وعيوبهم، والتشهير بها، فهذه مفسدة كبيرة بلا شك، وأما إن كان لحفظ الأمن والأمان ومعرفة المخربين والمفسدين فهذا واجب على الدولة لحماية المجتمع وحفظ الأموال والأعراض والأنفس.

وأما ما رُوِيَ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُبْصَرُ أَحَدُكُمْ الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَنَسِيَ الْجَذَعَ فِي عَيْنِهِ»، فالصواب أنه موقوف.

رواه ابنُ حبان (٥٧٦١) عن أبي عروبة، حدثنا كثير بن عبيد، حدثنا محمد بن حمير، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة فذكره مرفوعاً. ورواه كثير بنُ هشام الكلابي كما في الزهد للإمام أحمد (ص ١٧٨) ومسكين بنُ بكير الحذاء كما في الأدب المفرد (٥٩٢) كلاهما عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم بهذا الإسناد موقوفاً على أبي هريرة.

والموقوفُ أصحُّ من المرفوع لأنَّ رواته أكثرُ وأحفظُ، ومحمد بن حمير صدوق، تفرد برفعه ولم يُتَابِعْ عليه. وهذا المثل كان مشهوراً قبل الإسلام فلعلَّ محمد بن حمير أخطأ في نسبته إلى النبي ﷺ. وقد قرأتُ أنَّ أولَ مَنْ ضربَ بهذا المثل هو عيسى عليه السلام.

١٤٩١٥- عن المقدم بن معدي كرب وأبي أمامة أن النبي ﷺ قال:

«إِنَّ الْأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّبِيَّةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُمْ».

حسن: رواه الطبراني في مسند الشاميين (١٦٦٠) عن أحمد بن المعلى (هو الدمشقي)، ثنا هشام بن عمار، ثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نفيير، وكثير بن مرة، عن المقدم بن معدي كرب وأبي أمامة فذكره. وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش فإنه حسن الحديث في روايته عن أهل الشام وهذا منها. وكذلك شيخ الطبراني أحمد بن المعلى الدمشقي وشيخه هشام بن عمار السلمي الدمشقي صدوقان.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٦﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه أحمد (٢٣٨١٥) من طريق بقية بن الوليد، حدثني إسماعيل بن عياش، عن
ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نفير وعمرو بن الأسود، عن المقداد بن
الأسود وأبي أمامة به مثله.

وقوله: "المقداد بن الأسود" وهم فيه بقية بن الوليد ولم يُتابع على ذلك، والحديث
حديث المقدام وأبي أمامة.

ورواه أبو داود (٤٨٨٩) عن سعيد بن عمرو الحضرمي -، والحاكم (٣٧٨/٤) من
طريق محمد بن عبد العزيز الرملي - كلاهما عن إسماعيل بن عياش، حدثنا ضمضم بن
زرعة، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نفير، وكثير بن مرة، وعمرو بن الأسود، والمقدام
بن معدي كرب، وأبي أمامة به مثله.

كذا وقع "والمقدام وأبي أمامة" وهو خطأ قديم لأنه مثله في "تحفة الأشراف" وكذا
في "السنن الكبرى" للبيهقي.

والصواب: "عن المقدام وأبي أمامة" كما جاء عند الطبراني في "مسند الشاميين"،
وعند أحمد في "المسند"، وكذلك ذكره "بالعننة" ابن حجر في "إتحاف المهرة"
(١٧٠٠٩)، و"أطراف المسند" (٧٣٩٢)؛ لأنه غير معقول أن يسمع التابعي من الصحابي
ويعطف عليه التابعين، فالصواب كما قلت، فلعل هذا الخطأ يعود إلى إسماعيل بن عياش
فإنه ليس من الثقات الحفاظ وكان يهم في رواياته، فلعله هو الذي قال مرة "عن المقدام"
وذكر مرة بالواو "والمقدام". والله أعلم بالصواب.

وأما ما روي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُبصر أحدكم القذاة في عين أخيه،
وينسى الجذع في عينه». فالصواب أنه موقوف.

رواه ابن حبان في صحيحه (٥٧٦١) من طريق كثير بن عبيد، حدثنا محمد بن حمير،
عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة قال: فذكره.
كذا رواه محمد بن حمير عن جعفر بن برقان مرفوعا.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٧﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه كثير بن هشام الكلابي عند أحمد في الزهد (ص ١٧٨)، ومسكين بن بكير الحذاء الحداني عند البخاري في الأدب المفرد (٥٩٢) كلاهما (كثير بن هشام ومسكين بن بكير) عن جعفر بن برقان بهذا الإسناد موقوفاً.

وكثير بن هشام ثقة وثقه ابن سعد وابن معين وأبو داود وغيرهم، ومسكين بن بكير قال عنه أبو حاتم: لا بأس به كان صالح الحديث يحفظ الحديث وقال أبو داود وابن معين: لا بأس به.

ومحمد بن حمير قال عنه ابن معين مرة: ثقة، ومرة لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال يعقوب بن سفيان: ليس بالقوي، وقال الذهبي: له غرائب وأفراد. قلت: وهذا منه حيث أنه لم يُتابع، بل خالف من هو أحفظ منه وأكثر، فلعله أخطأ في رقع الحديث، والصواب أنه موقوف.

١٤- باب جواز اغتيال أهل الشرّ والفساد، ودفاع

شرّهم بالكلام والمال

١٤٩١٦- عن عائشة، أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ، فقال:

«ائذنوا له، فلبس ابن العشيرة، أو لبس رجل العشيرة» فلما دخل عليه

ألان له القول، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله قلت له الذي قلت، ثم

ألنت له القول؟ قال: «يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة،

من ودعه، أو تركه الناس اتقاء فحشه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٥٤)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٩١: ٧٣)

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر، سمع عروة بن الزبير، يقول: حدثني عائشة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٩١٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ذُوبُوا بِأَمْوَالِكُمْ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَذُبُ بِأَمْوَالِنَا عَنْ أَعْرَاضِنَا؟»، قَالَ: «يُعْطَى الشَّاعِرُ، وَمَنْ تَخَافُونَ مِنْ لِسَانِهِ».

حسن: رواه حمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان (ص ٢٢٣) عن أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، حدثنا أبو بكر بن عمير، حدثنا سيّار بن نصر بن سيّار البزاز، حدثنا الهيثم بن أيوب الطالقاني، حدثنا سهل بن عبد الرحمن الجرجاني، حدثنا محمد بن مطرف، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل سهل بن عبد الرحمن الجرجاني قال عنه أبو حاتم: شيخ. الجرح والتعديل (٢٠١/٤).

١٥- باب النهي عن سبّ الوالدين

١٤٩١٨- عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسِبُ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسِبُ أَبَاهُ، وَيَسِبُ أُمَّهُ». متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٥٩٧٣)، ومسلم في الإيمان (٩٠) كلاهما من طريق سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص فذكره.

١٤٩١٩- عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: كنت عند علي بن أبي طالب، فأتاه رجل، فقال: ما كان النبي ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قال: فغضب، وقال: ما كان النبي ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٥٩٩﴾ كتاب الأدب العالي

بكلمات أربع، قال: فقال: ما هن يا أمير المؤمنين؟ قال: قال: «لعن الله من لعن والده، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً، ولعن الله من غير منار الأرض»

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (١٩٧٨) من طرق عن مروان بن معاوية الفزاري، حدثنا منصور بن حيان، حدثنا أبو الطفيل عامر بن واثلة، قال: فذكره. قوله: "غير منار الأرض" أي أحدث فساداً ودماراً.

١٤٩٢٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تَخُومَ الْأَرْضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَّهُ أَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لُوطِيًّا».

وفي رواية: قَالَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَارًا ثَلَاثًا فِي اللَّوْطِيَّةِ.

حسن: رواه أحمد (١٨٧٥، ٢٩١٣، ٢٩١٤، ٢٩١٥)، والطبراني في الكبير (٣٥٦/٤)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٧٥) كلهم من حديث عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فذكره. قال الحاكم: "صحيح الإسناد". وإسناده حسن من أجل عمرو بن أبي عمرو فإنه اختلف فيه أقوال أهل العلم من توثيق وتضعيف، والخلاصة فيه أنه حسن الحديث إذا كان لحديثه أصل، وهذا منه.

١٦- باب الترهيب من سوء الظن، ومن التجسس

والتحاسد والتباغض ونحوها

١٤٩٢١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٠﴾ كتاب الأدب العالي

فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تنافسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا».

متفق عليه: رواه مالك في حسن الخلق (١٥) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: فذكره.

قال الترمذي (١٩٨٨) بعد أن رواه من طريق سفيان، عن أبي الزناد بإسناده: "وسمعت عبد بن حميد يذكر عن بعض أصحاب سفيان، قال: قال سفيان: الظن ظنان: فظن إثم، وظن ليس بإثم، فأما الظن الذي هو إثم فالذي يظن ظنا ويتكلم به، وأما الظن الذي ليس بإثم فالذي يظن ولا يتكلم به" اهـ.

١٤٩٢٢- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تجسسوا، ولا تحسسوا، ولا تناجشوا، وكونوا عباد الله إخوانا» وفي لفظ: «لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا إخوانا كما أمركم الله».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٣: ٣٠) من طريق جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: فذكره. ورواه من طريق شعبة، عن الأعمش باللفظ الثاني.

١٤٩٢٣- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تهجروا، ولا تدابروا، ولا تحسسوا، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٣: ٢٩) عن قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠١﴾ كتاب الأدب العالي

العزیز یعنی ابن محمد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٩٢٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تباغضوا، ولا

تدابروا، ولا تنافسوا، وكونوا عباد الله إخوانا».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٣: ٢٩) عن أحمد بن سعيد الدارمي، حدثنا

حبان، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٩٢٥- عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إياكم والحسد، فإن

الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب - أو قال: العشب -».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٠٣)، وعبد بن حميد (١٤٣٠) كلاهما من طريق أبي عامر

يعني عبد الملك بن عمرو، حدثنا سليمان بن بلال، عن إبراهيم بن أبي أسيد، عن جده، عن

أبي هريرة فذكره.

وجد إبراهيم بن أبي أسيد قال المزي في فصل المبهمات من تهذيبه: "إن لم يكن جده

سالم بن عبد الله البراد مولى القرشيين فلا أدري من هو؟

وسالم أبو عبد الله البراد ثقة فعلى هذا يكون إسناد الحديث حسنا لأن إبراهيم بن أبي

أسيد البراد حسن الحديث.

وإن لم يكن جده سالم أبو عبد الله البراد فإسناده ضعيف من أجل جهالته، ولعله لذلك

قال البخاري: "لا يصح". التاريخ الكبير (١/ ٢٧٢-٢٧٣).

وتحريم الحسد قد ورد في أحاديث صحيحة.

وفي معناه ما روي عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «الحسد يأكل الحسنات، كما تأكل

النار الحطب، والصدقة تطفئ الخطيئة، كما يطفئ الماء النار، والصلاة نور المؤمن،

والصيام جنة من النار»

رواه ابن ماجه (٤٢١٠) من طريق عيسى بن أبي عيسى الحنات، عن أبي الزناد، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٢﴾ كتاب الأدب العالي

أنس فذكره.

وعيسى بن أبي عيسى الحنيط الغفاري أبو موسى المدني جمهور أهل العلم على تضعيفه.

١٤٩٢٦- عن ضمرة بن ثعلبة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال

الناس بخير ما لم يتحاسدوا».

حسن: رواه أبو الشيخ في التوبخ والتنبه (٨٠)، والطبراني في الكبير (٣٦٩/٨) كلاهما من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي بحرية، عن ضمرة بن ثعلبة فذكره.

وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش، وشيخه ضمضم بن زرعة فإنهما حسنا الحديث وهما شاميان.

قال المنذري في الترغيب (٤٣٨٠): "رواه الطبراني ورواته ثقات"، وتبعه الهيثمي في المجمع (٧٨/٨).

١٤٩٢٧- عن زيد بن وهب، قال: أتى ابن مسعود ف قيل هذا فلان

تقطر لحيته خمرا، فقال عبد الله: إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به.

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩٠)، وعبد الرزاق في المصنف (١٨٩٤٥)، وصححه الحاكم (٣٧٧/٤) كلهم من طرق عن الأعمش، عن زيد بن وهب قال: فذكره. وإسناده صحيح.

قوله: "هذا فلان" جاء مسمًى عند عبد الرزاق والحاكم أنه "الوليد بن عقبة".

١٤٩٢٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «استعينوا على

الحوائج بكتمانها، فإن لكل نعمة حاسداً».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٣﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه ابنُ حبان في روضة العقلاء (ص ١٨٧)، وحمزة بن يوسف السهمي في تاريخ جرجان (ص ٢٢٣) -واللفظ له- كلاهما من طريق الهيثم بن أيوب الطالقاني، حدثنا سهل بن عبدالرحمن الجرجاني، عن محمد بن مطرف أبي غسان، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل سهل بن عبدالرحمن الجرجاني المعروف بالسندي بن عبدويه أبو الهيثم الكلبي، سئل عنه أبو حاتم فقال: "شيخ". الجرح والتعديل (٤ / ٢٠١). والحديث رُوِيَ عن الصحابة الآخرين، وكلها معلولة إلا ما ذكرته.

١٤٩٢٩- عن ابن عباس قال: لما نظرَ رسولُ الله ﷺ إلى الكعبة

قال: «مرحبا بك من بيت، ما أعظمك، وأعظم حرمتك، وللمؤمن أعظم حرمة عند الله منك، إنَّ الله حرَّم منك واحدةً، وحرَّم من المؤمن ثلاثاً: دمه وماله وأن يظنَّ به ظنَّ السوء».

حسن: رواه البيهقي في الشعب (٦٢٨٠) عن أبي حازم، أنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن حيوة الوراق، أنا جعفر بن أحمد بن نصر، نا الحسين بن منصور، نا حفص بن عبدالرحمن، عن شبل، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: فذكره. ورواه أيضاً (٦٢٨٠، ٣٧٢٥) من طرقٍ أخرى عن حفص بن عبدالرحمن بإسناده مختصراً. وإسناده حسن لأن مدار هذه الأسانيد الثلاثة على حفص بن عبدالرحمن، وهو: ابن عمر البلخي النيسابوري فإنه حسن الحديث.

وابنُ أبي نجيح هو: عبدالله بن أبي نجيح يسار المكي ثقة، وثقه أبو زرعة وغيره.

١٧- باب ما يجوز من الظن

١٤٩٣٠- عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: «ما أظن فلانا وفلانا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٤﴾ كتاب الأدب العالي

يعرفان من ديننا شيئاً». قال الليث: كانا رجلين من المنافقين.

وفي لفظ عنها: دخل عليّ النبي ﷺ يوماً، وقال: «يا عائشة، ما أظن

فلانا وفلانا يعرفان ديننا الذي نحن عليه».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٦٧) عن سعيد بن عفير، حدثنا الليث، عن

عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة فذكرته.

ورواه (٦٠٦٨) عن ابن بكير، عن الليث به باللفظ الثاني.

١٨- باب ذم الشحناء

١٤٩٣١- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تفتح أبواب

الجنة يوم الإثنين، ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد مسلم لا يشرك بالله

شيئاً، إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى

يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا، أنظروا هذين حتى يصطلحا».

صحيح: رواه مالك في حسن الخلق (١٧) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي

هريرة فذكره.

ورواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٥: ٣٥) من طريق مالك به.

ورواه مسلم من وجه آخر عن سهيل به نحوه غير أنه قال: "إلا المتهاجرين" وفي

رواية: "إلا المتهاجرين".

١٩- باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي

١٤٩٣٢- عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تباغضوا،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٥﴾ كتاب الأدب العالي

ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل لمسلم أن يهاجر أخاه فوق ثلاث ليال».

متفق عليه: رواه مالك في الأخلاق (١٤) عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك فذكره. ورواه البخاري في الأدب (٦٠٧٦)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٥٩: ٢٣) كلاهما من طريق مالك به.

ورواه مسلم من طريق ابن عيينة، عن الزهري بهذا الإسناد، وقال: زاد ابن عيينة: "لا تقاطعوا".

١٤٩٣٣- عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لمسلم أن يهاجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا، ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام».

متفق عليه: رواه مالك في حسن الخلق (١٣) عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري فذكره. ورواه البخاري في الأدب (٦٠٧٧)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٦٠: ٢٥) كلاهما من طريق مالك به.

قوله: «فوق ثلاث ليال» قال العلماء: في هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال، وإباحتها في الثلاث الأول بنص الحديث، وعفي عنها في الثلاث لأن الإنسان مجبول على الغضب، وسوء الخلق ونحو ذلك، فعُفي عن الهجر في الثلاثة ليذهب ذلك العارض. أفاده النووي في شرح مسلم.

١٤٩٣٤- عن عوف بن مالك بن الطفيل - وهو ابن أخي عائشة

زوج النبي ﷺ لأمها - أن عائشة حدثت: أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها، فقالت: أهو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٦﴾ كتاب الأدب العالي

قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت: هو لله علي نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً. فاستشفع ابن الزبير إليها، حين طالت الهجرة، فقالت: لا والله، لا أشفع فيه أبداً، ولا أتحنث إلى نذري. فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث - وهما من بني زهرة - وقال لهما: أنشدكما بالله لما أدخلتما ناني على عائشة؛ فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي. فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بأرديتهما، حتى استأذنا على عائشة، فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته أندخل؟ قالت عائشة: ادخلوا، قالوا: كلنا؟ قالت: نعم، ادخلوا كلكم، ولا تعلم أن معهما ابن الزبير، فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب، فاعتنق عائشة وطفق يناشدها ويبكي، وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها إلا ما كلمته وقبلت منه، ويقولان: إن النبي ﷺ نهى عما قد علمت من الهجرة؛ فإنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال. فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طففت تذكرهما نذرهما وتبكي وتقول: إني نذرت، والنذر شديد، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير وأعتقت في نذرهما ذلك أربعين رقبة، وكانت تذكر نذرهما بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها.

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٧٣، ٦٠٧٤، ٦٠٧٥) عن أبي اليمان، أخبرنا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٧﴾ كتاب الأدب العالي

شعيب، عن الزهري، قال: حدثني عوف بن مالك بن الطفيل فذكره.

١٤٩٣٥- عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل

للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦١) عن محمد بن رافع، حدثنا محمد بن أبي

فديك، أخبرنا الضحاك وهو ابن عثمان، عن نافع، عن عبد الله بن عمر فذكره.

١٤٩٣٦- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا هجرة بعد ثلاث».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٢) عن قتيبة بن سعيد، حدثنا عبدالعزيز

يعني ابن محمد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه أبو داود (٤٩١٤)، وأحمد (٩٠٩٢) كلاهما من طرق عن منصور، عن أبي

حازم، عن أبي هريرة به نحوه وزاد فيه: «فمن هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار».

واختلف في رفعه ووقفه فلعل أحد الرواة زاد من عنده للزجر والتوبيخ لأن هذه الزيادة

لم ترد في الأحاديث الصحيحة.

١٤٩٣٧- عن سعد بن مالك أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ:

«لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث».

صحيح: رواه أحمد (١٥٨٩)، والبخاري - كشف الأستار (٢٠٥١)، وأبو يعلى (٧٢٠)

كلهم من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بن مالك، عن أبيه فذكره.

وإسناده صحيح.

١٤٩٣٨- عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يكون لمسلم أن يهجر

مسلمًا فوق ثلاثة، فإذا لقيه سلم عليه ثلاث مرار كل ذلك لا يرد عليه

فقد باء بإثمه».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٨﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أبو داود (٤٩١٣)، وأبو يعلى (٤٥٨٣) كلاهما من طريق محمد بن المشي، حدثنا محمد بن خالد بن عثمة، حدثنا عبد الله بن المنيب يعني المدني، قال: أخبرني هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة فذكرته. وإسناده حسن من أجل محمد بن خالد بن عثمة وشيخه عبد الله بن المنيب المدني فإنهما حسنا الحديث.

١٤٩٣٩- عن هشام بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لمسلم أن يهجر مسلما فوق ثلاث ليال، فإن كان تصارما فوق ثلاث، فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما، وأولهما فيئا فسبقه بالفيء كفارته، فإن سلم عليه فلم يرد عليه وردّ عليه سلامه ردت عليه الملائكة، وردّ على الآخر الشيطان، فإن ماتا على صرامهما لم يجتمعا في الجنة أبدا».

صحيح: رواه أحمد (١٦٢٥٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٠٢، ٤٠٧)، وصحّحه ابن حبان (٥٦٦٤) كلهم من طرق عن يزيد، عن معاذة العدوية قالت: سمعت هشام بن عامر قال: فذكره. وإسناده صحيح.

قال الهيثمي في المجمع (٦٦/٨): "رجال أحمد رجال الصحيح".

وفي معناه ما روي عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنا فوق ثلاث، فإن مرت به ثلاث، فليلقه فليسلم عليه، فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد باء بالإثم»

رواه أبو داود (٤٩١٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٤١٤)، والبيهقي في الشعب (٦١٩٥) كلهم من طرق عن محمد بن هلال بن أبي هلال، قال: حدثني أبي، عن أبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٠٩﴾ كتاب الأدب العالي

هريرة فذكره.

وهلال بن أبي هلال مجهول، قال أحمد: "لا أعرفه"، ومع ذلك قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠ / ٤٩٥): "رواه أبو داود بسند صحيح".

ولو قال رحمه الله: "حديث صحيح" لحمل على الشواهد.

وفي معناه ما روي عن عبد الله بن مسعود قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ رَجُلَيْنِ دَخَلَا فِي الْإِسْلَامِ فَاهْتَجَرَا لَكَانَ أَحَدُهُمَا خَارِجًا عَنِ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَرْجِعَ»، يَعْنِي: الظَّالِمَ مِنْهُمَا. رواه البزار (١٧٧٣)، والحاكم (١ / ٢١-٢٢)، وأبو نعيم في الحلية (٤ / ١٧٣) كلهم من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود قال: فذكره.

قال أبو نعيم: "غريبٌ من حديث الأعمش، وشعبة لم يرفعه عنه إلا عبد الصمد". وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال في العلل (٧٢١): "يرويهِ الأعمش وطلحة بن مصرف، عن زيد بن وهب، رفعه عبد الصمد عن شعبة، عن الأعمش، ووقفه غيره، والموقوف أشبه".

قلت: عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري من رجال الجماعة، وثقه ابن معين، وقال ابن المديني: "هو ثبت في شعبة"، فلا يضرُّ تفرُّده، إلا أن في قوله: «خارجًا عن الإسلام» فيه نكارةٌ بيّنة.

١٤٩٤٠- عن أبي خراش السلمي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه».

صحيح: رواه أبو داود (٤٩١٥)، وأحمد (١٧٩٣٥)، وصححه الحاكم (٤ / ١٦٣) كلهم من طرق عن حيوة، عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي خراش السلمي فذكره. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٠﴾ كتاب الأدب العالي

وصحّح إسناده أيضا العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (١٥٦/٣).
الوعيد الذي في هذه الأحاديث لمن هجر أخاه المسلم بدون سبب شرعي، أما من هجر بسبب شرعي فلا شيء عليه.
قال أبو داود: "النبى ﷺ هجر بعض نسائه أربعين يوما، وابن عمر هجر ابنا له إلى أن مات". وقال: "إذا كانت الهجرة لله فليس هذا بشيء، وإن عمر بن عبد العزيز غطّى وجهه عن رجل".

٢٠- باب النهي عن الحديث بكل ما يسمع

١٤٩٤١- عن أبي هريرة عن النبى ﷺ قال: «كفى بالمرء كذبا أن

يحدث بكل ما يسمع».

صحيح: رواه مسلم في المقدمة (٥) متصلا عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا علي بن حفص، حدثنا شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة فذكره. وهذه الرواية الثانية عند مسلم.

وكذلك رواه أبو داود (٤٩٩٢) عن محمد بن الحسن، حدثنا علي بن حفص بإسناده متصلا.
قال أبو داود: "لم يُسند إلا هذا الشيخ يعني: علي بن حفص المدائني.
قلنا: لا يضر تفرد علي بن حفص المدائني فهو ممن وثّقه علي بن المديني وأبو داود نفسه، والنسائي وغيرهم.

وخالفه معاذ العنبري وعبد الرحمن بن مهدي فقالا: حثنا شعبة، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، ولم يذكرنا أبا هريرة كما رواه مسلم أيضا، وهي الرواية الأولى عند مسلم.

وقع في نسخ مسلم في هذه الرواية: عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة وهو خطأ.
قال النووي: الطريق الأولى: رواه مسلم من رواية معاذ وعبد الرحمن بن مهدي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١١﴾ كتاب الأدب العالي

كلاهما عن شعبة، وكذلك رواه غندر عن شعبة فأرسله، والطريق الثاني: عن علي بن حفص، عن شعبة.

قال الدارقطني: الصواب المرسل عن شعبة كما رواه معاذ وابن مهدي وغندر.

ثم قال: وقد رواه أبو داود (٤٩٩٢) في سننه أيضا مرسلا ومتصلا.

فرواه مرسلا عن حفص بن عمر النميري عن شعبة، ورواه متصلا من رواية علي بن حفص، وإذا ثبت أنه روي متصلا ومرسلا فالعمل على أنه متصل، هذا هو الصحيح الذي قاله الفقهاء، وأصحاب الأصول، وجماعة من أهل الحديث، ولا يضر كون الأكثر رواه مرسلا، فإن الوصل زيادة من ثقة، وهي مقبولة " انتهى.

قلت: وما قاله النووي سبق إليه الحاكم (١/١١٢) فقال بعد أن ساقه من طريق علي بن حفص، علي بن حفص المدائني ثقة، وقد نبهنا في أول الكتاب على الاحتجاج بزيادات الثقات".
ثم قال: "وقد أرسله جماعة من أصحاب شعبة فذكر منهم آدم بن أبي أياس وسليمان بن حرب وحفص بن عمر".

٢١- باب التحذير عن السباب والقتال

١٤٩٤٢- عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: ((سباب المسلم

فسوق، وقتاله كفر)).

متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٤٨)، ومسلم في الإيمان (٦٤) كلاهما من حديث شعبة، عن زُبيد، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، فذكر الحديث.
قال زُبيد: فقلت لأبي وائل: أنت سمعت من عبد الله يرويه عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. ورواه أبو داود الطيالسي (٢٠٤) عن شعبة به مثله، وزاد في آخره: ((ألا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق الثلاث)).

١٤٩٤٣- عن سعد بن أبي وقاص، أن رسول الله ﷺ قال: ((قتال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٢﴾ كتاب الأدب العالي

المسلم كفر، وسبابه فسوق، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق
ثلاثة أيام)).

حسن: رواه النسائي (٤١٠٤)، وأحمد (١٥١٩) كلاهما من حديث عبدالرزاق — وهو
في مصنفه (٢٠٢٢٤) — قال: أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد، حدثنا سعد
بن أبي وقاص فذكره.

وإسناده حسن من أجل عمر بن سعد فإنه حسن الحديث.

١٤٩٤٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((سباب المسلم فسوق،

وقتاله كفر)).

حسن: رواه ابن ماجه (٣٩٤٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا محمد بن الحسن
الأسدي قال: حدثنا أبو هلال، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن الحسن الأسدي وشيخه أبو هلال وهو محمد بن
سليم الراسبي فإنهما مختلف فيهما غير أنهما حسنا الحديث إذا لم يخالفا، ولم يأتيا مما
ينكر عليهما.

١٤٩٤٥- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: ((سباب المسلم فسوق،

وقتاله كفر)).

حسن: رواه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١١٠٤) عن علي بن الحسن بن أبي
عيسى، حدثنا المقرئ، حدثنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد
الكندي، عن أنس فذكره.

وإسناده حسن من أجل سنان بن سعد وقيل: سعد بن سنان فإنه مختلف فيه غير أنه حسن
الحديث إذا لم يتبين وهمه؛ لأنه كان يهتم كثيرا، وكان لحديثه أصل، وأما ابن لهيعة فروى عنه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٣﴾ كتاب الأدب العالي

عبد الله بن يزيد المقرئ، ورواية العبادلة عنه أعدل من غيرهم.

١٤٩٤٦- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: ((المستبان ما

قالا، فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم)).

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٨٧) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٩٤٧- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: ((المستبان ما قالا، فعلى

البادئ، حتى يعتدي المظلوم)).

حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٤٢٤) عن أحمد بن عيسى، قال: حدثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل الكلام في سنان بن سعد غير أنه حسن الحديث إذا لم يتبين وهمه وخطؤه.

٢٢- باب ما جاء أن المستبين من الشيطان

١٤٩٤٨- عن عياض بن حمار، قال: قلت: يا رسول الله، الرجل

من قومي يشتمني وهو دوني؟ فقال رسول الله ﷺ: ((المستبان شيطانان

يتهاوران ويتكاذبان، فما قالاه فهو على البادئ حتى يعتدي المظلوم)).

صحيح: رواه أبو داود الطيالسي (١١٧٦) - ومن طريقه البيهقي (٢٣٥ / ١٠) - وأحمد

(١٧٤٨٦ - ١٧٤٨٨) كلاهما من طرق عن همام، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عياض بن حمار فذكره. والسياق للطيالسي.

ورواه أحمد (١٧٤٨٣)، وصححه ابن حبان (٥٧٢٦ - ٥٧٢٧) من طريق سعيد بن أبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٤﴾ كتاب الأدب العالي

عروبة- وأحمد (١٧٤٨٩) من طريق شيان- والطياي (١١٧٦) من طريق عمران القطان- كلهم عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عياض نحوه. والإسناد صحيح، والاختلاف على قتادة يحمل على صحة الوجهين، وكل من يزيد ومطرف ثقة، فمهما دار الإسناد دار على ثقة. قوله: "يتهاثران ويتكاذبان" أي يتقاولان ويتفاجران في القول من المهتر -بالكسر- هو الباطل من الكلام.

٢٣- باب النهي عن سب الأموات

١٤٩٤٩- عن المغيرة بن شعبة يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لا تسبوا الأموات، فتؤذوا الأحياء)).

صحيح: رواه الترمذي (١٩٨٢)، وصححه ابن حبان (٣٠٢٢) من طريق أبي داود الحفري-، وأحمد (١٨٢٠٩) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين- كلاهما من طريق سفيان الثوري، عن زياد بن علاقة قال: سمعت المغيرة بن شعبة فذكره. وإسناده صحيح. قال الترمذي: "وقد اختلف أصحاب سفيان في هذا الحديث، فروى بعضهم مثل رواية الحفري، وروى بعضهم عن سفيان، عن زياد بن علاقة قال: سمعت رجلاً يحدث عن المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ نحوه".

قلت: أبو نعيم روى أيضاً مثل رواية الحفري، والرجل المتحدث أمام المغيرة بن شعبة هو صحابي أيضاً، فالحديث يدور بين الصحابين. انظر للمزيد: كتاب الجنائز

٢٤- باب في ذم اللعن

١٤٩٥٠- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: ((لا ينبغي لصديق أن يكون لعاناً)).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٥﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٧) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن، حدثه عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٩٥١- عن أنس بن مالك قال: لم يكن النبي ﷺ سباباً، ولا فحاشاً، ولا لعاناً، كان يقول لأحدنا عند المعتبة: ((ماله، ترب جبينه)).

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦٠٣١) عن أصبغ، قال: أخبرني ابن وهب، أخبرنا أبو يحيى هو فليح بن سليمان، عن هلال بن أسامة، عن أنس بن مالك قال: فذكره.

١٤٩٥٢- عن أبي الدرداء، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لا يكون اللعانون شفعاء، ولا شهداء يوم القيامة)).

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٨: ٨٥) عن سويد بن سعيد، حدثني حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، أن عبد الملك بن مروان، بعث إلى أم الدرداء بأنجاد من عنده، فلما أن كان ذات ليلة، قام عبد الملك من الليل، فدعا خادمه، فكأنه أبطأ عليه، فلعنه، فلما أصبح قالت له أم الدرداء: سمعتك الليلة، لعنت خادمك حين دعوته، فقالت: سمعت أبا الدرداء يقول: فذكره.

قوله: "أنجاد" جمع نَجَد وهو متاع البيت من فرش ونمارق ونحوها.

١٤٩٥٣- عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله ادع على المشركين قال: ((إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمة)).

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٩٩) من طرق عن مروان الفزاري، عن يزيد وهو ابن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٩٥٤- عن ثابت بن الضحاك- وكان من أصحاب الشجرة- حدثه: أن رسول الله ﷺ قال: ((من حلف على ملة غير الإسلام فهو كما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٦﴾ كتاب الأدب العالي

قال، وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك، ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة، ومن لعن مؤمنا فهو كقتله، ومن قذف مؤمنا بكفر فهو كقتله))

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٤٧)، ومسلم في الإيمان (١١٠) كلاهما من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة: أن ثابت بن الضحاك فذكره.

قوله: «كقتله» أي من الكبائر، لأنَّ قتلَ المؤمنِ بغير حقٍّ من الكبائر.

قال سلمة بن الأكوع: كنّا إذا رأينا الرَّجُلَ يلعنُ أخاه، رأينا أن قد أتى باباً من الكبائر.

رواه الطبراني في الأوسط -مجمع البحرين (٣١٤١)- عن محمد بن الحسن، ثنا يزيد بن موهب، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن بكير بن عبد الله بن الأشجّ حدثه، أن يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الأكوع، حدثه أنه سمع سلمة بن الأكوع يقول: فذكره موقوفاً. وإسناده صحيح.

محمد بن الحسن شيخ الطبراني هو: ابن قتيبة، قال أبو بكر ابن المقرئ: شيخ الشام، ووثقه الدارقطني.

١٤٩٥٥- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن

المؤمنَ ليس باللّعان ولا الطعان ولا الفاحش ولا البذيء)).

حسن: رواه أحمد (٣٩٤٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٣١٢)، وصححه ابن حبان (١٩٢)، والحاكم (١٢/١) كلهم من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل أبي بكر بن عياش فإنه حسن الحديث.

١٤٩٥٦- عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا ينبغي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٧﴾ كتاب الأدب العالي

للمؤمن أن يكون لعانا)).

حسن: رواه الترمذي (٢٠١٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٠٩)، وصححه الحاكم (٤٧/١) كلهم من طريق كثير بن زيد، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عمر قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل كثير بن زيد المدني فإنه حسن الحديث.

وحسنه أيضا الترمذي فقال: "هذا حديث حسن غريب".

١٤٩٥٧- عن العيزار بن جرول الحضرمي عن رجل منهم يكنى

أبا عمير أنه كان صديقا لعبد الله بن مسعود، وإن عبد الله بن مسعود زاره في أهله، فلم يجده، قال: فاستأذن على أهله، وسلم، فاستسقى، قال: فبعثت الجارية تجيئه بشراب من الجيران، فأبطأت، فلعتها، فخرج عبد الله، فجاء أبو عمير، فقال: يا أبا عبد الرحمن ليس مثلك يغار عليه، هلا سلمت على أهل أخيك، وجلست، وأصبت من الشراب، قال: قد فعلت، فأرسلت الخادم، فأبطأت، إما لم يكن عندهم، وإما رغبوا فيما عندهم، فأبطأت الخادم، فلعتها، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن اللعنة إلى من وجهت إليه، فإن أصابت عليه سيلا أو وجدت فيه مسلكا وإلا قالت: يا رب وجهت إلى فلان، فلم أجد عليه سيلا، ولم أجد فيه مسلكا، فيقال لها: ارجعي من حيث جئت)) فخشيت أن تكون الخادم معذورة، فترجع اللعنة فأكون سببها.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٨﴾ كتاب الأدب العالي

حسن: رواه أحمد (٣٨٧٦) عن وكيع، حدثنا عمر بن ذر، عن العيزار بن جروول الحضرمي فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي عمير الحضرمي لم يوثقه أحدٌ لكن كونه صديقاً لعبد الله بن مسعود وكان عبد الله يزوره في بيته يدل على أنه حسن الحديث على أقل أحواله.
وحسن إسناده أيضاً الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٦٧/١٠).
وقال المنذري: "إسناده جيد إن شاء الله". الترغيب والترهيب (٤٢٣٢).

١٤٩٥٨- عن جرموز الهجيمي قال: قلت: يا رسول الله، أوصني

قال: ((أوصيك أن لا تكون لعانا)).

صحيح: رواه أحمد (٢٠٦٧٨)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١١٨٩)، والطبراني في الكبير (٢/٢٨٣) كلهم من حديث عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني عبيد الله بن هوزة القريعي، حدثني رجل أنه سمع جرموز الهجيمي فذكره.
والرجل المبهم في هذا الإسناد جزم البغوي وابن السكن بأنه أبو تميمة الهجيمي كما في ترجمة جرموز الهجيمي من الإصابة.

وأبو تميمة الهجيمي هو طريف بن مجالد البصري ثقة، وجرموز له صحبة، حديثه في البصريين، وعلى هذا فالإسناد صحيح.

ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٢/٢٤٧)، وابن السكن كما في الإصابة (ترجمة جرموز رقم ١١٨٣) من طريق سلم بن قتيبة، حدثنا عبيد الله بن هوزة قال: حدثني جرموز قال: فذكره.

قال الحافظ ابن حجر: "وعلى هذا عبيد الله سمعه منه (أي من جرموز) بواسطة، ثم سمعه منه".

١٤٩٥٩- عن عبد الله بن عباس، أن رجلاً لعن الريح عند النبي ﷺ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦١٩﴾ كتاب الأدب العالي

فقال: ((لا تلعن الريح فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه)).

صحيح: رواه أبو داود (٤٩٠٨)، والترمذي (١٩٧٨)، وصححه ابن حبان (٥٧٤٥) كلهم من طريق بشر بن عمر، حدثنا أبان بن يزيد، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده غير بشر بن عمر". وورد في النسخ الأخرى: "حسن غريب".

قلت: بشر بن عمر ثقة، ولا يضر تفرد له ولكن خالفه مسلم بن إبراهيم فرواه عن أبان بن يزيد مرسلًا لم يذكر ابن عباس. رواه أبو داود أيضاً. والحكم لمن وصل.

قال المنذري: "وبشر هذا ثقة، احتج به البخاري ومسلم وغيرهما، ولا أعلم فيه جرحاً".
فلعل أبا العالية حدث الحديث على الوجهين، وزيادة الثقة مقبولة.

١٤٩٦٠- عن أبي الدرداء، يقول: قال رسول الله ﷺ: ((إن العبد

إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها، ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مساعاً رجعت إلى الذي لعن، فإن كان لذلك أهلاً وإلا رجعت إلى قائمها)).

حسن: رواه أبو داود (٤٩٠٥)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٣٨٤) كلاهما من طريق يحيى بن حسان، حدثنا الوليد بن رباح، سمعت نمران يذكر عن أم الدرداء قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: فذكره.

وإسناده حسن من أجل نمران هو ابن عتبة الذماري روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٠﴾ كتاب الأدب العالي

في الثات، ولحديثه أصول ثابتة فيحسن حديثه.

وجوّد أيضا إسناده ابن حجر في الفتح (١٠/٤٦٧).

١٤٩٦١- عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ قال: ((لا تلعنوا

بلعنة الله، ولا بغضب الله، ولا بالنار)).

صحيح: رواه أبو داود (٤٩٠٦)، والترمذي (١٩٧٦)، وأحمد (٢٠١٧٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٢٠)، وصحّحه الحاكم (٤٨/١) كلهم من طرق عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: فذكره. وإسناده صحيح.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

والحسن هو: ابن أبي الحسن البصري مدلس وقد عنعن لكن سماعه عن سمرة صحيح ثابت.

٢٥- باب التحذير عن التعلّي على الله

١٤٩٦٢- عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة قالا: قال رسول

الله ﷺ: ((العز إزاره، والكبرياء رداؤه، فمن ينازعني عذبت)).

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٠) عن أحمد بن يوسف الأزدي، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي مسلم الأغر، أنه حدثه عن أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة قالا: فذكراه.

قوله: ((العز إزاره والكبرياء رداؤه فمن ينازعني عذبت)) قال النووي: هكذا هو في جميع النسخ، فالضمير في إزاره وردائه يعود إلى الله تعالى للعلم به، وفيه محذوف تقديره: قال الله تعالى ومن ينازعني ذلك أعذبه، ومعنى ينازعني يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك "اهـ".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢١﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٩٦٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: قال الله عز وجل:

«الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني واحدا منهما قذفته في النار».

صحيح: رواه أبو داود (٤٠٩٠)، وابن حبان (٥٦٧١) من طريق حماد بن سلمة -
ورواه أحمد (٨٨٩٤) من طريق سفيان (وهو ابن عيينة) - كلاهما عن عطاء بن السائب،
عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده صحيح، وعطاء بن السائب ثقة، وثقه الأئمة ولكنه اختلط في آخر عمره إلا أن
رواية حماد بن سلمة، وابن عيينة كانت عنه قبل اختلاطه.

ورواه ابن ماجه (٤١٧٥) من طريق عبد الرحمن المحاربي -، وابن حبان (٥٦٧٢) من
طريق محمد بن فضيل - كلاهما عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس
قال: فذكره.

وعبد الرحمن المحاربي لا يعلم أنه روى عن عطاء قبل الاختلاط أو بعده، ومحمد بن
فضيل روى عنه بعد الاختلاط، فالظاهر أن الحديث من مسند أبي هريرة كما رواه سفيان
وحماد وغيرهم.

٢٦- باب التحذير عن الكبر

١٤٩٦٤- عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل

الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قال رجل: إن الرجل يحب

أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة، قال: «إن الله جميل يحب الجمال،

الكبر بطر الحق، وغمط الناس».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٩١: ١٤٧) من طريق فضيل الفقيمي، عن إبراهيم،

عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٢﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٩٦٥- عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا

يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (٩١: ١٤٨) من طرق عن علي بن مسهر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله فذكره.

قال الترمذي (١٩٩٩): "وقال بعض أهل العلم في تفسير هذا الحديث: «لا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»، إنما معناه لا يخلد في النار. وهكذا روي عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وقد فسر غير واحد من التابعين هذه الآية: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [آل عمران: ١٩٢] فقال: من تخلد في النار فقد أخزيتته. انتهى.

١٤٩٦٦- عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي ﷺ وكان رجلا

جميلا، فقال: يا رسول الله، إني رجل حبيب إلي الجمال، وأعطيت منه ما ترى، حتى ما أحب أن يفوقني أحد، إما قال: بشراك نعلي، وإما قال: بشسع نعلي، أفمن الكبر ذلك؟ قال «لا، ولكن الكبر من بطر الحق، وغمط الناس».

صحيح: رواه أبو داود (٤٠٩٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٥٦)، وصححه ابن حبان (٥٤٦٧)، والحاكم (١٨١/٤) كلهم من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

قوله: "غمط الناس" أي أزرى الناس واستخفهم واحتقرهم ولم يرههم شيئا.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٢٣﴾ كتاب الأدب العالي

قوله: "بطر الحق" أي دفعه وأنكره ترفعا وتجبرا.

١٤٩٦٧- عن سلمة بن الأكوع، أن رجلا أكل عند رسول الله ﷺ

بشماله، فقال: «كل بيمينك»، قال: لا أستطيع، قال: «لا استطعت»، ما

منعه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه.

صحيح: رواه مسلم في الأشربة (٢٠٢١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن

الجباب، عن عكرمة بن عمار، حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع، أن أباه، حدثه فذكره.

واسم هذا الرجل: بسر بن راعي العير كما رواه أحمد (١٦٤٩٩) عن بهز بن أسد

العمي، قال: حدثنا عكرمة بن عمار اليمامي، حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع أن أباه حدثه

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لرجل يقال له: بسر بن راعي العير أبصره يأكل بشماله

فقال: كل بيمينك فقال: لا أستطيع. فقال: لا استطعت قال: فما وصلت يمينه إلى فمه بعد.

وقال أبو النضر في حديثه: ابن راعي العير من أشجع.

وأبو النضر هو هاشم بن القاسم، وعنه رواه عبد بن حميد في المنتخب (٣٨٨) هذه

القصة وقال فيه: يقال له: بسر بن راعي العير.

وبسر بن راعي العير لم يذكره ابن عبد البر من الصحابة في الاستيعاب، ولكن ذكره ابن

منده وأبو نعيم من الصحابة.

وقوله: "لا أستطيع" قاله تكبرا كما تدل عليه القصة وقول النبي ﷺ: "لا استطعت" هو

دعاء عليه، وقد وقع.

١٤٩٦٨- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: التقى عبد الله بن

عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص على المروة، فتحدثا ثم مضى عبد

الله بن عمرو، وبقي عبد الله بن عمر يبكي، فقال له رجل: ما يبكيك يا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٤٤﴾ كتاب الأدب العالي

أبا عبد الرحمن؟ قال هذا يعني عبد الله بن عمرو: زعم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبه الله على وجهه في النار».

حسن: رواه أحمد (٧٠١٥)، وابن أبي الدنيا في التواضع (١٩٦) كلاهما من حديث مروان بن شجاع أبي عمرو الجزري، حدثني إبراهيم بن أبي عبلة العقيلي من أهل بيت المقدس، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: فذكره.

ورواه أحمد (٢٥٢٦)، وابن أبي شيبة (٢٧١١٣) كلاهما من طريق أبي حيان، عن أبيه قال: التقى عبد الله بن عمرو وابن عمر... الحديث وفيه: «لا يدخل الجنة إنسان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر».

وإسناده حسن أيضا من أجل والد أبي حيان وهو سعيد بن حيان التيمي الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات ووثقه العجلي وقد توبع.

١٤٩٦٩- عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ أَوْ اخْتَالَ فِي مَشِيَّتِهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ».

صحيح: رواه الإمام أحمد (٥٩٩٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٤٩) كلاهما من طريقين عن يونس بن القاسم الحنفي اليمامي، قال: سمعت عكرمة بن خالد المخزومي، يقول: سمعت ابن عمر يقول فذكره.

قال الهيمشي في المجمع (٩٨/١): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

قوله: «تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ» أي تكبر، وقوله: «اخْتَالَ»: أي أظهر التكبر.

وفي معناه عن عبد الله بن حنظلة أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ مَرَّ فِي السُّوقِ، وَعَلَيْهِ حُزْمَةٌ مِنْ حَطَبٍ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أَغْنَاكَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَقْمَعَ الْكِبَرَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٥﴾ كتاب الأدب العالي

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد (ص ١٨٢)، وأبو يعلى كما في المطالب العالية (٣٢٢٦)، والطبراني في الكبير (١٤٩٤٦)، والبيهقي في الشعب (٧٨٥٠) كلهم من طريق محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا إسماعيل بن سنان، حدثنا عكرمة بن عمار، عن محمد بن القاسم، قال: زعم عبد الله بن حنظلة قال: فذكره.

وورد في زوائد الزهد «القاسم بن محمد» بدل «محمد بن القاسم» لعله حصل قلبٌ لأن في جميع المصادر ورد «محمد بن القاسم».

ومحمد بن القاسم في عداد المجهولين لأنه لم يرو عنه غير عكرمة بن عمار، ولم يوثقه أحدٌ إلا أن ابن حبان ذكره في ثقافته على قاعدته.

٢٧- باب ما جاء في ذم المستكبرين

١٤٩٧٠- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يُزَكِّيهم ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومَلِك كَذَّاب، وعائل مستكبر».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٠٧) من طريق الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، فذكره.

ورواه البزار (٩٧٧٦)، والطبراني في الأوسط (٢٥٨٠- مجمع البحرين) كلاهما من طريق محمد بن عمر بن هياج، حدثنا يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي، حدثنا عبيدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة يبغضهم الله ملك كذوب، وعائل مستكبر، وغني بخيل».

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد".

وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٨/٥): "وفيه يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي، وبقية رجاله ثقات".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٦﴾ كتاب الأدب العالي

قلت: يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي حسن الحديث إلا أنه يروي عن عبدة بن الأسود الغرائب كما قال أبو حاتم، وقد خولف في لفظ هذا الحديث.

١٤٩٧١- عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة:

الشيخ الزاني، والإمام الكذاب، والعائل المزهو».

حسن: رواه البزار (٢٥٢٩) عن العباس بن أبي طالب، قال: أخبرنا منجاب بن الحارث، قال: أخبرنا حفص بن غياث، عن عاصم (هو الأحول)، عن أبي عثمان، عن سلمان فذكره. وإسناده حسن من أجل العباس بن أبي طالب، وهو العباس بن جعفر بن عبدالله البغدادي صدوق.

وقال المنذري في الترغيب (٣٦٥٥): "رواه البزار بإسناد جيد".

١٤٩٧٢- عن حارثة بن وهب الخزاعي، عن النبي ﷺ قال: «ألا

أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره. ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٧١)، ومسلم في الجنة (٢٨٥٣) كلاهما من طريق معبد بن خالد القيسي، عن حارثة بن وهب الخزاعي، فذكره. وفي معناه أحاديث أخرى مذكورة في صفة الجنة والنار.

٢٨- باب التحذير عن احتقار المسلم ولو كان من الضعفاء

١٤٩٧٣- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حسبُ امرئ

من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٢٧﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٦٤: ٣٢) عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا داود يعني ابن قيس، عن أبي سعيد، مولى عامر بن كريز، عن أبي هريرة، قال: فذكره في حديث طويل.

ومعنى قوله: "حسب امرئ من الشر" أي يكفيه في الشر أن يحقر مسلماً أي لو كان الشر مطلوباً لكفى منه هذا القدر، وفيه إعظام لذلك.

١٤٩٧٤- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «رب أشعث، مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٢) عن سويد بن سعيد، حدثني حفص بن ميسرة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٩٧٥- عن ابن عباس قال: عاد رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار، فلما دنا من منزله، سمعه يتكلم في الداخل، فلما استأذن عليه، دخل، فلم ير أحداً، فقال له رسول الله ﷺ: «سمعتك تُكَلِّمُ غيرك». فقال: يا رسول الله، لقد دخلت الدارَ اغتماً من كلام الناس مما بي من الحمى، فدخل عليَّ رجلٌ ما رأيت رجلاً قط بعدك، أكرم مجلساً ولا أحسن حديثاً منه. قال: «ذاك جبريل، وإن منكم لرجالاً لو أن أحدهم أقسم على الله لأبره».

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (٣/ ٣٠٦-٣٠٧)، والطبراني في الكبير (١٢/ ١١-١٢)، وفي الأوسط - مجمع البحرين (٣٩٥٤) كلهم من طريق محمد بن عبد الوهاب الحارثي، حدثنا يعقوب القمي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبيرة،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٨﴾ كتاب الأدب العالي

عن ابن عباس قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل يعقوب بن عبد الله القمي وجعفر بن أبي المغيرة القمي فإنهما حسنا الحديث.

وقد حسن إسناده الحافظ ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٣٧٧/٢).

٢٩- باب النهي عن العجب

١٤٩٧٦- عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو لم تكونوا تذنبون

لخشيت عليكم ما هو أكثر منه العجب».

حسن: رواه البزار (٦٩٣٦) عن محمد بن عبد الملك القرشي، حدثنا سلام أبو المنذر، عن ثابت، عن أنس فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، وسلام بن سليمان أبو المنذر فإنهما حسنا الحديث.

وجوّد إسناده المنذري في الترغيب (٤٤٣٢)، وتبعه الهيثمي.

وفي إسناده البزار سلام أبو المنذر هو سلام بن سليمان المزني قال البزار: "وهو رجل مشهور روى عنه عفان والمتقدمون".

ورواه البيهقي في الشعب (٦٨٦٨) من طريق عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا سلام بن أبي الصهباء، عن ثابت، عن أنس به مثله.

وسلام بن أبي الصهباء هو الفزاري العدوي ضعيف.

وفرق الجمهور بين سلام بن سليمان وسلام بن أبي الصهباء وهو الصواب؛ فإن كل واحد منهما من أصحاب ثابت ورويا عنه، وقد ذكرهما الدارقطني في أصحاب ثابت البناني في العلل (٢٣٨٥) إلا أن ابن عدي جعلهما واحدا.

معنى الحديث: أن الإنسان فطر على الخطأ والنسيان، ولولا كان ذلك لوقع في عجب

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٢٩﴾ كتاب الأدب العالي

وهو من أشد الذنوب. وليس فيه ترغيب في ارتكاب المعاصي والذنوب.

٣٠- باب ما جاء في الشرك الأصغر والخفي

١٤٩٧٧- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تبارك

وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي

غيري، تركته وشركه».

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٨٥) عن زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل

بن إبراهيم، أخبرنا روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٩٧٨- عن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «من يسمع يسمع

الله به، ومن يرائي يرائي الله به».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٩٩)، ومسلم في الزهد (٢٩٨٧) كلاهما من

طرق عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت جندباً فذكره.

١٤٩٧٩- عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع سمع

الله به، ومن رأى رأى الله به»

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٨٦) عن عمر بن حفص بن غياث، حدثني أبي، عن

إسماعيل بن سميع، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: فذكره.

١٤٩٨٠- عن أبي سعد بن أبي فضالة الأنصاري -وكان من

الصحابة- أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا جمع الله عز وجل

الأولين والآخرين ليوم لا ريب فيه نادى مناد: من كان أشرك في عمل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٠﴾ كتاب الأدب العالي

عمله لله تبارك وتعالى أحدا، فليطلب ثوابه من عند غير الله عز وجل، فإن الله عز وجل أغنى الشركاء عن الشرك».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٥٨٣٨) -والسياق له، والترمذي (٣١٥٤)، وابن ماجه (٤٢٠٣)، وابن حبان (٤٠٤) كلهم من طرقٍ عن محمد بن بكر البرساني، أخبرنا عبد الحميد بن جعفر، أخبرنا أبي، عن زياد بن ميناء، عن أبي سعد بن أبي فضالة الأنصاري قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل زياد بن ميناء روى عنه أكثر من واحد، ولم يجرحه أحد، وهو من التابعين، وليس في حديثه نكارة، فمثله يحسن حديثه إذا كان له أصل ثابت، وهذا منه. قال علي بن المديني في حديث زياد بن ميناء، عن أبي سعد بن أبي فضالة: "إسناده صالح يقبله القلب، ورُبَّ إسناد ينكره القلب، وزیاد بن ميناء مجهول لا أعرفه". وهو كما قال، والمجهول هنا بمعنى قليل الحديث.

وأبو عبد الحميد هو: جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري وثقه النسائي وذكره ابن حبان في الثقات.

والصحابي هو: أبو سعد بن أبي فضالة الأنصاري ويقال: أبو سعيد بن فضالة ذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق، وله حديث واحد في الكتب الستة.

١٤٩٨١- عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «من سمع

الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه، وصغره وحقره».

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١٤٤١٤)، وأبو نعيم في الحلية (١٢٤/١٢٣/٤) كلاهما من طريق القاسم بن زكريا، قال: أعطاني عبد الرحيم بن محمد السكري كتابا، فكتبت منه: حدثنا عباد بن العوام، ثنا أبان بن تغلب، عن عمرو بن مرة، عن خيثمة، عن عبد الله بن عمرو فذكره. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٣١﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه أحمد (٦٥٠٩) من وجه آخر عن عمرو بن مرة سمعت رجلا في بيت أبي عبيدة أنه سمع عبد الله بن عمرو يحدث ابنَ عمر أن رسول الله ﷺ قال: فذكر الحديث مثله. وقال: فذرفتُ عينا عبد الله.

والرجل المبهمة هو خيثمة بن عبد الرحمن كما تقدم وهو ثقة.

وورد عند أحمد أيضا (٧٠٨٥) بكنيته (أبي يزيد).

وفي الباب ما رُوي عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من يراني يراني الله به، ومن يسمع يسمع الله به، من لا يرحم الناس لا يرحمه الله)) فهو ضعيف. رواه الترمذي (٢٣٨١)، وابن ماجه (٤٢٠٦)، وأحمد (١١٣٥٧) كلهم من طرق عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

والسياق للترمذي، ولم يذكر أحمد وابن ماجه: ((من لا يرحم...)) الحديث.

وعطية العوفي هو ابن سعد الكوفي ضعيف.

١٤٩٨٢- عن أبي هند الداري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من

قام مقام رياء وسمعة رآى الله تعالى به يوم القيامة وسمع».

حسن: رواه أحمد (٢٢٣٢٢)، والبزار - كشف الأستار (٢٠٢٦)، والطبراني في الكبير (٣١٩/٢٢) كلهم من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة، حدثنا أبو صخر أنه سمع مكحولاً يقول: حدثني أبو هند الداري فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي صخر حميد بن زياد الخراط فإنه حسن الحديث إذا لم يخالف.

وللحديث شواهد صحيحة مما يدل على أنه لم يهَمْ في هذا الحديث.

وأما سماع مكحول عن أبي هند الداري فمختلف فيه غير أن الترمذي أكد أنه سمع من وائلة وأنس وأبي هند الداري، ويقال: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من هؤلاء الثلاثة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٣٢﴾ كتاب الأدب العالي

كذا قال، وقال غيره: ذُكِرَ سَمَاعُهُ مِنْ عِدَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَيَحَقُّ كُلُّ حَدِيثٍ فِي مَوْضِعِهِ.

١٤٩٨٣- عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «(مَنْ سَمِعَ سَمِعَ

اللهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى رَأَى اللهَ بِهِ)).

حسن: رواه أحمد (٢٠٤٥٦)، والبخاري (٣٦٩١) كلاهما من طريق بكار بن عبد العزيز،

حدثني أبي (هو عبد العزيز بن أبي بكرة)، عن أبي بكرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل بكار بن عبد العزيز فإنه مختلف فيه غير أنه حسن

الحديث إذا لم يخالف ولم يأت بما يُنكر عليه، ولحديثه أصل ثابت، ولذا قال ابن

عدي: "أرجو أنه لا بأس به".

وكذلك أبوه عبد العزيز بن أبي بكرة حسن الحديث.

وذكره الهيثمي في المجمع (٢٢٢/١٠) وقال: "رواه أحمد، والبخاري، والطبراني،

وأسانيدهم حسنة".

١٤٩٨٤- عن بشير بن عقربة الجهني قال: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ يَخْطُبُ لَا يَلْتَمِسُ بِهَا إِلَّا رِيَاءً وَسُمْعَةً، أَوْقَفَهُ اللَّهُ

عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْقِفَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ»

حسن: رواه الإمام أحمد (١٦٠٧٣) عن سعيد بن منصور، -قال عبد الله: حدثنا أبي

عنه وهو حيٌّ- قال: حدثنا حجر بن الحارث الغساني من أهل الرملة، عن عبد الله بن عون

الكناني، -وكان عاملاً لعمر بن عبد العزيز على الرملة- أنه شهد عبد الملك بن مروان قال:

لبشير بن عقربة الجهني يوم قُتِلَ عمرو بن سعيد بن العاص يا أبا اليمان إني قد احتجتُ

اليوم إلى كلامك، فقم فتكلم قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن عوف الكناني روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٣﴾ كتاب الأدب العالي

الثقات، وكان عاملاً لعمر بن عبد العزيز، وليس في حديثه ما يُنكر عليه، فمثله يُحسّن حديثه إذا كان له أصول صحيحة، وهذا منه.

والراوي عنه حُجْر بن الحارث الغَسَّاني وثقه ابنُ معين كما في سؤالات ابن محرز (١٠١).
وبشير بن عقبة له ولأبيه صحبة، وأكثر أهل العلم على أن اسمه «بشر بن عقبة» وهو الأصح كما قال البخاري.

وبمعناه رُوي عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبدٍ يقوم في الدنيا مقام سمعة ورياء إلا سمع الله به على رءوس الخلائق يوم القيامة»

رواه البزار (٢٦٥٧)، والطبراني في الكبير (١١٩/٢٠) كلاهما من طريق صفوان بن عمرو قال: سمعت شرحبيل بن معشر يحدث عن معاذ بن جبل فذكره.

وشرحبيل بن معشر هو العنسي ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يوثقه غيره، وابن حبان معروف في توثيق من لم يُعرف فيه جرح، وأعله البزار بالانقطاع.
وأما الهيثمي فحسّنه في المجمع (٢٢٣/١٠) اعتماداً على توثيق ابن حبان.

١٤٩٨٥- عن شداد بن أوس قال: كنا نعد الشرك الأصغر على

عهد رسول الله ﷺ الرياء.

حسن: رواه البزار -كشف الأستار (٣٥٦٥)، والطبراني في الأوسط -مجمع البحرين (٤٩٤١) كلاهما من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم، قال: نا يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن يعلى بن شداد بن أوس، عن أبيه فذكره.
وعند الطبراني: "الشرك الأكبر" ولعله تصحيف.

وإسناده حسن من أجل يحيى بن أيوب ويعلى بن شداد فإنهما حسنا الحديث.
قال الهيثمي في المجمع (٢٢٢/١٠): "رواه الطبراني والبزار، ورجالهما رجال الصحيح غير يعلى بن شداد وهو ثقة".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٣٤﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٩٨٦- عن محمود بن لبيد قال: خرج النبي ﷺ فقال: «أيها

الناس إياكم وشرك السرائر» قالوا: يا رسول الله، وما شرك

السرائر؟ قال: «يقوم الرجل فيصلي، فيزين صلاته جاهدا لما يرى

من نظر الناس إليه، فذلك شرك السرائر».

وفي رواية: أن رسول الله ﷺ قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم

الشرك الأصغر» قالوا: يا رسول الله، وما الشرك الأصغر؟ قال: «الرياء،

يقول الله عز وجل لهم يوم القيامة إذا جزي الناس بأعمالهم: اذهبوا

إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء».

صحيح: رواه ابن خزيمة (٩٣٧)، وابن أبي شيبة (٨٤٨٩)، وأحمد (٢٣٦٣١)،

والبغوي في شرح السنة (٤١٣٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٨٣١) كلهم من طرق

عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد فذكره. وإسناده صحيح.

واللفظ الأول لابن خزيمة وابن أبي شيبة، واللفظ الثاني للبغوي والبيهقي، والإمام

أحمد لم يسق لفظه بهذا الإسناد، وإنما أحال على لفظ حديث قبله.

١٤٩٨٧- عن عبد الله بن زيد الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «يا

نعايا العرب، ثلاثاً، إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء، والشهوة الخفية».

حسن: رواه أبو يعلى كما في المطالب العالية (٣٢٢٢)، والبيهقي في الزهد (٣١٦)

كلاهما من طريق عبد الله بن بُديل بن ورقاء الخزاعي، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن

عمّه (هو عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري) قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن بُديل بن ورقاء الخزاعي، قال ابنُ معين عنه:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٣٥﴾ كتاب الأدب العالي

"صالح"، وذكره ابن حبان في ثقاته.

١٤٩٨٨- عن شهر بن حوشب أنه سمع ابن غنم: لما دخلنا مسجد الجابية أنا وأبو الدرداء لقينا عبادة بن الصامت، فأخذ يميني بشماله وشمال أبي الدرداء بيمينه، فخرج يمشي بيننا ونحن نتتجي والله أعلم بما نتناجي وذاك قوله، فقال عبادة بن الصامت: لئن طال بكما عمر أحدكما أو كلاكما لتوشكان أن تريا الرجل من ثبج المسلمين - يعني من وسط - قرأ القرآن على لسان محمد ﷺ. فأعاده وأبداه، وأحل حلاله، وحرم حرامه، ونزل عند منزله، أو قرأه على لسان أخيه قراءة على لسان محمد ﷺ، فأعاده وأبداه، وأحل حلاله، وحرم حرامه، ونزل عند منزله، لا يحور فيكم إلا كما يحور رأس الحمار الميت . قال: فبينما نحن كذلك إذ طلع شداد بن أوس وعوف بن مالك، فجلسا إلينا، فقال شداد: إن أخوف ما أخاف عليكم أيها الناس لما سمعت من رسول الله ﷺ يقول: «من الشهوة الخفية والشرك» فقال عبادة بن الصامت وأبو الدرداء: اللهم غفرا، أولم يكن رسول الله ﷺ قد حدثنا: «إن الشيطان قد يئس أن يعبد في جزيرة العرب»؟ فأما الشهوة الخفية فقد عرفناها، هي شهوات الدنيا من نسائها وشهواتها، فما هذا الشرك الذي تخوفنا به يا شداد؟ فقال شداد: رأيتم لو رأيتم رجلا يصلي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٣٦﴾ كتاب الأدب العالي

لرجل، أو يصوم له، أو يتصدق له، أترون أنه قد أشرك؟ قالوا: نعم والله، إنه من صلى لرجل، أو صام له، أو تصدق له، لقد أشرك. فقال شداد: فإني قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى يرائي فقد أشرك، ومن صام يرائي فقد أشرك، ومن تصدق يرائي فقد أشرك» فقال عوف بن مالك عند ذلك: أفلا يعمد إلى ما ابتغي فيه وجهه من ذلك العمل كله، فيقبل ما خلص له، ويدع ما يشرك به؟ فقال شداد عند ذلك: فإني قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل يقول: أنا خير قسيم لمن أشرك بي، من أشرك بي شيئا فإن حشده عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشركه به، وأنا عنه غني».

حسن: رواه أحمد (١٧١٤٠) واللفظ له، والطبراني في الكبير (٣٣٧/٧)، والحاكم (٣٢٩/٤)، وأبو نعيم في الحلية (١/٢٦٨-٢٦٩) كلهم من حديث عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب أنه سمع عبد الرحمن بن غنم يقول: فذكره. إلا أن البعض لم يذكر فيه سماعه من عبد الرحمن بن غنم.

وإسناده حسن من أجل الكلام في شهر بن حوشب غير أنه حسن الحديث، فقد وثقه ابن معين وأحمد ويعقوب بن سفيان والبخاري وغيرهم، وتكلم فيه شعبة وأبو حاتم والنسائي وابن حبان وغيرهم، وسبب كلامهم أنه كان يخطيء كثيرا فإذا ثبت خطؤه ضَعُف وإلا فهو حسن الحديث.

وأما عبد الحميد بن بهرام فهو ممن ضبط حديث شهر بن حوشب إلا أنه لم يرتق إلى درجة الثقة فإنه حسن الحديث أيضا. وقد حسَّنه أيضا الهيثمي في المجمع (٥٣/١٠).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٣٧﴾ كتاب الأدب العالي

١٤٩٨٩- عن الضحاک بن قیس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقول: أنا خير شريك، فمن أشرك بي أحدا فهو لشريكي، يا أيها الناس، أخلصوا الأعمال لله، فإن الله عز وجل لا يقبل من العمل إلا ما خلس له، ولا تقولوا: هذا لله وللرحم، فإنه للرحم، وليس لله منه شيء، ولا تقولوا: هذا لله ولوجوهكم، فإنه لوجوهكم، وليس لله عز وجل منه شيء».

حسن: رواه ابن قانع في معجم الصحابة (٤٧٣) عن أحمد بن يحيى بن إسحاق، نا سعيد بن سليمان، عن عبيدة بن حميد، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن تميم بن سلمة، عن الضحاک بن قیس قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبيدة بن حميد الكوفي فإنه حسن الحديث.
ورواه البزار -كشف الأستار (٣٥٦٧)، والدارقطني في السنن (١٣٣) كلاهما من طريق إبراهيم بن مجشّر، حدثنا عبيدة بن حميد به مثله إلا أنه قال: "تميم بن طرفة" مكان "تميم بن سلمة".

وإبراهيم بن مجشّر قال عنه ابن عدي: له منكرات من جهة الأسانيد غير محفوظة.
وهو كما قال، فإنه خالف سعيد بن سليمان وهو الضبي أبو عثمان الواسطي، وهو من الثقات الحفاظ.

قوله: «خير شريك» أي أن الله تعالى لا يقبل عملا أشرك فيه غيره، بل يعطيه ويتركه لشريكه فلا أجر ولا ثواب عند الله عز وجل.

١٤٩٩٠- عن أبي سعيد الخدري قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر المسيح الدجال، فقال: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟» قال: قلنا بلى. فقال: «الشرك

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٣٨﴾ كتاب الأدب العالي

الخفي: أن يقوم الرجل يصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر رجل).

حسن: رواه ابن ماجه (٤٢٠٤) عن عبد الله بن سعيد، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن كثير بن زيد، عن ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل ربيع بن عبد الرحمن مختلف فيه غير أنه حسن الحديث، قال أبو زرعة: شيخ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، فيحسن حديثه إذا كان له أصل، وهذا منه. وقد حسنه أيضا البوصيري في الزوائد.

وفي معناه ما روي عن أبي موسى الأشعري قال: يا أيها الناس اتقوا هذا الشرك؛ فإنه أخفى من ديب النمل، فقام إليه عبد الله بن حزن وقيس بن المضارب فقالا: والله لتخرجن مما قلت أو لنأتين عمر، مأذون لنا أو غير مأذون، قال: بل أخرج مما قلت خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: ((أيها الناس اتقوا هذا الشرك؛ فإنه أخفى من ديب النمل)) فقال له من شاء الله أن يقول وكيف نتقيه وهو أخفى من ديب النمل يا رسول الله؟ قال: قولوا: ((اللهم إنا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئا نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلم))

رواه أحمد (١٩٦٠٦) واللفظ له، والطبراني في الأوسط (٣٥٠٣) كلاهما من طريق عبد الله بن نمير، حدثنا عبد الملك يعني ابن أبي سليمان العزمي عن أبي علي رجل من بني كاهل قال خطبنا أبو موسى الأشعري فقال: فذكره.

وأبو علي مجهول، وهو من رجال التعجيل (١٣٥١) لم يروه عنه سوى عبد الملك بن أبي سليمان. وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٤/١٠): "رجاله رجال الصحيح غير أبي علي، وثقه ابن حبان".

وفي معناه ما روي أيضا عن أبي بكر الصديق، أخرجه أبو يعلى (٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١) بأسانيد منها: من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد، عن حذيفة، عن أبي بكر - إما حضر ذلك حذيفة من النبي ﷺ وإما أخبره أبو بكر - أن النبي ﷺ قال: ((الشرك فيكم أخفى من ديب النمل)).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٣٩﴾ كتاب الأدب العالي

وذكر فيه أشياء أخرى، هذا هو الإسناد الأول، وفيه ليث بن أبي سليم وهو صدوق اختلط أخيرا، ولم يتميز حديثه فترك، وشيخه أبو محمد مجهول، وقد أشار إلى ذلك الهيثمي في المجمع (٢٢٤/١٠).

والإسناد الثاني من وجه آخر عن ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد، عن معقل بن يسار قال: حدثني أبو بكر عن النبي ﷺ فذكر مثله. وفيه مع ليث بن أبي سليم وشيخه أبي محمد، شيخ أبي يعلى عمرو بن الحصين متروك، وبه أعله الهيثمي.

والإسناد الثالث (٦٠، ٦١) من وجه آخر عن ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد، عن معقل بن يسار قال: شهدت النبي ﷺ مع أبي بكر -أو قال: حدثني أبو بكر- عن النبي ﷺ أنه قال: وهذا أحد ألفاظه: «الشرك أخفى فيكم من ديب النمل» ثم قال: «ألا أدلك على ما يذهب عنك صغير ذلك وكبيره؟ قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك مما لا أعلم» وفيه أيضا ليث بن أبي سليم، وشيخه أبو محمد.

قال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٣٩/٢): "هذا الحديث رواه ليث بن أبي سليم عن أبي محمد شيخ له، عن حذيفة، عن أبي بكر، وتارة يقول: عن أبي محمد، عن معقل بن يسار، وتارة يقول: عن عثمان، عن ربيع، عن معقل بن يسار عن أبي بكر. قال أحمد: "ليث مضطرب الحديث"، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: "لا نشتغل به". وأطال في إعلاله.

وفي معناه ما روي أيضا عن عائشة، وابن عباس وفي إسنادهما مقال، إلا أن كثرة الشواهد تدل على أن له أصلا، فيجب على المسلم أن يخاف من الشرك الأصغر والخفي وهو الرياء.

٣١- باب ذم الشح والجبن

١٤٩٩١- عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا

الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٠﴾ كتاب الأدب العالي

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٧٨: ٥٦) عن عبدالله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا داود يعني ابن قيس، عن عبيدالله بن مقسم، عن جابر فذكره.

١٤٩٩٢- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شَرُّ مَا

في رجلٍ شُحَّ هَالَعٌ، وَجِبْنٌ خَالَعٌ».

صحيح: رواه أبو داود (٢٥١١)، وأحمد (٨٠١٠، ٨٢٦٣)، وابن حبان (٣٢٥٠)، والبيهقي (١٧٠/٩) كلهم من طرق عن موسى بن عُلي بن رباح، عن أبيه، عن عبد العزيز بن مروان، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

١٤٩٩٣- عن أبي الأعور السلمي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَا

أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا ثَلَاثًا: شُحٌّ مَطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبِعٌ، وَإِمَامٌ ضَالٌّ».

حسن: رواه ابنُ قانع في معجم الصحابة (٢٠٦/٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٠١٨/٤) كلاهما من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، عن ابن لهيعة، حدثني ابنُ هبيرة، عن عمرو البكالي، عن أبي الأعور قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة فإنه متكلمٌ فيه إلا أن رواية العبادلة عنه حسنة، وهذا منه، فإنَّ أبا عبد الرحمن المقرئ اسمه: عبد الله بن يزيد المقرئ كما أنه توبع.

رواه البزار -كشف الأستار (١٦٠٢) من طريق أبي الأسود، عن ابن لهيعة به.

وأبو الأعور اسمه: عمرو بن سفيان بن عبد شمس السلمي مشهورٌ بكنيته، اختلف في صحبته فقال مسلمٌ وابنُ معين وأبو أحمد الحاكم: له صحبة، وذكره الغوي وابنُ قانع وابن منده وأبو نعيم في الصحابة.

ونفاه الآخرون منهم: أبو حاتم، وأبو أحمد العسكري، وابنُ حبان، وابنُ عبد البر.

قلتُ: والمثبتُ مقدّمٌ على النافي، وهو الذي اعتمده الحافظ ابنُ حجر، فذكره في

القسم الأول من الإصابة (٥٨٥٥).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤١﴾ كتاب الأدب العالي

٣٢- باب ما جاء في ذمّ البخل

١٤٩٩٤- عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لفلان نخلة في حائطي فمره فليبيعنيها أو ليهبها لي قال: فأبى الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «افعل، ولك بها نخلة في الجنة فأبى فقال النبي ﷺ: «هذا أبخل الناس».

صحيح: رواه أحمد (٢٣٠٨٥) عن وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح ذكوان، عن بعض أصحاب النبي ﷺ فذكره.

ذكره الهيثمي في المجمع (١٢٧/٣) وقال: "رجاله رجال الصحيح".

١٤٩٩٥- عن جابر أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إن لفلان في حائطي عذقا وإنه قد آذاني وشق علي مكان عذقه فأرسل إليه النبي ﷺ فقال: «بعتك الذي في حائط فلان» قال: لا قال: «فهبه لي» قال: لا قال: «فبعنيه بعذق في الجنة» قال: لا، فقال النبي ﷺ: «ما رأيت الذي هو أبخل منك إلا الذي يبخل بالسلام».

حسن: رواه أحمد (١٤٥١٧) عن أبي عامر العقدي، حدثنا زهير، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر فذكره.

وإسناده حسن من أجل الكلام في عبد الله بن محمد بن عقيل إلا أنه حسن الحديث.

ومن طريقه أخرجه الحاكم (٢٠/٢) وجعله شاهدا لحديث أنس وسكت عليه.

١٤٩٩٦- عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «يا أيها الناس ابتاعوا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٢﴾ كتاب الأدب العالي

أَنْفُسَكُمْ مِنْ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، فَإِنْ بَخِلَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُعْطِيَ مَالَهُ النَّاسَ
فَلْيَتَصَدَّقْ عَلَى نَفْسِهِ، فَلْيَأْكُلْ وَلْيَلْبَسْ مِمَّا رَزَقَهُ اللَّهُ».

صحيح: رواه البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٥٠) بإسناده من طريق محمد بن الوليد
البرقي، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا سليم بن حيان، حدثنا حميد بن هلال، يحدث عن
أبي قلابة، عن أنس فذكره. وإسناده صحيح.

ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق (١٠٢) عن حماد بن الحسن الوراق، ثنا حبان بن
هلال، ثنا سليم بن حيان، ثنا حميد بن هلال، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ الحديث.
قوله: «عن أبي قتادة» لعل الصواب «عن أبي قلابة» كما في الإسناد الأول.
وأما ما روي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «(خصلتان لا تجتمعان في
مؤمن: البخل وسوء الخلق)» فإسناده ضعيف.

رواه الترمذي (١٩٦٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٨٢) كلاهما من حديث
صدقة بن موسى، قال: حدثنا مالك بن دينار، عن عبد الله بن غالب الحداني، عن أبي سعيد
الخدري فذكره.

قال الترمذي: "غريب، لا نعرفه إلا من حديث صدقة بن موسى".

وصدقة بن موسى ضعيف، ضعفه أبو داود وغيره.

وكذلك لا يصح ما روي عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ قال: «(لا يدخل الجنة خب
ولا منان ولا بخيل)».

رواه الترمذي: (١٩٦٣) عن أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا صدقة بن موسى،
عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب، عن أبي بكر الصديق فذكره.

وفيه صدقة بن موسى ضعيف، وشيخه فرقد السبخي ضعيف أيضاً، ومرة الطيب لم
يدرك أبا بكر.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٣﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه همام بن يحيى، عن فرقد السبخي، عن مرة، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة سيئ الملكة».

رواه الترمذي (١٩٤٦) عن أحمد بن منيع، قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن همام بن يحيى فذكره. قال الترمذي: "هذا حديث غريب وقد تكلم أيوب السخيتاني وغير واحد في فرقد السبخي من قبل حفظه".

ورواه أحمد (١٣) عن أبي سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا صدقة بن موسى صاحب الدقيق، عن فرقد بهذا الإسناد، ولفظه: «لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا خائن ولا سيئ الملكة، وأول من يقرع باب الجنة المملوكون إذا أحسنوا فيما بينهم وبين الله عز وجل وفيما بينهم وبين مواليتهم».

٣٣- باب الحذر عن الغضب

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَحْنَبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ

يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧]

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُتُومِ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ

عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]

١٤٩٩٧- عن أبي هريرة أن رجلا قال للنبي ﷺ: أوصني، قال: «لا

تغضب» فردد مرارا، قال: «لا تغضب».

صحيح: رواه البخاري في الأدب (٦١٦١) عن يحيى بن يوسف، أخبرنا أبو بكر هو ابن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

١٤٩٩٨- عن جارية بن قدامة أن رجلا قال له: يا رسول الله قل لي

قولا وأقلل علي لعلي أعقله قال: «لا تغضب» فأعاد عليه مرارا كل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٤﴾ كتاب الأدب العالي

ذلك يقول: «لا تغضب».

صحيح: رواه أحمد (١٥٩٦٤)، وابن حبان (٥٦٩٠) كلاهما من حديث يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف بن قيس، عن جارية بن قدامة فذكره. وإسناده صحيح، ووقع اختلاف طويل في إسناده، وما ذكرته هو أسلمها كما لمح ابن حجر في ترجمة من الإصابة.

وجارية بن قدامة مختلف في صحبته، وجزم أبو حاتم وغيره بأن له صحبة، واختاره ابن حجر في التقریب.

١٤٩٩٩- عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: قال رجل: أوصني يا رسول الله، قال: «لا تغضب»، قال الرجل: ففكرت حين قال رسول الله ﷺ ما قال، فإذا الغضب يجمع الشر كله.

وفي لفظ: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أخبرني بكلمات أعيش بهن ولا تكثر علي فأنسى قال: «اجتنب الغضب» ثم أعاد عليه، فقال: «اجتنب الغضب».

صحيح: رواه أحمد (٢٣١٧١) عن عبد الرزاق - وهو في مصنفه (٢٠٢٨٦) - عن معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فذكره. وإسناده صحيح، وجهالة الصحابي لا تضر.

واللفظ الثاني رواه أحمد (٢٣٤٦٨)، وابن أبي شيبة (٢٥٣٨٦) كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ فذكره. وإسناده أيضاً صحيح إلا أن مالكا رواه في الموطأ عن الزهري عن حميد مرسلًا، والحكم لمن وصل.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٥٠٠٠- عن عبد الله بن عمرو أنه سأل رسول الله ﷺ ماذا

يباعدني من غضب الله عز وجل؟ قال: «لا تغضب».

حسن: رواه أحمد (٦٦٣٥) عن حسن (هو ابن موسى)، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج،
عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

وابن لهيعة فيه كلام معروف، وقد تابعه عمرو بن الحارث، عن دراج بإسناده.

رواه ابن حبان (٢٩٦) عن أبي يعلى الموصلي قال: حدثنا أحمد بن عيسى المصري
قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث فذكره.

وإسناده حسن من أجل دراج وهو ابن سمعان أبو السمح، روايته عن غير أبي الهيثم
مستقيمة.

٣٤- باب فضل من يملك نفسه عند الغضب

١٥٠٠١- عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما

تعدون الرقوب فيكم؟» قال قلنا: الذي لا يولد له، قال: «ليس ذاك
بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً» قال: «فما تعدون
الصرعة فيكم؟» قال قلنا: الذي لا يصرعه الرجال، قال: «ليس بذلك،
ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٠٨: ١٠٦) من طرق عن الأعمش، عن
إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله بن مسعود، قال: فذكره.

١٥٠٠٢- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس الشديد

بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٦﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه مالك في حسن الخلق (١٢) عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة فذكره. ورواه البخاري في الأدب (٦١١٤)، ومسلم في البر والصلة (١٠٧: ٢٦٠٩) كلاهما من طريق مالك به.

١٥٠٠٣- عن أنس أن النبي ﷺ مرَّ بقوم يربعون حجرا فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» قالوا: يربعون حجرا يريدون الشدة فقال النبي ﷺ: «أفلا أدلكم على من هو أشد منه، أو كلمة نحوها - أملككم لنفسه عند الغضب».

وفي رواية عنه: أن النبي ﷺ مرَّ بقوم يصطرون فقال: «ما هذا؟» قالوا: يا رسول الله ﷺ هذا فلان الصريع، ما يصارع أحداً إلا صرعه، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على من هو أشد منه: رجل ظلمه رجل فكظم غيظه، فغلبه، وغلب شيطانه، وغلب شيطان صاحبه».

حسن: رواهما البزار في مسنده (٧٢٧٠، ٧٢٧٢) عن إبراهيم بن المستمر العروقي، حدثنا شعيب بن بيان، حدثنا عمران (هو القطان)، عن قتادة، عن أنس قال: فذكره.

قال الهيثمي في المجمع (٦٨/٨): "رواه البزار بإسناد فيه شعيب بن بيان وعمران القطان، وثقهما ابن حبان، وضعفهما غيره، وبقي رجاله رجال الصحيح".

قلت: وهو كما قال، وإسناده لا ينزل عن درجة الحسن فإن شعيب بن بيان مختلف فيه، وثقه ابن حبان، وقال الذهبي: «صدوق»، وضعفه العقيلي والأزدي وهما من المتشددين، وليس في حديثه ما يخالف أو ما ينكر عليه، ولحديثه أصول صحيحة.

وكذلك شيخه عمران بن داود القطان مختلف فيه إلا أنه حسن الحديث إذا لم يخالف ولم يرو ما ينكر عليه.

٣٥- باب ما يُقال وما يُفعل عند الغضب

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٧﴾ كتاب الأدب العالي

١٥٠٠٤- عن سليمان بن صرد، قال: استبّ رجلان عند النبي ﷺ ونحن عنده جلوس، وأحدهما يسب صاحبه، مغضبا قد احمرّ وجهه، فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة، لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقالوا للرجل: ألا تسمع ما يقول النبي ﷺ؟ قال: إني لست بمجنون.

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١١٥)، ومسلم في البر والصلة (٢٦١٠) كلاهما من طرق عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، حدثنا سليمان بن صرد، قال: فذكره.

١٥٠٠٥- عن أبي ذر قال: كان يسقي على حوض له فجاء قوم فقال: أيكم يورد على أبي ذر ويحتسب شعرات من رأسه؟ فقال رجل: أنا، فجاء الرجل فأورد عليه الحوض فدقّه، وكان أبو ذر قائما فجلس، ثم اضطجع، فقيل له: يا أبا ذر لم جلست ثم اضطجعت؟ قال: فقال إن رسول الله ﷺ قال لنا: «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب، وإلا فليضطجع».

صحيح: رواه أحمد (٢١٣٤٨) عن أبي معاوية، حدثنا داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبي الأسود، عن أبي ذر فذكره. وإسناده صحيح.

ورواه أبو داود (٤٧٨٢) عن أحمد بن محمد بن حنبل، عن أبي معاوية به ولم يذكر "أبا الأسود" بين أبي حرب وأبي ذر، فلعله كان هكذا (منقطعا) في نسخته، وبناء على ذلك أعله.

ورواه (٤٧٨٣) عن وهب بن بقية، عن خالد، عن داود، عن بكر (هو ابن عبد الله المزني) أن النبي ﷺ بعث بهذا الحديث، وقال: "هذا أصحّ الحديثين".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٨﴾ كتاب الأدب العالي

وذكر المزي في تحفة الأشراف (١٩٣/٩) بعده: "إنما يروي أبو حرب عن عمه، عن أبي ذر، ولا يحفظ له سماعٌ من أبي ذر".

وذكر الدارقطني في العلل (١١٣٥) الاختلاف في هذا الحديث، ورجّح مرسل أبي حرب بن الأسود، عن أبي ذر يعني الإسناد المنقطع عن أبي ذر على الموصول الذي ذكره عن عباس بن يزيد، عن أبي معاوية.

وعباس بن يزيد كان يخطئ، ولم يذكر إسناد أحمد الموصول.

٣٦- باب متى يجوز الغضب

قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ جَهْدُ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ

وَمَا أُوْدِيَهُمْ جَهَنَّمُ وَبَنَسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣]

١٥٠٠٦- عن عائشة قالت: دخل علي النبي ﷺ وفي البيت قرام

فيه صور، فتلَوْنَ وجهه ثم تناول الستر فهتكه، وقالت: قال النبي ﷺ:

«إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١٠٩)، ومسلم في اللباس والزينة (٢١٠٧):

(٩١) كلاهما من طريق الزهري، عن القاسم، عن عائشة فذكرته. واللفظ للبخاري.

١٥٠٠٧- عن أبي مسعود قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: إني

لأتأخر عن صلاة الغداة، من أجل فلان مما يطيل بنا، قال: فما رأيت

رسول الله ﷺ قط أشد غضباً في موعظة منه يومئذ، قال: فقال: «يا أيها

الناس، إن منكم منفرين، فأیکم ما صلى بالناس فليتجوز، فإن فيهم

المريض والكبير وذا الحاجة».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٤٩﴾ كتاب الأدب العالي

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١١٠)، ومسلم في الصلاة (٤٦٦) كلاهما من طريق إسماعيل بن أبي خالد، حدثنا قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود فذكره.

١٥٠٠٨- عن عبد الله بن عمر قال: بينا النبي ﷺ يصلي، رأى في قبلة المسجد نخامة، فحكها بيده، فتغيظ، ثم قال: «إن أحدكم إذا كان في الصلاة، فإن الله حيال وجهه، فلا يتنخمّن حيال وجهه في الصلاة».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١١١) عن موسى بن إسماعيل، حدثنا جويرية، عن نافع، عن عبد الله فذكره.

ورواه مالك في القبلة (٥) عن نافع، عن عبد الله بن عمر نحوه، وليس فيه ذكر التغيظ. ورواه البخاري في الصلاة (٤٠٦)، ومسلم في المساجد (٥٤٧) من طريق مالك به.

١٥٠٠٩- عن زيد بن خالد الجهني: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة، فقال: «عرّفها سنّة، ثم اعرف وكاءها وعفاصها، ثم استنق بها، فإن جاء ربها فأدها إليه» قال: يا رسول الله، فضالة الغنم؟ قال: «خذها، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب» قال: يا رسول الله، فضالة الإبل؟ قال: فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه - أو احمر وجهه - ثم قال: «ما لك ولها، معها حذاؤها وسقاؤها، حتى يلقاها ربها».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦١١٢)، ومسلم في اللقطة (١٧٢٢: ٢) كلاهما من طريق إسماعيل بن جعفر، أخبرنا ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد الجهني فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٠﴾ كتاب الأدب العالي

٣٧- باب النهي عن ضرب الوجه

١٥٠١٠- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قاتل أحدكم أخاه فليجنب الوجه» وفي لفظ: «إذا قاتل أحدكم أخاه، فليجنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته».

متفق عليه: رواه البخاري في العتق (٢٥٥٩) من طريق أبي سعيد المقبري وهمام، ورواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٢) من طريق الأعرج وأبي سهيل وأبي أيوب، كلهم عن أبي هريرة فذكره.

ورواه مسلم (٢٦١٢: ١١٥) عن محمد بن حاتم، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن أبي هريرة فذكره.

٣٨- باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

١٥٠١١- عن هشام بن حكيم بن حزام، قال: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٣: ١١٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن هشام بن حكيم بن حزام، قال: مرّ بالشام على أناس، وقد أقيموا في الشمس، وصب على رؤوسهم الزيت، فقال: ما هذا؟ قيل: يعذبون في الخراج، فقال: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

ورواه (٢٦١٣: ١١٨) من طرق عن هشام به نحوه وزاد في رواية: "وأمرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين فدخل عليه فحدثه، فأمر بهم فخلوا".

٣٩- باب النهي عن الفحش

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥١﴾ كتاب الأدب العالي

١٥٠١٢- عن عائشة، أن يهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم، فقالت عائشة: عليكم، ولعنكم الله، وغضب الله عليكم. قال: «مهلا يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش» قالت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال: «أولم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم في».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٣٠) عن محمد بن سلام، أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة فذكرته. ورواه مسلم في السلام (٢١٦٥) من طريق مسروق وعروة، عن عائشة نحوه.

٤٠- باب ما جاء في ذم العصبية

١٥٠١٣- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقتله جاهلية، ومن خرج على أمتي، يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه».

صحيح: رواه مسلم في الإمارة (١٨٤٨) عن شيبان بن فروخ، حدثنا جرير يعني ابن حازم، حدثنا غيلان بن جرير، عن أبي قيس بن رياح، عن أبي هريرة فذكره.

١٥٠١٤- عن جابر بن عبد الله قال: كنا في غزاة فكسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٢﴾ كتاب الأدب العالي

المهاجري: يا للمهاجرين، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: «ما بال دعوى الجاهلية» قالوا: يا رسول الله، كسع رجل من المهاجرين رجلا من الأنصار، فقال: «دعوها فإنها منتنة» فسمع بذلك عبد الله بن أبي، فقال: فعلوها، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فبلغ النبي ﷺ فقام عمر فقال: يا رسول الله: دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي ﷺ: «دعه، لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه» وكانت الأنصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة، ثم إن المهاجرين كثروا بعد.

متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٠٩٥، ٤٩٠٧)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٤: ٦٣) كلاهما من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله يذكره. واللفظ للبخاري.

١٥٠١٥- عن جابر، قال: اقتتل غلامان غلام من المهاجرين، وغلام من الأنصار، فنادى المهاجر أو المهاجرون، يا للمهاجرين ونادى الأنصاري يا للأنصار، فخرج رسول الله ﷺ فقال: «ما هذا دعوى أهل الجاهلية» قالوا: لا يا رسول الله إلا أن غلامين اقتتلا فكسع أحدهما الآخر، قال: «فلا بأس ولينصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوما، إن كان ظالما فلينهه، فإنه له نصر وإن كان مظلوما فلينصره».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٥٨٤: ٦٢) عن أحمد بن عبد الله بن يونس،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٣﴾ كتاب الأدب العالي

حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر فذكره.

١٥٠١٦- عن واثلة بن الأسقع قال: قلت: يا رسول الله، ما

العصبية؟ قال: «أن تعين قومك على الظلم».

حسن: رواه أبو داود (٥١١٩) عن محمود بن خالد الدمشقي، حدثنا الفريابي، حدثنا سلمة بن بشر الدمشقي، عن بنت واثلة بن الأسقع، أنها سمعت أباها، يقول: فذكره.

وإسناده حسن من أجل سلمة بن بشر فإنه "مقبول" كما في التقريب، وهو كذلك لأنه تابعه عباد بن كثير من أهل فلسطين عن امرأة يقال لها: فسيلة أنها سمعت أباها يقول: فذكر الحديث.

رواه أحمد (١٦٩٨٩)، وابن ماجه (٣٩٤٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٩٦) كلهم من طريق زياد بن الربيع قال: حدثني عباد بن كثير فذكره.

وعباد بن كثير الرملي الفلسطيني مختلف فيه فوثقه ابن معين، وضعفه غيره، ولكنه لا بأس به في المتابعات، وهذا منها.

وأما ما روي عن جبير بن مطعم، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية»

رواه أبو داود (٥١٢١) عن ابن السرح، حدثنا ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عبد الرحمن المكي يعني ابن أبي لبيبة، عن عبد الله بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم فذكره.

قال أبو داود: "هذا مرسل، عبد الله بن أبي سليمان لم يسمع من جبير".

قلت: وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة ضعفه الدارقطني.

٤١- باب ذمّ التفاخر بالأحساب

١٥٠١٧- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٤﴾ كتاب الأدب العالي

قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها بالآباء مؤمن تقي وفاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها التن».

حسن: رواه أبو داود (٥١١٦) واللفظ له، والترمذي (٣٩٥٦) كلاهما من حديث هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن، وهذا أصح عندنا من الحديث الأول.

يعني به ما رواه (٣٩٥٥) هو وأحمد (٨٧٣٦) كلاهما من حديث هشام بن سعد، ولم يذكر بين سعيد بن أبي سعيد وبين أبي هريرة "عن أبيه".

ثم قال الترمذي: "وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة ويرويه عن أبيه أشياء كثيرة عن أبي هريرة".

قلت: إسناده حسن من أجل هشام بن سعد المدني أبو عباد، فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يكن فيه مناكير ولم يختلف عليه.

ورواه أحمد (٨٧٩٢) من وجه آخر مختصراً بقوله: ((ليدعن الناس فخرهم في الجاهلية، أو ليكونن أبغض إلى الله من الخنافس)).

وفيه أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندي ضعيف.

وقوله: "العُبيّة" الكبر والنخوة، وأصله مهموز من العبء وهو الحمل الثقيل، ويقال: عُبيّة وعِبيّة - بضم العين وكسرهما.

وقوله: "مؤمن تقي، وفاجر شقي" معناه أن الناس قسمان: مؤمن تقي وهو الخير الفاضل وإن لم يكن ذا حسبٍ في قومه، وفاجر شقي هو الدنيء وإن كان في أهله شريفاً رفيعاً. أفاده الخطابي.

وقوله: "الجعلان" جمع جعل وهو ضرب من الخنافس تُدير الأوساخ بأنفها.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٥﴾ كتاب الأدب العالي

١٥٠١٨- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تفتخروا بأبائكم الذين ماتوا في الجاهلية، فوالذي نفسه بيده لما يدهده الجعل عن منخريه خير من آبائكم الذين ماتوا في الجاهلية».

صحيح: رواه أبو داود الطيالسي (٢٨٠٤)، ومن طريقه أحمد (٢٧٣٩)، وابن حبان (٥٧٧٥) عن هشام الدستوائي، عن أيوب السخيتاني، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره. وإسناده صحيح.

قوله: "ماتوا" وفي رواية: "مؤتوا في الجاهلية" بتشديد الواو على بناء المفعول، يقال: أماته الله وموته.

١٥٠١٩- عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ فَمَنْ أَنْتَ؟ لَا أُمُّ لَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً، فَمَنْ أَنْتَ؟ لَا أُمُّ لَكَ، قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ابْنُ الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ هَذَيْنِ الْمُتَنَسِّبَيْنِ: أَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُتَنَبِّئُ أَوْ الْمُتَنَسِّبُ إِلَى تِسْعَةٍ فِي النَّارِ فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا هَذَا الْمُتَنَسِّبُ إِلَى اثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الْجَنَّةِ».

حسن: رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٢١١٧٨)، وعبد بن حميد (١٧٩) كلاهما عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٦﴾ كتاب الأدب العالي

وإسناده حسن من أجل يزيد بن زياد بن أبي الجعد فإنه حسن الحديث.
ورواه الإمام أحمد (٢٢٠٨٩) من طريق آخر عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل به نحوه. إلا أنه منقطع بين ابن أبي ليلى ومعاذ بن جبل.

٤٢- باب التحذير عن المجاهرة بالفسق

١٥٠٢٠- عن أبي هريرة، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل أمتي معافى إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه».

متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠٦٩)، ومسلم في الزهد (٢٩٩٠) كلاهما من طريق ابن أخي ابن شهاب، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، قال: سمعت أبا هريرة، يقول: فذكره. واللفظ للبخاري.

٤٣- باب النهي عن الضحك عند الضرطة

١٥٠٢١- عن عبد الله بن زمعة، قال: خطب رسول الله ﷺ ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة فقال: «إلام يضحك أحدكم مما يفعل؟».

متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٩٤٢)، ومسلم في الجنة (٢٨٥٥) كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن زمعة، قال: فذكره.
قوله: "الضرط" من ضرط يضطرب ضرطاً وضراطاً، أخرج ريحا من استه مع صوت، وفي الحديث النهي عن الضحك من الضرطة يسمعونها من غيره، بل ينبغي أن يتغافل عنها ويستمر على حديثه واشتغاله بما كان فيه من غير الثقات، ويظهر أنه لم يسمعه، وفيه التوجيه إلى حسن الأدب والمعاشرة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٧﴾ كتاب الأدب العالي

٤٤- باب النهي عن كثرة الضحك

١٥٠٢٢- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكثروا

الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب».

حسن: رواه ابن ماجه (٤١٩٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٥٣) كلاهما من طريق أبي بكر الحنفي (واسمه عبد الكبير بن عبد المجيد البصري)، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل عبد الحميد بن جعفر الأنصاري فإنه حسن الحديث.

٤٥- باب التحذير عن كثرة السؤال والتنطع والغلو

في الدين

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ

﴿١٠١﴾ [المائدة: ١٠١]

وقال تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ ٱلْكَتَبُ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ

إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١]

١٥٠٢٣- عن سعد بن أبي وقاص، أن النبي ﷺ قال: «إن أعظم

المسلمين جرماً، من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته».

متفق عليه: رواه البخاري في الاعتصام (٧٢٨٩)، ومسلم في الفضائل (٢٣٥٨: ١٣٢)

كلاهما من طريق ابن شهاب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، فذكره.

١٥٠٢٤- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يبرح

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٨﴾ كتاب الأدب العالي

الناس يتساءلون حتى يقولوا: هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟
وفي لفظ عنه: عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: إن أمتك لا
يزالون يقولون: ما كذا؟ ما كذا؟ حتى يقولوا: هذا الله خلق الخلق فمن
خلق الله».

متفق عليه: رواه البخاري في الاعتصام (٧٢٩٦) عن الحسن بن صباح، حدثنا شبابة،
حدثنا ورقاء، عن عبد الله بن عبد الرحمن، سمعت أنس بن مالك، يقول: فذكره.
ورواه مسلم في الإيمان (١٣٦) من طرق عن مختار بن فلفل، عن أنس بن مالك فذكره
باللفظ الثاني.

١٥٠٢٥- عن أبي موسى الأشعري، قال: سئل رسول الله ﷺ عن
أشياء كرهها، فلما أكثروا عليه المسألة غضب وقال: «سلوني»، فقام
رجل فقال: يا رسول الله، من أبي؟ قال: «أبوك حذافة»، ثم قام آخر
فقال: يا رسول الله، من أبي؟ فقال: «أبوك سالم مولى شيبة»، فلما رأى
عمر ما بوجه رسول الله ﷺ من الغضب قال: إنا نتوب إلى الله عز وجل.
متفق عليه: رواه البخاري في الاعتصام (٧٢٩١)، ومسلم في الفضائل (٢٣٦٠)
كلاهما من طريق أبي أسامة، عن بريد بن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري،
قال: فذكره.

١٥٠٢٦- عن وراذ، كاتب المغيرة، قال: كتب معاوية إلى
المغيرة: اكتب إلي ما سمعت من رسول الله ﷺ، فكتب إليه: إن نبي الله

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٥٩﴾ كتاب الأدب العالي

ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجند منك الجند» وكتب إليه إنه كان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال، وكان ينهى عن عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنع وهات.

متفق عليه: رواه البخاري في الاعتصام (٧٢٩٢) عن موسى، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عبد الملك، عن وژاد، كاتب المغيرة، قال: فذكره. ورواه مسلم في المساجد (٥٩٣) وفي الأفضية (٥٩٣) عقب (١٧١٥) من طرق عن وژاد مفرقا.

١٥٠٢٧- عن أنس قال: كنا عند عمر فقال: نُهينا عن التكلف.

صحيح: رواه البخاري في الاعتصام (٧٢٩٣) عن سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، قال: فذكره.

١٥٠٢٨- عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «هلك

المتنطعون» قالها ثلاثا.

صحيح: رواه مسلم في العلم (٢٦٧٠) من طريق ابن جريج، عن سليمان بن عتيق، عن طلق بن حبيب، عن الأحنف بن قيس، عن عبد الله فذكره.

٤٦- باب النهي عن أخذ متاع أخيه

١٥٠٢٩- عن عبد الله بن السائب بن يزيد، عن أبيه، عن جده أنه

سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعبا ولا جادا،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦٠﴾ كتاب الأدب العالي

ومن أخذ عصا أخيه فليردّها)).

صحيح: رواه أبو داود (٥٠٠٣)، والترمذي (٢١٦٠)، وأحمد (١٧٩٤٠)، والحاكم (٦٣٧/٣) كلهم من حديث ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب بن يزيد، عن أبيه، عن جده فذكره. وإسناده صحيح.

والسائب بن يزيد أدرك النبي ﷺ روى عنه حديثا كما قال الحاكم. وقال الترمذي: "وهذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ذئب، والسائب بن يزيد له صحبة قد سمع من النبي ﷺ أحاديث وهو غلام، وقبض النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين، ووالده يزيد بن سعيد له أحاديث هو من أصحاب النبي ﷺ، وقد روى عن النبي ﷺ، والسائب بن يزيد هو ابن أخت نمر" اهـ.

٤٧- باب لا ينبغي أخذ الأجرة على قسمة الأشياء

المشاعة بين الناس

١٥٠٣٠- عن أبي سعيد الخدري أخبره، أن رسول الله ﷺ قال:

«إياكم والقسامة». قال: فقلنا: وما القسامة؟ قال: «الشيء يكون بين الناس فيجيء فينتقص منه».

حسن: رواه أبو داود (٢٧٨٣) - ومن طريقه البيهقي (٣٥٦/٦) - عن جعفر بن مسافر التنيسي، حدثنا ابن أبي فديك، حدثنا الزمعي، عن الزبير بن عثمان بن عبد الله بن سراقه، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أخبره، أن أبا سعيد الخدري أخبره فذكره.

والزبير بن عثمان بن عبد الله بن سراقه لم يرو عنه غير الزمعي، وهو موسى بن يعقوب، ولم يوثقه أحد إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته، ولذا قال الحافظ: "مقبول" أي عند المتابعة، ولم أجد له متابعا.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦١﴾ كتاب الأدب العالي

ولكن وجدت حديثاً مرسلًا بإسناد صحيح عن عطاء بن يسار أن سول الله ﷺ قال: ((إياكم والقسامة)). قال: فقلنا: وما القسامة؟ قال: ((الرجل يكون على الفئام من الناس فيأخذ من حظ هذا وحظ هذا))

رواه أبو داود (٢٧٨٤)، والبيهقي (٣٥٦/٦) كلاهما من طرق عن شريك بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار فذكره.

وهذا المرسل يقوّي المرفوع، وبه يرتقي الحديث إلى درجة الحسن إن شاء الله. قال الخطابي: "القُسامة -مضمومة القاف- اسم لما يأخذه القسام لنفسه في القسمة كالنشارة لما ينشر والفصالة لما يفصل والعجالة لما يعجل للضيف من الطعام. قال: وليس في هذا تحريم لأجرة القسام إذا أخذها بإذن المقسوم لهم؛ وإنما جاء هذا فيمن ولي أمر قوم فكان عريفاً عليهم أو نقيباً فإذا قسم بينهم سهامهم أمسك منها شيئاً لنفسه يستأثر به عليهم وقد جاء بيان ذلك في الحديث الآخر" اهـ.

٤٨- باب النهي عن المكر والخديعة

١٥٠٣١- عن قيس بن سعد قال: لو لا أنني سمعتُ رسولَ الله ﷺ

يقول: «المكرُ والخديعةُ في النار»، لكنتُ من أمكر الناس.

حسن: رواه ابنُ عدي في الكامل (٥٨٤/٢) -ومن طريقه البيهقي في الشعب (١٠٥٩٥)- عن أبي العلاء الكوفي، ثنا هشام بن عمار، ثنا جراح بن مليح، ثنا أبو رافع، عن قيس بن سعد قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل جراح بن مليح وهو البهراني الحمصي كما بيّنه البيهقي عقب إخراج الحديث، قال عنه أبو حاتم: صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس.

وقد حسنَ إسناده الحافظ ابن حجر في الفتح (٣٥٦/٤) فقال: "إسناده لا بأس به".

ورواه البيهقي في الشعب (٤٨٨٧) من طريق أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن بشر أخو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦٢﴾ كتاب الأدب العالي

خطاب، حدثنا الهيثم بن خارجة، حدثنا الجراح بن مليح، حدثنا أبو رافع، عن قيس بن سعد به مثله. وأحمد بن عبيد الله الحديث إلا أن الطريق الأول يقويه.

٤٩- باب ما جاء في المُخَنَّثين

١٥٠٣٢- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أتى بمُخَنَّثٍ قد خضبَ يديه، ورجليه بالحناء، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما بالُ هذا؟» ف قيل: يا رسول الله يتشبه بالنساء، فأمرَ به فنُفيَ إلى النقيع. قالوا: يا رسول الله ألا نقتله. قال: «إني نهيتُ عن قتلِ المصلين».

حسن: رواه أبو داود (٤٩٢٨) وأبو يعلى (٦١٢٦) والبيهقي (٢٢٢/٨) كلهم من حديث أبي أسامة أخبرهم، عن مفضل بن يونس، عن الأوزاعي، عن أبي يسار القرشي، عن أبي هاشم، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي يسار وشيخه أبي هاشم فإنهما حسنا الحديث.

١٥٠٣٣- عن أم سلمة: أن مُخَنَّثاً كان عندها، ورسولُ الله ﷺ في البيت، فقال لأخي أم سلمة: يا عبدالله بن أبي أمية! إن فتح الله عليكم الطائف غداً، فإني أدلك على بنت غيلان، فإنها تُقبل بأربع وتُدبر بثمان. قال: فسمعه رسول الله ﷺ، فقال: «لا يدخل هؤلاء عليكم».

متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٣٢٤)، ومسلم في السلام (٢١٨٠) كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، فذكرته. واللفظ لمسلم، ولفظ البخاري نحوه.

١٥٠٣٤- عن ابن عباس قال: لعنَ النبي ﷺ المُخَنَّثين من الرجال،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦٣﴾ كتاب الأدب العالي

والمترجلات من النساء. وقال: «أَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بَيْوتِكُمْ» قال: فأخرج النبي ﷺ فلانا، وأخرج عمر فلانا.

صحيح: رواه البخاري في اللباس (٥٨٨٦) عن معاذ بن فضالة، حدثنا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.
وفي رواية أخرى عند البخاري (٥٨٨٥): «الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ».

والخُنْثَى: الذي خُلِقَ لَهُ ذَكَرُ الرَّجُلِ، وَفَرْجُ الْمَرْأَةِ، وَهُوَ لَا يَخْلُو مِنْ أَرْبَعِ حَالَاتٍ:
الأولى: يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْأَةَ، وَلَا يَحِيضُ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الرَّجُلِ فِي الطَّهَارَةِ
والعبادات والميراث وغيرها.

الثانية: يَحِيضُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْأَةَ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمَرْأَةِ فِي الطَّهَارَةِ
والعبادات والميراث ونحوها.

الثالثة: يَحِيضُ وَيَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْأَةَ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمَرْأَةِ فِي الطَّهَارَةِ
والعبادات، وَهُوَ الْأَحْوَطُ.

الرابعة: لَا يَحِيضُ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْأَةَ.
فَيُنْظَرُ إِلَيْهِ مِنْ حَيْثُ يَبُولُ، فَإِنْ بَالَ كَمَا يَبُولُ الرَّجُلُ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الرَّجُلِ، وَإِنْ بَالَ كَمَا
تَبُولُ الْمَرْأَةُ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ الْمَرْأَةِ.

وإن بَالَ مِنْ كِلَا الْفَرْجَيْنِ، فَهَذَا الَّذِي يُسَمَّى فِي الْفَقْهِ «الْخُنْثَى الْمُشْكِلَ»، وَحُكْمُهُ
رَاجِعٌ إِلَى نَظَرِ الْفَقِيهِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى الْأَكْثَرِ، فَيَحْكُمُ بِالْأَحْوَطِ وَالْأَنْسَبِ، وَلِكُلِّ حَالَةٍ حُكْمٌ
خَاصٌّ، وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ غَيْرُهُ.

ويجوزُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الصُّوَرِ، إِجْرَاءُ عَمَلِيَّةٍ جَرَّاحِيَّةٍ لِتَصْحِيحِ الْعَيْبِ مَعَ الرِّضَا بِقَدَرِ
اللَّهِ وَقَضَائِهِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَاحْتِسَابُ أَجْرِهِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَالْمَخْنَثُ هُوَ: الْمُؤَنَّثُ مِنَ الرِّجَالِ، فَإِنْ خُلِقَ هَكَذَا فَلَا ذَنْبَ عَلَيْهِ، وَلَا عَتَبَ، وَلَا إِثْمَ،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦٤﴾ كتاب الأدب العالي

ولا عقوبة، ومثله يجوز دخوله على النساء. واستدل بعض أهل العلم بقوله تعالى:

﴿أَوِ التَّائِبِينَ غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ [سورة النور: ٣١]

قال ابن عباس: غير أولي الإربة هو: المخنث.

وقال مجاهد وقتادة: الذي لا إرب له في النساء، أي لا شهوة له.

فهذا تُقبل شهادته، ويجوز أن يُصلّى خلفه إلا أن الزهري قال: لا نرى أن يُصلّى خلف المخنث، إلا من ضرورة لا بُدَّ منها. ذكره البخاري (٦٩٥). يعني أن يكون له غلبة وشوكة. وأما الذي يتعمد التشبه بالنساء في الأقوال والأفعال والملبس وغيرها، وكذلك المرأة إذا تشبّعت بالرجال في الأقوال والأفعال والملبس وغيرها، فهذا مذمومٌ، وهذا الذي ورد فيه الأحاديث الصحيحة في لعنه، وإخراجه من البيوت، ونفيه منها.

جموع ما جاء في النفاق و المنافقين

١ - باب ما جاء في علامات النفاق

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ

قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة النساء: ١٤٢].

وقال تعالى: ﴿مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ

سَبِيلًا﴾ [سورة النساء: ١٤٣] أي مترددين، لا إلى المسلمين، ولا إلى الكافرين.

١٥٠٣٥- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((آية المنافق ثلاث،

إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتّمن خان)).

متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٣٣)، ومسلم في الإيمان (٥٩) كلاهما من

حديث إسماعيل بن جعفر، قال: حدثنا نافع بن مالك بن أبي عامر أبو شهيل، عن أبيه، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦٥﴾ كتاب الأدب العالي

أبي هريرة، فذكره.

ورواه مسلم من وجه آخر من حديث العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبي هريرة، وزاد فيه: «وإن صام وصلّى وزعم أنه مسلم».

١٥٠٣٦- عن عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: ((أربع من كنّ فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أئتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر)).

متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٣٤)، ومسلم في الإيمان (٥٨) كلاهما من حديث سفيان، عن الأعمش، عن عبدالله بن مروة، عن مسروق، عن عبدالله بن عمرو، فذكره. وفي رواية عند مسلم من غير سفيان، بلفظ: «ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق».

و«(الخلّة): بفتح الخاء وتشديد اللام هي بمعنى الخصلة.

١٥٠٣٧- عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: ((ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن كان فيه خصلة ففيه خصلة من النفاق، إذا حدث كذب، وإذا أؤتمن خان، وإذا وعد أخلف)).

صحيح: رواه البزار (١٦٦٢) عن عمرو بن علي، قال: نا أبو داود، قال: نا شعبة، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله فذكره. وإسناده صحيح.

وقد اختلف في رفع ووقفه، قال عمرو بن علي الفلاس: "لا أعلم أحدا تابع أبا داود على رفعه، وأبو داود ثقة".

قال ابن عدي: "وهذا الذي قال عمرو لا أعلم أحدا تابع أبا داود على رفعه إنما أراد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦٦﴾ كتاب الأدب العالي

من حديث شعبة عن منصور عن أبي وائل وأما عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله فقد رفعه غير واحد عن الأعمش منهم مالك بن سعيد ومحمد بن عبيد وغيرهما وقد أوقفه أيضا جماعة عن الأعمش". الكامل (١١٢٩/٣).

إلا أن الدارقطني بعد ما ذكر الاختلاف في رفعه ووقفه قال: "والموقوف أصح".
العلل (٨٥/٥ - ٨٦).

١٥٠٣٨- عن أنس قال: قلما خطبنا رسول الله ﷺ إلا قال: ((لا

إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له)).

حسن: رواه أحمد (١٢٣٨٣)، وأبو يعلى (١٢٨٦٣)، والبزار - كشف الأستار (١٠٠) -، والبغوي في شرح السنة (٣٨) كلهم من طريق أبي هلال، عن قتادة، عن أنس، فذكره. قال البغوي: ((هذا حديث حسن)).
قلت: وهو كما قال.

١٥٠٣٩- عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ:

((أكثر منافقي أمتي قرأوها)).

حسن: رواه أحمد (٦٦٣٧)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٥٧/١)، والبغوي في شرح السنة (٣٩) كلهم من طريق عبدالله بن المبارك، عن عبدالرحمن ابن شريح المعافري، قال: حدثني شراحيل بن يزيد، عن محمد بن هديّة، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، فذكره.

ورواه البخاري في أفعال العباد (٦١٣) من وجه آخر عن المعافري، بإسناده، مثله. وإسناده حسن من أجل شراحيل بن يزيد فإنه حسن الحديث.

١٥٠٤٠- عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال: ((أكثر منافقي هذه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦٧﴾ كتاب الأدب العالي

الأمّة قرّاءها)).

حسن: رواه الإمام أحمد (١٧٤١٠) عن أبي عبد الرحمن، حدثنا ابن لهيعة، حدثني أبو المصعب، قال: سمعت عقبة، فذكر الحديث.

وإسناده حسن من أجل ابن لهيعة فإنّ فيه كلاماً معروفاً إلا أنّ راويه هنا أبو عبد الرحمن هو عبدالله بن يزيد المقرئ وهو من الذين سمعوا ابن لهيعة قبل احتراق كتبه، وقد تابعه على ذلك عددٌ لا بأس بهم، فقد رواه الفريابي في "صفة المنافقين" (٣٣)، والخطيب في "تاريخه" (٣٥٧/١)، والطبراني في الكبير ١٧ / (٨٤١)، والإمام أحمد (١٧٣٦٦) كلهم من أوجه عن ابن لهيعة بإسناده كما أنّ ابن لهيعة أيضاً لم ينفرد به فقد تابعه الوليد بن المغيرة، عن أبي المصعب وهو مشرح بن عاهان، عن عقبة بن عامر، فذكر الحديث. رواه البخاريّ في خلق أفعال العباد (٦١٤) بإسناده عن الوليد بن المغيرة.

ومشرح بن عاهان فيه كلام إلاّ أنه يقبل حديثه في الشواهد والمتابعات.

ومعنى هذا الحديث كما قال البغويّ في شرح السنة (٧٧ / ١) «أكثر منافقي هذه الأمّة قرّاءها» هو أن يعتاد ترك الإخلاص في العمل كما جاء: «التاجر فاجر» وأراد إذا اعتاد التاجر الكذب في البيع والشراء، لا أنّ نفس التجارة فجور، بل هي أمر مأذون فيه، مباح في الشرع» انتهى.

وقول البغويّ: «التاجر فاجر» لعلّه يشير إلى حديث عبد الرحمن بن شبل يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنّ التاجر هم الفجار». قال: قيل: يا رسول الله: أوليس قد أحل الله البيع؟ قال: «بلى، ولكنّهم يحدّثون فيكذبون، ويحلفون ويأثمون».

رواه أحمد (١٥٥٣٠) عن إسماعيل بن إبراهيم، عن هشام - يعني الدّستوائي - قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الجبرانيّ، قال: قال عبد الرحمن بن شبل، فذكر الحديث. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٦٨﴾ كتاب الأدب العالي

٢ - باب ذمّ ذي الوجهين

١٥٠٤١- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((من شر الناس ذو

الوجهين الذي يأتي هولاء بوجه، وهولاء بوجه)).

وفي لفظ: «تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين،

الذي يأتي هولاء بوجه، وهولاء بوجه»

متفق عليه: رواه مالك في الكلام (٢١) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة
فذكره. ورواه مسلم في البر والصلة (٢٥٢٦: ٩٨) عقب (٢٦٠٤) من طريق مالك به.

ورواه البخاري في الأحكام (٧١٧٩)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٢٦: ٩٩) عقب
(٢٦٠٤) من طريق عراك بن مالك، عن أبي هريرة فذكره.

ورواه البخاري في الأدب (٦٠٥٨) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة
فذكره باللفظ الثاني.

١٥٠٤٢- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: ((ما ينبغي لذي

الوجهين أن يكون أميناً)).

حسن: رواه أحمد (٨٧٨١)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (٢٩١)، والبيهقي في
السنن (٢٤٦/١٠) كلهم من طريق أبي سلمة الخزاعي، قال: أخبرنا سليمان بن بلال، عن
محمد بن عجلان، عن عبيد الله بن سلمان الأغر، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان فإنه حسن الحديث وقد توبع.

رواه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٨٣) من طريق سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد،
عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، وزاد فيه في آخر الحديث: "عند الله".
وكثير بن زيد الأسلمي المدني مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يخطئ.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٦٩﴾ كتاب الأدب العالي

ورواه البخاري في الأدب المفرد (٣١٣) ولم يذكر بين سليمان بن بلال وعبيد الله بن سلمان أحداً.

١٥٠٤٣- عن عائشة تقول: قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي لذي

الوجهين أن يكون وجيها يوم القيامة».

حسن: رواه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (٢٩٤) عن أبي يوسف القلوسي، ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا محمد بن سليمان، ثنا عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي ملكية قال: سمعت عائشة تقول: فذكرته.

وإسناده حسن من أجل محمد بن سليمان بن أبي ضمرة القاص الحمصي قال أبو حاتم: حدثنا عنه الوحاظي بأحاديث مستقيمة، وذكره ابن حبان في الثقات.

١٥٠٤٤- عن عمار، قال: قال رسول الله ﷺ: ((من كان له وجهان

في الدنيا، كان له يوم القيامة لسانان من نار)).

حسن: رواه أبو داود (٤٨٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد (١٣١٠)، وأبو يعلى (١٦٢٠)، وصححه ابن حبان (٥٧٥٦) كلهم من طريق شريك، عن الركين بن الربيع، عن نعيم بن حنظلة، عن عمار فذكره.

وإسناده حسن من أجل شريك وهو ابن عبد الله القاضي النخعي سيء الحفظ، ونعيم بن حنظلة وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال علي بن المديني: "إسناده حسن ولا نحفظه عن عمار، عن النبي ﷺ إلا من هذا الطريق". ذكره المزي في تهذيبه في ترجمة نعيم بن حنظلة.

قلت: تحسين علي بن المديني يدل على أن شريك بن عبد الله مع كونه سيء الحفظ فإنه أصاب في هذا الحديث لوجود شواهد له،

منها: ما روي عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: ((من كان له لسانان في الدنيا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٠﴾ كتاب الأدب العالي

جعل الله له لسانين من نار)).

رواه أبو يعلى (٢٧٧١، ٢٧٧٢)، وهناد في الزهد (١١٣٧)، والبزار - كشف الأستار (٢٠٢٥) كلهم من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، عن الحسن وقتادة، عن أنس فذكره، والسياق لأبي يعلى.

قال البزار: "لا نعلم رواه عن الحسن، عن أنس إلا إسماعيل، تفرد به عن أنس". قلت: ليس كما قال فقد رواه الطبراني في الأوسط (٨٨٨٠) عن مقدم قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا أيوب بن خُوط قال: حدثنا قتادة، عن أنس فذكر نحوه. قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا أسد، ولا رواه عن قتادة إلا أيوب وإسماعيل بن مسلم".

قال الهيثمي في المجمع (٩٥ / ٨): "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مقدم بن داود وهو ضعيف، ورواه البزار نحوه، وأبو يعلى وفيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف". وفي معناه ما روي عن سعد بن أبي وقاص وجندب بن عبد الله البجلي وأبي هريرة وغيرهم، وكلها معلولة، والذي ذكرته أصحها.

٣- باب في أخبار رأس المنافقين عبد الله بن أبي

ابن سلول

١٥٠٤٥- عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله، جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه، فأعطاه، ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي، فقام عمر، فأخذ بثوب رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! تصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: ((إنما خيرني الله، فقال: ﴿أَسْتَغْفِرُكُمْ أَوْ لَا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٧١﴾ كتاب الأدب العالي

تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٦٧١﴾ وسأزيده على السبعين)). قال: إنه منافق. قال:

فصلى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله ﷻ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى

قَبْرِهِ ﴿٦٧٢﴾ [سورة التوبة: ٨٤].

متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٦٧٠)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٠٠)
كلاهما من طريق أبي أسامة، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: فذكره. واللفظ
للبخاري ولفظ مسلم نحوه.

١٥٠٤٦- عن جابر قال: أتى النبي ﷺ قبر عبد الله بن أبي، فأخرجه من
قبره فوضعه على ركبتيه، ونفث عليه من ريقه، وألبسه قميصه، فالله أعلم.

متفق عليه: رواه البخاري في الجنائز (١٢٧٠)، ومسلم في صفات المنافقين
(٢٧٧٣) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو أنه سمع جابرا قال: فذكره. واللفظ
لمسلم، ولفظ البخاري نحوه.

٤ - باب حديث حذيفة في ذكر المنافقين

١٥٠٤٧- عن قيس بن عباد قال: قلت لعمار: رأيتم صنيعكم هذا
الذي صنعتم في أمر عليٍّ، أريا رأيتموه أو شيئا عهده إليكم رسول الله
ﷺ؟ فقال: ما عهد إلينا رسول الله ﷺ شيئا لم يعهده إلى الناس كافة،
ولكن حذيفة أخبرني عن النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: ((في أصحابي
اثنا عشر منافقا، فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٢﴾ كتاب الأدب العالي

الخياط، ثمانية منهم تكفيهم الدبيلة)).

«وأربعة» قال أسود بن عامر: لم أحفظ ما قال شعبة فيهم

وفي رواية عنه: قال: قلنا لعمار: أرأيت قتالكم، أرأيا رأيتموه؟ فإن

الرأي يخطئ ويصيب، أو عهدا عهده إليكم رسول الله ﷺ؟ فقال: ما

عهد إلينا رسول الله ﷺ شيئا لم يعهده إلى الناس كافة، وقال: إن رسول

الله ﷺ قال: «إن في أمتي».

قال شعبة: وأحسبه قال: حدثني حذيفة.

وقال غندر: أراه قال: «في أمتي اثنا عشر منافقا لا يدخلون الجنة، ولا

يجدون ريحها، حتى يلج الجمل في سم الخياط ثمانية منهم تكفيهم

الدبيلة، سراج من النار يظهر في أكتافهم، حتى ينجم من صدورهم».

صحيح: رواه مسلم في صفات المنافقين (٢٧٧٩: ٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة،

حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن قيس بن عباد

فذكره باللفظ الأول.

ورواه أيضا (٢٧٧٩: ١٠) من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة به باللفظ الثاني.

والثمانية الثانية هي بدل للثمانية الأولى كما توضّحها الرواية الثانية عند مسلم.

وقوله: "في أصحابي اثنا عشر منافقا"

إن كان هؤلاء فهذه أسماءهم كما ذكرهم ابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٨٠/٦): ١ -

وديعة بن ثابت، ٢ - جذام بن خالد، ٣ - ثعلبة بن حاطب، ٤ - جارية بن عامر، وابناه ٥ -

مجمع ٦ - وزيد، ٧ - معتب بن قشير، ٨ - عباد بن حنيف أخو سهل بن حنيف، ٩ - أبو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٣﴾ كتاب الأدب العالي

حبيبة بن الأزعر، ١٠ - نبتل بن الحارث، ١١ - بجاد بن عثمان، ١٢ - رجل يقال له: بَخَزَج.

٥ - باب صاحب الجمل الأحمر كان من المنافقين

١٥٠٤٨ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: ((من

يصعد الثنية، ثنية المزار، فإنه يحط عنه ما حط عن بني إسرائيل)) قال:

فكان أول من صعدا خيلنا، خيل بني الخزرج، ثم تمام الناس، فقال

رسول الله ﷺ: ((وكلكم مغفور له، إلا صاحب الجمل الأحمر)) فأتيناه

فقلنا له: تعال، يستغفر لك رسول الله ﷺ فقال: والله لأن أجد ضالتي

أحب إلي من أن يستغفر لي صاحبكم، قال وكان رجل ينشد ضالة له.

صحيح: رواه مسلم في صفات المنافقين (٢٧٨٠) عن عبيد الله بن معاذ العنبري،

حدثنا أبي، حدثنا قرة بن خالد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: فذكره.

٦ - باب بعث الله الريح لموت منافق في عهد

النبي ﷺ

١٥٠٤٩ - عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قدم من سفر،

فلما كان قرب المدينة هاجت ريح شديدة تكاد أن تدفن الراكب فزعم،

أن رسول الله ﷺ قال: ((بعثت هذه الريح لموت منافق)) فلما قدم

المدينة، فإذا منافق عظيم من المنافقين قد مات.

صحيح: رواه مسلم في صفات المنافقين (٢٧٨٢) عن أبي كريب محمد بن العلاء، حدثنا

حفص يعني ابن غياث، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٧٤﴾ كتاب الأدب العالي

٧- باب تسمية النبي ﷺ بعض المنافقين

١٥٠٥٠- عن سلمة بن الأكوع قال: عدنا مع رسول الله ﷺ رجلا موعوكا، قال: فوضعت يدي عليه، فقلت: والله ما رأيت كالיום رجلا أشد حرا، فقال نبي الله ﷺ: ((ألا أخبركم بأشد حرا منه يوم القيامة؟ هذينك الرجلين الراكبين المقفين)).

صحيح: رواه مسلم في صفات المنافقين (٢٧٨٣) عن عباس بن عبد العظيم العنبري، حدثنا أبو محمد النضر بن محمد بن موسى اليمامي، حدثنا عكرمة، حدثنا إياس، حدثني أبي، قال: فذكره.

قوله: "المقفين" أي المولين أفقيتهما.

قول الراوي: "الرجلين من أصحابه" أي: لأنهما أظهرتا الإسلام، ولكنهما أبطنا النفاق.

٨- باب المنافق الذي لفظته الأرض

١٥٠٥١- عن أنس قال: كان رجل نصرانيا فأسلم، وقرأ البقرة وآل عمران، فكان يكتب للنبي ﷺ فعاد نصرانيا، فكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له، فأماته الله فدفنوه، فأصبح وقد لفظته الأرض فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه لما هرب منهم نبشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفروا له فأعمقوا، فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فألقوه، فحفروا له وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا، فأصبح قد لفظته

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٧٥﴾ كتاب الأدب العالمي

الأرض، فعلموا أنه ليس من الناس فآلقوه.

متفق عليه: رواه البخاري في المناقب (٣٦١٧) - واللفظ له - عن أبي معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز، عن أنس فذكره.

ورواه مسلم في صفات المنافقين (٢٧٨١) من وجه آخر عن أنس نحوه. وفيه: كان منّا رجل من بني النجار.

وقوله: "ما يدري محمد إلا ما كتبت" هو كذبٌ محضٌ، ولذلك أذاقه الله عذاب الدنيا قبل عذاب الآخرة.

وأما ما روي عن أنس أن رجلاً كان يكتب للنبي ﷺ، وقد كان قرأ البقرة وآل عمران، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جدّ فينا - يعني عظم - فكان النبي عليه الصلاة والسلام يملئ عليه غفوراً رحيماً فيكتب عليهما حكيمًا، فيقول له النبي عليه الصلاة والسلام: اكتب كذا وكذا، اكتب كيف شئت، ويملي عليه عليهما حكيمًا، فيقول: أكتب سميعًا بصيرًا فيقول: اكتب كيف شئت، فارتد ذلك الرجل عن الإسلام، فلحق بالمشرّكين، وقال: أنا أعلمكم بمحمد، إن كنت لأكتب ما شئت، فمات ذلك الرجل، فقال النبي ﷺ: «إن الأرض لم تقبله»

وقال أنس: فحدثني أبو طلحة أنه أتى الأرض التي مات فيها ذلك الرجل، فوجده منبوءًا، فقال أبو طلحة: ما شأن هذا الرجل؟ قالوا: قد دفناه مراراً، فلم تقبله الأرض. فهو منكر.

رواه أحمد (١٢٢١٥) - واللفظ له -، وابن حبان (٧٤٤)، والبيهقي في إثبات عذاب القبر (٥٤) كلهم من حديث حميد، عن أنس فذكره.

ووجه نكارة هذا الحديث أنه لم يثبت في الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ بأنه أجاز للكتاب أن يكتبوا كيف شاؤوا.

ثم أمر أبو بكر الصديق رضي الله عنه في عهده جماعة من الصحابة أن يجمعوا القرآن على حرف واحد كما تلقوه من رسول الله ﷺ ويجدونه مكتوباً في الأجزاء، فما وجدوا موافقاً

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٦﴾ كتاب الأدب العالي

للتلقي والكتابة أثبتوه، وما كان خلاف ذلك تركوه، فلا يجوز لأحد بعد هذا أن يغير شيئاً من القرآن فيجعل مثلاً "سميعاً عليماً" مكان "غفوراً رحيمًا".

وأما ما ذكره الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٤١ / ٨) بأن حديث أنس هذا يحمل على أن الرجل كان يكتب رسائل النبي ﷺ إلى الملوك والرؤساء، وأنه كان يغير فيها ما شاء، لا القرآن، ففي هذا التأويل نظر.

٩- باب من صفات المنافقين أنهم يحبون أن

يُحمدوا بما لم يفعلوا

١٥٠٥٢- عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً من المنافقين في عهد

رسول الله ﷺ كانوا إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه، وفرحوا

بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم النبي ﷺ اعتذروا إليه، وحلفوا،

وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا، فنزلت: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا أُنْزِلُ

وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾.

متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٥٦٧) ومسلم في صفات المنافقين (٢٧٧٧)

كلاهما من طريق سعيد بن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر، قال: حدثني زيد بن أسلم،

عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، فذكره.

١٠- باب لا يجوز أن يقال للمنافق: يا سيدي

١٥٠٥٣- عن بريدة بن الحصيب قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ

الرَّجُلُ لِلْمُنَافِقِ: يَا سَيِّدِي، فَقَدْ أَغْضَبَ رَبَّهُ تَعَالَى».

حسن: رواه الحاكم (٣١١ / ٤) - وعنه البيهقي في الشعب (٤٨٥٤) - عن محمد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٧٧﴾ كتاب الأدب العالي

عبد الله بن عمرو بن البزاز، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا الحسن بن موسى الأشيب، حدثنا عقبة بن عبد الله الأصم، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل عقبة بن عبد الله الأصم الرفاعي تكلم فيه أكثر الأئمة، فضّعّفوه، ولكن نقل ابن شاهين عن أحمد بن صالح توثيقه، وقال ابن عدي: "بعض أحاديثه مستقيمة، وبعضها ما لا يتابع عليه".

قلت: وهذا من أحاديثه المستقيمة، لا سيما قد توبع.

رواه أبو داود (٤٩٧٧)، وأحمد (٢٢٩٣٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٦٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٤) كلهم من طريق قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا للمنافق: سيّد، فإنه إن يك سيّدًا فقد أسخطم ربكم عزّ وجل».

قال البخاري في التاريخ الكبير (١٢/٤): "لا يُعرف سماع قتادة من ابن بريدة". قلت: لم أجد أحدًا من العلماء من أثبت سماعه منه أو نفاه عنه، والبخاري رحمه الله من مذهبه إثبات اللقاء، ولا يكتفي بالمعاصرة، وبالجملّة فالحديث يرتقي بالإسنادين إلى درجة الحسن، وقد صحّح المنذري فقال: "رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح".

١١- باب ما جاء في مثل المنافق

١٥٠٥٤- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «مثل المنافق كمثل

الشاة العائرة بين الغنمين، تعير إلى هذه مرة وإلى هذه مرة».

وفي لفظ: «تكر في هذه مرة وفي هذه مرة».

صحيح: رواه مسلم في صفات المنافقين (٢٧٨٤) من طرق عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر فذكره.

ورواه أيضا من طريق موسى بن عقبة، عن نافع به باللفظ الثاني.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٧٨﴾ كتاب الأدب العالي

١٥٠٥٥- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الريح تميله، ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء، ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز، لا تهتز حتى تستحصد».

متفق عليه: رواه مسلم في صفة القيامة (٢٨٠٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، قال: فذكره. ورواه البخاري في المرضى (٥٦٤٤) من وجه آخر عن أبي هريرة نحوه.

١٥٠٥٦- عن كعب بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «مثل المؤمن كالخامة من الزرع، تفيئها الريح مرة، وتعدلها مرة، ومثل المنافق كالأرزة، لا تزال حتى يكون انجعافها مرة واحدة».

متفق عليه: رواه البخاري في المرضى (٥٦٤٣)، من طريق يحيى (هو القطان)، عن سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه فذكره. ورواه مسلم في صفة القيامة (٢٨١٠: ٦٢) من طريق آخر عن كعب به. واللفظ للبخاري، وعند مسلم: "مثل الكافر مثل الأرزة" وفي رواية أخرى عنده من وجه آخر: "مثل المنافق مثل الأرزة".

١٢- باب اجتماع المنافقين في عقبة للغدر برسول الله ﷺ

١٥٠٥٧- عن أبي الطفيل قال: كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أنشدك بالله ! كم كان أصحاب العقبة؟ قال: فقال له القوم: أخبره إذ سألك، قال: كنا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر، وأشهد بالله أن اثني

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٧٩﴾ كتاب الأدب العالي

عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد،
وعذر ثلاثة، قالوا: ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ ولا علمنا بما أراد
القوم، وقد كان في حرة فمشى فقال: «إن الماء قليل، فلا يسبقني إليه
أحد» فوجد قوما قد سبقوه، فلعنهم يومئذ.

صحيح: رواه مسلم في صفات المنافقين (١١:٢٩٩٧) عن زهير بن حرب حدثنا أبو
أحمد الكوفي حدثنا الوليد بن جميع، حدثنا أبو الطفيل فذكره.

قال النووي: وهذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمعنى التي كان بها بيعة الأنصار
رضي الله عنهم، وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله
ﷺ في غزوة تبوك فعصمه الله منهم. اهـ. قلت: يزيده وضوحا الرواية التالية:

١٥٠٥٨- عن أبي الطفيل قال: لما أقبل رسول الله ﷺ من غزوة
تبوك أمر مناديا فنادى: أن رسول الله ﷺ أخذ العقبة، فلا يأخذها أحد.
فبينما رسول الله ﷺ يقوده حذيفة، ويسوق به عمار إذ أقبل رهط متلثمون
على الرواحل، غشوا عمارا وهو يسوق برسول الله ﷺ وأقبل عمار
يضرب وجوه الرواحل، فقال رسول الله ﷺ لحذيفة: «قد، قد» حتى هبط
رسول الله ﷺ، فلما هبط رسول الله ﷺ نزل ورجع عمار، فقال: «يا عمار،
هل عرفت القوم؟» فقال: قد عرفت عامة الرواحل والقوم متلثمون، قال:
«هل تدري ما أرادوا؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أرادوا أن ينفروا
برسول الله ﷺ فيطرحوه» قال: فسأل عمار رضي الله عنه رجلاً من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٢٨٠﴾ كتاب الأدب العالي

أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: نشدتك بالله كم تعلم كان أصحاب العقبة؟ فقال: أربعة عشر، فقال: إن كنت فيهم فقد كانوا خمسة عشر، فعذر رسول الله ﷺ منهم ثلاثة، قالوا: والله ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ، وما علمنا ما أراد القوم، فقال عمار: أشهد أن الاثني عشر الباقيين منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد.

قال أبو الوليد: وذكر أبو الطفيل في تلك الغزوة أن رسول الله ﷺ قال للناس وذكر له أن في الماء قلة، فأمر رسول الله ﷺ مناديا فنادى: أن لا يرد الماء أحد قبل رسول الله ﷺ، فورده رسول الله ﷺ فوجد رهطا وردوه قبله، فلعنهم رسول الله ﷺ يومئذ.

حسن: رواه أحمد (٢٣٧٩٢) عن يزيد، أخبرنا الوليد -يعني ابن عبد الله بن جميع، عن أبي الطفيل، قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل الوليد بن عبد الله بن جميع، فإنه حسن الحديث.

١٥٠٥٩- عن حذيفة قال: خرج رسول الله ﷺ يوم غزوة تبوك،

قال: فبلغه أن في الماء قلة. فأمر مناديا فنادى في الناس: «أن لا يسبقني إلى الماء أحد» فأتى الماء، وقد سبقه قوم فلعنهم.

حسن: رواه أحمد (٢٣٣٩٥) عن أبي نعيم، حدثنا الوليد -يعني ابن جميع، حدثنا أبو الطفيل، عن حذيفة، فذكره.

وإسناده حسن من أجل الوليد بن عبد الله بن جميع، فإنه حسن الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٨١﴾ كتاب الأدب العالي

فجعله أبو نعيم شيخ أحمد من مسند حذيفة.

١٣- باب مقال المنافقين لإيذاء النبي ﷺ

١٥٠٦٠- عن محمود بن لبيد، عن رجال من بني عبد الأشهل، قال: قلت لمحمود: هل كان الناس يعرفون النفاق فيهم؟ قال: نعم والله، إن كان الرجل ليعرفه من أخيه ومن أبيه ومن عمه وفي عشيرته، ثم يلبس بعضهم بعضا على ذلك. ثم قال محمود: لقد أخبرني رجال من قومي عن رجل من المنافقين معروف نفاقه، كان يسير مع رسول الله ﷺ حيث سار، فلما كان من أمر الناس بالحجر ما كان ودعا رسول الله ﷺ حين دعا، فأرسل الله السحابة، فأمطرت حتى ارتوى الناس، قالوا: أقبلنا عليه نقول ويحك، هل بعد هذا شيء! قال: سحابة مارة.

قال ابن إسحاق: ثم إن رسول الله ﷺ سار حتى إذا كان ببعض الطريق ضلت ناقته، فخرج أصحابه في طلبها، وعند رسول الله ﷺ رجل من أصحابه يقال له عمارة بن حزم، وكان عقبيا بدريا، وهو عم بني عمرو بن حزم، وكان في رحله زيد بن اللصيت القينقاعي وكان منافقا.

قال ابن إسحاق: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رجال من بني عبد الأشهل قالوا: فقال زيد بن اللصيت وهو في رحل عمارة وعمارة عند رسول الله ﷺ أليس محمد يزعم أنه نبي،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٨٢﴾ كتاب الأدب العالي

ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقتة؟ فقال رسول الله ﷺ - وعمارة عنده-: «إن رجلاً قال: هذا محمد يخبركم أنه نبي، ويزعم أنه يخبركم بأمر السماء وهو لا يدري أين ناقتة، وإني والله ما أعلم إلا ما علمني الله وقد دلني الله عليها، وهي في هذا الوادي، في شعب كذا وكذا، قد حبستها شجرة بزمامها، فانطلقوا حتى تأتونني بها»، فذهبوا، فجاءوا بها. فرجع عمارة بن حزم إلى رحله، فقال: والله لعجب من شيء حدثناه رسول الله ﷺ أنفاً عن مقالة قائل أخبره الله عنه بكذا وكذا للذي قال زيد بن لصيت، فقال رجل ممن كان في رحل عمارة ولم يحضر رسول الله ﷺ: زيدٌ والله قال هذه المقالة قبل أن تأتي. فأقبل عمارة على زيد يجأ في عنقه، ويقول: إلي عباد الله، إن في رحلي لداهية وما أشعر، اخرج أي عدو الله من رحلي، فلا تصحبني.

حسن: رواه محمد بن إسحاق فقال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، بإسناده، فذكره. سيرة ابن هشام (٢/ ٥٢٢-٥٢٣).

ومن هذا الطريق رواه أيضاً البيهقي في الدلائل (٥/ ٢٣١-٢٣٢).

وإسناده حسن من أجل تصريح ابن إسحاق، ومحمود بن لبيد من صغار الصحابة، يروي عن رجال من قومه، وهم الصحابة.

١٤- باب النفاق بعد عهد النبي ﷺ

١٥٠٦١- عن حذيفة بن اليمان قال: إن المنافقين اليوم شر منهم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٦٨٣﴾ كتاب الأدب العالي

على عهد النبي ﷺ كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون.

صحيح: رواه البخاري في الفتن (٧١١٣) عن آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، عن
واصل الأحذب، عن أبي وائل، عن حذيفة بن اليمان، قال: فذكره.

١٥٠٦٢- عن حذيفة، قال: إنما كان النفاق على عهد النبي ﷺ،

فأما اليوم فإنما هو الكفر بعد الإيمان.

صحيح: رواه البخاري في الفتن (٧١١٤) عن خلاد، حدثنا مسعر، عن حبيب بن أبي
ثابت، عن أبي الشعثاء، عن حذيفة، قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٨٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

٦٢- كتاب الزهد والرقاق

جموع ما جاء في فضل الزهد والرقاق

الزهد هو: الكسب الحلال الذي يكفي له ولأولاده وللمن يَعُولُهُ، ثم صرف القلب عن الدنيا ومتاعها إلى الله تعالى، لأن الدنيا مليئة بالشهوات والرغبات، قال الله تعالى: ﴿ زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتْنِعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلِلَّهِ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ﴾ [سورة آل عمران: ١٤]

وأما تركُ السعي للحصول على الرزق، والجلوس في البيت، وانتظار الصدقات والخيرات بحجة التوكل على الله فهو ليس بزهدٍ، وإنما هو أكل أموال الناس بالباطل باسم الزهد، وكذلك تركُ الدنيا وزينتها ليس بزهدٍ، وإنما هو الرهبانية التي أحدثها أهل الكتاب قال تعالى: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا ﴾ [الحديد: ٢٧]

فالفرق بين الزهد المشروع والرهبانية الممنوعة واضحٌ، ولكن لا يُدركها إلا أهلُ العلم والمعرفة. فالزهد بمعنى تزكية النفس عن حُبِّ الدنيا وجاهِها مطلوبٌ دائماً وأبداً لقوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَقَهَا ﴾ [الشمس: ٩]

وقد تكون كثرة المال تفيد الأمة في رُقِيَّهَا، وتنمية اقتصادها بما يناسب في عصرها لمقابلة الكفار، فإذا كان المسلم يؤدي حقوقه الواجبة تجاه أمته ودينه، ونفسه لا تغترُّ بمتاع الدنيا وزخرفها، فالإكثار من المال ليس بمكروهٍ، والأمة الإسلامية منذ عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا قائمة على هذا الأساس.

فإنَّ الله عز وجل وسَّعَ على المسلمين بعد غزو خيبر، فكان النبي ﷺ يدّخر لأزواجه قوتَ سنةٍ كاملةٍ.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٨٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

١- باب فضل العزلة

١٥٠٦٣- عن أبي سعيد الخدري قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ

فقال: يا رسول الله، أي الناس خير؟ قال: «رجل جاهد بنفسه وماله،

ورجل في شعب من الشعاب يعبد ربه، ويدع الناس من شره».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٩٤)، ومسلم في الإمارة (١٨٨٨) كلاهما من

حديث الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

وقوله: "في شعب من الشعاب": ليس المراد به الشعب الذي يكون بين جبلين، بل

المراد: الانفراد والاعتزال.

وقد روي عن عمر بن الخطاب قال: "خذوا نصيبكم من العزلة".

وروي عن مكحول قال: إن كان مخالطة الناس خيراً، فإن في العزلة سلامة.

وروي عن وهيب بن الورد قال: كان يقال: الحكمة عشرة أجزاء، تسعة منها في

الصمت، والعاشر عزلة الناس. قال: فعالجت نفسي على الصمت فلم أجدني أضبط كما

أريد، فرأيت أن خير هذه العشرة عاشرها عزلة الناس.

قال نعيم بن حماد: كان ابن المبارك يكثر الجلوس في بيته، فقيل: ألا تستوحش؟

فقال: كيف أستوحش وأنا مع النبي ﷺ وأصحابه.

هذه الآثار ذكرها البيهقي في كتاب الزهد.

٢- باب كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل

١٥٠٦٤- عن عبدالله بن عمر قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكبي،

فقال: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل».

وكان ابن عمر يقول: "إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٨٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لسقمك ومن حياتك لموتك".

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤١٦) عن علي بن عبد الله، حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوي، عن سليمان الأعمش قال: حدثني مجاهد، عن عبد الله بن عمر فذكره.

١٥٠٦٥- عن عبد الله بن مسعود قال: نام رسول الله ﷺ على حصير فقام وقد أثر في جنبه، فقلنا: يا رسول الله لو اتخذنا لك وطاء، فقال: «مالي وللدنيا، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها».

حسن: رواه الترمذي (٢٣٧٧)، وابن ماجه (٤١٠٩)، وأحمد (٤٢٠٨)، وصححه الحاكم (٣١٠/٤) كلهم من طرق عن المسعودي (هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة)، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله فذكره. وإسناده حسن من أجل المسعودي فإنه مختلط، لكن رواية وكيع بن الجراح كما عند الإمام أحمد قبل اختلاطه. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". قوله: "وطاء": أي فراشا.

١٥٠٦٦- عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ دخل عليه عمر، وهو على حصير قد أثر في جنبه، فقال: يا نبي الله، لو اتخذت فراشا أوثر من هذا؟ فقال: «مالي وللدنيا، ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب سار في يوم صائف فاستظل تحت شجرة ساعة من نهار، ثم راح فتركها».

حسن: رواه أحمد (٢٧٤٤)، وصححه ابن حبان (٦٣٥٢)، والحاكم (٣٠٩/٤)

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٨٧ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

كلهم من طريق ثابت بن يزيد، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.

وإسناده حسن من أجل هلال بن خباب العبدي فإنه حسن الحديث.

وأما قول الهيثمي في المجمع (٣٢٦/١٠): "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة". فهو ليس على إطلاقه، بل هو مختلف فيه، ولذا ذكره ابن عدي في الكامل: وقال: "أرجو أنه لا بأس به".

وقد ذكره ابن حبان في الثقات، ثم كرر ذكره في المجروحين (١١٤٨) وقال: "كان ممن اختلط في آخر عمره، فكان يحدث بالشيء على التوهم، لا يجوز الاحتجاج به إذا نفرد، وأما فيما وافق الثقات فإن احتج به محتج أرجو أنه لم يجرح في فعله ذلك". كذا قال. ولم يبين هل روى ثابت بن يزيد عنه قبل الاختلاط أو بعده؟ ولكن إخراجهم في الصحيح مشعر بأنه روى عنه قبل الاختلاط.

قوله: "أوثر من هذا": أي ألين من هذا.

١٥٠٦٧- عن أنس بن مالك قال: اشتكى سلمان فعاده سعد، فرآه

يبكي، فقال له سعد: ما يبكيك يا أخي؟ أليس قد صحبت رسول الله ﷺ؟ أليس، أليس؟ قال سلمان: ما أبكي واحدة من اثنتين، ما أبكي حبا للدين ولا كراهية للآخرة، ولكن رسول الله ﷺ عهد إلينا عهدا، فما أراني إلا قد تعديت، قال: وما عهد إليك؟ قال: عهد إلي أنه يكفي أحدكم مثل زاد الراكب ولا أراني إلا قد تعديت، وأما أنت يا سعد، فاتق الله عند حُكْمِكَ إذا حكمت، وعند قسْمِكَ إذا أقسمت، وعند همك إذا هممت، قال ثابت: فبلغني أنه ما ترك إلا بضعة وعشرين درهما من نفيقة كانت عنده.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٨٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

حسن: رواه ابن ماجه (٤١٠٤)، والطبراني في الكبير (٢٧٩/٦)، وأبو نعيم في الحلية (١٩٧/١) كلهم من طريق الحسن بن أبي الربيع، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس فذكره.

وإسناده حسن من أجل الحسن بن أبي الربيع - وهو الحسن بن يحيى بن الجعد العبدى الجرجاني - وجعفر بن سليمان الضبعي فإنهما حسنا الحديث.

١٥٠٦٨- عن يحيى بن جعدة قال: عاد ناس من أصحاب رسول

الله ﷺ خبابا، فقالوا: أبشر أبا عبد الله تَرِد على محمد ﷺ الحوض، فقال: كيف بهذا، وهذا أسفل البيت وأعلاه! وقد قال لنا رسول الله ﷺ: «إنما يكفي أحدكم من الدنيا كقدر زاد الراكب».

صحيح: رواه ابن أبي شيبة (٣٥٤٥٠)، وأبو يعلى (٧٢١٤)، والطبراني في الكبير (٧٨/٤) كلهم من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو - هو ابن دينار -، عن يحيى بن جعدة قال: فذكره.

وإسناده صحيح متصل. وليس فيه شبهة انقطاع؛ فإن يحيى بن جعدة من التابعين الثقات، قد سمع من الصحابة الذين زاروا خباب بن الأرت، ولا يلزم منه أن يدرك خبابا. قال الهيثمي في المجمع (٢٥٤/١٠): "رواه أبو يعلى والطبراني ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن جعدة وهو ثقة".

٣- باب الغنى غنى النفس

١٥٠٦٩- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليس الغنى عن كثرة

العرض، ولكن الغنى غنى النفس».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٤٦)، ومسلم في الزكاة (١٠٥١) كلاهما من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٨٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

طرق عن أبي هريرة فذكره.

ومعنى غنى النفس: هو أن لا يكون لها طمع وميل إلى ما في أيدي الناس.

١٥٠٧٠- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الغنى عن كثرة

العرض، إنما الغنى غنى النفس».

صحيح: رواه البزار - كشف الأستار (٣٦١٧)، وأبو الشيخ في الأمثال (٧٥)،
والطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٤٩٧٣)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم
(٢٠/٢) كلهم من طرق عن أنس قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٣٧/١٠): "رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال
الصحيح". وفاته العزو إلى البزار.

١٥٠٧١- عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، أترى كثرة

**المال هو الغنى؟ قلت: نعم يا رسول الله، قال: «فترى قلّة المال هو
الفقر؟ قلت: نعم يا رسول الله، قال: «إنما الغنى غنى القلب، والفقر فقر
القلب». ثم سألتني عن رجل من قریش، فقال: «هل تعرف فلانا؟ قلت:
نعم يا رسول الله، قال: «فكيف تراه وتُراه؟ قلت: إذا سأل أعطي، وإذا
حضر أدخل، ثم سألتني عن رجل من أهل الصفة فقال: «هل تعرف
فلانا؟ قلت: لا والله ما أعرفه يا رسول الله، قال: فما زال يحلّيه وينعته
حتى عرفته، فقلت: قد عرفته يا رسول الله، قال: «فكيف تراه أو تُراه؟
قلت: رجل مسكين من أهل الصفة، فقال: «هو خير من طلاع الأرض من
الآخر». قلت: يا رسول الله، أفلا يعطى من بعض ما يعطى الآخر؟ فقال:**

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٠ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

«إذا أعطي خيرا فهو أهله، وإن صرف عنه فقد أعطي حسنة».

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (١١٧٨٥)، وصححه ابن حبان (٦٨٥)، والحاكم (٣٢٧/٤) كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير، عن أبيه، عن أبي ذر قال: فذكره.

وإسناده صحيح.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما أخرجاه من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر مختصرا".
قلت: لم أتهتد إلى الحديث الذي يشير إليه الحاكم.

٤- باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه

١٥٠٧٢- عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٥٠٨)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٦) من طرق عن أبي أسامة، عن بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى فذكره.

١٥٠٧٣- عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ قال: «من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٥٠٧)، ومسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٣) كلاهما من طريق همام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن عبادة بن الصامت فذكره.
واللفظ للبخاري.

١٥٠٧٤- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه»، فقلت: يا نبي الله، أكرهية

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩١ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

الموت؟ فكلنا نكره الموت، فقال: «ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته أحب لقاء الله، فأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله، وكره الله لقاءه».

صحيح: رواه مسلم في الذكر والدعاء (١٥:٢٦٨٤) عن محمد بن عبد الله الرزقي، حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن زرارة، عن سعد بن هشام، عن عائشة فذكرته.

وأشار البخاري عقب (٦٥٠٧) إلى حديث عائشة هذا تعليقا.

١٥٠٧٥- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أحب لقاء الله

أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه، والموت قبل لقاء الله».

صحيح: رواه مسلم في الذكر والدعاء (١٦:٢٦٨٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا علي بن مسهر، عن زكريا، عن الشعبي، عن شريح بن هانئ، عن عائشة فذكرته.

١٥٠٧٦- عن شريح بن هانئ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

ﷺ: «من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه».

قال: فأتيت عائشة، فقلت: يا أم المؤمنين سمعت أبا هريرة

يذكر عن رسول الله حديثا، إن كان كذلك فقد هلكنا، فقالت: إن

الهالك من هلك بقول رسول الله ﷺ. وما ذاك؟ قال: قال رسول الله ﷺ:

«من أحب لقاء الله أحب لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه».

وليس منا أحد إلا وهو يكره الموت، فقالت: قد قاله رسول الله ﷺ

وليس بالذي تذهب إليه، ولكن إذا شَخَّصَ البصر، وحُشِرَ الصدر،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٢ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

واقشعر الجلد، وتشنّجت الأصابع، فعند ذلك، من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه.

صحيح: رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٦٨٥) عن سعيد بن عمرو الأشعثي، أخبرنا عبثر، عن مطرف، عن عامر، عن شريح بن هانئ فذكره.

١٥٠٧٧- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه». قلنا: يا رسول الله، كلنا نكره الموت، قال: «ليس ذاك كراهية الموت، ولكن المؤمن إذا جاءه البشير من الله بما هو صائر إليه، فليس شيء أحب إليه من أن يكون قد لقي الله، فأحب الله لقاءه، وإن الفاجر - أو الكافر - إذا حضر جاءه بما هو صائر إليه من الشر - أو ما يلقي من الشر - فكره لقاء الله وكره الله لقاءه».

صحيح: رواه أحمد (١٢٠٤٧) عن ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس فذكره. ورواه أبو يعلى (٣٨٧٧)، والبخاري - كشف الأستار - (٧٨٠) كلاهما من طريق حميد، عن أنس فذكره. واللفظ لأحمد، ورواية البخاري مختصرة. أورد الهيثمي في «المجمع» (٣٢٠ / ٢) وقال: "رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح".

١٥٠٧٨- عن عطاء بن السائب قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو في جنازة، وذلك أول يوم عرفته فيه، سمعته يقول: ثنا فلان رجل من أصحاب النبي ﷺ، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من أحب لقاء الله عز وجل،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٣ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أحب الله تعالى لقاءه، ومن كره لقاء الله تعالى، كره الله عز وجل لقاءه». فبكى القوم، فقالوا: يا رسول الله، وأينا لا يكره الموت؟ قال ﷺ: «لست ذلك أعني، ولكن الله تبارك وتعالى قال: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ

﴿٨٩﴾ [سورة الواقعة: ٨٨-٨٩]، فإذا كان عند ذلك أحب لقاء الله تعالى، والله عز

وجل للقاءه أحب، ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ﴾ ﴿٩٢﴾ فَتُرْجِلُ مِنْ حَمِيرٍ ﴿٩٣﴾

[الواقعة: ٩٢-٩٣]، فإذا كان كذلك، كره لقاء الله تعالى، والله عز وجل للقاءه أكره».

صحيح: رواه ابن أبي عمر العدني في مسنده - كما في المطالب (٣٢١١) - عن سفيان (هو ابن عيينة)، عن عطاء بن السائب قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وعطاء بن السائب ثقة إلا أنه اختلط، لكن ابن عيينة سمع منه قبل اختلاطه.

ورواه أحمد (١٨٢٨٣) عن عفان، حدثنا همّام، حدثنا عطاء بن السائب قال: فذكره.

وهمّام بن يحيى سمع من عطاء بعد اختلاطه.

٥- باب إذا همَّ العبدُ بحسنةٍ كتبتُ، وإذا همَّ بسيئةٍ لم تُكتبْ

١٥٠٧٩- عن ابن عباس عن النبي ﷺ فيما يروي عن ربه عز وجل

قال: «إن الله كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن همَّ بحسنة

فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو همَّ بها فعملها كتبها

الله له عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة. ومن

همَّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو همَّ بها

فعملها كتبها الله له سيئة واحدة».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

متفق عليه: رواه البخاري الرقاق (٦٤٩١)، ومسلم في الإيمان (١٣١) كلاهما من حديث عبد الوارث، عن الجعد أبي عثمان، حدثنا أبو رجاء العطاردي، عن ابن عباس فذكره. وزاد مسلم: «ومحاهها الله، ولا يهلك عن الله إلا هالك».

١٥٠٨٠- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله: إذا أراد

عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها، فإن عملها فاكتبوها بمثلها، وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة، وإن أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها، فاكتبوها له حسنة، فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة».

متفق عليه: رواه البخاري في التوحيد (٧٥٠١)، ومسلم في الإيمان (١٢٨: ٢٠٣) كلاهما من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ للبخاري ولفظ مسلم نحوه.

١٥٠٨١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحسن

أحدكم إسلامه، فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف، وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقي الله».

متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٤٢)، ومسلم في الإيمان (١٢٩: ٢٠٥) كلاهما من طريق عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة فذكره.

١٥٠٨٢- عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز

وجل: إذا همّ عبدي بحسنة ولم يعملها كتبها له حسنة، فإن عملها كتبها عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف. وإذا همّ بسيئة ولم يعملها لم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أكتبها عليه، فإن عملها كتبها سيئة واحدة».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٢٨: ٢٠٤) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٥٠٨٣- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «قال الله عز وجل: إذا

تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل، فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها، وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها، فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٢٩) عن محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة فذكره.

١٥٠٨٤- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قالت الملائكة:

رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة (وهو أبصر به) فقال: ارقبوه، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة، إنما تركها من جرّائي».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٢٩) عن محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة فذكره.

١٥٠٨٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من همّ بحسنة

فلم يعملها كتبت له حسنة، ومن همّ بحسنة فعملها كتبت له عشرة إلى سبعمائة ضعف، ومن همّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب، وإن عملها كتبت».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٣٠) عن أبي كريب، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة فذكره.

١٥٠٨٦- عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ الْأَسَدِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ أَرْبَعَةٌ، وَالْأَعْمَالُ سِتَّةٌ، فَالنَّاسُ مُوسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمُوسَّعٌ لَهُ فِي الدُّنْيَا مَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مُوسَّعٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، وَشَقِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَالْأَعْمَالُ: مُوجِبَتَانِ، وَمِثْلٌ بِمِثْلِ، وَعَشْرَةٌ أَضْعَافٍ، وَسَبْعُ مِائَةٍ ضِعْفٍ. فَالْمُوجِبَتَانِ: مَنْ مَاتَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ مَاتَ كَافِرًا وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَعَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُ قَدْ أَشْعَرَهَا قَلْبُهُ وَحَرَصَ عَلَيْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ، وَمَنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ وَاحِدَةً وَلَمْ تُضَاعَفْ عَلَيْهِ، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً كَانَتْ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ بِسَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٩٠٣٥)، وابن حبان (٦١٧١)، والطبراني في الكبير (٢٠٦/٤) كلهم من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن الركين بن الربيع، عن أبيه، عن عمه يسير بن عميلة، عن خريم بن فاتك الأسدي قال: فذكره.

ورواه ابن أبي شيبة في مسنده (٧٤٣) من طريق زائدة بن قدامة، عن الركين به مثله. وقد اختلف في إسناده على الركين بن الربيع اختلافاً كثيراً إلا أن رواية شيبان ومن وافقه (مثل زائدة بن قدامة) أصحُّ كما قال البخاري في التاريخ الكبير (٤٢٣/٨). وإسناده حسن من أجل يسير بن عميلة، روى عنه اثنان، وهو من التابعين، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وليس في حديثه نكارة. والكلام عليه مبسوط في كتاب الجهاد تحت حديث «وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ لَهُ بِسَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٧ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

٦- باب المكثرون في الدنيا هم المقلون في الآخرة

إِلَّا مَنْ عَمِلَ فِيهَا خَيْرًا

[illegible]

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

شرب الخمر».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٤٣)، ومسلم في الزكاة (٣٣:٩٤) كلاهما عن قتيبة بن سعيد، حدثني جرير، عن عبد العزيز بن رفيع، عن زيد بن وهب، عن أبي ذرٍّ فذكره.

١٥٠٨٨- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن

الآخرون والأولون يوم القيامة، وإن الأكثرين هم الأسفلون إلا من قال

هكذا وهكذا عن يمينه وعن يساره، ومن خلفه وبين يديه، ويحشي

بشوبه».

صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (٣٢١٧) عن الفريابي، قال: حدثنا علي بن حجر السعدي، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود فذكره. وإسناده صحيح.

١٥٠٨٩- عن أبي هريرة قال: كنت أمشي مع رسول الله ﷺ في

نخل لبعض أهل المدينة، فقال: «يا أبا هريرة، هلك المكثرون، إلا من

قال هكذا وهكذا - ثلاث مرات: حتى بكفيه عن يمينه وعن

يساره وبين يديه - وقليل ما هم».

ثم مشى ساعة فقال: «يا أبا هريرة، ألا أدلك على كنز من كنوز

الجنة؟» فقلت: بلى يا رسول الله. فقال: «لا حول ولا قوة إلا بالله، ولا

ملجأ من الله إلا إليه».

ثم مشى ساعة فقال: «يا أبا هريرة، هل تدري ما حق الناس على الله،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٦٩٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وما حق الله على الناس؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإن حق الله على الناس أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، فإذا فعلوا ذلك فحق عليه أن لا يعذبهم».

صحيح: رواه عبد الرزاق (٢٠٥٤٧) - وعنه أحمد (٨٠٨٥) عن معمر، عن أبي إسحاق، عن كميل بن زياد، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وإسناده صحيح. والكلام عليه مبسوط في كتاب الأدعية والأذكار.

تنبيه: في مطبوعة عبد الرزاق "كهيل بن زياد" وهو تحريف، والصواب "كميل بن زياد" كما في مسند أحمد والمصادر الأخرى.

ورواه ابن ماجه (٤١٣١)، وأحمد (٩٥٢٦) كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المكثرون هم الأسفلون، إلا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا»، أمامه وعن يمينه وعن شماله وخلفه. وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان وأبيه فإنهما حسنا الحديث.

٧- باب ما قدّم الإنسان من ماله فهو له، وما أخره

فهو لورثته

١٥٠٩٠- عن عبدالله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟» قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد إلا ماله أحب إليه، قال: «فإن ماله ما قدّم، ومال وارثه ما أخر».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٤٢) عن عمر بن حفص، حدثني أبي، حدثنا الأعمش، حدثني إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد قال: قال عبد الله فذكره.

١٥٠٩١- عن مطرف، عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ وهو يقرأ ﴿أَلْهَنَكُمْ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٠٠﴾ كتاب الزهد والرقائق

التَّكَاثُرُ قال: «يقول ابن آدم: مالي مالي» قال: «وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفנית، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت».

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٥٨) عن عذاب بن خالد، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن مطرف، عن أبيه قال فذكره.

١٥٠٩٢- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يقول العبد: مالي مالي، إنما له من ماله ثلاث: ما أكل فأفنى، أو لبس فأبلى، أو أعطى فاقتنى، وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس».

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٥٩) من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

٨- باب ما جاء في الترغيب عن الدنيا

١٥٠٩٣- عن المستورد بن شداد أخي بني فهر قال: قال رسول الله ﷺ: «والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه في اليم، فلينظر بم ترجع».

صحيح: رواه مسلم في الجنة وصفة نعيمها (٥٥:٢٨٥٨) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثنا قيس قال: سمعت مستوردا فذكره.

١٥٠٩٤- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة من ماء».

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الزهد (١٣٠)، والبخاري (٨١٧٦) كلاهما من طرق عن محمد بن عمار بن جعفر المدني، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٠١ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمار وشيخه صالح مولى التوأمة فإنهما حسنا الحديث إلا أن صالح مولى التوأمة اختلط بآخره، ولا يدري متى سمع محمد بن عمار عنه، إلا أن الحديث له أصل ثابت، فالظاهر أن صالح مولى التوأمة لم يختلط في هذا الحديث.

كما أن له إسنادا آخر رواه ابن أبي عاصم في الزهد (١٢٩) من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مثله.

وأبو معشر: هو نجيح بن عبد الرحمن ضعيف، إلا أنه يقوِّي بعضه بعضا.

١٥٠٩٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب الدنيا أضُرَّ بالآخرة، ومن طلب الآخرة أضُرَّ بالدنيا». فسمعتُه قال: «فأضُرُّوا بالفاني للباقي».

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الزهد (١٦١) عن هدية بن عبد الوهاب، أخبرنا الفضل بن موسى، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة فإنه حسن الحديث.

٩- باب ما جاء في حقارة الدنيا

١٥٠٩٦- عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ مرَّ بالسوق داخلا من بعض العالية والناس كَنَفَتِيهِ ، فمرَّ بجدي أسكَّ ميت، فتناوله، فأخذ بأذنه، ثم قال: «أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟» فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء، وما نصنع به؟ قال: «أتحبون أنه لكم؟» قالوا: والله لو كان حيا كان عيبا فيه، لأنه أسك، فكيف وهو ميت؟ فقال: «فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٠٢﴾ كتاب الزهد والرقائق

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٥٧) عن عبدالله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا سليمان -يعني ابن بلال-، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر فذكره.

وقوله: "كنفتيه" أي جانيه.

وقوله: "جدي" أي ولد المعز.

وقوله: "أسك" أي صغير الأذنين.

١٥٠٩٧- عن سهل بن سعد قال: كنا مع رسول الله ﷺ بذي الحليفة،

فإذا هو بشاة ميّنة شائلة برجلها، فقال: «أترون هذه هيّنة على صاحبها؟ فوالذي نفسي بيده! للدنيا أهون على الله من هذه على صاحبها، ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة، ما سقى كافرا منها قطرة أبدا».

حسن: رواه ابن ماجه (٤١١٠)، والحاكم (٣٠٦/٤) كلاهما من طرق عن أبي يحيى زكريا بن منظور، قال: حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد فذكره. وزكريا بن منظور هو القرظي المدني ضعيف لكنه توبع.

رواه الترمذي (٢٣٢٠) من طريق عبد الحميد بن سليمان-، والطبراني في المعجم الكبير (٢١٩/٦) من طريق زمعة بن صالح- كلاهما (عبد الحميد وزمعة) عن أبي حازم، عن سهل بن سعد فذكره.

وعبد الحميد بن سليمان وزمعة بن صالح كلاهما ضعيفان.

وبهذه المتابعات يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.

١٥٠٩٨- عن أبي الدرداء قال: مرّ النبي ﷺ بدمنة قوم فيها سخلة

ميّنة، قال: «ما لأهلها فيها حاجة» قالوا: يا نبي الله لو كان لأهلها فيها حاجة ما نبذوها، قال: «فوالله للدنيا أهون على الله من هذه السخلة على

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٠٣﴾ كتاب الزهد والرقائق

أهلها، فلا ألفينها أهلك أحدنا منكم».

صحيح: رواه البزار (٤١١٣) عن محمد بن عامر (هو الأنطاكي)، قال: نا الربيع (هو ابن نافع أبو توبة الحلبي)، حدثني محمد بن مهاجر، عن يونس بن حلبس، عن أبي إدريس عائذ الله، عن أبي الدرداء فذكره.

وإسناده صحيح، وقد صحّحه البزار فقال: "وإسناده صحيح من حديث أهل الشام، وفي حديث أبي الدرداء زيادة على سائر الأحاديث «فلا ألفينها أهلك أحدنا منكم».

وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٧/١٠): "رواه البزار، ورجاله ثقات".

١٥٠٩٩- عن أنس أن رسول الله ﷺ مرّ بسخلة ميّنة، فقال لهم:

«ترون هذه هانت على أهلها؟» قالوا: نعم يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده للدينيا أهون على الله من هذه على أهلها».

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الزهد (١٣٤)، والبزار (٧٢٠٠) كلاهما عن أبي كامل الجحدري الفضيل بن الحسين، أخبرنا القناد (وهو أبو إسماعيل)، أخبرنا قتادة، عن أنس فذكره.

وإسناده حسن من أجل القناد أبي إسماعيل واسمه إبراهيم بن عبد الملك وهو مختلف فيه، فضعه ابن معين وابن المديني، ومشاها النسائي والبزار، وقال العقيلي: "إنه غير محفوظ عن قتادة".

وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٧/١٠): "رواه البزار ورجاله وثقوا".

والظاهر أن قول العقيلي صحيح لأن قتادة من المكثرين، لم يتابعه عليه أحد، إلا أن الحديث له أصل من الصحابة الآخرين فلا بأس به والحال هذه.

١٥١٠٠- عن المستورد بن شدّاد قال: كنت في ركب مع رسول الله ﷺ إذ مرّ بسخلة ميّنة منبوذة، فقال رسول الله ﷺ: «أترون هذه هانت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٠٤﴾ كتاب الزهد والرقائق

على أهلها؟» فقالوا: يا رسول الله من هوانها ألقوها، قال: «فوالذي نفس محمد بيده، للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها».

حسن: رواه الترمذي (٢٣٢١)، وابن ماجه (٤١١١)، وأحمد (١٨٠١٣) كلهم من طريق (حماد بن زيد وابن المبارك)، عن مجالد بن سعيد الهمداني، عن قيس بن أبي حازم الهمداني، عن المستورد بن شداد فذكره.

وإسناده حسن من أجل مجالد بن سعيد فإنه اختلط بآخره، ورواية حماد بن زيد كانت قبل الاختلاط وكان البخاري حسن الرأي فيه.

وبمعناه روي عن عبد الله بن عمر قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم من منزله ومعه أناس من أصحابه، فأخذ في بعض طرق المدينة، فمرّ بفناء قوم، وسخلة ميّنة مطروحة بفنائهم، فقام رسول الله ﷺ فنظر إليها، ثم التفت إلى أصحابه، فقال: «ترون هذه السخلة هانت على أهلها إذ طرحوها هكذا؟». قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «فوالله للدنيا أهون على الله من هذه السخلة على أهلها».

رواه الطبراني في الكبير (٢٧٩ / ١٣) من طرق عن بكار بن سقيم، حدثني أبي سقيم، عن عبد الله بن عمر فذكره.

وبكار بن سقيم وأبوه مجهولان لم أقف على من وثّقهما إلا أن ابن حبان ذكرهما في الثقات على قاعدته.

وفي الباب ما روي عن عبد الله بن ربيعة قال: كان النبي ﷺ في سفر، فسمع مؤذنا يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله» قال: أشهد أن محمدا رسول الله، قال النبي ﷺ: «أشهد أني محمد رسول الله» فقال النبي ﷺ: «تجدونه راعي غنم أو عازبا عن أهله» فلما هبط الوادي قال: مرّ على سخلة منبوذة، فقال: «أترون هذه هيّنة على أهلها، للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها».

رواه أحمد (١٨٩٦٤) -واللفظ له- والنسائي (٦٦٥) كلاهما من طريق شعبة، عن الحكم،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٠٥﴾ كتاب الزهد والرقائق

عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالله بن ربيعة السلمي فذكره.

رجاله ثقات إلا أنه مرسل، عبدالله بن ربيعة السلمي تابعي كما قال أبو حاتم وغيره.

انظر: المراسيل (رقم ١٦٤).

وفي الباب عن ابن عباس قال: مرّ رسول الله ﷺ بشاة ميّنة قد ألقاها أهلها، فقال:

«والذي نفسي بيده للدينا أهون على الله من هذه على أهلها».

رواه ابن أبي شيبة (٣٥٥٣٠)، وأحمد (٣٠٧٤)، وابن أبي عاصم في الزهد (٣٢)

كلهم من طريق محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبدالله، عن ابن عباس فذكره.

ومحمد بن مصعب هو القرقيساني ضعّفه ابن معين وغيره.

١٥١٠١- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الدينا

ملعوننة، ملعون ما فيها، إلا ذكر الله وما والاه أو عالما أو متعلما».

حسن: رواه الترمذي (٢٣٢٢)، وابن ماجه (٤١١٢) كلاهما من طريق عبدالرحمن

بن ثابت بن ثوبان، قال: سمعت عطاء بن قرّة، قال: سمعت عبدالله بن ضمرة السلولي،

قال: حدثنا أبو هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل ابن ثوبان وشيخه وشيخه فالثلاثة كلهم بمرتبة صدوق.

١٥١٠٢- عن المقدم بن معدي كرب الكندي قال: سمعت رسول الله

ﷺ يقول: «ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطن، حسب ابن آدم أكالات يُقمن

صُلبه، فإن كان لا محالة، فثلث طعام، وثلث شراب، وثلث لنفسه».

صحيح: رواه الترمذي (٢٣٨٠)، وأحمد (١٧١٨٦)، وصحّحه ابن حبان (٥٢٣٦)،

والحاكم (٣٣١/٤) كلهم من طرق عن يحيى بن جابر الطائي، قال: سمعت المقدم بن

معدي كرب الكندي فذكره. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٠٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

وأما قول أبي حاتم في المراسيل (٩١١): "يحيى بن جابر عن المقدم مرسل". فقد جاء تصريح يحيى بن جابر بالسماع عن المقدم في هذا الحديث كما عند أحمد والحاكم، فهذا محمول على الإتصال.

وأما ما لم يصرح فيه بالسماع فهو محمول على الإرسال كما قال أبو حاتم، وبين وفاة المقدم ويحيى بن جابر تسعة وثلاثين سنة فيمكن لقاءهما.

وعلى ذلك فهو من الطبقة الخامسة -يعني الذين رأوا الواحد أو الإثنين من الصحابة- وليس من الطبقة السادسة الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة كما ذكره ابن حجر في ترجمة يحيى بن جابر الطائي في التقريب.

ويؤويه ما رواه ابن حبان (٥٢٣٦) من طريق صالح بن يحيى بن المقدم بن معدي كرب، عن أبيه، عن جده المقدم فذكر مثله.

وصالح بن يحيى بن المقدم وأبوه ذكرهما ابن حبان في الثقات ولم يوثقهما غيره. لكنه لا بأس بهما في المتابعات.

١٥١٠٣- عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن مطعم ابن

آدم جعل مثلاً للدنيا، وإن قرّحه، وملّحه، فانظروا إلى ما يصير».

حسن: رواه عبد الله بن أحمد في زوائد مسند أبيه (٢١٢٣٩)، وابن أبي عاصم في الزهد (٢٠٥)، وصححه ابن حبان (٧٠٢) كلهم من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، حدثنا سفيان، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عتي -هو ابن ضمرة- عن أبي بن كعب فذكره. وإسناده حسن من أجل موسى بن مسعود فإنه حسن الحديث.

والحديث روي أيضاً موقوفاً ولا يضر.

عتي: هو ابن ضمرة التيمي السعدي البصري. قال ابن سعد: "كان ثقة قليل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٠٧﴾ كتاب الزهد والرقائق

الحديث". ووثقه العجلي وابن حبان، ولكن قال ابن المديني: "مجهول، وحديثه يشبه حديث أهل الصدق وإن كان لا يعرف". أي لقلة حديثه.

وقوله: "وإن قزحه" أي: أصلحه بالأبزار، يعني حبوب التوابل.

وقوله: "وملحه" أي: طرح فيه من الملح بقدر.

وأما ما روي عن أبي عثمان، عن سلمان قال: جاء قوم إلى رسول الله ﷺ فقال لهم: «ألكم طعام؟» قالوا: نعم، قال: «فلكم شراب؟» قالوا: نعم، فقال: «فتصفونه؟» قالوا: نعم، قال: «وتبردونه؟» قالوا: نعم، قال: «فإن معادهما كمعاد الدنيا، يقوم أحدكم إلى خلف بيته، فيمسك على أنفه من نتنه». فالصواب أنه مرسل.

رواه يحيى بن صاعد في زوائد الزهد لابن المبارك (٤٩٢)، والطبراني في الكبير (٣٠٤/٦) كلاهما من طريق محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سفيان -هو الثوري-، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن سلمان فذكره.

ومحمد بن يوسف الفريابي يخطيء في حديث سفيان، وخالفه عبد الله بن المبارك فرواه في الزهد (٤١٩) عن سفيان الثوري، عن عاصم، عن أبي عثمان به مرسلًا. وهو الصواب. وفي الباب ما روي عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: «من أحبّ دنياه أضّرّ بآخرته، ومن أحبّ آخرته أضّرّ بدنيته، فأثروا ما يبقى على ما يفنى».

رواه أحمد (١٩٦٩٧)، والبغوي في شرح السنة (٤٠٣٨)، وصححه ابن حبان (٧٠٩)، والحاكم (٣٠٨/٤) كلهم من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أبي موسى الأشعري فذكره.

وإسناده منقطع، فإن المطلب بن عبد الله بن حنطب لم يعرف له سماع من الصحابة كما قال البخاري وغيره.

وأما قول الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين". فتعقبه الذهبي بقوله: "فيه انقطاع".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٠٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وكذلك قول الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٤٩): "رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجاله ثقات". لا يستلزم صحة الإسناد كما ذكرت مراراً لوجود علة كما في هذا الحديث.
وفي الباب أيضاً ماروي عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: ((من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة عبدٌ أذهب آخرته بدنياه غيره)).

رواه ابن ماجه (٣٩٦٦)، والطبراني في الكبير (٨ / ١٤٤) من طرق عن مروان بن معاوية، عن عبد الحكم السدوسي قال: حدثنا شهر بن حوشب، عن أبي أمامة فذكره.
وجعله بعضهم من مسند أبي هريرة، فقد رواه أبو داود الطيالسي (٢٥٢٠) عن عبد الحكم بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة.
ومداره على عبد الحكم بن ذكوان السدوسي لم يوثقه أحدٌ إلا أن ابن حبان ذكره في ثقاته على قاعدته في توثيق من لا يعرف فيه الجرح. وقال ابن معين: "لا أعرفه".

١٠ - باب فضل العبد التقي الغني الخفي

١٥١٠٤- عن عامر بن سعد قال: كان سعد بن أبي وقاص في إبله، فجاءه ابنه عمر، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب، فنزل، فقال له: أنزلت في إبلك وغنمك، وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم، فضرب سعد في صدره، فقال: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي)).

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٥٦) من طرق عن أبي بكر الحنفي قال: حدثنا بكير بن مسمار، حدثني عامر بن سعد فذكره.

١٥١٠٥- عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ يقول: ((إن بين أيديكم عقبة كؤوداً لا ينجو فيها إلا كل مخف)).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٠٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

حسن: رواه البزار (٤١١٨)، وصححه الحاكم (٦١٨/٤) كلاهما من طريق أسد بن موسى، حدثنا أبو معاوية، عن موسى الصغير، عن هلال بن يساف، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أسد بن موسى فإنه حسن الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (٢٦٣/١٠): "رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير أسد بن موسى وموسى بن مسلم الصغير، وهما ثقتان".

قوله: "عقبة كؤوداً" أي: عقبة شاقة.

وقوله: "كل مخف" يقال: أخف الرجل فهو مخف وخف وخفيف، إذا خفت حاله ودأبته، وإذا كان قليل الثقل يريد به المخف من الذنوب وأسباب الدنيا وعُلقها.

١٥١٠٦- عن عبدالله بن عمرو قال: قيل لرسول الله ﷺ: أي الناس

أفضل؟ قال: «كل مخموم القلب، صدوق اللسان»، قالوا: صدوق اللسان نعرفه، فما مخموم القلب؟ قال: «هو التقي النقي، لا إثم فيه ولا بغي، ولا غل ولا حسد».

صحيح: رواه ابن ماجه (٤٢١٦)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٤٥)، والطبراني في مسند الشاميين (١٢١٨) كلهم من طريق زيد بن واقد، حدثنا مغيث بن سمي، عن عبدالله بن عمرو قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وصححه أبو حاتم فقال: "هذا حديث صحيح حسن، وزيد محله الصدق، وكان يرى رأي القدر". علل الحديث (١٨٧٣).

قلت: زيد بن واقد ثقة عند جمهور النقاد، وثقه أحمد بن حنبل، وابن معين، والدارقطني، وغيرهم.

١١- باب فضل البكاء من خشية الله

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧١٠﴾ كتاب الزهد والرقائق

١٥١٠٧- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يلج النار أحد بكى من خشية الله عز وجل حتى يعود اللبن في الضرع، ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري امرئ أبدا».

صحيح: رواه أحمد (١٠٥٦٠) - واللفظ له - عن يزيد (هو ابن هارون) وأبي عبد الرحمن المقرئ - والترمذي (١٦٣٣)، والنسائي (٣١٠٨) من طريق ابن المبارك - والحاكم (٢٦٠/٤) من طريق جعفر بن عون - كلهم عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده صحيح. والمسعودي اختلط في آخره، لكن سماع أبي عبد الرحمن - وهو عبد الله بن يزيد المقرئ - وجعفر بن عون قبل الاختلاط. انظر: الكواكب النيرات (٢٩٣). وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وفي الباب أحاديث أخرى مذكورة في كتاب الجهاد، باب فضل الحراسة في سبيل الله. وروي عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحأت عنه خطاياه كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها».

رواه البزار (١٣٢٢)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٨٠٢٢)، والبيهقي في الشعب (٧٨٢) كلهم من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوري، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أم كلثوم بنت العباس، عن العباس بن عبد المطلب قال: فذكره. وأم كلثوم بنت العباس لم يوثقها أحد، ومع ذلك صححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢٢٢٩).

١٢- باب احتقار العبد عمله يوم القيامة

١٥١٠٨- عن عتبة بن عبد قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لو أن رجلا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧١١ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

يجر على وجهه من يوم ولد إلى يوم يموت هرما في مرضاة الله عز وجل لحقره يوم القيامة»

حسن: رواه أحمد (١٧٦٤٩)، وأبو نعيم في الحلية (١٥/٢)، والبيهقي في الشعب (٧٦٧) كلهم من طرق عن بقية بن الوليد، حدثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عتبة بن عبد قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل بقية بن الوليد فإنه حسن الحديث إذا صرح.

قال أبو نعيم: "غريب من حديث خالد، تفرد به بقية عن بحير".

قلت: وهو كما قال إلا أنه لا يضر.

ويقويه ما روي موقوفا عن محمد بن أبي عميرة وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: لو أن عبدا خر على وجهه من يوم وُلِدَ إلى أن يموت هرما في طاعة الله، لحقره ذلك اليوم ولو دَّ أنه رُدَّ إلى الدنيا كيما يزداد من الأجر والثواب.

رواه أحمد (١٧٦٥٠) عن علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله يعني ابن المبارك، حدثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفيير، عن محمد بن أبي عميرة قال: فذكره. ورجاله ثقات.

١٣ - باب ما جاء في ذكر الموت

١٥١٠٩- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثرُوا ذكر

هاذم اللذات» يعني الموت.

حسن: رواه الترمذي (٢٣٠٧)، والنسائي (١٨٢٤)، وابن ماجه (٤٢٥٨)، وأحمد (٧٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٩٢)، والحاكم (٣٢١/٤)، كلهم من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة فإنه حسن الحديث.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧١٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

والكلام عليه مبسوط في كتاب الجنائز.

قوله: "هازم اللذات": أي قاطعها، وقيل: "هادم" بالدال من هدم البناء. والمراد به الموت.

١٥١١٠- عن أنس بن مالك قال: مر النبي ﷺ بقوم من الأنصار

يضحكون، فقال: «أكثرُوا ذكر هادم اللذات».

حسن: رواه البزار ((كشف الأستار)) (٣٦٢٣)، والطبراني في الأوسط (٦٩٥)

كلاهما من طريق مؤمل بن إسماعيل قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس فذكره.

ومؤمل بن إسماعيل ضعيف لكنه توبع، كما تقدم تفصيله في كتاب الجنائز، باب كثرة

ذكر الموت.

١٥١١١- عن هانئ مولى عثمان قال: كان عثمان بن عفان إذا

وقف على قبر يبكي حتى يبُلَّ لحيتُهُ، فقليل له: تذكر الجنة والنار ولا

تبكي، وتبكي من هذا؟ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن القبر أول منازل

الآخرة، فإن نجا منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينج منه فما بعده أشد

منه» قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما رأيت منظرا قط إلا والقبر أفضع منه».

حسن: رواه الترمذي (٢٣٠٨)، وابن ماجه (٤٢٦٧) كلاهما من حديث يحيى بن معين،

حدثنا هشام بن يوسف، عن عبدالله بن بحير، عن هانئ مولى عثمان فذكره.

قال الترمذي: "حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هشام بن يوسف".

وإسناده حسن من أجل هانئ مولى عثمان فإنه حسن الحديث.

١٥١١٢- عن البراء بن عازب قال: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ

بَصُرَ بِجَمَاعَةٍ فَقَالَ: «عَلَامَ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ؟» قِيلَ: عَلَى قَبْرِ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧١٣﴾ كتاب الزهد والرقائق

يَخْفِرُونَهُ. قَالَ: فَفَزَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَدَرَ بَيْنَ يَدَيْ أَصْحَابِهِ مُسْرِعًا، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ، فَجَثَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَاسْتَقْبَلْتُهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ لِأَنْظُرُ مَا يَصْنَعُ، فَبَكَى حَتَّى بَلَ الثَّرَى مِنْ دُمُوعِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، قَالَ: «أَيُّ إِخْوَانِي لِمِثْلِ الْيَوْمِ فَأَعِدُّوا».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٨٦٠١) واللفظ له، وابن ماجه (٤١٩٥)، وابن أبي شيبة (٣٥٤٧٢) كلهم من طرق عن أبي رجاء عبدالله بن واقد الهروي الخراساني، حدثنا محمد بن مالك، عن البراء بن عازب قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل محمد بن مالك الجوزجاني، وهو مولى البراء بن عازب وخادمه، قال عنه أبو حاتم: لا بأس به.

١٤- باب ما جاء في خصال الخير

١٥١١٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة كن ورعا تكن أعبد الناس، وكن قنعا تكن أشكر الناس، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا، وأحسن جوار من جاورك تكن مسلما، وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب».

حسن: رواه ابن ماجه (٤٢١٧) -واللفظ له- والبخاري في الأدب المفرد (٢٥٢)، والبيهقي في الزهد (٨٢٢) كلهم من طرق عن أبي رجاء، عن بُرد بن سنان، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل أبي رجاء وهو محرز بن عبد الله الجزري حسن الحديث. وحسنه أيضا البوصيري في زوائد ابن ماجه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧١٤﴾ كتاب الزهد والرقائق

١٥١١٤- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكثروا

الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب».

حسن: رواه ابن ماجه (٤١٩٣) - واللفظ له -، والبخاري في الأدب المفرد (٢٥٣) كلاهما من طريق أبي بكر الحنفي (واسمه عبدالكبير بن عبدالمجيد البصري)، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الحميد بن جعفر فإنه حسن الحديث.

وفي معناه مع زيادة ما رواه الترمذي (٢٣٠٥)، وأحمد (٨٠٩٥) كلاهما من حديث جعفر بن سليمان، عن أبي طارق، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «(من يأخذ عني هؤلاء الكلمات فيعمل بهن، أو يُعَلِّم من يعمل بهن؟) فقال أبو هريرة: فقلت: أنا يا رسول الله، فأخذ بيدي فعدّ خمسا وقال: «(اتق المحارم تكن أعبد الناس، وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس، وأحسن إلى جارك تكن مؤمنا، وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما، ولا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب)».

قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان، والحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئا، هكذا روي عن أيوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد، وروى أبو عبيدة الناجي عن الحسن هذا الحديث قوله، ولم يذكر فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. قلت: مع انقطاع فيه أبو طارق وهو السعدي البصري مجهول كما في التقريب.

١٥١١٥- عن عقبة بن عامر قال: لقيت رسول الله ﷺ، فقال لي:

«يا عقبة بن عامر، صل من قطعك، وأعط من حرملك، واعف عمن ظلمك» قال: ثم أتيت رسول الله ﷺ فقال لي: «يا عقبة بن عامر، أملك لسانك، وأبك على خطيئتك، وليسعك بيتك» قال: ثم لقيت رسول الله ﷺ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧١٥﴾ كتاب الزهد والرقائق

فقال لي: «يا عقبة بن عامر، ألا أعلمك سورا ما أنزلت في التوراة، ولا في الزبور، ولا في الإنجيل، ولا في الفرقان مثلهنَّ، لا يأتينَّ عليك ليلة إلا قرأتهن فيها: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ قال عقبة: فما أتت علي ليلة إلا قرأتهن فيها، وحق لي أن لا أدعهن وقد أمرني بهن رسول الله ﷺ.

حسن: رواه أحمد (١٧٤٥٢) عن حسين بن محمد، حدثنا ابن عياش (هو إسماعيل)، عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي (الرملي)، عن فروة بن مجاهد اللخمي، عن عقبة بن عامر فذكره.

وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش فإنه حسن الحديث إذا روى عن الشاميين، وهذا منها.

١٥١١٦- عن أنس قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اعمل لله رأي

العين كأنك تراه، فإنك إن لم تكن تراه فإنه يراك، وأسبغ طهورك إذا دخلت المسجد، واذكر الموت في صلاتك، فإن الرجل يذكر الموت في صلاته لحريٍّ أن يحسن صلاته، وصلِّ صلاة رجل لا يظن أن يصلي صلاة غيرها، وإياك وكل ما يعتذر منه».

حسن: رواه البيهقي في الزهد الكبير (٥٢٧)، والديلمي في مسند الفردوس كما ذكره السخاوي في مقاصد الحسنة (ص ١٤٤ رقم ٢٧٥)، والضياء المقدسي في المختارة (٢١٩٩) كلهم من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، حدثنا شبيب بن بشر، حدثنا أنس بن مالك فذكره إلا أن المقدسي اقتصر على الجزء الأخير منه.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧١٦﴾ كتاب الزهد والرقاق

وإسناده حسن من أجل شبيب بن بشر فإنه حسن الحديث. وحسنه أيضا ابن حجر كما نقل عنه السخاوي. ولهذا الحديث شواهد إلا أنها كلها معلولة.

ورواه الطبراني في الكبير (٥٤ / ٦) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَمَّارٍ أَخِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: عِظْنِي فِي نَفْسِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ، قَالَ: إِذَا أَنْتَ قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا صَلَاةَ لَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ، فَصَلِّ صَلَاةَ مُودِّعٍ، وَاتْرُكْ طَلَبَ كَثِيرٍ مِنَ الْحَاجَاتِ، فَإِنَّهُ فَقْرٌ حَاضِرٌ، وَاجْمَعْ الْيَأْسَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، فَإِنَّهُ هُوَ الْغِنَى، وَانْظُرْ إِلَى مَا تَعْتَذِرُ مِنْهُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، فَاجْتَنِبْهُ. ورجاله ثقات إلا أنه موقوف.

١٥١١٧- عن أبي قتادة وأبي الدهماء قالا: أتينا على رجل من أهل

البادية فقلنا: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئا؟ قال: نعم، سمعته يقول: «إِنَّكَ لَنْ تَدَعَ شَيْئًا لِلَّهِ، إِلَّا بَدَّلَكَ اللَّهُ بِهِ مَا هُوَ خَيْرُ لَكَ مِنْهُ».

صحيح: رواه وكيع بن الجراح في الزهد (٣٥٦) - وعنه أحمد (٢٣٠٧٤)، وهناد بن السري في الزهد (٩٣٨) - عن سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال العدوي، عن أبي قتادة وأبي الدهماء قالا: فذكراه. وإسناده صحيح.

١٥- باب حديث أبي اليسر وجابر بن عبد الله في

الزهد والرقاق

١٥١١٨- عن عباد بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: خرجت

أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار، قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبا اليسر، صاحب رسول الله ﷺ، ومعه غلام له، معه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧١٧ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

ضمامة من صحف، وعلى أبي اليسر بُردة ومَعافريّ، وعلى غلامه بُردة ومَعافريّ، فقال له أبي: يا عم! إني أرى في وجهك سفةً من غضب، قال: أجل، كان لي على فلان بن فلان الحراميّ مال، فأتيت أهله فسَلّمت، فقلت: ثمّ هو؟ قالوا: لا، فخرج عليّ ابن له جَفَر، فقلت له: أين أبوك؟ قال: سمع صوتك فدخل أريكة أمّي، فقلت: اخرج إليّ، فقد علمت أين أنت، فخرج فقلت: ما حملك على أن اختبأت مني؟ قال: أنا والله أحدثك ثم لا أكذبُك، خشيت والله أن أحدثك فأكذبُك، وأن أعدك فأخلفك، وكنت صاحب رسول الله ﷺ، وكنتُ والله معسرا، قال: قلت: آله! قال: الله. قلت: آله! قال: الله. قلت: آله! قال: الله. قال: فأتى بصحيفته فمحاها بيده، فقال: إن وجدت قضاءً فاقضني، وإلا أنت في حلّ، فأشهدُ بصرُ عينيّ هاتين (ووضع إصبعيه على عينيّه)، وسمِعُ أذُنَيّ هاتين، ووعاه قلبي هذا (وأشار إلى مناط قلبه) رسول الله ﷺ وهو يقول: «من أنظر معسرا، أو وضع عنه، أظله الله في ظلّه».

قال: فقلت له أنا: يا عم! لو أنك أخذت بُردة غلامك وأعطيته معافريّك، وأخذت معافريّه وأعطيته بُردتك، فكانت عليك حُلّة وعليه حُلّة، فمسح رأسي وقال: اللهم بارك فيه. يا ابن أخي! بصرُ عينيّ هاتين، وسمِعُ أذُنَيّ هاتين، ووعاه قلبي هذا (وأشار إلى مناط قلبه)، رسول الله

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧١٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

ﷺ وهو يقول: «أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون» وكان أن أعطيته من متاع الدنيا أهون عليّ من أن يأخذ من حسناتي يوم القيامة. ثم مضينا حتى أتينا جابر بن عبد الله في مسجده، وهو يصليّ في ثوب واحد مشتملا به، فتخطّيت القوم حتى جلست بينه وبين القبلة، فقلت: يرحمك الله! أتصليّ في ثوب واحد ورداؤك إلى جنبك؟ قال: فقال بيده في صدري هكذا، وفرّق بين أصابعه وقوسها: أردت أن يدخل عليّ الأحمق مثلك، فيراني كيف أصنع، فيصنع مثله. أتانا رسول الله ﷺ في مسجدنا هذا، وفي يده عُرجون ابن طاب، فرأى في قبلة المسجد نُخامةً فحكّها بالعرجون، ثم أقبل علينا فقال: «أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟» قال: فخشعنا، ثم قال: «أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟» قال: فخشعنا، ثم قال: «أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟» قلنا: لا أيّنا يا رسول الله! قال: «فإن أحدكم إذا قام يصليّ، فإن الله تبارك وتعالى قبل وجهه، فلا يبصقنّ قبل وجهه، ولا عن يمينه، وليبصق عن يساره تحت رجله اليسرى، فإن عجلت به بادرة، فليقل بثوبه هكذا» ثم طوى ثوبه بعضه على بعض فقال: «أروني عبيراً» فقام فتى من الحيّ يشتدّ إلى أهله، فجاء بخلوق في راحته، فأخذه رسول الله ﷺ فجعله على رأس العرجون، ثم لطّخ به على أثر النخامة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧١٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

فقال جابر: فمن هناك جعلتم الخلق في مساجدكم.

سرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بطن بُواط، وهو يطلب المَجْدِيَّ بن عمرو الجهني، وكان الناضح يَعْقُبُهُ مَنَّا الخمسة والستة والسبعة، فدارت عَقْبَةُ رجل من الأنصار على ناضِحٍ له، فأناخه فركبه، ثم بعثه فتلَدَّنَ عليه بعض التلَدَّن، فقال له: شأ، لعنك الله، فقال رسول الله ﷺ: «(من هذا اللاعنُ بغيره؟)» قال: أنا يا رسول الله، قال: «انزل عنه، فلا تصحبنا بملعون، لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء، فيستجيبُ لكم».

سرنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كانت عُشِيرِيَّةٌ ودَنَوْنَا ماءً من مياه العرب، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رجل يتقدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الحوض فيشرب ويسقينا؟» قال جابر: فقامت فقلت: هذا رجل يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: «(أي رجل مع جابر؟)» فقام جَبَّار بن صخر، فانطلقنا إلى البئر، فنزعنا في الحوض سَجَلًا أو سَجَلَيْن، ثم مدرناه، ثم نزعنا فيه حتى أَفْهَقْنَاهُ، فكان أول طالع علينا رسول الله ﷺ فقال: «(أتأذنان؟)» قلنا: نعم يا رسول الله! فأشرع ناقته فشربت، شَنَقَ لها فشَجَّتْ فبالت، ثم عدَل بها فأناخها، ثم جاء رسول الله ﷺ إلى

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢٠ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

الحوض فتوضاً منه، ثم قمت فتوضأت من مُتوضّأ رسول الله ﷺ، فذهب جبار بن صخر يقضي حاجته، فقام رسول الله ﷺ ليصلي، وكانت عليّ بردة ذهبية أن أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لي، وكانت لها ذباب فنكستها، ثم خالفت بين طرفيها، ثم تواقضت عليها، ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله ﷺ، فأخذ بيدي فأدارني حتى أقامني عن يمينه، ثم جاء جبار بن صخر فتوضّأ، ثم جاء فقام عن يسار رسول الله ﷺ، فأخذ رسول الله ﷺ بيدينا جميعاً، فدفعنا حتى أقامنا خلفه، فجعل رسول الله ﷺ يرْمُقُنِي وأنا لا أشعر، ثم فطنت به، فقال هكذا بيده، يعني شُدَّ وَسَطُكَ، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «يا جابر» قلت: لبيك يا رسول الله! قال: «إذا كان واسعاً فخالف بين طرفيه، وإذا كان ضيقاً فاشدده على حَقْوِكَ».

سَرْنَا مع رسول الله ﷺ وكان قوت كل رجل منا في كل يوم تمرّة، فكان يَمَصُّهَا ثم يَصْرِّهَا في ثوبه، وكنا نَخْتَبِطُ بِقَسِينَا ونَأْكُلُ، حتى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا، فَأُقْسِمُ أَخْطَئَهَا رجل منا يوماً، فانطلقنا به نَنَعِشُهُ، فشهدنا أنه لم يُعْطِهَا، فَأَعْطِهَا فقام فأخذها.

سَرْنَا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا وادياً أفيح، فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته، فاتبعته بإداوة من ماء، فنظر رسول الله ﷺ فلم ير شيئاً

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢١ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

يستتر به، فإذا شجرتان بشاطئ الوادي، فانطلق رسول الله ﷺ إلى أحدهما فأخذ بغصن من أغصانها، فقال: «انقادي عليّ بإذن الله» فانقادت معه كالبعير المخشوش، الذي يصانع قائده، حتى أتى الشجرة الأخرى، فأخذ بغصن من أغصانها، فقال: «انقادي عليّ بإذن الله» فانقادت معه كذلك، حتى إذا كان بالمنتصف مما بينهما، لأمّ بينهما (يعني جمعهما) فقال: «التئما عليّ بإذن الله» فالتأمتا، قال جابر: فخرجت أحضر مخافة أن يحسّ رسول الله ﷺ بقربي فيتعد، (وقال محمد بن عباد: فيتبع) فجلست أحدث نفسي، فحانت مني لفتة، فإذا أنا برسول الله ﷺ مقبلا، وإذا الشجرتان قد افترقتا، فقامت كل واحدة منهما على ساق، فرأيت رسول الله ﷺ وقف وقفة، فقال برأسه هكذا (وأشار أبو إسماعيل برأسه يمينا وشمالا) ثم أقبل، فلما انتهى إليّ قال: «يا جابر! هل رأيت مقامي؟» قلت: نعم يا رسول الله، قال: «فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منهما غصنا، فأقبل بهما، حتى إذا قمت مقامي فأرسل غصنا عن يمينك وغصنا عن يسارك».

قال جابر: فقامت فأخذت حجرا فكسرتة وحسرتة، فانذلق لي، فأتيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منهما غصنا، ثم أقبلت أجرهما حتى قمت مقام رسول الله ﷺ، أرسلت غصنا عن يميني

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وغصنا عن يساري، ثم لحقته فقلت: قد فعلت يا رسول الله! فعم ذاك؟ قال: «إني مررت بقبرين يعذبان، فأحببت بشفاعتي أن يُرفَّه عنهما، ما دام الغصنان رطيين».

قال: فأتينا العسكر، فقال رسول الله ﷺ: «يا جابر! ناد بوضوء» فقلت: ألا وضوء؟ ألا وضوء؟ ألا وضوء؟ قال قلت: يا رسول الله! ما وجدت في الركب من قطرة، وكان رجل من الأنصار يُبرِّد لرسول الله ﷺ الماء في أشجابه له على حِمارة من جريد، قال: فقال لي: «انطلق إلى فلان ابن فلان الأنصاري، فانظر هل في أشجابه من شيء؟» قال: فانطلقت إليه فنظرت فيها فلم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجَب منها، لو أني أفرَّغته لشربه يابسه، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! إني لم أجد فيها إلا قطرة في عزلاء شجَب منها، لو أني أفرَّغته لشربه يابسه، قال: «اذهب فأنتي به»، فأتيته به، فأخذه بيده فجعل يتكلم بشيء لا أدري ما هو، ويغمزه بيده، ثم أعطانيه فقال: «يا جابر! ناد بجفنة» فقلت: يا جفنة الركب! فأتيت بها تحمِل، فوضعتها بين يديه، فقال رسول الله ﷺ بيده في الجفنة هكذا، فبسطها وفرَّق بين أصابعه، ثم وضعها في قعر الجفنة، وقال: «خذ يا جابر، فصبَّ عليّ، وقل: باسم الله» فصببت عليه وقلت: باسم الله، فرأيت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢٣ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

الماء يفور من بين أصابع رسول الله ﷺ، ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت، فقال: «يا جابر، ناد من كان له حاجة بماء» قال: فأتى الناس فاستقوا حتى رءوا، قال فقلت: هل بقي أحد له حاجة؟ فرفع رسول الله ﷺ يده من الجفنة وهي ملاءى.

وشكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع، فقال: «عسى الله أن يطعمكم» فأتينا سيف البحر، فزخر البحر زخرة، فألقى دابة، فأورينا على شقها النار، فاطببخنا واشتوينا وأكلنا حتى شبعنا، قال جابر: فدخلت أنا وفلان وفلان، حتى عد خمسة في حجّاج عينها، ما يرانا أحد، حتى خرجنا فأخذنا ضلعاً من أضلاعه فقوّسناه، ثم دعونا بأعظم رجل في الرّكب، وأعظم جمل في الركب، وأعظم كفل في الركب، فدخل تحته ما يُطأطأ رأسه.

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٣٠٠٦-٣٠١٤) من طرق عن حاتم بن إسماعيل، عن يعقوب بن مجاهد أبي حذرة، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت فذكره.

والحديث قد جاء ذكر بعض أجزاءه في صحيح البخاري، لكن لم يأت بهذا السياق الطويل. ولذا أفردته.

شرح الكلمات الغريبة:

- قوله: "معه ضمامة من صحف": أي رزمة يضم بعضها إلى بعض.

- قوله: "بردة": وهي شملة مخططة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

- قوله: "معافري": نوع من الثياب يعمل بقريّة تسمى معافر.
- قوله: "سفعة من غضب": علامة وتغير.
- قوله: "جفر": هو الذي قارب البلوغ.
- قوله: "مناط قلبه": هو عرق معلق بالقلب.
- قوله: "حلة": هي إزار ورداء.
- قوله: "عرجون": هو الغصن.
- قوله: "ابن طاب": نوع من التمر.
- قوله: "عبيرا": قال أبو عبيد: هو الزعفران وحده. وقال الأصمعي: هو أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران.
- قوله: "بخلوق": هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران وهو العبير كما قال الأصمعي.
- قوله: "بطن بواط": هو جبل من جبال جهينة.
- قوله: "الناضح": أي البعير الذي يستقي عليه.
- قوله: "شأ لعنك الله": هي كلمة زجر للبعير يقال: شأشأت البعير - إذا زجرته وقلت له: شأ.
- قوله: "فيمدر الحوض": أي يطينه ويصلحه.
- قوله: "حتى أفهقناه": أي ملأناه.
- قوله: "فأشرع ناقته": أرسل رأسها في الماء لتشرب.
- قوله: "شنق لها": يقال: شنقها وأشنقها أي كففها بزمامها وأنت راكبها.
- قوله: "فَشَجْتُ": يقال: فشج البعير إذا فرج بين رجله للبول.
- قوله: "ذباذب": واحدها ذبذب، سميت بذلك لأنها تتذبذب على صاحبها إذا مشى - أي أنها تتحرك وتضطرب -.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

- قوله: "فنكستها": أي قلبته، ومنه قيل: ولد منكوس، إذا خرج رجلاه قبل رأسه.
 - قوله: "تواقصت عليها": أي أمسكت عليها بعنقي وحنيتها عليها لئلا تسقط.
 - قوله: "فاشده على حقوك": هو معقد الإزار، المراد هنا: أن يبلغ السرة.
 - قوله: "وكنا نختبط بقسيّنا": معنى نختبط نضرب الشجر ليتحات ورقه فنأكله.
- والقسي جمع قوس.
- قوله: "حتى قرحت أشداقنا": أي تجرحت من خشونة الورق وحرراته.
 - وقوله: "ننعشه": أي نرفعه ونُقيمه من شدة الضعف والجهد.
 - قوله: "واديا أفيح": أي واسعا.
 - قوله: "كالبعير المخشوش": هو الذي يجعل في أنفه خشاش. وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعبا، ويشد فيه حبل ليزل وينقاد.
 - قوله: "بالمنصف": هو نصف المسافة.
 - قوله: "فخرجت أحضر": أي أعدو وأسعى سعيا شديدا.
 - قوله: "فحانت مني لفظة": اللفظة النظرة إلى جنب.
 - قوله: "وحسرتة": أي أحددته.
 - قوله: "فاندلق": أي صار حادا.
 - قوله: "أن يُرفّه عنهما": أي يخفف.
 - قوله: "في أشجابه له": الأشجابه جمع شجّب وهو السقاء الذي قد أخلق وبلي وصار شتّا.
 - قوله: "حمارة": هي أعواد تعلق عليها أسقية الماء.
 - وله: "عزلاء": هي فم القربة.
 - قوله: "الشربه يابسه": معناه أنه قليل جدا.
 - قوله: "ويغمزه بيديه": أي يعصره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢٦ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

- قوله: "سيف البحر": أي ساحله.
- قوله: "فزخر البحر": أي علا موجه.
- قوله: "فأورينا": أي أوقدنا.
- قوله: "حجاج عينها": هو عظمها المستدير بها.
- قوله: "وأعظم كفل": المراد بالكفل هنا الكساء الذي يُحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط، فيحفظ الكفل الراكب.

١٦- باب ما جاء في فضل الضعفاء والمساكين

١٥١١٩- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «رُبَّ أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٢٢) عن سويد بن سعيد، حدثني حفص بن ميسرة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

١٥١٢٠- عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «رُبَّ أشعث أغبر ذي طمرين لو أقسم على الله لأبره».

حسن: رواه عبد بن حميد (١٢٣٦ - المنتخب)، والبزار (٦٤٥٩)، والطبراني في الأوسط (٥٠٥٤ - مجمع البحرين) كلهم من طريق أسامة بن زيد، عن حفص بن عبيد الله بن أنس، عن جده أنس فذكره.

وإسناده حسن من أجل أسامة بن زيد فإنه حسن الحديث.

ورواه الترمذي (٣٨٥٤) من طريق آخر عن أنس به، وزاد في آخره: «ومنهم البراء بن مالك»، وقال: "هذا حديث حسن".

وفي الباب عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «(إن من أمتي من لو جاء أحدكم فسأله ديناراً لم يعطه، ولو سأله درهماً لم يعطه، ولو سأله فلساً لم يعطه، ولو سأل الله الجنة لأعطاه إياها، ذو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢٧ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

طَمَرِينَ لَا يُؤْبَهُ لَهُ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ».

رواه الطبراني في الأوسط (٥٠٤٨) عن محمد بن إبراهيم العسال، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان فذكره.

قال الهيثمي في المجمع (٢٦٤ / ١٠): "رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح".

قلت: وهو كما قال إلا أن إسناده منقطع؛ فإن سالم بن أبي الجعد لم يدرك ثوبان ولم يسمع منه. قاله أحمد وأبو حاتم والبخاري. انظر: تحفة التحصيل (ص ١٢٠).

ومع ذلك صححه المنذري في الترغيب (٤٨١٧) وتبعه العراقي.

١٥١٢١- عن سهل بن سعد الساعدي قال: مرّ رجل على رسول

الله ﷺ فقال لرجل عنده جالس: «ما رأيك في هذا؟» فقال: رجل من أشرف الناس، هذا والله حريّ إن خطب أن يُنكح، وإن شفع أن يُشفّع، قال فسكت رسول الله ﷺ، ثم مرّ رجل، فقال له رسول الله ﷺ: «ما رأيك في هذا؟» فقال: يا رسول الله، هذا رجل من فقراء المسلمين، هذا حريّ إن خطب أن لا يُنكح، وإن شفع أن لا يُشفّع، وإن قال أن لا يُسمع لقوله، فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض من مثل هذا».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٤٧) عن إسماعيل، حدثني عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد الساعدي قال: فذكره.

١٥١٢٢- عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذرّ، ارفع

بصرَكَ فانظر أرفعَ رجل تراه في المسجد» قال: فنظرت، فإذا رجل جالس عليه حلّة، قال: فقلت: هذا. قال: فقال: «يا أبا ذرّ، ارفع بصرَكَ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٢٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

فانظر أَوْضَعَ رجل تراه في المسجد» قال: فنظرت، فإذا رجل ضعيف عليه أخلاق، قال: فقلت: هذا. قال: فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لهذا أفضل عند الله يوم القيامة من قراب الأرض مثل هذا».

صحيح: رواه أحمد (٢١٤٩٣) — واللفظ له — وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٤٥٧)، وهناد بن السري في الزهد (٨١٥) كلهم من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبي ذرٍّ فذكره. وإسناده صحيح.

١٥١٢٣- عن أبي ذرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال له: «كَيْفَ تَرَى جُعِيلاً؟» قال: فقلتُ: مسكيناً كَشَكَلِهِ مِنَ النَّاسِ. قال: «كَيْفَ تَرَى فَلَانًا؟» قلتُ: سَيِّدًا مِنْ سَادَاتِ النَّاسِ. قال: «فَجْعِلْ خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ أَوْ آلَافٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنْ فَلَانٍ». قال: قلت: يا رسول الله، ففَلَانٌ هَكَذَا، وَأَنْتَ تَصْنَعُ بِهِ مَا تَصْنَعُ؟ فقال: «إِنَّهُ رَأْسُ قَوْمِهِ، فَأَنَا أَتَأَلَّفُهُمْ فِيهِ».

صحيح: رواه ابن وهب في الجامع (٣٤) عن عمرو بن الحارث، أن أبا بكر بن سودة حدّثه، أن أبا سالم الجيشاني حدّثه، عن أبي ذرٍّ قال: فذكره. وإسناده صحيح. وقد صحّحه الحافظ ابن حجر في الفتح (٨٠ / ١).

١٥١٢٤- عن أسماء بنت يزيد أن النبي ﷺ قال: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا، ذُكِرَ اللَّهُ تَعَالَى» ثم قال: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمَفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحْبَةِ، الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَنْتَ».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٢٩﴾ كتاب الزهد والرقائق

حسن: رواه أحمد (٢٧٥٩٩) - واللفظ له - وابن ماجه (٤١١٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٢٣) كلهم من طرق عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد فذكرته.

وإسناده حسن من أجل شهر بن حوشب فإنه حسن الحديث إذا لم يخالف ولم يأت بما ينكر عليه. وعبد الله بن عثمان بن خثيم أيضا حسن الحديث. واختلف على شهر بن حوشب من وجوه والذي ذكرته هو أصحها.

١٥١٢٥- عن ابن عباس قال: قال رجل: يا رسول الله، من أولياء الله؟ قال: «الذين إذا رؤوا، ذكر الله».

حسن: رواه البزار -كشف الأستار (٣٦٢٦)، والطبراني في الكبير (١٢٣٢٥)، وابن صاعد في زيادته على الزهد لابن المبارك (٢١٨) كلهم من طرق عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس فذكره. وإسناده حسن من أجل جعفر بن أبي المغيرة فإنه حسن الحديث. وروي هذا الحديث عن سعيد بن جبير مرسلًا والحكم للموصول. وفي معناه أحاديث أخرى ضعيفة.

١٧- باب التزود في الدنيا بالأعمال الصالحة

لتنفع في الآخرة

قال الله تعالى: ﴿وَتَكَزَّوْذُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧]

١٥١٢٦- عن جرير بن عبد الله البجلي عن النبي ﷺ قال: «من يتزود في الدنيا ينفعه في الآخرة».

حسن: رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣٤٥-٣٤٦) عن عبدان بن أحمد (هو عبد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٠ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

الله بن أحمد بن موسى، وعبدان لقيه)، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا مروان بن معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس (هو ابن أبي حازم)، عن جرير قال: فذكر الحديث. وإسناده حسن من أجل هشام بن عمار بن نصير السلمي فإنه حسن الحديث. قال الهيثمي في المجمع (٣١١ / ١٠): "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح".

قوله: "من يتزوّد في الدنيا": يعني من الأعمال الصالحة.

وفي معناه ما روي عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: ((الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها، وتمنى على الله)). رواه الترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، وأحمد (١٧١٢٣)، والحاكم (٥٧ / ١) كلهم من طريق أبي بكر بن أبي مريم الغساني، عن ضمرة بن حبيب، عن شداد بن أوس فذكره. وقال الترمذي: "هذا حديث حسن".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط البخاري".

وتعقبه الذهبي فقال: "لا، والله أبو بكر وإه".

قلت: وهو كما قال فإن أبا بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني ضعيف باتفاق أهل العلم؛ لأنه طرقته لصوِّ فأخذوا متاعه فاختلط كما قال أبو حاتم، فلعل هذا القول لأحد الصالحين فنسبه خطأً إلى النبي ﷺ.

وله طريق آخر عن شداد بن أوس عند الطبراني في الكبير (٧١٤١)، وفي إسناده عمرو بن بكر السكسكي متروك.

قال الترمذي: "ومعنى قوله من دان نفسه يقول حاسب نفسه في الدنيا قبل أن يحاسب يوم القيامة، ويروى عمر بن الخطاب قال: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وتزينوا للعرض الأكبر، وإنما يخفُّ الحساب يوم القيامة على من حاسب نفسه في الدنيا، ويروى عن ميمون بن مهران قال: لا يكون العبد تقيا حتى يحاسب نفسه كما يحاسب شريكه من أين مطعمه وملبسه" اهـ.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣١ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

١٨- باب فضل التوكل على الله

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣]

١٥١٢٧- عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أنكم توكلون على الله حق توكله، لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً وتروح بطاناً».

صحيح: رواه الترمذي (٢٣٤٤)، وابن ماجه (٤١٦٤)، وأحمد (٢٠٥)، وصححه ابن حبان (٧٣٠)، والحاكم (٣١٨/٤) كلهم من طرق عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني (هو: عبدالله بن مالك بن أبي الأسحم)، عن عمر بن الخطاب فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

قوله: "خماصاً": أي ضامرة البطون من الجوع.

وقوله: "بطاناً": أي ممتلئة البطون.

١٥١٢٨- عن أنس بن مالك قال: كان أخوان على عهد النبي ﷺ، فكان أحدهما يأتي النبي ﷺ، والآخر يحترف، فشكى المحترف أخاه إلى النبي ﷺ فقال: «لعلك ترزق به».

صحيح: رواه الترمذي (٢٣٤٥)، والبخاري (٦٩٨٨)، وصححه الحاكم (٩٣/١) كلهم من طريق أبي داود سليمان بن داود الطيالسي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

١٥١٢٩- عن عمرو بن أمية الضمري قال: قال رجل للنبي ﷺ:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أُرْسِلَ نَاقَتِي وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اعقلها وتوَكَّل».

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٩٧٠)، وصحَّحه ابن حبان (٧٣١)، والحاكم (٦٢٣/٣) كلهم من طرق عن حاتم بن إسماعيل، حدثنا يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن أمية الضمري، عن جعفر بن أمية، عن أبيه عمرو بن أمية الضمري قال: فذكره. وإسناده حسن من أجل يعقوب بن عمرو بن عبد الله، ذكره ابن حبان في الثقات وروى عنه اثنان، وقال عنه ابن حبان: "مشهور مأمون".

وقد جَوَّدَ إسناده الذهبي في تلخيص المستدرک.

وفي الباب ما روي عن أنس بن مالك يقول: قال رجل: يا رسول الله أعقلها وأتوَكَّل، أو أطلقها وأتوَكَّل؟ قال: «اعقلها وتوَكَّل».

رواه الترمذي (٢٥١٧) عن عمرو بن علي، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، حدثنا المغيرة بن أبي قرّة السدوسي قال: سمعت أنس بن مالك يقول: فذكره. قال عمرو بن علي: قال يحيى: "وهذا عندي حديث منكر".

قال الترمذي: "وهذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

وهو كما قال فإن المغيرة بن أبي قرّة السدوسي مستور كما قال الحافظ.

والمراد من قول يحيى القطان: "حديث منكر". يعني تفرد به المستور.

١٥١٣٠- عن أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال:

«بسم الله توَكَّلْتُ على الله، اللهم إنا نعوذ بك من أن نزلَّ أو نُضِلَّ أو نُظْلِمَ أو نُظَلَمَ أو نجْهَلَ أو يُجْهَلَ علينا».

صحيح: رواه أبو داود (٥٠٩٤)، والترمذي (٣٤٢٧)، والنسائي (٥٤٨٦)، وابن ماجه

(٣٨٨٤)، وأحمد (٢٦٦١٦، ٢٦٧٠٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٧)،

والحاكم (٥١٩/١) كلهم من طرق عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٣ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

والسياق للترمذي.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وربما توهم متوهم أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة وليس كذلك، فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعاً، ثم أكثر الرواية عنهما جميعاً". اهـ
والكلام عليه مبسوط في الأذكار.

معنى التوكل: ليس التوكل القعود عن الكسب، بل التوكل: هو السعي والجهد في طلب الرزق من الطرق المشروعة ثم التفويض إلى الله ما قدره له.
روي عن عمر بن الخطاب أنه لقي أناساً من أهل اليمن، فقال: من أنتم؟ قالوا: نحن المتوكلون. قال: بل أنتم المتكلمون، إنما المتوكل الذي يلقي حبه في الأرض، ويتوكل على الله عز وجل.

رواه ابن أبي الدنيا في التوكل (١٠) بإسناده عن معاوية بن قرة أن عمر بن الخطاب لقي ناساً فذكره.

ومعاوية بن قرة لم يدرك عمر بن الخطاب لأنه ولد سنة ٣٧هـ.

وقال عبد الله بن مسعود: إن أشد آية في القرآن تفويضاً:

﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وفي رواية: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً﴾ [الطلاق: ٢].

ذكره ابن أبي الدنيا في التوكل (٥٠)، وعبدالرزاق (٣/ ٣٧٠-٣٧١) وغيرهما.

قال بعض الحكماء: التوكل على ثلاث درجات:-

أولها: ترك الشكاية. والثانية: الرضى. والثالثة: المحبة. فترك الشكاية درجة الصبر، والرضى سكون القلب بما قسم الله عز وجل له، وهي أرفع من الأولى، والمحبة أن يكون حبه كما يصنع الله عز وجل به. فالأولى: للزاهدين. والثانية: للصادقين. والثالثة:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

للمرسلين. ذكره ابن أبي الدنيا في التوكل (٤٦).

١٥١٣١- عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاح

أول هذه الأمة بالزهد واليقين، ويهلك آخرها بالبخل والأمل»

حسن: رواه أحمد في الزهد (٥١)، وابن بشران في أماليه (٩٠٨)، والبيهقي في الشعب (١٠٠٤٦) كلهم من طرق عن محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: فذكره. وسقط من مطبوعة الزهد «عن أبيه».

وإسناده حسن من أجل محمد بن مسلم وهو الطائفي فإنه حسن الحديث.

ويقويه ما رواه ابن أبي الدنيا في اليقين (٣) وفي قصر الأمل (٢٠) عن سلمة بن شبيب، حدثنا مروان بن محمد، عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به مرفوعاً بلفظ: «نجا أول هذه الأمة باليقين والزهد، ويهلك آخر هذه الأمة بالبخل والأمل». وابن لهيعة فيه كلام معروف، لكنه لا بأس به عند المتابعة، وقد توبع كما سبق في الإسناد الذي قبله.

١٩- باب من طال عمره وحسن عمله

١٥١٣٢- عن عبد الله بن بسر قال: أتى النبي ﷺ أعرابيان، فقال

أحدهما: من خير الرجال يا محمد؟ قال النبي ﷺ: «من طال عُمره

وحسن عمله» وقال الآخر: إن شرائع الإسلام قد كثرت علينا، فباب

نتمسك به جامع؟ قال: «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله».

صحيح: رواه الترمذي (٢٣٢٩، ٣٣٧٥)، وأحمد (١٧٦٨٠، ١٧٦٩٨) — والسياق له

— كلاهما من طرق عن عمرو بن قيس الكندي، عن عبد الله بن بسر فذكره.

وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد".

١٥١٣٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بخيركم؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أعمالاً».

حسن: رواه أحمد (٧٢١٢)، والبزار - كشف الأستار (١٩٧١)، وصححه ابن حبان (٢٩٨١) كلهم من طريق محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم التميمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق فإنه حسن الحديث إذا صرح.

١٥١٣٤- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخياركم؟ خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أعمالاً».

صحيح: رواه عبد بن حميد (١٠٨٦)، والبزار - كشف الأستار (٣٥٨٥)، وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٣٤٦)، وصححه الحاكم (٣٣٩٩/١) كلهم من طرق عن محمد بن المنكدر، عن جابر فذكره. وإسناده صحيح.

قال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

ورواه عبد العزيز بن الماجشون عن ابن المنكدر مرسلاً، إلا أن هذا الإرسال لا يضر، لأن الذين رفعوه جماعة وفيهم زيد بن أسلم عند الحاكم وهو من الثقات. وقد سئل الدارقطني فذكر الخلاف على ابن المنكدر، وسكت. انظر: علل الدارقطني (٣٢٠٢).

١٥١٣٥- عن أبي بكرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الناس خير؟ قال: «من طال عمره وحسن عمله» قال: فأبي الناس شر؟ قال: «من طال عمره وساء عمله».

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

حسن: رواه أحمد (٢٠٤٤٤)، والحاكم (٣٣٩/١)، كلاهما من طريق حماد بن سلمة، عن حميد ويونس، عن الحسن، عن أبي بكرة فذكره.

وقرن الحاكم مع حميد ويونس ثابتاً.

والحسن هو: ابن أبي الحسن البصري مدلس إلا أن سماعه من أبي بكرة ثابت، كما في حديث: «(إن ابني هذا سيّد...)» رواه البخاري في الفتن (٧١٠٩)، ولذا أخرج البخاري عدة أحاديث عن الحسن عن أبي بكرة بالعننة منها حديث الكسوف (١٠٤٠)، وحديث: «(زادك الله حرصاً ولا تعد)» (٧٨٣).

فلعل البخاري وقف على سماع منه في طرق أخرى وإلا فيبقى عنعنة الحسن محل نظر حتى يصرح.

والحديث المذكور وإن لم يصرح فيه الحسن البصري إلا أن له إسناداً آخر يقوّيه.

رواه الترمذي (٢٣٣٠)، والطيالسي (٩٠٥)، وأحمد (٢٠٤١٥)، والدارمي (٢٧٨٤) كلهم من طرق عن علي بن زيد بن جدعان، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه أبي بكرة فذكره.

وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف إلا أن كلا منهما يقوّي الآخر.

وأما قول الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". فليس كما قال، إنما حسّاه بمجموع الإسنادين.

٢٠- باب ما جاء في أعمار أمة محمد ﷺ

١٥١٣٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أعمار أمتي ما

بين الستين إلى السبعين، وأقلهم من يجوز ذلك».

حسن: رواه الترمذي (٣٥٥٠)، وابن ماجه (٤٢٣٦)، وابن حبان (٢٩٨٠)، والحاكم

(٤٢٧/٢) كلهم من حديث الحسن بن عرفة، حدثني عبد الرحمن بن محمد المحاربي،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٧ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو وهو الليثي؛ فإنه حسن الحديث.

وحسنه أيضا الحافظ في الفتح (١١ / ٢٤٠).

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة،

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه".

وهو ما رواه الترمذي نفسه (٢٣٣١) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، قال: حدثنا

محمد بن ربيعة، عن كامل أبي العلاء، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «(عمر أمتي من ستين سنة إلى سبعين سنة)».

وقال: "هذا حديث حسن غريب من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، وقد روي من

غير وجه عن أبي هريرة".

قلت: بل هو غريب بهذا اللفظ الذي فيه الجزم، والصحيح هو باللفظ الأول.

وأبو صالح هو: مولى ضباعة واسمه ميناء وثقه ابن حبان، وقال العجلي: ثقة روى عنه

الكوفيون، وليته الحافظ في التقریب.

٢١- باب انقطاع العذر بعد ستين سنة

١٥١٣٧- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أعذر الله إلى امرئ

آخر أجله حتى بلغه ستين سنة».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤١٩) عن عبد السلام بن مطهر، حدثنا عمر بن

علي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره.

وفي رواية عند أحمد (٧٧١٣) من وجه آخر عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة:

«لقد أعذر الله إلى عبد أحياء حتى بلغه ستين أو سبعين سنة، لقد أعذر الله إليه، لقد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أعذر الله إليه)).

ورواه الطبراني في الكبير (٢٢٥/٦)، والحاكم (٤٢٨/٢) كلاهما من طريق حماد بن زيد، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد نحوه.

وحماذ بن زيد وهم فيه، وسلك الجادة؛ لأن أبا حازم من المكثرين في الرواية عن سهل بن سعد، والجماعة روه عن أبي حازم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وهو الصحيح، فإن الحديث حديث أبي هريرة.

وقد نصّ الدارقطني أيضا على وهم حماد بن زيد. العلل (١٤٥٦).

ومعنى الحديث: أن العبد إذا بلغ ستين سنة ولم يتب عن المعصية فليس له عند الله عذر على معصيته.

٢٢- باب على المسلم أن ينظر في الدين إلى من

فوقه، وفي الدنيا إلى من هو أسفل منه

١٥١٣٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «انظروا إلى من

أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم».

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرفائق (٩:٢٩٦٣) من طرق عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

قوله: "انظروا إلى من أسفل منكم": أي في أمور الدنيا، وأما أمور الدين فلينظر إلى من هو فوقه.

وقوله: "تزدروا": أي لا تحتقروا.

١٥١٣٩- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نظر أحدكم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٣٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

إلى من فُضِّل عليه في المال والخَلْق فلينظر إلى من هو أسفل منه ممّن
فُضِّل عليه».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٩٠)، ومسلم في الزهد (٨: ٢٩٦٣) كلاهما
من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة فذكره.

١٥١٤٠- عن أبي ذرّ قال: أمرني خليلي ﷺ بسبع: ومنها: أمرني

أن أنظر إلى من هو دوني، ولا أنظر إلى من هو فوقني.

صحيح: رواه أحمد (٢١٤١٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٥٤)، وصحّحه
ابن حبان (٤٤٩)، والطبراني في الدعاء (١٦٤٨) كلهم من حديث محمد بن واسع، عن
عبدالله بن الصامت، عن أبي ذرّ فذكره في حديث طويل وهو مخرج في تفسير سورة
المائدة آية (٥٤). وإسناده صحيح.

وأما ما روي عن عبدالله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «(خصلتان من
كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً، ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً، من نظر في
دينه إلى من هو فوقه فاقتدى به، ونظر في دنياه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضّله به
عليه كتبه الله شاكراً وصابراً، ومن نظر في دينه إلى من هو دونه، ونظر في دنياه إلى من هو
فوقه فأسف على ما فاتته منه، لم يكتبه الله شاكراً ولا صابراً)». فهو ضعيف.

رواه الترمذي (٢٥١٢) من طريق عبدالله بن المبارك - وهو في الزهد (١٨٠) - عن
المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده فذكره.

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب" أي ضعيف.

وهو كما قال؛ فإن المثنى بن الصباح ضعيف.

وفي الباب عن أنس، وعبدالله بن مسعود، وأبي سعيد الخدري وفي أسانيدھا مقال.

٢٣- باب التحذير عن الاغترار بالعمل الصالح

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٤٠﴾ كتاب الزهد والرقاق

١٥١٤١- عن ابن أبان قال: أتيت عثمان بن عفان بطهور، وهو جالس على المقاعد، فتوضّأ، فأحسن الوضوء، ثم قال: رأيت النبي ﷺ توضّأ، وهو في هذا المجلس، فأحسن الوضوء، ثم قال: «من توضّأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد، فركع ركعتين، ثم جلس، غفر له ما تقدم من ذنبه» قال: وقال النبي ﷺ: «لا تغتروا».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٣٣) عن سعد بن حفص، حدثنا شيان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم القرشي قال: أخبرني معاذ بن عبد الرحمن أن ابن أبان أخبره فذكره.

٢٤- باب لن ينجو أحدٌ بعمله ولا يدخل الجنة

١٥١٤٢- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يُدخل أحداً عمله الجنة» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «لا، ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله بفضل ورحمة، فسددوا وقاربوا، ولا يتمنين أحدكم الموت، إما محسناً فلعله أن يزداد خيراً، وإما مسيئاً فلعله أن يستعذب».

متفق عليه: رواه البخاري في المرضى (٥٦٧٣) عن أبي اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني أبو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف، أن أبا هريرة قال: فذكره. ورواه مسلم في صفات المنافقين (٢٨١٦) من طريق ابن شهاب بإسناده، ومن أوجه كثيرة غير أنه لم يذكر فيه النهي عن تمني الموت.

١٥١٤٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يُنجي أحداً منكم عمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته، سدّدوا وقاربوا، واغدّوا، وروحوا، وشيء من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٤١﴾ كتاب الزهد والرقاق

الدلجة، والقصد القصد تبلغوا».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٣) عن آدم، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره.

وفي الباب ما رواه ابن حبان (٦٥٧، ٦٥٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن فضيل ابن عياض، عن هشام، عن محمد (هو ابن سيرين)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يؤخذني الله، وابن مريم بما جنت هاتان - يعني الإبهام والتي تليها - لعذبنا، ثم لم يظلمنا شيئاً».

ورواه أبو نعيم في الحلية (١٣٢ / ٨) بهذا الإسناد وقال: "غريب من حديث الفضيل وهشام، تفرد به عنه الحسين بن علي الجعفي". وهو كما قال.

١٥١٤٤- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا وابشروا فإنه لن يدخل الجنة أحداً عمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه برحمة، واعلموا أن أحبَّ العمل إلى الله أدومه وإن قلَّ».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٧، ٦٤٦٤)، ومسلم في صفة القيامة (٢٨١٨) كلاهما من طريق موسى بن عقبة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن عائشة فذكرته. والسياق لمسلم.

٢٥- باب التحذير عن محقرات الذنوب

١٥١٤٥- عن أنس قال: إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم

من الشعر، إن كنا لنعدها على عهد النبي ﷺ من الموبقات.

قال أبو عبد الله (وهو البخاري): يعني بذلك المهلكات.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٤٢﴾ كتاب الزهد والرقاق

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٩٢) عن أبي الوليد، حدثنا مهدي، عن غيلان، عن أنس فذكره.

١٥١٤٦- عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم ومحقرات الذنوب، كقوم نزلوا في بطن واد، فجاء ذا بعود، وجاء ذا بعود، حتى أنضجوا خبزتهم، وإن محقرات الذنوب متى يؤخذ بها صاحبها تهلكه».

صحيح: رواه أحمد (٢٢٨٠٨)، والرامهرمزي في الأمثال (٦٧)، والبيهقي في الشعب (٧٢٦٧) كلهم من طريق أنس بن عياض، حدثني أبو حازم، عن سهل بن سعد قال: فذكره. وإسناده صحيح.

٢٦- باب اغتنام الصحة والفراغ قبل فوات الأوان

١٥١٤٧- عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤١٢) عن المكي بن إبراهيم، أخبرنا عبدالله بن سعيد (وهو ابن أبي هند)، عن أبيه، عن ابن عباس فذكره.

٢٧- باب إن الإسلام يهدم ما كان قبله إلا من أساء

١٥١٤٨- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وأن الحج يهدم ما كان قبله».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٩٢: ١٢١) من طرق عن حيوة بن شريح، حدثني

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٤٣﴾ كتاب الزهد والرقاق

يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شماسه المهري، عن عبد الله بن عمرو فذكره.

١٥١٤٩- عن عبد الله بن مسعود قال: قال أناس لرسول الله ﷺ: يا

رسول الله، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: «أما من أحسن منكم في

الإسلام فلا يؤاخذ بها، ومن أساء أخذ بعمله في الجاهلية والإسلام».

متفق عليه: رواه البخاري في استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم (٦٩٢١)، ومسلم

في الإيمان (١٢٠: ١٨٩) كلاهما من طريق منصور عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود فذكره.

التوفيق بين الحديثين: الحديث الأول يدل على الثبات على الإسلام، والحديث

الثاني فيه إشارة إلى الإرتداد أو الشرك، فإن من ارتدّ أو أشرك أخذ بما عمل في الجاهلية

والإسلام من أعمال سوء. وقد ذكره البخاري في استتابة المرتدين.

٢٨- باب الشكر على نعمة الله

قال الله تعالى: ﴿لَيْنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَيْنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾

﴿سورة إبراهيم: ٧﴾

١٥١٥٠- عن أبي هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن ثلاثة

في بني إسرائيل، أبرص وأقرع وأعمى، فأراد الله أن يتليهم، فبعث

إليهم ملكاً، فأتى الأبرص فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لونٌ حسن

وجلدٌ حسن ويذهب عني الذي قد قدرني الناس، قال: فمسحه فذهب

عنه قدره، وأعطني لوناً حسناً وجلدًا حسناً، قال: فأبى المال أحب

إليك؟ قال: الإبل -أو قال: البقر-، شك إسحاق، إلا أن الأبرص

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٤٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أوالأقرع قال أحدهما: الإبل، وقال الآخر: البقر - قال: فأعطي ناقة عُشراء، فقال: بارك الله لك فيها، قال: فأتى الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعرٌ حسنٌ ويذهب عني هذا الذي قذرنى الناس، قال: فمسحه فذهب عنه، وأعطى شعراً حسناً، قال: فأبى المال أحب إليك؟ قال: البقر، فأعطى بقرة حاملاً، فقال: بارك الله لك فيها، قال: فأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يردّ الله إلي بصري فأبصر به الناس، قال: فمسحه فردّ الله إليه بصره، قال: فأبى المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطى شاةً والدًا، فأنتج هذان وولّد هذا، قال: فكان لهذا وادٍ من الإبل، ولهذا وادٍ من البقر، ولهذا وادٍ من الغنم.

قال: ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته، فقال: رجلٌ مسكين، قد انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال، بغيراً أتبلغ عليه في سفري، فقال: الحقوق كثيرة، فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقذرک الناس؟ فقيرا فأعطاك الله؟ فقال: إنما ورثت كابراً عن كابر، فقال: إن كنت كاذباً، فصيرك الله إلى ما كنت.

قال: وأتى الأقرع في صورته، فقال له مثل ما قال لهذا، وردّ عليه مثل ما ردّ على هذا، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٤٥ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

قال: وأتى الأعمى في صورته وهيئته، فقال: رجل مسكين وابن سبيل، انقطعت بي الحبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي ردّ عليك بصرك، شاةً أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فردّ الله إليّ بصري، فخذ ما شئت، ودع ما شئت، فوالله لا أجهّدك اليوم شيئاً أخذته الله، فقال: أمسك مالك، فإنما ابتليتم، فقد رضى عنك وسخط على صاحبك».

متفق عليه: رواه البخاري في الأنبياء (٣٤٦٤)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦٤) كلاهما من طريق همّام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة فذكره.

١٥١٥١- عن عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول: حدثنا فلان رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه سمع النبي ﷺ يقول: فذكر حديثاً، قال: وقال رسول الله ﷺ: «تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة العصر وصلاة الصبح، فتصعد ملائكة النهار في صلاة العصر، وتبقى فيكم ملائكة الليل، وتصعد ملائكة الليل في صلاة الصبح، وتبقى فيكم ملائكة النهار، ويقولون: أتيناكم وهم يصلّون، وتركناهم وهم يصلّون، وتركنا فيهم رجلاً لم يصبه خير قط، ولا بلاء قط، إلا علم أنه منك، فيقول: ابتلوا عبدي، أو زيدوا عبدي» قال سفيان: لا أدري بأيتهما بدأ، قال: «فibtلونه، ثم يقول: ابتلوه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٤٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

فِيُتْلَى، ثم يقول: ابتلوه وهو أعلم، فيقولون: انتهى البلاء أي رب، فيقول: زيدوه، فيزداد، ثم يقول: زيدوه، فيزداد، ثم يقول: زيدوه، فيزداد، ثم يقول: زيدوه وهو أعلم، فيقولون: انتهى المزيد أي رب، فيقول: كيف تركتم عبادي في البلاء، وكيف رأيتموه في الرخاء؟ فيقولون: أي رب، أصبر عبد وأشكره، فيقول: اكتبوا عبادي ممن لا يبدّل ولا يغيّر، حتى يلقاني».

صحيح: رواه ابن أبي عمر العدني في مسنده كما في المطالب العالية (٣١٤٠) عن سفيان (هو ابن عيينة)، عن عطاء بن السائب قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول: فذكره.

وعطاء بن السائب ثقة إلا أنه اختلط، لكن رواية سفيان بن عيينة عنه قبل اختلاطه.

٢٩- باب فيمن صبر على العيش الشديد

١٥١٥٢- عن أبي هريرة قال: بينما رجل وامرأة له في السلف الخالي لا يقدران على شيء فجاء الرجل من سفره، فدخل على امرأته جائعا، قد أصابته مَسْغَبَةٌ شديدة، فقال لامرأته: أعندي شيء؟ قالت: نعم، أبشر أذاك رزق الله، فاستحثّها، فقال: ويحك ابتغي إن كان عندك شيء، قالت: نعم، هُنيّة، نرجو رحمة الله حتى إذا طال عليه الطَّوْلُ، قال: ويحك، قومي فابتغي إن كان عندك خبز، فَأُتِني به، فَإِنِّي قد بُلِغْتُ وَجَهْدْتُ، فقالت: نعم، الآن يَنْضَجُ التَّنُّورُ فلا تعجل، فلما أن سكت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٤٧ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

عنها ساعة، وتحينت أيضا أن يقول لها، قالت هي من عند نفسها: لو قمتُ فنظرتُ إلى تنوري، فقامت فوجدت تنورها ملآن جنوب الغنم، ورَحِيَّهَا تَطْحَنان، فقامت إلى الرحي، فنفضتها وأخرجت ما في تنورها من جنوب الغنم.

قال أبو هريرة: فوالذي نفس أبي القاسم بيده عن قول محمد ﷺ: «لو أخذت ما في رَحِيَّهَا ولم تَنْفُضْهَا لطحتنها إلى يوم القيامة».

حسن: رواه أحمد (٩٤٦٤) عن هاشم بن القاسم قال: حدثنا عبد الحميد يعني ابن بهرام، قال: حدثنا شهر بن حوشب قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل شهر بن حوشب فإنه حسن الحديث إذا لم يخالف ولم يأت بما ينكر عليه، بل وقد توبع في هذا الحديث.

رواه أحمد (١٠٦٥٨) عن أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن هشام، عن محمد (هو ابن سيرين)، عن أبي هريرة قال: فذكر الحديث بنحوه مختصرا.

وإسناده حسن أيضا من أجل أبي بكر هو ابن عياش الكوفي فإنه حسن الحديث.

٣٠- باب أن أمر المؤمن كله خير

١٥١٥٣- عن صهيب قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبا لأمر

المؤمن! إن أمره كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراءٌ شكر، فكان خيرا له، وإن أصابته ضراءٌ، صبر، فكان خيرا له».

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٩٩) من طرق عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٤٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

جموع ما جاء في عيش النبي ﷺ وأصحابه

١- باب أن لا عيش إلا عيش الآخرة

١٥١٥٤- عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال:

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأصلح الأنصار والمهاجرة»

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤١٣)، ومسلم في الجهاد والسير (١٨٠٥) كلاهما من طريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن معاوية بن قره، عن أنس فذكره.

١٥١٥٥- عن سهل بن سعد الساعدي قال: كنا مع رسول الله ﷺ،

وهو يحفر، ونحن ننقل التراب، ويمر بنا، فقال:

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة»

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤١٤)، ومسلم في الجهاد والسير (١٨٠٤) كلاهما من طريق أبي حازم، عن سهل بن سعد فذكره.

٢- باب كيف كان عيش النبي ﷺ

١٥١٥٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اجعل

رزق آل محمد قوتاً». وفي رواية: «كفافاً».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٤٨٣٦)، ومسلم في الزهد والرقائق (١٠٥٥): ١٨-٢٠ كلاهما من طرق عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة فذكره. والرواية الثانية لمسلم.

١٥١٥٧- عن أبي هريرة قال: والذي نفسي بيده ما شبع نبي الله ﷺ

وأهله ثلاثة أيام تباعا من خبز حنطة حتى فارق الدنيا.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٤٩ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٧٤)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٧٦)
كلاهما من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة فذكره، واللفظ لمسلم.

١٥١٥٨- عن عائشة قالت: ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام برّ ثلاث ليال تباعاً حتى قبض.

وفي رواية عنها قالت: ما شبع آل محمد ﷺ من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٥٤)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٧٠: ٢٠) كلاهما من طريق جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة فذكرته. ورواه مسلم (٢٩٧٠: ٢٢) من طريق عبد الرحمن بن يزيد، عن الأسود، عن عائشة باللفظ الثاني.

١٥١٥٩- عن عائشة قالت: ما شبع آل محمد ﷺ من خبز برّ فوق ثلاث.

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٧٠: ٢٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

١٥١٦٠- عن عائشة قالت: ما أكل آل محمد ﷺ أكلتين في يوم إلا إحداهما تمر.

وفي رواية عنها قالت: ما شبع آل محمد ﷺ يومين من خبز برّ إلا وأحدهما تمر.

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٥٥)، من طريق إسحاق الأزرق، عن مسعر بن كدام، عن هلال (هو ابن حميد)، عن عروة، عن عائشة فذكرته. باللفظ الأول.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥٠ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

ورواه مسلم في الزهد (٢٩٧١) من طريق وكيع عن مسعر به باللفظ الثاني.

١٥١٦١- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لقد مات رسول الله ﷺ

وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين.

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٧٤) من طرق عن عبد الله بن وهب،

أخبرني أبو صخر، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة فذكرته.

١٥١٦٢- عن عائشة قالت: توفي رسول الله ﷺ وقد شبعنا من

الأسودين: التمر والماء. وفي رواية: وما شبعنا من الأسودين.

متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٤٢)، فقال: قال محمد بن يوسف، عن

سفيان، عن منصور بن صفية، حدثني أمي، عن عائشة فذكرته.

ورواه مسلم في الزهد والرقائق (٣١:٢٩٧٥) من طريق عبد الرحمن (وهو ابن

مهدي)، عن سفيان به مثله.

ورواه مسلم (٣١:٢٩٧٥) من طريق الأشجعي وأبي أحمد كلاهما عن سفيان بهذا

الإسناد غير أن في حديثهما عن سفيان: وما شبعنا من الأسودين.

١٥١٦٣- عن عائشة قالت: توفي رسول الله ﷺ حين شبع الناس

من الأسودين: التمر والماء.

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٣٠:٢٩٧٥) من طرق عن داود بن عبد الرحمن

العطار، حدثني منصور بن عبد الرحمن الحجبي، عن أمه صفية، عن عائشة فذكرته.

١٥١٦٤- عن عائشة قالت: كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه ناراً،

إنما هو التمر والماء إلا أن نؤتي باللحم.

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٥٨) واللفظ له، ومسلم في الزهد (٢٩٢٧)

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥١ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

١٥١٦٥- عن عائشة أنها كانت تقول: والله يابن أختي إن كنا
لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين، وما أوقد
في أبيات رسول الله ﷺ نارًا، قال: قلت: يا خالة، فما كان يُعيشكم؟
قالت: الأسودان: التمر والماء إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من
الأنصار، وكانت لهم منائح، فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من
ألبانها، فيسقيناه.

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٥٩)، ومسلم في الزهد والرقائق
(٢٨:٢٩٧٢) كلاهما من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن يزيد بن رومان، عن عروة،
عن عائشة فذكرته. واللفظ لمسلم.

١٥١٦٦- عن عائشة قالت: توفي رسول الله ﷺ وما في رفي من
شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير، في رفّ لي، فأكلت منه حتى طال
عليّ، فكلّته ففني.

متفق عليه: رواه البخاري في فرض الخمس (٣٠٩٧)، ومسلم في الزهد (٢٩٧٣)
كلاهما من طريق أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

١٥١٦٧- عن عائشة قالت: إنما كان فراش رسول الله ﷺ الذي
ينام عليها أدما، حشوه ليف.

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٥٦)، ومسلم في اللباس (٣٨:٢٠٨٢)
كلاهما من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

١٥١٦٨- عن عائشة قالت: كان وسادة رسول الله ﷺ التي يتكىء

عليها من آدم حشوها ليف.

صحيح: رواه مسلم في اللباس والزينة (٣٧:٢٠٨٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

١٥١٦٩- عن عائشة أنها قالت: يا ابن أختي، كان شعر رسول الله

ﷺ فوق الوفرة ودون الجمة، وأيم الله يا ابن أختي، إن كان ليُمِرَّ على آل محمد ﷺ الشهر ما يوقد في بيت رسول الله ﷺ من نار إلا أن يكون للحميم، وما هو إلا الأسودان: الماء والتمر، إلا أن حولنا أهل دور من الأنصار - جزاهم الله خيراً في الحديث والقديم - فكل يوم يبعثون إلى رسول الله ﷺ بغزيرة شاتهم - يعني: فينال رسول الله ﷺ من ذلك اللبن - ولقد توفي رسول الله ﷺ وما في رفي من طعام يأكله ذو كبد إلا قريب من شطر شعير، فأكلت منه حتى طال علي لا يفني، فكلته ففني، فليتني لم أكن كلته، وأيم الله لئن كان ضجاعه من آدم حشوه ليف.

حسن: رواه أحمد (٢٤٧٦٨) عن سُرْبِج، حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الزناد فإنه حسن الحديث.

وأكثر فقرات الحديث في الصحيحين لكن لا يوجد بهذا السياق الطويل.

١٥١٧٠- عن عائشة قالت: لقد كان يأتي على آل محمد الشهر،

ما يرى في بيت من بيوته الدخان، قلت: يا أمه، وما كان طعامهم؟

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥٣ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

قالت: الأسودان: التمر والماء، غير أنه كان له جيران صدق من الأنصار، وكان لهم ربائب، فكانوا يعيشون إليه من ألبانها.

حسن: رواه ابن ماجه (٤١٤٥)، وأحمد (٢٥٤٩١) كلاهما من طريق يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو وهو ابن علقمة فإنه حسن الحديث.

قوله: "وكان لهم ربائب": واحدها: ربيبة وهي الغنم التي تكون في البيت وليست بسائمة.

وفي معناه ما روي عن أبي هريرة قال: كان يمرّ بال الرسول ﷺ هلال، ثم هلال، لا يوقد في شيء من بيوتهم النار، لا لخبز، ولا لطبخ، فقالوا: بأي شيء كانوا يعيشون يا أبا هريرة؟ قال: الأسودان: التمر والماء، وكان لهم جيران من الأنصار، جزاهم الله خيراً، لهم منائح، يُرسلون إليهم شيئاً من لبن.

رواه أحمد (٩٢٤٩) عن خلف (هو ابن الوليد)، حدثنا أبو معشر، عن سعيد (هو ابن أبي سعيد المقبري)، عن أبي هريرة قال: فذكره.

وأبو معشر هو: نجيع بن عبد الرحمن السندي ضعيف الحديث. والمعروف أن الحديث حديث عائشة فلعل الخطأ من أبي معشر فإنه أسن واختلط.

١٥١٧١- عن علي بن رباح قال: سمعت عمرو بن العاص يقول:

لقد أصبحتم وأمسيتم ترغبون فيما كان رسول الله ﷺ يزهد فيه: أصبحتم ترغبون في الدنيا، وكان رسول الله ﷺ يزهد فيها، والله ما أتت على رسول الله ﷺ ليلة من دهره إلا كان الذي عليه أكثر ممّا له، قال: فقال له بعض أصحاب رسول الله ﷺ: قد رأينا رسول الله ﷺ يستسلف.

صحيح: رواه أحمد (١٧٨١٧) عن يحيى بن إسحاق - هو السيلحيني -، عن يزيد بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أبي حبيب، عن عليّ بن رباح قال: فذكره. وإسناده صحيح.

ورواه أحمد (١٧٧٧٣) عن عبد الله بن يزيد قال: حدثنا موسى (هو ابن عليّ بن رباح) قال: سمعت أبي يقول: سمعت عمرو بن العاص يخطب الناس بمصر يقول: ما أبعد هديكم من هدي نبيكم ﷺ، أما هو فكان أزهّد الناس في الدنيا، وأما أنتم فأرغب الناس فيها. وإسناده صحيح.

١٥١٧٢- عن عليّ بن رباح قال: كنت عند عمرو بن العاص بالإسكندرية، فذكروا ما هم فيه من العيش، فقال رجل من الصحابة: لقد توفي رسول الله ﷺ وما شبع أهله من الخبز الغليث.
قال موسى: يعني الشعير والسُّلت إذا خلطا.

صحيح: رواه أحمد (١٧٧٧٢) عن عبد الله بن يزيد قال: حدثنا موسى - هو ابن عليّ بن رباح - قال: سمعت أبي يقول: فذكره. وإسناده صحيح.

١٥١٧٣- عن أم سلمة قالت: أكثر ما علمت أُتي به نبيّ الله من المال لخريطة، فيها ثمان مئة درهم.

حسن: رواه أحمد (٢٦٥٧٣)، والطبراني في الكبير (٢٣/٢٩٩) كلاهما من طريق بكر بن مضر، حدثنا موسى بن جبير، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة فذكرته. وإسناده حسن من أجل موسى بن جبير الأنصاري، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في ثقاته وعرفه أبو سعيد بن يونس.

ورواه الطبراني في الكبير (٢٣/٤١٤-٤١٥) من طريق عمرو بن الحارث، عن موسى بن جبير به. وزاد فيه قصة، إلا أن في بعض ألفاظها غرابة.

١٥١٧٤- عن النعمان بن بشير قال: أَلستم في طعام وشراب ما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

شتم؟ لقد رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه.

زاد في رواية: وما ترضون دون ألوان التمر والزبد.

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٧٧) من طرق عن أبي الأحوص، عن سماك، عن النعمان بن بشير فذكره.

ورواه من طريق زهير، عن سماك عنه نحوه، وزاد الزيادة المذكورة.
وقوله: "الدقل" التمر الرديء.

١٥١٧٥- عن سماك بن حرب قال: سمعت النعمان يخطب قال:

ذكر عمر ما أصاب الناس من الدنيا، فقال: لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملأ به بطنه.

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٧٨) من طرق عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سماك بن حرب فذكره.

١٥١٧٦- عن قتادة قال: كنا نأتي أنس بن مالك، وخبازه قائم وقال:

كلوا فما أعلم النبي ﷺ رأى رغيفا مرققا حتى لحق بالله، ولا رأى شاة سميطا بعينه قط.

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٥٧) عن هذبة بن خالد، حدثنا همام بن يحيى، حدثنا قتادة فذكره.

١٥١٧٧- عن أنس قال: لم يأكل النبي ﷺ على خوانٍ حتى مات،

وما أكل خبزا مرققا حتى مات.

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٥٠) عن أبي معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٥٦﴾ كتاب الزهد والرقاق

١٥١٧٨- عن أنس، أن فاطمة جاءت بكسرة خبز إلى النبي ﷺ فقال: «ما هذه الكسرة يا فاطمة؟» قالت: قرص خبز تهن فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة، فقال: «أما إنه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام».

حسن: رواه ابن سعد في الطبقات (١/٤٠٠)، والطبراني في الكبير (١/٢٣٢) كلاهما من طريق هشام بن عبد الملك أبي الوليد الطيالسي، أخبرنا أبو هاشم صاحب الزعفران، أخبرنا محمد بن عبد الله أن أنس بن مالك حدثه فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي هاشم -واسمه: عمار بن عمارة-، ومحمد بن عبد الله بن أبي سليم فإنهما حسنا الحديث.

ورواه أحمد (١٣٢٢٣) عن عبد الصمد (هو ابن عبد الوارث)، حدثنا عمار أبو هاشم صاحب الزعفران، عن أنس بن مالك فذكر نحوه. وإسناده منقطع لأن عمار بن عمارة لم يسمع من أنس.

١٥١٧٩- عن أبي حازم قال: سألت سهل بن سعد فقلت: هل أكل رسول الله ﷺ النقي؟ فقال سهل: ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله عز وجل حتى قبضه الله. قال: فقلت: هل كانت لكم في عهد رسول الله ﷺ مناخل؟ قال: ما رأى رسول الله ﷺ مناخلاً من حين ابتعثه الله حتى قبضه. قال: قلت: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننفخه فيطير ما طار، وما بقي ثريناه فأكلناه.

صحيح: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤١٣) عن قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب، عن أبي حازم قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥٧ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

قوله: "النقي" أي خبز الدقيق النظيف الأبيض.

وقوله: "مناخل" جمع منخل وهي أداة يغربل ويصفى فيها البر والشعير ونحوهما،
والشيء المتبقي بعد التنقية والتصفية هو النخالة.

١٥١٨٠- عن أبي أمامة قال: ما كان يفضل عن أهل بيت النبي ﷺ خبز

الشعير.

صحيح: رواه الترمذي في جامعه (٢٣٥٩)، وفي الشمائل (١٤٤)، وأحمد (٢٢٢٤٤) كلاهما من طريق حريز بن عثمان (هو الرحبي)، عن سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة يقول: فذكره. وإسناده صحيح.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه".

١٥١٨١- عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ لم يدخر شيئاً لغد.

حسن: رواه الترمذي (٢٣٦٢)، وابن حبان (٦٣٥٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٣٩١) كلهم من طريق قتبية بن سعيد، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس فذكره. وإسناده حسن من أجل جعفر بن سليمان هو الضبي فإنه حسن الحديث. وأما الترمذي فقد أعله بالإرسال فقال: "هذا حديث غريب، وقد روي هذا الحديث عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن النبي ﷺ مرسلًا" اهـ قلت: وهذا الإرسال لا يضر لأن قتبية بن سعيد الثقفى من الثقات الأثبات، وقد توبع على الوصل.

رواه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٨٢٤) من طريق قيس بن حفص، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس مثله.

وقيس بن حفص هو التميمي الدارمي وهو أيضا من الثقات، فهذا يقوّى جانب الوصل.

ولم أقف على الإسناد المرسل، ولم يذكره الترمذي أيضا فالحكم للوصل.

ولا تعارض بين هذا الحديث وبين الحديث الذي رواه البخاري (٢٩٠٤)، ومسلم

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٥٨﴾ كتاب الزهد والرقائق

في الجهاد (١٧٥٧: ٤٨) وفيه: "أن أموال بني النضير كانت لرسول الله ﷺ خاصة، وكان ينفق على أهله نفقة سنته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله".
لأن قول أنس بن مالك كان قبل الفتوحات وكان للمسلمين حاجة إلى الأكل والشرب، فكان النبي ﷺ ينفق عليهم ما كان في يده، ولا يدّخر منه شيئاً، وأما بعد الفتوحات فاستغنى المسلمون ووسّع الله عليهم من الدنيا، فجعل النبي ﷺ يدّخر قوت أزواجه ما يكفيهم لمدة سنة.

١٥١٨٢- عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب قال: في حديث
اعتزال النبي ﷺ نساءه الطويل: وإنه لعلّى حصير ما بينه وبينه شيء،
وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف، وإن عند رجله قرظاً
مضبوراً، وعند رأسه أهباً معلقةً، فرأيت أثر الحصير في جنب رسول
الله ﷺ، فبكيت فقال: «ما يبكيك؟». فقلت: يا رسول الله، إن كسرى
وقيصر فيما هما فيه، وأنت رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «أما ترضى
أن تكون لهما الدنيا ولك الآخرة».

متفق عليه: رواه البخاري في التفسير (٤٩١٣) ومسلم في الطلاق (١٤٧٩: ٣١) كلاهما
من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى، أخبرني عبيد بن حنين، أنه سمع عبد الله بن عباس،
يحدث، قال: فذكره، والسياق لمسلم. والحديث بطوله مذكور في تفسير سورة التحريم.

قوله: "من آدم" هو جلد مدبوغ جمع أديم.

وقوله: "مضبوراً" مجموعاً.

وقوله: "أهباً معلقة" أهب جمع إهاب هو الجلد قبل الدباغ. وقيل: الجلد مطلقاً.

١٥١٨٣- عن أنس بن مالك قال: دخلت على رسول الله ﷺ، وهو

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٥٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

مضطجع على سرير مرمّل بشريط، وتحت رأسه وسادة من آدم،
حشوها ليف، فدخل عليه نفر من أصحابه، ودخل عمر فانحرف رسول
الله ﷺ انحرافة، فلم ير عمر بين جنبه وبين الشريط ثوبا، وقد أثر الشريط
بجنب النبي ﷺ، فبكى عمر، فقال له النبي ﷺ: «ما يبكيك يا عمر؟»
قال: والله ما أبكي إلا أن أكون أعلم أنك أكرم على الله من كسرى
وقيصر، وهما يعيثان في الدنيا فيما يعيثان فيه، وأنت يا رسول الله،
بالمكان الذي أرى. فقال النبي ﷺ: «أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا
الآخرة؟» قال عمر: بلى، قال: «فإنه كذاك»

حسن: رواه أحمد (١٢٤١٧)، وابن حبان (٦٣٦٢)، والبخاري في الأدب المفرد
(١١٦٣) كلهم من طريق مبارك بن فضالة، حدثنا الحسن (هو البصري)، حدثنا أنس بن
مالك فذكره.

وإسناده حسن من أجل مبارك بن فضالة فإنه حسن الحديث إذا صرح.

وتصريح مبارك بن فضالة والحسن جاء عند البخاري في الأدب المفرد.

١٥١٨٤- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ لم يجتمع له غداء

ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضفف.

صحيح: رواه الترمذي في الشمائل (١٣٩)، وأحمد (١٣٨٥٩)، وأبو يعلى (٣١٠٨)،
وصحّحه ابن حبان (٦٣٥٩) كلهم من طريق عفان بن مسلم، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا
قتادة، عن أنس قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (١٥/٥): "رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح".

قوله: "ضفف" بفتح الضاد والفاء: الضيق والشدة.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٦٠ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وقيل: اجتماع الناس أي مع الضيوف.

١٥١٨٥- عن أبي طلحة قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع،

ورفعنا عن بطوننا عن حجرٍ حجرٍ، فرفع رسول الله ﷺ عن بطنه حجرين.

حسن: رواه الترمذي في الجامع (٢٣٧١)، وفي الشمائل (١٣٤)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٢٣) كلاهما من طريق عبد الله بن أبي زياد، قال: حدثنا سيار بن حاتم، عن سهل بن أسلم، عن يزيد بن أبي منصور، عن أنس بن مالك، عن أبي طلحة قال: فذكره.

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه". وقال في الشمائل:

"هذا حديث غريب من حديث أبي طلحة، لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

وهو كما قال، فإنني لم أجِدْ لحديث أبي طلحة إسناداً آخر، وإسناده حسن من أجل سيار بن حاتم فإنه مختلف فيه غير أنه صدوق في نفسه، أُخِذَ عليه رواية بعض أحاديث الرقائق وقعت فيها مناكير، وأما الحديث المذكور فأصله ثابت من حديث جابر في صحيح البخاري (٤١٠١) وهو مخرج في غزوة الخندق.

١٥١٨٦- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما

أصبح في آل محمد إلا مدٌّ من طعام». أو «ما أصبح في آل محمد مدٌّ من طعام».

حسن: رواه ابن ماجه (٤١٤٨) عن محمد بن يحيى، حدثنا أبو المغيرة (هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني)، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن علي بن بزيمة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله فذكره.

والمسعودي صدوق لكنه اختلط في آخر عمره، ولا يُعرف متى سمع أبو المغيرة منه، لكن المسعودي توبع.

رواه ابن الأعرابي في معجمه (٩٧٨)، والحاكم (٥٤٣/١)، والبيهقي في الدلائل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٦١﴾ كتاب الزهد والرقاق

(١٠٦/٦) كلهم من طريق مسعر بن كدام، عن علي بن بذيمة به نحوه.

وأبو عبيدة هو: ابن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته، والراجح أنه لم يسمع من أبيه شيئاً، لكن حديثه هذا له أصول صحيحة فيحمل على أنه سمع بعض أهل بيته، عن ابن مسعود.

١٥١٨٧- عن أنس قال: لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أمسى

عند آل محمد ﷺ صاعُ برٍّ، ولا صاعُ حبٍّ»، وإنَّ عنده لتسع نسوة.

وفي لفظ: «ما أصبح لآل محمد ﷺ إلا صاع ولا أمسى»، وإنهم

لتسعة أبيات.

صحيح: رواه البخاري في البيوع (٢٠٦٩) من طرق عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس فذكره.

واللفظ الثاني: رواه في الرهن (٢٥٠٨) من طريق هشام، حدثنا قتادة به.

وفي الباب ما روي عن أبي صالح قال: دعي النبي ﷺ إلى طعام فلما فرغ -وقال مرة:-
فلما أكل، حمّد الله، ثم قال: «(ما ملأُ بطني بطعام سخن منذ كذا وكذا)».

رواه أحمد في الزهد (٢٠) عن وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح (هو ذكوان السمان) فذكره. وهذا مرسل.

ووصله ابن ماجه (٤١٥٠) عن سويد بن سعيد، حدثنا علي بن مسهر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

وسويد بن سعيد هو الحدثاني ضعيف، قال البخاري: "سويد بن سعيد فيه نظر، كان أعمى فيلقن ما ليس بحديثه". التاريخ الأوسط (٢٦٢/٢) ومع ذلك حسن إسناده ابن حجر في الفتح (٢٩٣/١١)، ولعله حسن من أجل شواهده.

١٥١٨٨- عن أبي سعيد الخدري، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ

يتقاضاه دينا كان عليه، فاشتد عليه، حتى قال له: أخرج عليك إلا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٦٢﴾ كتاب الزهد والرقاق

قضيتني، فانتهره أصحابه، وقالوا: ويحك تدري من تكلم؟ قال: إني أطلب حقي، فقال النبي ﷺ: «هلا مع صاحب الحق كنتم؟» ثم أرسل إلى خولة بنت قيس فقال لها: «إن كان عندك تمر فأقرضينا حتى يأتينا تمر فنقضيك»، فقالت: نعم، بأبي أنت يا رسول الله، قال: فأقرضته، فنقضى الأعرابي وأطعمه، فقال: أوفيت، أوفى الله لك، فقال: «أولئك خيار الناس، إنه لا قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعنع».

صحيح: رواه ابن ماجه (٢٤٢٦) واللفظ له، وابن أبي شيبة (٢٢٥٤٣) وعنه أبو يعلى (١٠٩١) من طريق محمد بن أبي عبيدة قال: حدثني أبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: فذكره. وإسناده صحيح.

وقال المنذري في الترغيب (٢/٦١١): "رواه أبو يعلى ورواته رواية الصحيح".
ومحمد بن أبي عبيدة هو: محمد بن أبي عبيدة بن معن المسعودي، واسم أبي عبيدة: عبد الملك، وكلاهما ثقتان.

وقوله: "غير مُتَعْنَعٍ" أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه أو يزعجه.

١٥١٨٩- عن أنس بن مالك أن أم سليم بعثته إلى رسول الله ﷺ

بقناع عليه رطب، فجعل يقبض قبضة فيبعث بها إلى بعض أزواجه، ثم يقبض القبضة فيبعث بها إلى بعض أزواجه، ثم جلس فأكل بقيته أكل رجل يُعلم أنه يشتهي.

صحيح: رواه أحمد (١٢٢٦٧)، وأبو يعلى (٢٨٩٦)، وابن حبان (٦٩٥) كلهم من طرق عن همام (هو ابن يحيى العوزي)، حدثنا قتادة، عن أنس فذكره. وإسناده صحيح.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٦٣﴾ كتاب الزهد والرقائق

٣- باب حرص النبي ﷺ على قسمة ما عنده من

مال إلا شيئاً يرصده لدينه

١٥١٩٠- عن أبي ذر قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرة المدينة فاستقبلنا أحدٌ فقال: «يا أبا ذر»، قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً تمضي علي ثالثة، وعندي منه دينار، إلا شيئاً أرصده لدين، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا» -عن يمينه وعن شماله ومن خلفه- ثم مشى ثم قال: «إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا» -عن يمينه وعن شماله ومن خلفه- «وقليلٌ ما هم»، ثم قال لي: «مكانك، لا تبرح حتى آتيك». ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى، فسمعت صوتاً قد ارتفع، فتخوفت أن يكون أحدٌ عرض للنبي ﷺ فأردت أن آتية، فذكرت قوله لي: لا تبرح حتى آتيك، فلم أبرح حتى أتاني، قلت: يا رسول الله، لقد سمعت صوتاً تخوفت، فذكرت له، فقال: «وهل سمعته؟» قلت: نعم، قال: «ذاك جبريل أتاني، فقال: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٤٤)، ومسلم في الزكاة (٣٢: ٩٤) كلاهما من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر فذكره.

١٥١٩١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان لي مثل

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٦٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أحد ذهباً لسرّني أن لا تمر عليّ ثلاث ليال، وعندني منه شيء إلا شيئاً
أرصده لدين».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٤٥)، ومسلم في الزكاة (٩٩١) كلاهما من
طرق عن أبي هريرة فذكره.

١٥١٩٢- عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «ما يسرني أن أحدا
لي ذهباً أنفقه في سبيل الله أموت يوم أموت أترك منه دينارا إلا دينارا
أعده لغريم إن كان» فمات رسول الله ﷺ، وما ترك دينارا، ولا درهما،
ولا عبداً، ولا وليداً، وترك درعه رهنا بثلاثين صاعاً من شعير.

حسن: رواه البزار -كشف الأستار (٣٦٨٢) عن بشر بن معاذ العقدي، حدثنا عباد بن
العوام، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكره.
وإسناده حسن من أجل هلال بن خباب وبشر بن معاذ العقدي فإنهما حسنا الحديث.
وحسنه أيضاً الهيثمي في المجمع (٣٢٦/١٠).

١٥١٩٣- عن أم سلمة، قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وهو ساهم
الوجه. قالت: فحسبت أن ذلك من وجع، فقلت: يا نبي الله، ما لك
ساهم الوجه؟ قال: «من أجل الدنانير السبعة التي أتتنا أمس، أمسينا
وهي في خصم الفراش».

صحيح: رواه أحمد (٢٦٥١٤)، وأبو يعلى (٧٠١٧)، وابن حبان (٥١٦٠)، والطبراني
في الكبير (٣٢٧/٢٣) كلهم من طريق عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن أم
سلمة فذكرته. وإسناده صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٣٨/١٠): "رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٦٥﴾ كتاب الزهد والرقاق

قوله: "سأهم الوجه" أي متغير الوجه.

وقوله: "في خصم الفراش" أي في طرفه وجانبه.

والحديث يُحمل على خصائص النبي ﷺ فإنه ما كان يرضى أن يبقى شيء في بيته لغد، وذلك لكمال توكله على الله عز وجل.

٤- باب قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم

قليلا ولبكيتم كثيرا»

١٥١٩٤- عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم

لضحكتكم قليلا ولبكيتم كثيرا».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٨٦) عن سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن موسى بن أنس، عن أنس فذكره.

ورواه البخاري في التفسير (٤٦٢١)، ومسلم في الفضائل (٢٣٥٩) كلاهما من طرق عن شعبة به في سياق طويل.

١٥١٩٥- عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «والذي نفس

محمد بيده لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا».

صحيح: رواه البخاري في الأيمان والنذور (٦٦٣٧) عن إبراهيم بن موسى، أخبرنا هشام- هو ابن يوسف- عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة فذكره.

٥- باب عيش الصحابة

١٥١٩٦- عن سعد بن أبي وقاص قال: إني لأول العرب رمى

بسهم في سبيل الله، وكنا نغزو مع النبي ﷺ وما لنا طعام إلا ورق الشجر

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٦٦ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

حتى إن أحدنا ليضع كما يضع البعير أو الشاة ما له خلط، ثم أصبحت بنو أسد تعزرنني على الإسلام، لقد خبت إذًا، وضل عملي، وكانوا وشوا به إلى عمر قالوا: لا يحسن يصلي.

متفق عليه: رواه البخاري في فضائل الصحابة (٣٧٢٨)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦٦) كلاهما من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس قال: سمعت سعد بن أبي وقاص فذكره.

واللفظ للبخاري، وليس عند مسلم ذكر الوشاية.

وقوله: "تعزرنني" أي تقومني وتعلمني، ومنه تعزير السلطان وهو تقويمه بالتأديب.

١٥١٩٧- عن خالد بن عمير العدوي، قال: خطبنا عتبة بن غزوان،

فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإن الدنيا قد آذنت بصرم وولت حذاء، ولم يبق منها إلا صباية كصباية الإناء، يتصا بها صاحبها، وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها، فانتقلوا بخير ما بحضرتكم، فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقي من شفة جهنم، فيهوي فيها سبعين عاما، لا يدرك لها قعرا، والله لتملأن، أفعجبتم؟ ولقد ذكر لنا أن ما بين مصرعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام، ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ، ما لنا طعام إلا ورق الشجر، حتى قرحت أشداقنا، فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك، فأنزرت بنصفها وأنزرت سعد بنصفها، فما أصبح اليوم منا أحد إلا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٦٧ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

أصبح أميراً على مصر من الأمصار، وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً، وعند الله صغيراً، وإنها لم تكن نبوة قط إلا تناسخت، حتى يكون آخر عاقبتها ملكاً، فستخبرون وتجربون الأمراء بعدنا.

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٦٧) من طرق عن سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد بن هلال، عن خالد بن عمير العدوي -وقد أدرك الجاهلية- فذكره.
وكان عتبة بن غزوان يومئذ أميراً على البصرة.

١٥١٩٨- عن جابر بن عبد الله، أنه قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً قبل الساحل، فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة، قال: وأنا فيهم، قال: فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش، فجمع ذلك كله، فكان مزودي تمر، قال: فكان يقوتناه كل يوم قليلاً قليلاً، حتى فني، ولم تصبنا إلا ثمرة تمر. فقلت: وما تغني ثمرة؟، فقال: لقد وجدنا فقدها حين فنيتم... الحديث.

متفق عليه: رواه مالك في صفة النبي ﷺ (٢٤) عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله فذكره. ورواه البخاري في الشركة (٢٤٨٣)، ومسلم في الصيد والذبائح (١٩٣٥: ٢١) كلاهما من طريق مالك به.

وفي معناه ما روي عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، وكان بدرياً، قال: لقد كان رسول الله ﷺ يبعثنا في السرية يا بني، ما لنا زاد إلا السلف من التمر، فيقسمه قبضة قبضة حتى يصير إلى ثمرة تمر، قال: فقلت له: يا أبت، وما عسى أن تغني التمرة عنكم؟، قال: لا تقل ذلك يا بني فبعد أن فقدناها فاختللنا إليها.

رواه أحمد (١٥٦٩٢) عن يزيد بن هارون، أخبرنا المسعودي، عن أبي بكر بن حفص بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٦٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه فذكره.

والمسعودي مختلط، وروى عنه يزيد بن هارون بعد اختلاطه.

ورواه الطبراني في الأوسط (٨٨٦٩) من طريق أسد بن موسى، عن المسعودي به.

وأسد بن موسى لا يعرف متى سمع من المسعودي قبل الاختلاط أم بعده.

١٥١٩٩- عن أبي هريرة، قال: قسم النبي ﷺ يوما بين أصحابه

تمرا، فأعطى كل إنسان سبع تمرات، فأعطاني سبع تمرات إحداهن

حشفة، فلم يكن فيهن ثمرة أعجب إلي منها، شدت في مضاعي.

صحيح: رواه البخاري في الأظعمة (٥٤١١) عن أبي النعمان، حدثنا حماد بن زيد،

عن عباس الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة فذكره.

وجاء مفصلا في الحديث الآتي:

١٥٢٠٠- عن عبد الله بن شقيق، قال: أقمت بالمدينة مع أبي

هريرة سنة، فقال لي ذات يوم ونحن عند حجرة عائشة: لقد رأيتنا وما

لنا ثياب إلا البراد المتفتقة، وإنه ليأتي على أحدنا الأيام ما يجد طعاما

يقيم به صلبه، حتى إن كان أحدنا ليأخذ الحجر فيشده على أخمص

بطنه، ثم يشده بثوبه ليقوم به صلبه، فقسم رسول الله ﷺ ذات يوم بيننا

تمرا، فأصاب كل إنسان منا سبع تمرات فيهن حشفة، فما سرني أن

لي مكانها ثمرة جيدة، قال: قلت: لم؟ قال: تشد لي من مضغي. قال:

فقال لي: من أين أقبلت؟ قلت: من الشام. قال: فقال لي: هل رأيت

حجر موسى؟ قلت: وما حجر موسى؟ قال: إن بني إسرائيل قالوا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٦٩ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

لموسى قولاً تحت ثيابه في مذاكيره، قال: فوضع ثيابه على صخرة وهو يغتسل، قال: فسعت بثيابه، قال: فتبعها في أثرها وهو يقول: يا حجر، ألق ثيابي، يا حجر، ألق ثيابي، حتى أتت به على بني إسرائيل، فأواه سوا حسن الخلق، فلحبه ثلاث لحبات، فوالذي نفس أبي هريرة بيده، لو كنت نظرت، لرأيت لحبات موسى فيه.

صحيح: رواه أحمد (٨٣٠١) عن عبد الصمد (هو ابن عبد الوارث)، حدثني أبي، حدثنا الجريري، عن عبد الله بن شقيق قال: فذكره. وإسناده صحيح. والجريري هو: سعيد بن إياس اختلط لكن عبد الوارث سمع منه قبل اختلاطه.

١٥٢٠١- عن فضالة بن عبيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى

بالناس خر رجال من قامتهم في الصلاة لما بهم من الخصاصة وهم من أصحاب الصفة حتى يقول الأعراب: إن هؤلاء مجانين، فإذا قضى رسول الله ﷺ الصلاة انصرف إليهم، فقال لهم: «لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتم لو أنكم تزددون حاجة وفاقه» قال فضالة: وأنا مع رسول الله ﷺ يومئذ.

صحيح: رواه الترمذي (٢٣٦٨)، وأحمد (٢٣٩٣٨)، وصححه ابن حبان (٧٢٤) كلهم من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، أخبرني أبو هانئ الخولاني حميد بن هانئ أن أبا علي عمرو بن مالك الجنيبي أخبره عن فضالة بن عبيد فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٠ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

١٥٢٠٢- عن معاوية بن قرّة بن إيّاس قال: قال أبي: عمّرنا مع نبينا ﷺ وما لنا طعام إلا الأسودان، ثم قال: هل تدري ما الأسودان؟ قلت: لا، قال: التمر والماء.

صحيح: رواه أحمد (١٦٢٤٤) عن روح -هو ابن عبادة- قال: حدثنا بسطام بن مسلم، عن معاوية بن قرّة قال: فذكره. وإسناده صحيح.

قوله: "الأسودان" قيل: الأسود تغليبا لسواد التمر فأطلق على الماء والتمر جميعا.

١٥٢٠٣- عن أبي هريرة قال: ما كان لنا على عهد رسول الله ﷺ طعام إلا الأسودين التمر والماء.

حسن: رواه أحمد (٧٩٦٢)، وابن حبان (٦٨٣) كلاهما من طريق شعبة، عن داود بن فراهيج قال: سمعت أبا هريرة يقول: فذكره.

وإسناده حسن من أجل داود بن فراهيج المدني، فإنه مختلف فيه غير أن حديثه هذا له أصل صحيح، وبهذا يحسن هذا الحديث.

وفي الباب عن ابن عباس قال: جاء نبي الله ﷺ رجلا، حاجتهما واحدة، فتكلم أحدهما، فوجد نبي الله من فيه إخلافا، فقال له: ((ألا تستاك؟)) فقال: إني لأفعل، ولكني لم أطعم طعاما منذ ثلاث، فأمر به رجلا فأواه وقضى له حاجته.

رواه أحمد (٢٤٠٩) عن حسن بن موسى، حدثنا زهير -هو ابن معاوية- عن قابوس أن أباه حدثه عن ابن عباس فذكره.

وقابوس هو ابن أبي ظبيان حصين بن جندب قال ابن حبان: كان رديء الحفظ ينفرد عن أبيه بما لا أصل له. وهذا من روايته عن أبيه.

١٥٢٠٤- عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، قال: قدم رجل من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧١ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أهل الشام المدينة، فلقي أصحاب النبي ﷺ فسلم عليهم، وكان عبد الرحمن بن عوف غائباً في أرض له بالجرف، فأتاه، فإذا هو واضع رداءه، والمسحاة في يده وهو يحول الماء في أرضه، فلما رآه عبد الرحمن وضع المسحاة من يده، ولبس رداءه، قال: فوقف عليه الرجل فسلم عليه وقال: جئت لأمر، فرأيت أعجب منه، ما أدري أعلمتم ما لم نعلم، أو جاءكم ما لم يأتنا، ما لنا نخف في الجهاد وتثاقلون عنه، ونزهد في الدنيا وترغبون فيها، وأنتم سلفنا وأصحاب نبينا؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: ما علمنا إلا ما علمتم، ولا جاءنا إلا ما جاءكم، ولكننا ابتلينا بالضراء فصبرنا، وابتلينا بالسراء فلم نصبر.

صحيح: رواه عبد الرزاق (٢٠٩٩٧) عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: فذكره. وإسناده صحيح.

ورواه الترمذي (٢٤٦٤) عن قتيبة، حدثنا صفوان (واسمه: عبد الله بن سعيد الأموي) عن يونس، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن عوف قال: ابتلينا مع رسول الله ﷺ بالضراء فصبرنا، ثم ابتلينا بالسراء بعده فلم نصبر.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن".

قلت: وهو كما قال؛ فإن في رواية يونس عن الزهري بعض الأوهام.

ولكنه توبع في الإسناد الأول.

١٥٢٠٥- عن أبي هريرة قال: رأيتُ سبعين من أصحاب الصفة،

ما منهم رجلٌ عليه رداء، إما إزارٌ وإما كساءٌ، قد ربطوا في أعناقهم، فمنها ما يبلغ نصف الساقين، ومنها ما يبلغ الكعبين، فيجمعه بيده

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

كراهية أن ترى عورته.

صحيح: رواه البخاري في الصلاة (٤٤٢) عن يوسف بن عيسى، حدثنا ابن فضيل، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة فذكره.

قوله: "رأيتُ سبعين من أصحاب الصفة" قال ابن حجر في الفتح (١/٥٣٦): "هذا يشعر بأنهم كانوا أكثر من سبعين، وهؤلاء الذين رآهم أبو هريرة غير السبعين الذين بعثهم النبي ﷺ في غزوة بدر معونة، وكانوا من أصحاب الصفة أيضا، لكنهم استشهدوا قبل إسلام أبي هريرة".

١٥٢٠٦- عن أبي حرب بن أبي الأسود، أن طلحة حدثه، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: أتيت المدينة، وليس لي بها معرفة، فنزلت في الصفة مع رجل فكان بيني وبينه كل يوم مد من تمر، فصلى رسول الله ﷺ ذات يوم، فلما انصرف، قال رجل من أصحاب الصفة: يا رسول الله أحرق بطوننا التمر، وتخرقت عنا الخنف، فصعد رسول الله ﷺ، فخطب ثم قال: ((والله، لو وجدت خبزا أو لحما لأطعمتكموه، أما إنكم توشكون أن تدركوا، ومن أدرك ذاك منكم أن يراح عليكم بالجفان، وتلبسون مثل أستار الكعبة)) قال: فمكثت أنا وصاحبي ثمانية عشر يوما وليلة، ما لنا طعام إلا البربر، حتى جئنا إلى إخواننا من الأنصار فواسونا، وكان خير ما أصبنا هذا التمر.

صحيح: رواه أحمد (١٥٩٨٨)، والبخاري-كشف الأستار (٣٦٧٣)، وصححه ابن حبان (٦٦٨٤)، والحاكم (١٥/٣) كلهم من طرق عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٣ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أبي الأسود فذكره. وإسناده صحيح.

قال البزار: "وطلحة هذا سكن البصرة، وهو طلحة بن عمرو، ولم يرو إلا هذا الحديث".

١٥٢٠٧- عن أبي جحيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستفتح

عليكم الدنيا حتى تنجدوا بيوتكم كما تنجد الكعبة». قلنا: ونحن على

ديننا اليوم، قال: «وأنتم على دينكم اليوم». قلنا: فنحن يومئذ خير أم

اليوم قال: «بل أنتم اليوم خير».

حسن: رواه البزار (٤٢٢٧)، والطبراني في الكبير (١٠٨/٢٢) كلاهما من طرق عن

أبي أحمد الزبيري، حدثنا عبد الجبار بن العباس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الجبار بن العباس الشيباني فإنه حسن الحديث.

قال الهيثمي في المجمع (٣٢٣/١٠): "رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير عبد

الجبار بن العباس وهو ثقة".

وقال ابن حجر في مختصر زوائد البزار: "غريب صحيح".

١٥٢٠٨- عن جابر بن عبد الله، قال: كان يقدم على النبي ﷺ قوم

ليست لهم معارف، فيأخذ الرجل بيد الرجل، والرجل بيد الرجلين،

والرجل بيد الثلاثة، على قدر طاقته، فأخذ ختني بيد رجلين فخلوت به،

فلمته، فقلت: تأخذ رجلين، وعندك ما عندك، فقال: إن عندنا رزقا من

رزق الله، فانطلق حتى أريك، فانطلقت، فأراني شيئا من بر، فقال: هذا

عندنا، فقلت: من أين لك هذا؟، قال: اشتريناه من العير التي قدمت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أمس، وأراني مثل جثوة البعير تمرا، فقال: وهذا عندنا، وأراني جرة فيها ودك، فقال: وهذا دهان وإدام، ثم غدا بهما إلى رسول الله ﷺ، أو راح بهما، وقد أطعمهما ودهنهما، فقال له رسول الله ﷺ: «إني أرى صاحبك حسني الحال، كم تطعمهما كل يوم من وجبة؟ قال: وجبتين، قال: «وجبتين؟ فلو لا كانت واحدة».

صحيح: رواه البزار -كشف الأستار (٣٦٠٦) عن نصر بن علي، أخبرنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثنا الجريري، -واسمه: سعد بن إياس-، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله قال: فذكره.

وإسناده صحيح، وعبد الأعلى سمع من الجريري قبل اختلاطه.

قال الهيثمي في المجمع (٢٥٣/١٠): "رواه البزار ورجاله رجال الصحيح".

١٥٢٠٩- عن أبي موسى قال: لو رأيتنا ونحن مع نبينا ﷺ

لحسبت إنما ريحنا ريح الضأن، إنما لباسنا الصوف، وطعامنا الأسودان: التمر والماء.

حسن: رواه الطبراني في الأوسط -مجمع البحرين (٥١٢٥) عن أحمد بن عمرو القطراني، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا أبو سلمة، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي سلمة، وهو محمد بن أبي حفصة؛ فإنه حسن الحديث، وهو من رجال الصحيح.

قال الهيثمي في المجمع (٣٢٥/١٠): "رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح". وهو كما قال.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

ورواه أبوداود (٤٠٣٣) من طريق قتادة، عن أبي بردة، عن أبي موسى به مقتضرا على قوله: "أن ريحنا ريح الضأن". وهو مذكور في كتاب اللباس.

جموع ما جاء في الترهيب من فتنة النساء وحب المال

١- باب التحذير من فتنة النساء

١٥٢١٠- عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تركت

بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء».

متفق عليه: رواه البخاري في النكاح (٥٠٩٦)، ومسلم في الرقاق (٢٧٤٠: ٩٧) كلاهما من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد فذكره.

١٥٢١١- عن أسامة بن زيد بن حارثة وسعيد بن زيد بن عمرو بن

نفيل أنهما حدثا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما تركت بعدي في الناس فتنة أضر على الرجال من النساء».

صحيح: رواه مسلم في الرقاق (٢٧٤١) من طرق عن المعتمر بن سليمان قال: قال أبي: حدثنا أبو عثمان، عن أسامة بن زيد بن حارثة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل فذكراه.

١٥٢١٢- عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «إن الدنيا

حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء؛ فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء».

صحيح: رواه مسلم في الرقاق (٢٧٤٢) من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مسلمة قال: سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

٢- باب الترهيب من فتنة المال

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٥)

[سورة التغابن: ١٥]

١٥٢١٣- عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كان بالكوفة أميراً، قال: فخطب يوماً، فقال: إن في إعطاء هذا المال فتنة، وفي إمساكه فتنة، وبذلك قام رسول الله ﷺ في خطبته حتى فرغ، ثم نزل.

صحيح: رواه أحمد (٢٠٥٨٦) عن محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت إسحاق بن سويد قال: سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير، يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ فذكره.

وإسناده صحيح، وإسحاق بن سويد هو ابن هبيرة العدوي البصري، وثقة الأئمة، منهم أحمد، وابن معين، والنسائي، وابن سعد وغيرهم. ومن طريقه رواه القضاعي في مسند الشهاب (٩٩٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٩١٠).

وقال الهيثمي في المجمع (٨٧/٣): "رجاله ثقات".

١٥٢١٤- عن كعب بن عياض قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن لكل أمة فتنة، وفتنة أمتي المال».

حسن: رواه الترمذي (٢٣٣٦)، وأحمد (١٧٤٧١)، وصححه ابن حبان (٣٢٢٣)، والحاكم (٣١٨/١) كلهم من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن كعب بن عياض فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٧ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

وإسناده حسن من أجل معاوية بن صالح - وهو ابن حدير - فإنه حسن الحديث.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب، إنما نعرفه من حديث معاوية بن صالح".

١٥٢١٥- عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا

إن الدينار والدرهم أهلكا من كان قبلكم، وهما مهلكاكم».

صحيح: رواه ابن حبان (٦٩٤)، والطبراني في المعجم الأوسط - مجمع البحرين (٤٩٢١)

كلاهما من طرق عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى فذكره. وإسناده صحيح.

وأما ما رُوي عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا من

الله حق الحياء»، قال: قلنا يا رسول الله إنا نستحيي والحمد لله، قال: «ليس ذاك

ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى، والبطن وما

حوى، وتذكر الموت والبلى، ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا، فمن فعل ذلك

فقد استحيا من الله حق الحياء» فإسناده ضعيف.

رواه الترمذي (٢٤٥٨)، وأحمد (٣٦٧١) كلاهما من طريق محمد بن عبيد، حدثنا

أبان بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، عن مرة الهمدني، عن عبد الله بن مسعود فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث أبان بن

إسحاق، عن الصباح بن محمد".

قلت: وهو كما قال؛ فإن الصباح بن محمد البجلي ضعيف كما في التقريب.

وللحديث طريق آخر وهي أضعف مما ذكر، فيه رجل متروك.

٣- باب أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر

١٥٢١٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الدنيا سجن

المؤمن وجنة الكافر».

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٥٦) عن قتبية بن سعيد، حدثنا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

عبدالعزیز - یعنی الدراوردي - عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

٤- باب ما جاء في طول أمل الإنسان

١٥٢١٧- عن عبدالله بن مسعود قال: خط النبي ﷺ خطا مربعا،

وخط خطا في الوسط خارجا منه، وخط خططا صغارا إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط، وقال: ((هذا الإنسان، وهذا أجله محيط به أو قد أحاط به، وهذا الذي هو خارج أمله، وهذه الخطط الصغار الأعراض، فإن أخطأه هذا نهشه هذا، وإن أخطأه هذا نهشه هذا)).

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤١٧) عن صدقة بن الفضل، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدثني أبي، عن منذر، عن ربيع بن خثيم، عن عبدالله فذكره.

١٥٢١٨- عن أنس قال: خط النبي ﷺ خطوطا فقال: ((هذا الأمل،

وهذا أجله، فبينما هو كذلك إذ جاءه الخط الأقرب)).

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٤٦١٨) عن مسلم، عن همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس فذكره.

١٥٢١٩- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ((هذا ابن

آدم، وهذا أجله))، ووضع يده عند قفاه ثم بسطها فقال: ((وتم أمله، وتم أمله)).

صحيح: رواه الترمذي (٢٣٣٤)، وابن ماجه (٤٢٣٢)، وأحمد (١٢٤٤٤)، وصححه

ابن حبان (٢٩٩٨) كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن عبيدالله بن أبي بكر بن أنس بن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٧٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

مالك، عن أنس بن مالك فذكره. وإسناده صحيح.

١٥٢٢٠- عن بريدة بن الحصيب قال: قال النبي ﷺ: ((هل تدرون ما هذه وما هذه؟))، ورمى بحصاتين؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ((هذا الأمل وهذا الأجل)).

حسن: رواه الترمذي (٢٨٧٠) عن محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا خلاد بن يحيى، قال: حدثنا بشير بن المهاجر، قال: أخبرنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه فذكره. وإسناده حسن من أجل بشير بن المهاجر فإنه حسن الحديث إذا لم يخالف، ولم يأت بما ينكر عليه، ولحديثه أصول ثابتة. وحسنه أيضا الترمذي فقال: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه".

١٥٢٢١- عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ غرز بين يديه غرزا، ثم غرز إلى جنبه آخر، ثم غرز الثالث، فأبعده ثم قال: ((هل تدرون ما هذا؟)) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ((هذا الإنسان وهذا أجله وهذا أمله يتعاطى الأمل يختلجه دون ذلك)).

حسن: رواه أحمد (١١١٣٢) عن عبد الملك بن عمرو (هو أبو عامر العقدي) - والبيهقي في الزهد (٤٥٧) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل -، والبغوي في شرح السنة (٤٠٩١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين -، كلهم عن علي بن علي الرفاعي، عن أبي المتوكل (واسمه علي بن داود الناجي)، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

وإسناده حسن من أجل علي بن علي الرفاعي فإنه حسن الحديث.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٥ / ١٠): "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي وهو ثقة".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٠ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

والحديث رواه ابن المبارك في الزهد (٢٥٤) عن علي بن علي الناجي، عن أبي المتوكل الناجي فأرسله، ولم يذكر "أبا سعيد الخدري" في الإسناد.

فهذا الإرسال لا يضر في صحة الحديث؛ لأن الذين وصلوه جماعة وهم من الثقات الأثبات.

قوله: "يختلجه" أي يجتذبه الأجل.

وقوله: "دون ذلك" أي دون الأمل.

وقال علي بن أبي طالب: ارتحلت الدنيا مدبرة، وارتحلت الآخرة مقبلة، ولكل واحدة منهما بنون، فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا، فإن اليوم عمل ولا حساب، وغدا حساب ولا عمل. ذكره البخاري معلقا في باب الأمل وطوله من كتاب الرقاق.

١٥٢٢٢- عن عبدالله بن الشخير، عن النبي ﷺ: ((مَثَلُ ابْنِ آدَمَ، وَإِلَى

جنبه تسع وتسعون منية إن أخطأته المنيا وقع في الهرم حتى يموت)).

حسن: رواه الترمذي (٢١٥٠، ٢٤٥٦)، والطبراني في الأوسط (٥٦٦٢) كلاهما من طريق سلم بن قتيبة، حدثنا أبو العوام- وهو عمران القطان- عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

قلت: وهو كما قال، عمران هو ابن داود القطان مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا لم يكن فيه ما ينكر عليه.

١٥٢٢٣- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لا

يزال قلب الكبير شابا في اثنتين: في حب الدنيا وطول الأمل)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٢٠)، ومسلم في الزكاة (١٠٤٦: ١١٤) كلاهما من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة فذكره. واللفظ للبخاري.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨١ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وعند مسلم: «(قلب الشيخ شاب على حب اثنتين، طول الحياة وحب المال)». ورواه مسلم (١٠٤٦: ١١٣) بلفظ: «(حب العيش والمال)».

١٥٢٢٤- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يهرم ابن آدم، وتشب

منه اثنتان: الحرص على المال، والحرص على العمر».

وفي لفظ: «(يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنتان: حب المال وطول العمر)».

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٢١)، ومسلم في الزكاة (١٠٤٧) كلاهما من طرق عن قتادة، عن أنس فذكره. واللفظ الأول لمسلم، واللفظ الثاني للبخاري.

٥- باب ما رفع الله شيئاً إلا وضعه

١٥٢٢٥- عن أنس قال كانت ناقة لرسول الله ﷺ تسمى العضباء،

وكانت لا تسبق، فجاء أعرابي على قعود له فسبقها، فاشتد ذلك على

المسلمين، وقالوا: سبقت العضباء، فقال رسول الله ﷺ: «(إن حقا على

الله أن لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا وضعه)».

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٥٠١) عن محمد قال: أخبرنا الفزاري وأبو خالد الأحمر، عن حميد الطويل، عن أنس فذكره.

١٥٢٢٦- عن أبي هريرة قال: كانت ناقة رسول الله ﷺ العضباء لا

تسبق، فجاء اعرابي على قعود فسبقها، فقال رسول الله ﷺ: «(حقا على

الله لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا وضعه)».

صحيح: رواه البزار (٧٧٠٠)، والدارقطني (٤٨٢٦-٤٨٢٨) كلاهما من طرق عن معن

بن عيسى، حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

والحديث روي عن مالك مرسلا، ولا يضّر لأن الراوي يصل الحديث عند نشاطه وتارة يرسل عند عدم نشاطه.

قال البزار: "وهذا الحديث لا نعلم رفعه إلا مالك، ولا عنه إلا معن، قال معن: كان مالك لا يسنده، فخرج علينا يوما نشيطا، فحدثنا به عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة".

٦- باب التحذير عن زهرة الدنيا والتنافس فيها

قال الله تعالى: ﴿ اَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ ثُمَّ يَهِيْجُ فَتَرْتَهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَمًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ **الْعُرُورِ** ﴿٢٠﴾ [الحديد: ٢٠]

١٥٢٢٧- عن عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمرو بن عوف - وهو حليف لبني عامر بن لؤي كان شهد بدرا مع رسول الله ﷺ - أخبره أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما، وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، فسمعت الأنصار بقدومه، فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف، فتعرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم وقال: ((أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين؟)) فقالوا: أجل، يا

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٣ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

رسول الله، قال: ((فابشروا وأملوا ما يسركم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم، ولكني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٢٥)، ومسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦١) كلاهما من طرق عن الزهري، عن عروة بن الزبير فذكره.

ورواه أحمد (١٨٩١٦) من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة قال: فذكر الحديث نحوه. وجعله من مسند المسور بن مخرمة. فلعل أحد الرواة اقتصر في الإسناد فلم يذكر عمرو بن عوف.

١٥٢٢٨- عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه

قال: ((إذا فتحت عليكم فارس والروم أي قوم أنتم؟)) قال عبدالرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله، قال رسول الله ﷺ: ((أو غير ذلك، تتنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون أو نحو ذلك، ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين، فتجعلون بعضهم على رقاب بعض)).

صحيح: رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦٢) عن عمرو بن سواد العامري، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن بكر بن سواد حدثه أن يزيد بن رباح -هو أبو فراس مولى عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه عن عبدالله بن عمرو بن العاص فذكره.

١٥٢٢٩- عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ((إنه

سيصيبُ أمتي داءُ الأمم))، قالوا: يا نبيَّ الله، وما داءُ الأمم؟ قال:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٤ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

((الأشرُّ والبطرُ، والتكاثرُ والتنافسُ في الدنيا، والتباغضُ والتحاسدُ حتى يكون البغيُّ، ثم يكون الهرجُ)).

حسن: رواه ابنُ أبي الدنيا في ذمِّ البغي (٢)، والطبراني في الأوسط -مجمع البحرين (٤٤٤٢)، والحاكم (١٦٨/٤) كلهم من طريق عبد الله بن وهب، حدثني أبو هانئ حميد بن هانئ، عن أبي سعيد الغفاري أنه سمع أبا هريرة يقول: فذكره.

وإسناده حسن من أجل أبي هانئ حميد بن هانئ فإنه حسن الحديث. وشيخه أبو سعيد الغفاري، وقيل: أبو سعد الغفاري من رجال "التعجيل"، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو من التابعين، ولحديثه أصول صحيحة، ولا يوجد فيه نكارة، فمثله يُحسن حديثه. قوله: "البطر" هو: الطغيان عند النعمة وطول الغنى.

و"الأشر": أشد البطر.

و"الهرج": القتل.

١٥٢٣٠- عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ((أخوف

ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا))، قالوا: وما زهرة الدنيا يا رسول الله؟ قال: ((بركات الأرض)) قالوا: يا رسول الله، وهل يأتي الخير بالشر؟ قال: ((لا يأتي الخير إلا بالخير، لا يأتي الخير إلا بالخير، لا يأتي الخير إلا بالخير، إن كل ما أنبت الربيع يقتل أو يلم إلا آكلة الخضر، فإنها تأكل حتى إذا امتدت خاصرتها، استقبلت الشمس، ثم اجترت، وبالت، وثلّطت، ثم عادت فأكلت، إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بحقه ووضعه في حقه، فنعم المعونة هو،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٢٧)، ومسلم في الزكاة (١٠٥٢: ١٢٢) كلاهما من طريق مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

١٥٢٣١- عن أبي سعيد الخدري قال: جلس رسول الله ﷺ على

المنبر، وجلسنا حوله، فقال: ((إن مما أخاف عليكم بعدي، ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها)). فقال رجل: أو يأتي الخير بالشر؟ يا رسول الله! قال: فسكت عنه رسول الله ﷺ. فقيل له: ما شأنك؟ تكلم رسول الله ﷺ ولا يكلمك؟ قال: ورأينا أنه ينزل عليه، فأفاق يمسح عنه الرحضاء، وقال: ((إن هذا السائل)) (وكأنه حمده) فقال: ((إنه لا يأتي الخير بالشر، وإن مما ينبت الربيع يقتل أو يلم إلا أكلة الخضر، فإنها أكلت، حتى إذا امتلأت خاصرتها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت، وإن هذا المال خضر حلو، ونعم صاحب المسلم هو لمن أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل)) (أو كما قال رسول الله ﷺ) ((وإنه من يأخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون عليه شهيدا يوم القيامة)).

متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٤٦٥)، ومسلم في الزكاة (١٠٥٢: ١٢٣) كلاهما من طريق هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري فذكره.

١٥٢٣٢- عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ خرج يوما، فصلى على

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أهل أحد صلاته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر، فقال: ((إني فرطكم، وأنا شهيد عليكم، وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن، وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض -أو مفاتيح الأرض- وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكني أخاف عليكم أن تنافسوا فيها)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٢٦)، ومسلم في الفضائل (٢٢٩٦: ٣٠) كلاهما عن قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر فذكره.

قوله: "وإني والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي" قال النووي: "معناه أن أمتي ﷺ لا تردّ جملة". أي لا يقعون في الشرك بالله عامة.

١٥٢٣٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما أخشى عليكم الفقر، ولكن أخشى عليكم التكاثر، وما أخشى عليكم الخطأ، ولكن أخشى عليكم العمدة)).

صحيح: رواه أحمد (٨٠٧٤)، وصححه ابن حبان (٣٢٢٢)، والحاكم (٥٣٤ / ٢) كلهم من طريق جعفر بن برقان، سمعت يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (١٢١ / ٣): "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح".

١٥٢٣٤- عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قام في أصحابه، فقال: ((الفقر تخافون أو العوز، أو تهمكم الدنيا؟، إن الله فاتح لكم فارس والروم، وتصب عليكم الدنيا صبا)).

حسن: رواه البزار -كشف الاستار (٣٦١١)، والطبراني في الكبير (٥٢ / ١٨) كلاهما من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٧ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

طريق بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عوف بن مالك ذكره.
وإسناده حسن من أجل بقية بن الوليد وهو مدلس، وقد عنعن، لكن تقبل عنعته إذا
روى عن بحير بن سعد كما قال ابن عبد الهادي.
قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٤٥): "رواه الطبراني والبخاري بنحوه، ورجاله وثقوا
إلا أن بقية مدلس، وإن كان ثقة".
والمراد بـ"الروم" هي بلاد الشام، وهي الآن سوريا، والأردن، ولبنان، وفلسطين،
وإسرائيل.

**١٥٢٣٥- عن محمد بن كعب القرظي قال: دعي عبد الله بن يزيد
الخطمي إلى طعام، فلما جاء رأى البيت منجدا، فقع خارجا وبكى،
قالوا: ما يبكيك؟ قال: كان رسول الله ﷺ إذا شيع جيشا، فبلغ عقبة
الوداع، قال: ((أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم))،
فرأى رجلا ذات يوم قد رقع بردة له بقطعة فرو، قال: فاستقبل مطلع
الشمس وقال بيده -وصف حماد بطن الكفين ومد بيده-:
((تطالعت عليكم الدنيا، تطالعت عليكم الدنيا)). أي أقبلت حتى
ظننا أن تقع علينا، ثم قال: ((أنتم اليوم خير أم إذا غدت عليكم
قصعة، وراحت أخرى، ويغدو أحدكم في حلة، ويروح في أخرى،
وتستر بيوتكم كما تستر الكعبة)).**

صحيح: رواه أحمد في الزهد (١١٠٢) عن عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا أبو
جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القرظي قال: ذكره. وإسناده صحيح.
وأبو جعفر الخطمي هو عمير بن يزيد بن عمير الأنصاري، وثقه ابن مهدي وابن نمير

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وابن معين والنسائي وغيرهم.

قال الهيثمي في المجمع (٥٨١ / ١٠): "رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي جعفر الخطمي وهو ثقة".

ولم أقف عليه في مطبوعة الطبراني لأنه لم يطبع كاملاً إلى الآن.

رَوِيَ عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الْعَجَمِ. قُلْتُ: وَمَا قُلُوبُ الْعَجَمِ؟ قَالَ: حُبُّ الدُّنْيَا، سَنَتْهُمْ سُنَّةُ الْأَعْرَابِ، مَا أَتَاهُمْ مِنْ رِزْقٍ جَعَلُوهُ فِي الْحَيَوَانِ، يَرُونَ الْجِهَادَ ضَرَرًا، وَالزَّكَاةَ مَغْرَمًا».

اختلف في رفعه ووقفه.

فرواه الطبراني في الكبير (٦٨ / ١٣) عن جعفر بن محمد الفريابي، حدثنا هشام بن عمار، حدثنا بقية بن الوليد، حدثنا خالد بن حميد المهري، حدثنا حميد بن هانئ الخولاني، عن أبي عبد الرحمن، عن عبدالله بن عمرو قال: فذكره مرفوعاً. وكذلك رواه أبو يعلى - المطالب (٤٤٩٣) من وجه آخر عن ابن لهيعة، حدثني حميد بن هانئ، عن سُفي، عن عبدالله بن عمرو قال: فذكره.

وخالفهما (يعني خالد بن حميد المهري وابن لهيعة) سعيد بن أبي أيوب قال: حدثني ابنُ هانئ، حدثني سُفي، عن عبدالله بن عمرو قوله به (يعني موقوفاً). من طريقه رواه الحارث في مسنده - بغية الباحث (٢٨٩).

قال الحافظ ابن حجر في المطالب (٤٤٩٣) بعد أن ذكر الحديث مرفوعاً ثم موقوفاً: «وهذا أصحُّ» يعني الموقوف.

قلت: وهو كما قال، لأن سعيد بن أيوب والخزاعي وثقه ابنُ معين والنسائي وغيرهما، وقال عنه الحافظ: «ثقة ثبت»، وقال عن خالد بن حميد المهري: «لا بأس به» وابن لهيعة متكلم فيه.

٧- باب إن متاع الدنيا خضرة حلوة

قال الله تعالى: ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٨٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

الْمُقَنْطَرَةُ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ

مَتَعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ ﴿١٤﴾ [سورة آل عمران: ١٤]

١٥٢٣٦- عن حكيم بن حزام قال: سألت النبي ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: ((إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٤١)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٥) كلاهما من طريق سفيان، عن الزهري، عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب، عن حكيم بن حزام فذكره.

١٥٢٣٧- عن معبد الجهني قال: كان معاوية، قلما يحدث عن النبي ﷺ قال: فكان قلما يكاد أن يدع يوم الجمعة هؤلاء الكلمات أن يحدث بهن عن رسول الله ﷺ يقول: ((من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، وإن هذا المال حلو خضر، فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه، وإياكم والتمادح، فإنه الذبح)).

حسن: رواه أحمد (١٦٨٤٦)، وابن ماجه (٣٧٤٣) كلاهما من طرق عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن معبد الجهني فذكره. واللفظ لأحمد، واختصره ابن ماجه. وإسناده حسن من أجل معبد بن خالد الجهني فإنه حسن الحديث.

ومعبد الجهني هو أول من أظهر القدر بالبصرة، لكن ليس في حديثه هذا ما يؤيد بدعته.

١٥٢٣٨- عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ قال:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩٠ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

((الدنيا حلوة خضرة، فمن أخذها بحقه بورك له فيها، ورب متخوض فيما انتهت نفسه ليس له يوم القيامة إلا النار)).

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٤١٧/١٣) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن عمرو قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل شعيب وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص فإنه حسن الحديث.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٩/٣، و٢٤٦/١٠): "رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات".

١٥٢٣٩- عن عمرة بنت الحارث قالت: قال رسول الله ﷺ: ((إن

الدنيا حلوة خضرة، فمن أخذ بحقها يبارك الله له فيها، ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة يوم يلقاه)).

حسن: رواه البخاري في التاريخ الكبير (١٩٠/١)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٢٩٧)، والطبراني في الكبير (٣٤٠/٢٤) كلهم من طرق عن خالد بن سلمة المخزومي، عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث، عن عمته عمرة بنت الحارث قالت: فذكرته.

وإسناده حسن من أجل خالد بن سلمة المخزومي فإنه حسن الحديث.

وحسنه أيضا الهيثمي في المجمع (٢٤٧/١٠).

١٥٢٤٠- عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن هذا

المال خضرة حلوة)).

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٥١/٥) من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد،

عن أبيه، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه قال: فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩١ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

وإسناده حسن من أجل عبدالرحمن بن أبي الزناد فإنه يحسن حديثه إذا كان له أصل.

وقد حسّنه أيضا الهيثمي في المجمع (٢٤٦/١٠).

١٥٢٤١- عن خولة بنت ثامر الأنصارية، أنها سمعت رسول الله

ﷺ يقول: ((إن الدنيا حلوة خضرة، وإن رجالا يتخوضون في مال الله

بغير حق لهم النار يوم القيامة)).

صحيح: رواه أحمد (٢٧٣١٨) عن عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا سعيد يعني ابن أبي

أيوب، قال: حدثني أبو الأسود، عن النعمان بن أبي عياش الزرقى، عن خولة بنت ثامر الأنصارية، فذكرته.

ورواه البخاري في فرض الخمس (٣١١٨) عن عبد الله بن يزيد بهذا الإسناد إلا أنه لم

يذكر: ((إن الدنيا حلوة خضرة)).

فالظاهر أنهما سمعا هذا الحديث من شيخهما عبد الله بن يزيد في مجلسين.

ورواه الترمذي (٢٣٧٤) عن قتيبة، حدثنا الليث، عن سعيد المقبري، عن أبي الوليد، قال:

سمعت خولة بن قيس -وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب- تقول: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: ((إن هذا المال خضرة حلوة، من أصابه بحقه بورك له فيه، ورب متخوض فيما شاءت به

نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار)).

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح، وأبو الوليد اسمه: عبيد سنوطا".

قلت: عبيد سنوطا هو أبو الوليد المدني، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات،

ولم أجد فيه توثيقا لأحدٍ غيرهما، لكنه توبع كما تقدم.

١٥٢٤٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن هذا المال

خضرة حلوة، فمن أخذه -قال يحيى: ذكر شيئا لا أدري ما هو- بورك

له فيه، ورب متخوض في مال الله ورسوله فيما اشتتهت نفسه، له النار

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

يوم القيامة)).

صحيح: رواه أبو يعلى (٦٦٠٦) عن عبد الأعلى، حدثنا داود العطار، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: فذكره.
وإسناده صحيح.

قوله: "قال يحيى" لم أقف على المراد منه، وكذلك ذكره الهيثمي في المقصد العلي (٤٩٤).

١٥٢٤٣- عن بريدة بن الحصيب قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن

أحساب أهل الدنيا الذي يذهبون إليه هذا المال)).

حسن: رواه النسائي (٣٢٢٥)، وأحمد (٢٢٩٩٠)، وابن حبان (٦٩٩، ٧٠٠)،
والحاكم (١٦٣/٢) كلهم من طريق حسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه
فذكره. وإسناده حسن من أجل حسين بن واقد فإنه حسن الحديث.

١٥٢٤٤- عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: ((الحسبُ

المال، والكرم التقوى)).

حسن: رواه الترمذي (٣٢٧١)، وابن ماجه (٤٢١٩)، والحاكم (١٦٣/٢) كلهم من طريق
يونس بن محمد، حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن سمرة فذكره.
وسلام بن أبي مطيع تكلّم في حديثه عن قتادة، لكنه لا يضر في هذا الحديث، وذلك
من أجل وجود أصل صحيح.

والحسن البصري سمع من سمرة بن جندب في الجملة، والباقي عنده كتاب.

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

١٥٢٤٥- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: ((كرم الرجل دينه،

ومروءته عقله، وحسبه خلقه)).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٧٩٣﴾ كتاب الزهد والرقائق

حسن: رواه أحمد (٨٧٧٤)، وصحّحه ابن حبان (٤٨٣)، والحاكم (١٢٣/١) كلهم من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.
وإسناده حسن من أجل مسلم بن خالد الزنجي إلا قوله في الحديث: ((وحسبه خلقه))، فإنه ثبت في الأحاديث الأخرى: ((الحسب المال)).

ورواه البزار -كشف الأستار (٣٦٠٧)، وأبو يعلى (٦٤٥١) كلاهما من طريق معدي بن سليمان، حدثنا ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((حسب المرء ماله، وكرمه تقواه)) -أو قال: ((الحسب المال، والكرم التقوى)).
إلا أن معدي بن سليمان هو: أبو سليمان صاحب الطعام ضعيف.

٨- باب من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره

١٥٢٤٦- عن أبان بن عثمان بن عفان قال: خرج زيد بن ثابت من عند مروان بنصف النهار، قلت: ما بعث إليه هذه الساعة إلا لشيء يسأل عنه، فسألته، فقال: سألنا عن أشياء سمعناها من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من كانت الدنيا همه، فرق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له، ومن كانت الآخرة نيته، جمع الله له أمره، وجعل غناه في قلبه، وأتته الدنيا وهي راغمة)).

صحيح: رواه ابن ماجه (٤١٠٥)، وأحمد (٢١٥٩)، وصحّحه ابن حبان (٦٨٠) كلهم من طريق شعبة، عن عمر بن سليمان -من ولد عمر بن الخطاب-، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان، يحدث عن أبيه قال: فذكره.

وإسناده صحيح. وعمر بن سليمان هو: ابن عاصم بن عمر بن الخطاب.

١٥٢٤٧- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ((من كانت

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩٤ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأتها من الدنيا إلا ما قدر له)).

حسن: رواه الترمذي (٢٤٦٥) عن هناد، حدثنا وكيع، عن الربيع بن صبيح، عن يزيد بن أبان وهو الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: فذكره.

ويزيد بن أبان الرقاشي القاص قال أبو حاتم فيه: كان واعظا بكاء كثير الرواية، وقال أبو داود: كان رجلا صالحا، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة. قلت: أدركته غفلة الصالحين، ولذا ضعف في الحديث.

ولكن روي هذا الحديث من وجه آخر. رواه ابن عدي في الكامل (٢٨٢/١) عن الفضل بن عبد الله بن مخلد، ثنا سفيان بن وكيع، ثنا المحاربي، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن وقتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ فذكره.

وإسماعيل بن مسلم هو المكي قال سفيان: كان يخطئ في الحديث، جعل يحدث فيخطئ. والخلاصة فيه كما قال ابن عدي: "أحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة إلا أنه ممن يكتب حديثه". وبهذين الإسنادين يرتقي الحديث إلى درجة الحسن.

١٥٢٤٨- عن أبي هريرة: عن النبي ﷺ قال: ((إن الله تعالى يقول:

يا ابن آدم تفرغ لعبادتي املأ صدرك غنى وأسد فقرك، وإلا تفعل ملأت يديك شغلا ولم أسد فقرك)).

حسن: رواه الترمذي (٢٤٦٦)، وابن ماجه (٤١٠٧)، وصححه ابن حبان (٣٩٣)، والحاكم (٤٤٣/٢) كلهم من طريق عمران بن زائدة بن نشيط، عن أبيه، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي هريرة فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب".

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

قلت: وهو كما قال، فإن زائدة بن نسيط روى عنه أكثر من واحد، ووثقه ابن حبان، ولذا قال الحافظ: "مقبول" أي إذا توبع. ولم أجد من تابعه، ولكن وجدت ما يقويه وهو حديث معقل بن يسار مرفوعاً مثله.

رواه الحاكم (٣٢٦/٤) من طريق حفص بن عمر الحوضي، ثنا سلام بن أبي مطيع، ثنا زيد العمي، ثنا معاوية بن قرّة، عن معقل بن يسار فذكره. وزيد العمي ضعيف.

تنبيه: وقع سقط في مطبوعة المستدرک للحاكم فقد سقط ذكر "زيد العمي" بين سلام بن أبي مطيع ومعاوية بن قرّة، وهو مذكور في الحلية (٣٠٣/٢).

٩- باب لا يبقى مع الإنسان بعد الموت إلا عمله

١٥٢٤٩- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ((يتبع الميت ثلاثة، فيرجع اثنان، ويبقى واحد، يتبعه أهله وماله وعمله، فيرجع أهله وماله، ويبقى عمله)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٥١٤)، ومسلم في الزهد (٢٩٦٠) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أنس بن مالك فذكره.

١٥٢٥٠- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: ((لكل إنسان ثلاثة أخلاء، فأما خليل فيقول: ما أنفقت فلك، وما أمسكت فليس لك، فذلك ماله، وأما خليل فيقول: أنا معك، فإذا أتيت باب الملك تركتك ورجعت، فذاك أهله وحشمه، وأما خليل فيقول: أنا معك حيث دخلت وحيث خرجت، فذلك عمله، فيقول: إن كنت لأهون الثلاثة علي،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أو قال: عليك)).

حسن: رواه أبو داود الطيالسي (٢١٢٥)، والبزار (٧٢٦٥) كلاهما من طريق عمران،
عن قتادة، عن إسحاق فذكره.

وصحّحه ابن حبان (٣١٠٨)، والحاكم (٣٧١/١) كلاهما من طريق أبي داود
الطيالسي، عن عمران به.

وإسناده حسن من أجل عمران هو ابن داور القطان فإنه حسن الحديث.

١٥٢٥١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((مثل ابن آدم

وماله وولده وعمله مثل رجل له ثلاثة أخلاء، قال له أحدهم: أنا معك
ما دمت حيا، فإذا مت فلست مني ولا أنا منك، فذلك ماله، وقال
الآخر: أنا معك، فإذا بلغت إلى قبرك فلست مني ولست لك، فذلك
ولده، وقال الآخر: أنا معك حيا وميتا، فذلك عمله)).

حسن: رواه البزار (٨٣٥٦)، وأبو الشيخ في الأمثال (٣٠٩)، والبيهقي في الشعب
(٩٩٩٣) كلهم من طريق أبي عاصم -هو الضحاك بن مخلد النبيل-، حدثنا محمد بن
عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل محمد بن عجلان وأبيه فإنهما حسنا الحديث.

١٥٢٥٢- عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: ((مثل

المؤمن ومثل الموت كمثل رجل له ثلاثة أخلاء، أحدهم ماله قال: خذ
ما شئت ودع ما شئت، وقال الآخر: أنا معك أحملك، فإذا مت
تركتك، وقال الآخر: أنا معك أدخل معك وأخرج معك، فأحدهما

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩٧ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

ماله، والآخر أهله وولده، والآخر عمله)).

حسن: رواه البزار (٣٢٧٢)، والحاكم (١/ ٧٤، ٣٧٢) كلاهما من طرق عن حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير فذكره.

وإسناده حسن من أجل سماك بن حرب فإنه حسن الحديث.

وروي عن سماك عن النعمان بن بشير موقوفا. والحكم لمن وصل.

١٠ - باب لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب،

ويتوب الله على من تاب

١٥٢٥٣- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: ((لو أن لابن

آدم واديا من ذهب أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب،
ويتوب الله على من تاب)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٣٩)، ومسلم في الزكاة (١٠٤٨: ١١٧)
كلاهما من طريق الزهري، عن أنس فذكره.

وقال البخاري (٦٤٤٠) وقال لنا أبو الوليد: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن
أنس، عن أبي قال: كنا نرى هذا من القرآن حتى نزلت: ﴿أَلَمْ نَكُنْ مِنْ أَلْفِ﴾ .
وهذا ظنٌّ من أبي.

١٥٢٥٤- عن عباس بن سهل بن سعد قال: سمعت ابن الزبير على

المنبر بمكة في خطبته يقول: يا أيها الناس إن النبي ﷺ كان يقول: ((لو أن
ابن آدم أعطي واديا ملئا من ذهب أحب إليه ثانيا، ولو أعطي ثانيا أحب
إليه ثالثا، ولا يسد جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب)).

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٣٨) عن أبي نعيم، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل، عن عباس بن سهل بن سعد قال: فذكره.

١٥٢٥٥- عن جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لو أن لابن آدم واديا مالا لأحب أن له مثله، ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب».

صحيح: رواه أحمد (١٤٦٥٧)، وابن حبان (٣٢٣٤) كلاهما من طرق عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: فذكره. وإسناده صحيح.

١٥٢٥٦- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن لابن آدم واديين من مال لأحب أن يكون معهما ثالث، ولا يملأ نفسه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب».

حسن: رواه ابن ماجه (٤٢٣٥) عن أبي مروان العثماني (هو محمد بن عثمان)، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره. وإسناده حسن من أجل أبي مروان وعبد العزيز والعلاء فكلهم حسن الحديث. وصححه أيضا البوصيري في زوائده.

١٥٢٥٧- عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن لابن آدم واديين من مال لتمنى إليهما الثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب».

حسن: رواه الطبراني في الصغير والأوسط - مجمع البحرين (٤٩١٣) عن الحسين بن إسحاق التستري، ثنا حامد بن يحيى البلخي، ثنا سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن سعد بن أبي وقاص فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٧٩٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

قال الهيثمي في المجمع (٢٤٤/١٠): "ورواه الطبراني في الأوسط والصغير، ورجالهما رجال الصحيح غير حامد بن يحيى البلخي وهو ثقة".
قلت: إسناده حسن من أجل حامد بن يحيى البلخي روى عنه أبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم، وقال أبو حاتم: "صدوق" وذكره ابن حبان في الثقات.

١٥٢٥٨- عن زيد بن أرقم قال: لقد كنا نقرأ على عهد رسول الله

ﷺ: ((لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة، لابتغى إليهما آخر، ولا يملأ بطن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب)).

صحيح: رواه أحمد (١٩٢٨٠)، والبزار -كشف الأستار (٣٦٣٩)، والطبراني في الكبير (٢٠٧/٥) كلهم من طريق يوسف بن صهيب، حدثني حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم فذكره. وإسناده صحيح.

قال الهيثمي في المجمع (٢٤٣/١٠): "رواه أحمد والطبراني والبزار بنحوه، ورجالهم ثقات".

١٥٢٥٩- عن أبي الأسود قال: بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء

أهل البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرؤوا القرآن، فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقراءؤهم، فأتلوهم، ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم، وإنا كنا نقرأ سورة، كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة، فأنسيتها، غير أنني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات، فأنسيتها

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٠ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

غير أني حفظت منها: يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون، فتكتب شهادة في أعناقكم، فتسألون عنها يوم القيامة.

صحيح: رواه مسلم في الزكاة (١٠٥٠) حدثني سويد بن سعيد، حدثنا علي بن مسهر، عن داود، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه قال: فذكره.

هذا الحديث وغيره مما سيأتي ذكره بمعناه يدل على أن قوله: "لو كان لابن آدم واديان..." إلى آخر الحديث، كان من سورة البيئ، بل قول أبي موسى الأشعري يدل على أن السورة التي فيها قوله: "لو كان لابن آدم" تشبه في الطول والشدة بسورة "البراءة" أي في الطول نحو (١٢٩) آية كما في سورة البراءة، ولم يبق منها إلا قوله: "لو كان لابن آدم" الحديث.

هذا القول وما سيأتي بعده كله يحمل على ظنّ هولاء الصحابة رضوان الله عليهم بأنه من القرآن لنسق نظمها، فلما نزلت سورة: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَتَاكُورًا﴾ كما في حديث أنس في أول حديث الباب علموا أن قوله: "لو كان لابن آدم" ليس من القرآن، وإنما هو من قول النبي ﷺ، وروي هذا الحديث بالمعنى بألفاظ مختلفة في ظاهرها التعارض، والجمع ممكن بأن الأصل أنه ظنّ، ويحتمل أنه كما ظنّوا، ووقع فيه النسخ.

١٥٢٦٠- عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((لو أن

لابن آدم ملء واد مالا لأحب أن يكون إليه مثله، ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب، والله يتوب على من تاب)).

وفي لفظ: ((لو كان لابن آدم واديان من مال لا يتغى ثالثا، ولا يملأ

جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٣٧)، ومسلم في الزكاة (١٠٤٩) كلاهما من

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠١ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

طريقين عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول فذكره.

قال ابنُ عباس: فلا أدري أمن القرآن هو أم لا؟ قال: وسعتُ ابنَ الزبير يقول ذلك على المنبر، هذا في صحيح البخاري، وأما في صحيح مسلم فإنه رواه عن شيخين زهير بن حرب وهارون بن عبد الله، فقال مسلم: وفي رواية زهير قال: "فلا أدري أَمِنَ القرآن" لم يذكر ابن عباس".

ومعنى هذا أنه اختلف في هذا القول على ابن عباس، والظاهر أنه ليس من قول ابن عباس، إنما هو من قول ابن الزبير.

واللفظ الثاني: رواه البخاري (٦٤٣٦) عن أبي عاصم، عن ابن جريج عن عطاء به.

١٥٢٦١- عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى عمر يسأله، فجعل

ينظر إلى رأسه مرة، وإلى رجليه أخرى، هل يرى عليه من البؤس شيئاً؟ ثم قال له عمر: كم مالك؟ قال: أربعون من الإبل. قال ابن عباس: فقلت: صدق الله ورسوله، ((لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى الثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب))، فقال عمر: ما هذا؟ فقلت: هكذا أقرأنيها أبي، قال: فمر بنا إليه، قال: فجاء إلى أبي، فقال: ما يقول هذا؟ قال أبي: هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ، قال: أفأثبتها؟ قال: نعم، فأثبتها.

صحيح: رواه أحمد (٢١١١١)، وصححه ابن حبان (٣٢٣٧) كلاهما من طريق أبي معاوية، عن أبي إسحاق الشيباني (واسمه: سليمان بن أبي سليمان الكوفي)، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس فذكره. وإسناده صحيح.

١٥٢٦٢- عن أبي بن كعب قال: إن رسول الله ﷺ قال: ((إن الله

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٢ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

أمرني أن أقرأ عليك القرآن))، قال: فقراً: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [البينة: ١] قال: فقراً فيها: ولو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيه، لسأل ثانياً، ولو سأل ثانياً فأعطيه لسأل ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب، وإن ذلك الدين عند الله الحنيفية، غير المشركة، ولا اليهودية، ولا النصرانية، ومن يفعل خيراً فلن يكفره)).

حسن: رواه الترمذي (٣٨٩٨)، وأحمد (٢١٢٠٢)، والطيالسي (٥٤١)، والحاكم (٢/ ٢٢٤ و ٥٣١) كلهم من طريق شعبة، عن عاصم قال: سمعت زر بن حبیش يحدث عن أبي بن كعب قال: فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". وقال الحاكم: "صحيح الإسناد".

وإسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، فإنه حسن الحديث.

قوله: "فقراً: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾": أي قرأ النبي ﷺ إلى آخر السورة،

وهي ثمانية آيات، و آخرها: ﴿جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ. ﴿٨﴾﴾ [البينة: ٨]، ثم ذكر حديث: «لو كان لابن آدم...»

ولمّا لم يفصل بين سورة البينة وبين الحديث الذي ذكر بعده، ظنّ عاصم بن بهدلة -

وهو إن كان إماماً في القراءة - فإنه كان يخطيء في الحديث، وهذا منه، فإنه لم يميّز بين

السورة والحديث، وروى كأنه كلّ سورة، ولذا عبّر بقوله: "فقراً فيها".

ويحتمل أن يكون من القرآن، ثم نُسخ منه.

وأما ما روي عن بريدة بن الحصيب قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في الصلاة: «(لو أن

لابن آدم وادياً من ذهب، لابتغى إليه ثانياً، ولو أعطى ثانياً، لابتغى إليه ثالثاً، ولا يملأ جوف

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٣ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب)). فهو ضعيف.

رواه البزار - كشف الأستار (٣٦٣٤)، والرويانى في مسنده (٤٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠٣٦) كلهم من طرق عن أبي العلاء، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه فذكره.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٤٤): "رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير صبيح أبي العلاء وهو ثقة".

وأبو العلاء هو صبيح الهذلي مجهول، لم يوثقه غير ابن حبان على قاعدته.

١٥٢٦٣ - عن مسروق قال: سألت عائشة: هل كان رسول الله ﷺ

يتمثل؟ قالت: كان يقول إذا دخل بيته يتمثل يقول: ((لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب، إنما جعل المال لتقضى به الصلاة، وتؤتى به الزكاة)).

قالت: فكنا نرى أنه مما نُسَخ من القرآن .

حسن: رواه أبو يعلى (٤٤٦٠) عن زكريا (هو ابن يحيى الواسطي) حدثنا هشيم (هو ابن بشير)، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق قال: فذكره.

وإسناده حسن من أجل مجالد بن سعيد الهمداني، فإنه ليس بالقوي لأنه تغير في آخر عمره، لكن هشيم بن بشير ممن سمع منه قبل اختلاطه.

ورواه أحمد (٢٤٢٧٦) عن يحيى القطان، عن مجالد به مثله إلا أنه لم يذكر "قالت:

فكنا نرى أنه مما نُسَخ من القرآن". ويحيى القطان ممن روى عنه قبل الاختلاط.

فقولها: "فكنا نرى أنه مما نُسَخ من القرآن" هذا ما رواه هشيم بن بشير، وهو إن كان

ممن روى عن مجالد قبل اختلاطه إلا أنه تفرد بهذا القول، فإنه روى هذا الحديث عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٤ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

مجالد يحيى بن سعيد القطان، وهو إمام حافظ، ولم يذكر هذا القول عن عائشة.
قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٤٤): "رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه مجالد بن سعيد وقد اختلط، ولكن يحيى القطان لا يروي عنه ما حدث به في اختلاطه".
وللحديث طرق أخرى تقوي ما سبق.

١٥٢٦٤- عن أبي واقد الليثي قال: كنا نأتي النبي ﷺ إذا أنزل عليه فيحدثنا، فقال لنا ذات يوم: ((إنَّ الله عز وجل قال: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ولو كان لابن آدم واد لأحب أن يكون إليه ثان، ولو كان له واديان لأحب أن يكون إليهما ثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ثم يتوب الله على من تاب)).

حسن: رواه أحمد (٢١٩٠٦)، والطبراني في الكبير (٣ / ٢٧٩) كلاهما من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي ذكره.
وإسناده حسن من أجل هشام بن سعد فإنه حسن الحديث إذا روى عن زيد بن أسلم فإنه من أثبت الناس فيه.

خلاصة القول في هذه الأحاديث: أن قوله ﷺ: «لو كان لابن آدم وادياً...» ليس من القرآن، وظنُّ بعض الصحابة لا يجعله من القرآن، لأنَّ القرآن لا يثبت بالظنِّ كما قالوا.
ويحتمل أنه كما ظنُّوا، ووقع فيه النسخ في القراءة والكتابة، وأنَّ المنسوخ من القرآن لا يُشترط فيه التواتر، وإنَّما يُشترط التواتر بما هو موجودٌ بين الدفتين.
قال القرطبي في المفهم (٣ / ٩٣): وقوله: "كنا نقرأ سورة نشبهها في الطول والشدة ببراءة فأنسيته"، وهذا ضرب من النسخ، فإن النسخ على ما نقله علماؤنا على ثلاثة أضرب: أحدها: نسخ الحكم وبقاء التلاوة .
والثاني: عكسه، وهو نسخ التلاوة وبقاء الحكم .

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

والثالث : نسخ الحكم والتلاوة ، وهو كرفع هاتين السورتين اللتين ذكرهما أبو موسى ، فإنهما رُفِعَ حُكْمُهُمَا وتلاوتهما . وهذا النسخ هو الذي ذكر الله تعالى حيث قال : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ [البقرة: ١٠٦] على قراءة من قرأها بضم النون ، وكسر السين . وكذلك قوله تعالى : ﴿ سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى ﴾ ﴿ ٦ ﴾ **إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ** ﴿ [الأعلى: ٦ - ٧] ، وهاتان السورتان (يعني السورة التي كانت مثل البراءة، والسورة التي كانت مثل المسبحات) مما شاء الله تعالى أن يُنْسِيَهُ بعد أن أنزله ، وهذا لأن الله تعالى فعال لما يريد ، قادر على ما يشاء ؛ إذ كُلُّ ذلك ممكنٌ.

ولا يتوهم متوهمٌ من هذا وشبهه أن القرآن قد ضاع منه شيء ، فإن ذلك باطل ؛ بدليل قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ ﴿ [الحجر: ٩] وبأن إجماع الصحابة ومن بعدهم انعقد على أن القرآن الذي تعبدنا بتلاوته وبأحكامه هو ما ثبت بين دفتي المصحف من غير زيادة ولا نقصان ، كما قررناه في أصول الفقه ". انتهى قوله .

١١ - باب في ذم من كان عبداً للدنيا

١٥٢٦٥ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط لم يرض)).

صحيح: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٣٥) عن يحيى بن يوسف، أخبرنا أبو بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة فذكره.

١٢ - باب ما جاء في حب المال والشرف

١٥٢٦٦ - عن كعب بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما ذئبان

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

جائعان أرسلوا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال
والشرف لدينه)).

صحيح: رواه الترمذي (٢٣٧٦) وأحمد (١٥٧٨٤)، وصححه ابن حبان (٣٢٢٨)
كلهم من طرق عن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن
ابن كعب بن مالك الأنصاري، عن أبيه فذكره.

وإسناده صحيح. قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وابن كعب بن مالك هكذا ورد في المصادر غير مسمى، فيحتمل أن يكون عبد الله أو
عبد الرحمن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين.

١٥٢٦٧- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : ((ما ذئبان ضاريان

جائعان في غنم افترقت أحدهما في أولها والآخر في آخرها بأسرع
فسادا من امرئ في دينه يحب شرف الدنيا ومالها)).

حسن: رواه أبو يعلى (٦٤٤٩) عن أبي بكر بن زنجويه، حدثنا عمرو بن الربيع، حدثنا
يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن أبي
مرة مولى عقيل، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب فإنه حسن الحديث
إذا لم يخالف، ولم يأت بما ينكر عليه.

وكذلك عمارة بن غزية أيضا حسن الحديث، وجوّد إسناده البوصيري في إتحاف
الخيرة المهرة (٧٢٥٢).

١٥٢٦٨- عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : ((ما

ذئبان جائعان ضاريان في غنم قد غاب عنها رعاؤها بأفسد من التماس

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٧ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

الشرف والمال لدين المؤمن)).

حسن: رواه أبو نعيم في أخبار أصبهان (١٠٥ / ٢)، والبيهقي في الشعب (٩٧٨٧) كلاهما من طرق عن موسى بن يعقوب الزمعي، عن معاذ بن رفاعة الأنصاري الزرقي، عن جابر بن عبد الله فذكره.

وإسناده حسن من أجل موسى بن يعقوب فإنه حسن الحديث إذا لم يخالف.

١٣ - باب مثل الدنيا لأربعة نفر

١٥٢٦٩- عن أبي كبشة الأنماري قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: ((ثلاث أقسم عليهن، وأحدثكم حديثا فاحفظوه)) قال: ((فأما الثلاث الذي أقسم عليهن: فإنه ما نقص مال عبد صدقة، ولا ظلم عبد بمظلمة فيصبر عليها إلا زاده الله عز وجل بها عزاً، ولا يفتح عبد باب مسألة إلا فتح الله له باب فقر)).

وأما الذي أحدثكم حديثا فاحفظوه فإنه قال: إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله عز وجل مالا وعلما، فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم لله عز وجل فيه حقه، قال: فهذا بأفضل المنازل. قال: وعبد رزقه الله عز وجل علما ولم يرزقه مالا، قال: فهو يقول: لو كان لي مال عملت بعمل فلان، قال: فأجرهما سواء.

قال: وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما، فهو يخبط في ماله بغير علم، لا يتقي فيه ربه عز وجل، ولا يصل فيه رحمه، ولا يعلم الله فيه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٨ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

حقه، فهذا بأخبث المنازل.

قال: وعبدٌ لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول: لو كان لي مال لعملت بعمل فلان قال: هي نيته فوزرهما فيه سواء)).

حسن: رواه الترمذي (٢٣٢٥)، وأحمد (١٨٠٣١) - واللفظ له، كلاهما من طريق عبادة بن مسلم، حدثني يونس بن خباب، عن سعيد أبي البخري الطائي، عن أبي كبشة الأنماري فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وهو كما قال، فإن إسناده حسن من أجل يونس بن خباب، ولا يضره تشييعه لأنه ليس فيه ما يؤيد مذهبه.

١٤ - باب الترهيب من اختيار الرهبانية وترك الدنيا

قال الله تعالى: ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ عَائِثِهِم بِرُسُلِنَا وَفَقَيْنَا يُعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [سورة الحديد: ٢٧]

١٥٢٧٠- عن أنس بن مالك قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت

أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

قال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبدا. وقال آخر: وأنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله ﷺ،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٠٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

متفق عليه: رواه البخاري في النكاح (٥٠٦٣) من طريق حميد بن أبي حميد الطويل أنه سمع أنس بن مالك يقول (فذكره). واللفظ له. ورواه مسلم في النكاح (١٤٠١) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك بمعناه.

١٥٢٧١- عن أبي جحيفة قال: أخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا. فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً، فقال: كل فإني صائم. قال: ما أنا بآكل حتى تأكل. فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: نم، فنام، ثم ذهب يقوم فقال: نم. فلما كان آخر الليل قال سلمان: قم الآن. فصليا، فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: ((صدق سلمان)).

صحيح: رواه البخاري في الصوم (١٩٦٨)، عن محمد بن بشار، حدثنا جعفر بن عون، حدثنا أبو العُميس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، فذكره.

١٥٢٧٢- عن عائشة قالت: دخلت امرأة عثمان بن مظعون -

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٠ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

واسمها خولة بنت حكيم - على عائشة وهي باذة الهيئة، فسألتها: ما شأنك؟ فقالت: زوجي يقوم الليل، ويصوم النهار. فدخل النبي ﷺ فذكرت ذلك له عائشة، فلقي النبي ﷺ فقال: «يا عثمان إن الرهبانية لم تكتب علينا، أما لك في أسوة؟ فو الله إن أخشاكم لله، وأحفظكم لحدوده لأننا».

صحيح: رواه عبد الرزاق (١٠٣٧٥) عن معمر، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة قالت: فذكرته.

ومن هذا الطريق رواه البزار - كشف الأستار (١٤٥٨) وابن حبان (٩) ولكن عن عروة وحده.

ورواه أحمد (٢٥٨٩٣) عن عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة، قال: دخلت امرأة عثمان فذكره مرسلًا.

وإليه أشار الهيثمي في المجمع (٣٠١/٤) بقوله: "وأسانيد أحمد رجالها ثقات إلا أن طريق ((إن أخشاكم)) أسندها أحمد، ووصلها البزار برجال ثقات".

وأما ما قيل: لا رهبانية في الإسلام، فلم أجد له أصلا، وقد روي عن يزيد الفقيه، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «(لا طلاق قبل نكاح، ولا عتق لمن لا يملك، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا وصال في صيام، ولا رضاع بعد فطام، ولا يتم بعد حلم، ولا رهبانية فينا)».

وفيه سعيد بن المرزبان البقال ضعيف جدا، ومن طريقه أخرجه ابن حبان في المجروحين (٣٨٤)، وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٦٤١/٢): "هذا حديث لا يصح لأجل سعيد بن المرزبان البقال فإنه متروك".

وأما ما روي عن أبي أمامة مرفوعا: ((ولا تكونوا كرهبانية النصارى)) فهو ضعيف.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١١ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

رواه البيهقي (٧٨ / ٧) وفي إسناده محمد بن ثابت البصري، ضعفه أكثر أهل العلم.

جموع ما جاء في عدم المبالغة في المباحات

١- باب كراهة المبالغة في المباحات

رُوي عن عطية السعدي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغ العبدُ أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به البأس».

رواه الترمذي (٢٤٥١)، وابن ماجه (٤٢١٥)، والحاكم (٣١٩ / ٤) كلهم من طريق أبي عقيل عبد الله بن عقيل الثقفي، حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثني ربيعة بن يزيد وعطية بن قيس، عن عطية السعدي فذكره.

قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

قلت: فيه عبد الله بن يزيد الدمشقي ذكره الجوزجاني في أحوال الرجال (٢٩٠) وقال: "أحاديثه منكورة". ولم أقف من تابعه على ذلك، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ونقل عن أبيه: روى عنه أبو عقيل الثقفي ومحمد بن سعد الأنصاري. ولم يقل فيه شيئا، وذكره ابن حبان في الثقات، ولم أقف على توثيق غيره له فهو في أكثر أحواله مجهول الحال. ولكن أطلق عليه الحافظ في "التقريب" أنه ضعيف.

٢- باب كراهية الإسراف والمبالغة في بناء البيت

١٥٢٧٣- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: مر بنا رسول الله

ﷺ ونحن نصلح خصا لنا، فقال: «ما هذا؟» قلنا: خصا لنا وهى، فنحن

نصلحه، قال: فقال: «أما إن الأمر أعجل من ذلك».

صحيح: رواه أبو داود (٥٢٣٦)، والترمذي (٢٣٣٥)، وابن ماجه (٤١٦٠)، وأحمد

(٦٥٠٢)، وصححه ابن حبان (٢٩٩٧) كلهم من طريق أبي معاوية، حدثنا الأعمش، عن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أبي السفر (واسمه: سعيد بن يحمّد)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص فذكره.

وإسناده صحيح. قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

قوله: "الخص" بيت من شجر أو قصب.

وقوله: "وَهْي" وهى الحائض يهي إذا ضعفَ وهمَّ بالسقوط.

وقوله: "الأمر" يعني أمر الارتحال عن الدنيا والموت.

١٥٢٧٤- عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ خرج فرأى قبة مشرفة

فقال: «ما هذه؟» قال له أصحابه: هذه لفلان رجل من الأنصار، قال:

فسكت وحملها في نفسه، حتى إذا جاء صاحبها رسول الله ﷺ في الناس

أعرض عنه، صنع ذلك مرارا، حتى عرف الرجل الغضب فيه، والإعراض

عنه، فشكا ذلك إلى أصحابه، فقال: والله إني لأنكر رسول الله ﷺ، قالوا:

خرج فرأى قبتك، قال: فرجع الرجل إلى قبته فهدمها، حتى سواها

بالأرض، فخرج رسول الله ﷺ ذات يوم، فلم يرها، قال: «ما فعلت القبة؟»

قالوا شكا إلينا صاحبها إعراضك عنه فأخبرناه فهدمها فقال: «أما إن كل

بناء وبال على صاحبه إلا ما لا إلا ما لا» يعني ما لا بد منه.

حسن: رواه أبو داود (٥٢٣٧)، وأبو يعلى (٤٣٤٧)، والطحاوي في شرح المشكل

(٩٥٦) كلهم من طريق زهير بن معاوية، حدثنا عثمان بن حكيم، أخبرنا إبراهيم بن محمد

بن حاطب القرشي، عن أبي طلحة الأسدي، عن أنس فذكره.

وأبو طلحة الأسدي روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقد توبع.

رواه ابن ماجه (٤١٦١) عن العباس بن عثمان الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم،

حدثنا عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة، حدثني إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٣ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وعيسى بن عبد الأعلى قال الذهبي: "لا يكاد يعرف"، وقال ابن حجر: "مجهول".
لكن لا بأس في المتابعة، وبهذه المتابعة يرتقي الحديث على درجة الحسن.
وجوّده أيضا العراقي في تخريج الإحياء (٢٣٦/٤).

قوله: "كل بناء وبال على صاحبه إلا ما لا" يعني ما لا بد منه، فالوعيد لمن أسرف في البناء وتفاخر فيه.

وأما من بنى حسب حاجته وحاجة أهله وعياله فليس عليه شيء، ويدل عليه حديث ابن عمر الآتي:

١٥٢٧٥- عن ابن عمر قال: رأيتني مع النبي ﷺ بنيتُ بيدي بيتا يُكَنَّنِي من المطر، ويظلّني من الشمس، ما أعانني عليه أحدٌ من خلق الله.

صحيح: رواه البخاري في الاستئذان (٦٣٠٢) عن أبي نعيم، حدثنا إسحاق (هو ابن سعيد) عن سعيد، عن ابن عمر فذكره.

وقوله: "مع النبي ﷺ" أي في زمن النبي ﷺ.

وروى البخاري (٦٣٠٣) من طريق سفيان بن عيينة قال عمرو: قال ابن عمر: والله ما وضعت لبنة على لبنة، ولا غرست نخلة منذ قبض النبي ﷺ، قال سفيان فذكرته لبعض أهله قال: والله لقد بنى، قال سفيان: قلت: فلعله قال قبل أن يبنى.

٣- باب من كان له امرأة ومسكن فهو من الأغنياء

١٥٢٧٦- عن أبي عبد الرحمن الحبلي يقول: سمعت عبد الله بن

عمرو بن العاص وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكن

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٤ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإن لي خادما، قال: فأنت من المملوك.

قال أبو عبد الرحمن: وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله بن عمرو بن العاص وأنا عنده فقالوا: يا أبا محمد، إنا والله ما نقدر على شيء، لا نفقة ولا دابة ولا متاع، فقال لهم: ما شئتم إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسر الله لكم، وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان، وإن شئتم صبرتم، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفا» قالوا: فإننا نصبر، لا نسأل شيئا.

صحيح: رواه مسلم في الزهد (٢٩٧٩) عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني أبو هانئ، سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول: فذكره. وأما ما روي مرفوعا عن جمع من الصحابة: «(من أصبح منكم معافى في جسده، آمنا في سربه، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا)». فكلها ضعيفة وليس شيء منها على شرط "الجامع الكامل".

وأما ما روي عن ثوبان قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لا تسكن الكفور، فإن ساكن الكفور كساكن القبور». فهو منكر.

رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٧٩، ٥٨٠) بإسنادين عن بقية بن الوليد، حدثني صفوان قال: سمعت راشد بن سعد يقول: سمعت ثوبان يقول: فذكره.

وبقية بن الوليد هو الحمصي وفيه كلام معروف لأهل العلم من التدليس وغيره.

فأما التدليس فإنه صرح بالتحديث فزالت شبهته، ولكن فيه كلام آخر.

قال سفيان بن عيينة: لا تسمعوا بقية ما كان سنة، واسمعوا منه ما كان ثواب وغيره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٥ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وقال ابن المبارك: كان يكتب عمّن أقبل وأدبر.
وقد طُلب منه كتاب صفوان (هو ابن عمرو الحمصي ثقة) فلم يحضر.
وقال الخطيب: في حديثه مناكير، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.
فهذا الكلام من العلماء يدل على أن بقية بن الوليد أخطأ في هذا الحديث، وإنه من مناكيره، وليس لحديثه هذا أصل ثابت، فإنه لم يثبت النهي عن السكنى في القرى، لا في عهد النبي ﷺ ولا في عهد الخلفاء الراشدين، وكانت القرى بكثرة، ولم يأمر أحدٌ منهم بالنقل من القرى إلى المدن، فهذا الحديث يُعدّ من غرائب بقية ومناكيره.
ولا ينفعه ما رواه ابن عدي في الكامل (١١٩٦/٣) من طريق أبي مهدي سعيد بن سنان الحمصي، عن راشد بن سعد، عن ثوبان وفيه: «يا ثوبان لا تسكن الكفور، فإن ساكن الكفور كساكن القبور، ولا تأمرن على عشرة، فإنه من تأمر على عشرة جاء يوم القيامة مغلوله يده إلى عنقه، فكّه الحق، أو أوثقه الظلم».
فإن سعيد بن سنان الحمصي ضعيفٌ، ضعفه أحمد وابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث. ذكره ابن عدي في كامله.
فلعل هذا القول قيل لثوبان بمناسبة، فرفعه أحد الرواة إلى النبي ﷺ.

٤- باب الترغيب في الرضا بالكفاف

١٥٢٧٧- عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال:

«قد أفلح من أسلم، ورُزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه».

صحيح: رواه مسلم في الزكاة (١٠٥٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني شرحبيل (وهو ابن شريك)، عن أبي عبد الرحمن الجبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص فذكر الحديث.

١٥٢٧٨- عن فضالة بن عبيد، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٦ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

((طوبى لمن هدى إلى الإسلام، وكان عيشه كفافا وقنع)).

حسن: رواه الترمذي (٢٣٤٩)، وأحمد (٢٣٩٤٤)، وصححه ابن حبان (٧٠٥)، والحاكم (٣٤-٣٥ / ١) كلهم من حديث أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، أخبرنا حيوة بن شريح، أخبرني أبو هانئ الخولاني، أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبني، أخبره عن فضالة بن عبيد، فذكره.

قال الترمذي: "حسن صحيح". وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم".

قلت: إسناده حسن من أجل أبي هانئ -وهو حميد بن هانئ الخولاني-، فإنه حسن الحديث.

١٥٢٧٩- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: ((كن ورعا تكن

أعبد الناس، وكن قنعا تكن أشكر الناس)).

حسن: رواه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٣٠٦) عن عبد الله بن محمد، ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي رجاء، عن برد بن سنان، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة فذكره.

وإسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش فإنه حسن الحديث في روايته عن أهل بلده أهل الشام، وشيخه أبو رجاء اسمه محرز بن عبد الله الجزري مولى هشام بن عبد الملك وهو أيضا حسن الحديث، قال أبو داود: ليس به بأس، شامي يحدث عنه الكوفيون.

ورواه ابن ماجه (٤٢١٧) من وجه آخر عن أبي معاوية، عن أبي رجاء بإسناده أطول منه وهو مخرج في باب ما جاء في خصال الخير.

١٥٢٨٠- عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله الشخير قال: حدثني

أحد بني سليم ولا أحسبه إلا قد رأى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله تبارك وتعالى يتلي عبده بما أعطاه، فمن رضي بما قسم الله

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٧ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

له، بارك الله له فيه ووسّعه، ومن لم يرضَ لم يباركْ له)).

صحيح: رواه أحمد (٢٠٢٧٩)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢٨٧-٢٨٨)، والبيهقي في الشعب (٩٧٢٥) كلهم من طريق يونس بن عبيد، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير قال: فذكره. وإسناده صحيح، وجهالة الصحابي لا تضر، ولا يُعرف اسم هذا الصحابي بالتحديد، لكنْ جاء في بعض الروايات أنه سُليم السلمي، ذكره المصنفون في الصحابة مثل ابن عبد البر وغيره.

٥- باب كراهية التنعم في المباحات

١٥٢٨١- عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال له حين بعثه إلى

اليمن: ((إياك والتنعم؛ فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين)).

حسن: رواه أحمد (٢٢١٠٥)، والطبراني في مسند الشاميين (١٣٩٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٥٥/٥) -والسياق له- كلهم من طريق بقية بن الوليد، حدثنا السري بن ينعم، عن مريح بن مسروق، عن معاذ بن جبل قال: فذكره.

وفي مسند أحمد "إياي والتنعم" بدل "إياك والتنعم".

والحديث إسناده حسن من أجل بقية بن الوليد وهو حسن الحديث إذا صرح، وقد جاء التصريح في رواية أبي نعيم، والسري بن ينعم ومريح بن مسروق روى عنهما جمعٌ، وذكرهما ابن حبان في الثقات،

قوله: "فإن عباد الله ليسوا بالمتنعمين" أي لا يبالغون في المباحات.

٦- باب الاقتصاد في العبادة والأمر كلها

١٥٢٨٢- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((إن الدين يسر، ولن

يُشَادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٨ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

والروحة وشيء من الدلجة)).

صحيح: رواه البخاري في الإيمان (٣٩) عن عبد السلام بن مُطَهَّر، قال: حدثنا عمر بن علي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة فذكره. قوله: "سدّدوا" أي ألزموا السداد، وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط. وقوله: "قاربوا" أي لا تُفَرطوا فتُجهّدوا أنفسكم في العبادة، لئلا يُفْضي ذلك إلى الملل، فتتركوها.

١٥٢٨٣- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((وإياكم والغلو

في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين)).

صحيح: رواه أحمد (١٨٥١)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، والنسائي (٢٦٨/٥)، وصحّحه ابن خزيمة (٢٨٦٧)، وابن حبان (٣٨٧١)، والحاكم (٤٦٦/١) كلهم من طريق عوف بن أبي جميلة، عن زياد بن معين، عن أبي العالقة، عن ابن عباس قال: قال لي رسول الله ﷺ غداة جمع: ((هلم القط لي))، فلقطت له حصيات من حصي الخذف، فلما وضعهن في يده، قال: ((نعم بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين...)) الحديث. وإسناده صحيح. وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

قلت: زياد بن حصين الحنظلي أو الرياحي من رجال مسلم وحده.

١٥٢٨٤- عن سهل بن حنيف الأنصاري عن النبي ﷺ قال: ((لا

تُشدّدوا على أنفسكم، فإنما هلك من قبلكم بتشديدكم على أنفسكم، وستجدون بقاياهم في الصوامع والديارات)).

حسن: رواه البخاري في التاريخ الكبير (٩٧/٤)، والطبراني في الكبير (٩٧/٤)، والأوسط (٣٠٧٨)، والبيهقي في الشعب (٣٦٠١) كلهم من طريق عبد الله بن صالح أبو صالح، حدثني أبو شريح، أنه سمع سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه، عن جده فذكره.

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨١٩ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

وإسناده حسن من أجل عبد الله بن صالح وهو كاتب الليث فإنه مختلف فيه غير أنه حسن الحديث إذا كان له أصل، ولم يكن في حديثه نكارة، وأبو شريح: هو عبد الرحمن بن شريح بن عبيد الله المعافري ثقة من رجال الصحيح.

١٥٢٨٥- عن مسروق قال: سألت عائشة أي العمل كان أحب

إلى النبي ﷺ؟ قالت: الدائم. قال: قلت: فأبي حين كان يقوم؟ قالت: كان يقوم إذا سمع الصارخ.

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦١)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٤١) كلاهما من طريق أشعث، عن أبيه، عن مسروق فذكره.

١٥٢٨٦- عن علقمة قال: سألت أم المؤمنين عائشة قلت: يا أم

المؤمنين كيف كان عمل النبي ﷺ؟ هل كان يخص شيئاً من الأيام؟ قالت: لا، كان عمله ديمة، وأيكم يستطيع ما كان النبي ﷺ يستطيع.

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٦)، ومسلم في صلاة المسافرين (٧٨٣: ٢١٧) كلاهما من طريق جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة فذكره.

١٥٢٨٧- عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال رسول الله

ﷺ: ((أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قلَّ)).

قال: وكانت عائشة إذا عملت العمل لزمته.

صحيح: رواه مسلم في صلاة المسافرين (٧٨٣: ٢١٨) عن ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا سعد بن سعيد، أخبرني القاسم بن محمد فذكره.

١٥٢٨٨- عن عائشة أنها قالت: سئل النبي ﷺ أي الأعمال

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢٠ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

أحب إلى الله؟ قال: ((أدومها وإن قل)). وقال: ((اكلفوا من الأعمال ما تطيقون)).

متفق عليه: رواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٥)، ومسلم في صلاة المسافرين (١٨٢٨):
(٢١٦) كلاهما من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة فذكرته.

١٥٢٨٩- عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان أحب العمل إلى رسول الله ﷺ الذي يدوم عليه صاحبه.

صحيح: رواه مالك في جامع الصلاة (٩٧) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته. ورواه البخاري في الرقاق (٦٤٦٢) من طريق مالك به.

١٥٢٩٠- عن عائشة قالت: كانت عندي امرأة، فدخل عليّ النبي ﷺ، فقال: ((من هذه؟)) قلت: فلانة، لا تنام -تذكر من صلاتها- فقال النبي ﷺ: ((مه، عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله حتى تملوا)).
قالت: وكان أحب الدين إليه الذي يدوم عليه صاحبه.

صحيح: رواه النسائي (١٦٤٢)، وابن ماجه (٤٢٣٨)، وصححه ابن خزيمة (١٢٨٢)
كلهم من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة فذكرته.
وإسناده صحيح.

١٥٢٩١- عن أم سلمة قالت: والذي ذهب بنفسه ﷺ ما مات حتى كان أكثر صلاته وهو جالس، وكان أحب الأعمال إليه العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد، وإن كان يسيرا.

صحيح: رواه النسائي (١٦٥٥)، وابن ماجه (١٢٢٥) -واللفظ له، وأحمد (٢٦٥٩٩)،

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢١ ﴾ كتاب الزهد والرقائق

وصحّحه ابن حبان (٢٥٠٧) كلهم من طرق عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة فذكرته. وإسناده صحيح.
وبمعناه ما روي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اكفلوا من العمل ما تطيقون، فإن خير العمل أدومه وإن قل».

رواه ابن ماجه (٤٢٤٠)، وأحمد (٨٦٠٠) كلاهما من طريق ابن لهيعة، حدثنا عبد الرحمن الأعرج قال: سمعت ابا هريرة يقول: فذكره.
وابن لهيعة فيه كلام معروف، وليس هذا من رواية العبادلة وقتيبة بن سعيد عنه.

١٥٢٩٢- عن جابر بن عبد الله قال: مرّ رسول الله ﷺ على رجل يصلي على صخرة، فأتى ناحية مكة، فمكث مليا ثم انصرف، فوجد الرجل يصلي على حاله، فقام، فجمع يديه، ثم قال: ((يا أيها الناس، عليكم بالقصد، -ثلاثا- فإن الله لا يمل حتى تملّوا)).

حسن: رواه ابن ماجه (٤٢٤١)، وأبو يعلى (١٧٩٧)، وابن حبان (٣٥٧) كلهم من طريق يعقوب بن عبد الله الأشعري القمي، عن عيسى بن جارية، عن جابر بن عبد الله فذكره.
وإسناده حسن من أجل عيسى بن جارية قال فيه أبو زرعة: "لا بأس به". وقد تكلم فيه غير واحد من أهل العلم مثل ابن معين وأبي داود وغيرهما إلا أن حديثه هذا له أصل ثابت.

١٥٢٩٣- عن بريدة الأسلمي قال: خرجت يوما أمشي فرأيت رسول الله ﷺ، فظننته يريد حاجة، فعارضته حتى رأيته فأرسل إلي، فأتيته فأخذ بيدي، فانطلقنا نمشي جميعا، فإذا رجل بين أيدينا يصلي يكثر الركوع والسجود، فقال رسول الله ﷺ: ((تراه مرثيا؟)) قلت: الله ورسوله أعلم، فأرسل يدي، فقال: ((عليكم هديا قاصدا، فإنه من يشاد

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢٢ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

هذا الدين يغلبه)).

حسن: رواه أحمد (١٩٧٨٩)، والبيهقي في الشعب (٣٦٠٠) واللفظ له، وصححه ابن خزيمة (١١٧٩)، والحاكم (٣١٢ / ١) كلهم من طريق عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن بريدة فذكره.

وإسناده حسن من أجل عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني، قال فيه أحمد وابن معين: "ليس به بأس"، ووثقه النسائي.

وكان يزيد بن هارون شيخ أحمد يروي عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي برزة الأسلمي في بغداد، والمحمفوظ أنه من مسند بريدة الأسلمي رضي الله عنه.

وأما ما روي عن ابن الأدرع قال: كنت أحرس النبي ﷺ ذات ليلة، فخرج لبعض حاجته، قال: فرآني، فأخذ بيدي، فانطلقنا، فمررنا على رجل يصلي يجهر بالقرآن، فقال النبي ﷺ: ((عسى أن يكون مرثيا)) قال: قلت: يا رسول الله يصلي يجهر بالقرآن، قال: فرفض يدي، ثم قال: ((إنكم لن تنالوا هذا الأمر بالمغالبة)) فهو ضعيف.

رواه أحمد (١٨٩٧١) عن وكيع، أخبرنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن الأدرع قال: فذكره في حديث طويل.

وهشام بن سعد ضعفه جمهور أهل العلم، ولكن قال أبو حاتم: "يكتب حديثه" يعني عند المتابعة.

والمبالغة في شيء دليل الرياء، ولهذا نهى عنه.

وجاء في الأثر عن مطرف قال لابنه عبد الله: العلم أفضل من العمل، والحسنة بين السيئتين، وخير الأمور أوسطها، وشر السيير الحقةقة.

ذكره أبو عبيد في غريب الحديث (٣٨٨ / ٤)، ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٠٥).

قال أبو عبيد: قوله: "الحسنة بين السيئتين" أي أن الغلو في العمل سيئة، والتقصير عنه

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢٣ ﴾ كتاب الزهد والرقاق

سيئة، والحسنة بينهما وهو القصد.

والحققة - هو المتعب من السير - وقيل: هو أن تحمل الدابة على ما لا تطيقه، وفيه

إشارة إلى الرفق في العبادة وعدم الغلو فيها.

ورواه البيهقي في الشعب من وجه آخر مرفوعا ولا يصح.

٦١- كتاب الأدب العالي

جموع ما جاء في مكارم الأخلاق والمحبة

- ١- باب ما جاء في حسن الخلق ٥
- ٢- باب خيار الناس أحاسنهم أخلاقا ١٠
- ٣- باب فضل الصدق وذم الكذب ١٤
- ٤- باب فضل الرفق ١٦
- ٥- باب استحباب العفو ٢٠
- ٦- باب إن الإسلام دين حنيفية سمحة ٢١
- ٧- باب ما جاء في الحياء ٢١
- ٨- باب لا حياء في طلب العلم ٢٩
- ٩- باب كل معروف صدقة ٢٩
- ١٠- باب ما جاء في المنحة وهداية الضال ٣٢
- ١١- باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء ٣٢
- ١٢- باب التبسم والضحك ٣٣
- ١٣- باب الجود والكرم والسخاء ٣٦
- ١٤- باب ما جاء في الشكر على المعروف ٣٩
- ١٥- باب ما جاء في الحلم والأناة والتأني ٤٢
- ١٦- باب خير الناس من يُرجى خيره، ويُؤمن شره ٤٥
- ١٧- باب ما جاء في إصلاح ذات البين ٤٥
- ١٨- باب المداراة مع الناس ٤٧
- ١٩- باب ما جاء في التواضع ٤٨

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢٥ ﴾ الفهارس

- ٢٠- باب ما جاء في الرحمة..... ٥٠
- ٢١- باب ما جاء في الرحمة بالبهائم..... ٥٥
- ٢٢- باب الرحمة على الصغير وإكرام الكبير..... ٥٦
- ٢٣- باب إكرام الكبير في الكلام..... ٥٨
- ٢٤- باب ما جاء من التسامح لزلّات ذوي الفضل..... ٥٩
- ٢٥- باب القيام للكبير ولأهل الفضل والشرف على وجه الإكرام..... ٦٠
- ٢٦- باب النهي عن القيام على وجه التعظيم..... ٦١
- ٢٧- باب حبس النفس عن الشر صدقة..... ٦٢
- ٢٨- باب المسح على رأس الصبي شفقةً به..... ٦٤
- ٢٩- باب من مكارم الأخلاق أن يكون الرجل في مهنة أهله..... ٦٤
- ٣٠- باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء..... ٦٥
- ٣١- باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام..... ٦٦
- ٣٢- باب ما جاء في فضل الستر..... ٦٧
- ٣٣- باب ستر المؤمن على نفسه..... ٦٩
- ٣٤- باب فضل كظم الغيظ..... ٧١
- ٣٥- باب ما جاء في المشورة..... ٧١
- ٣٦- باب أخذ حق الضعيف من القوي..... ٧٢
- ٣٧- باب ما جاء في حُبِّ الله ورسوله..... ٧٢
- ٣٨- باب فضل المتحابين في الله..... ٧٤
- ٣٩- باب ما جاء في مجانبة أهل الأهواء وبُغْضهم..... ٨٠
- ٤٠- باب التقاء أرواح المؤمنين..... ٨١
- ٤١- باب إذا أحب الله عبداً حبَّبه إلى عباده..... ٨١

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢٦ ﴾ الفهارس

- ٤٢- باب إذا أحبَّ الرجلُ أحدًا فليُخبرهُ ٨٢
- ٤٣- باب فضل من زار أخاه لله ٨٥
- ٤٤- باب فضل من عاد مريضًا ٨٦
- ٤٥- باب المرء مع من أحب ٨٧
- ٤٦- باب الأرواح جنود مجنّدة ٨٩
- ٤٧- باب ما روي في الاقتصاد في الحب والبغض ٩١
- ٤٨- باب في من التمس رضا الله بسخط الناس ٩٢
- ٤٩- باب في الحسب ٩٤
- ٥٠- باب حسن السلوك بالخدام والمملوك ٩٤
- ٥١- باب استحباب كثرة العفو عن الخادم ٩٧
- ٥٢- باب كفارة من ضرب عبده أن يعتقه ٩٨
- ٥٣- باب التهيب من قذف مملوكه بالزنا ١٠٠
- ٥٤- باب ثواب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده ١٠٠
- ٥٥- باب العبد راعٍ وهو مسؤول في مال سيده ١٠٢
- ٥٦- باب الأفضل ترك الضرب إذا أمكن الوصول على الغرض بغيره ١٠٢
- ٥٧- باب ذكر المثل الأعلى في حسن التعامل مع الخادم ١٠٣
- ٥٨- باب الزجر من أفسد مملوكًا على مولاه ١٠٣
- ٥٩- باب تعليق السوط في البيت ١٠٣
- ٦٠- باب الشاء على الكفار في المعروف ١٠٥

جموع ما جاء في البر والصلة

- ١- باب تفسير البر والإثم ١٠٧
- ٢- باب بر الوالدين من أحب الأعمال إلى الله ١٠٨

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢٧ ﴾ الفهارس

- ٣- باب إجابة دعاء لمن برّ والديه ١٠٩
- ٤- باب عظم حق الوالدين ١١١
- ٥- باب حق الأم أعظم من حق الأب ١١٢
- ٦- باب تقديم بر الأم على صلاة التطوع ١١٤
- ٧- باب الأمر بصلة الوالدين وإن كانا مشركين ١١٦
- ٨- باب في ذم من أدرك أبويهما أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة ١١٧
- ٩- باب عقوق الوالدين من الكبائر ١١٨
- ١٠- باب من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ١٢١
- ١١- باب فضل صلة أصدقاء الوالدين ١٢١
- ١٢- باب العدل بين الأولاد في التقييل ١٢٢
- ١٣- باب ما جاء في برّ الخالة ١٢٣
- ١٤- باب فضل صلة الرحم والتحذير من قطعها ١٢٤
- ١٥- باب من وصل الرحم وصله الله ١٢٧
- ١٦- باب أن الرحم يبيل ببلاها ١٢٩
- ١٧- باب يُيسط الرزق بصلة الرحم ١٣٠
- ١٨- باب فضل واصل الرحم على القاطع ١٣١
- ١٩- باب ليس الواصل بالمكافئ ١٣٢
- ٢٠- باب صلة الأخ المشرك ١٣٢
- ٢١- باب من وصل رحمه في الشرك، ثم أسلم ١٣٣
- ٢٢- باب إثم القاطع ١٣٣
- ٢٣- باب فضل الإحسان إلى البنات والأخوات ١٣٦
- ٢٤- باب النهي عن كراهية البنات ١٣٩

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢٨ ﴾ الفهارس

- ٢٥- باب من أعظم الذنوب أن يقتل الرجل ولده خشية أن يأكل معه..... ١٣٩
- ٢٦- باب تقبيل الأولاد والرحمة بهم..... ١٤٠
- ٢٧- باب من ترك صبية تلعب..... ١٤٢

جموع ما جاء في صفات المسلمين وحقوق بعضهم على بعض

- ١- باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم..... ١٤٣
- ٢- باب موالة المؤمنين..... ١٤٣
- ٣- باب أن الله ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم..... ١٤٤
- ٤- باب من حقوق المسلم على المسلم..... ١٤٥
- ٥- باب أن المؤمن مرآة المؤمن..... ١٤٧
- ٦- باب ما جاء في النصيحة..... ١٤٨
- ٧- باب الإخاء والحلف..... ١٤٨
- ٨- باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده..... ١٥١
- ٩- باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم..... ١٥٤
- ١٠- باب التمسك بنصال النبل خشية أن يصيب أحداً من المسلمين..... ١٥٨
- ١١- باب إعطاء السيف مغموداً..... ١٥٩
- ١٢- باب لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً..... ١٦١
- ١٣- باب فضيلة من ردَّ عن عرض أخيه المسلم..... ١٦٢
- ١٤- باب فضل الستر على المسلم..... ١٦٣
- ١٥- باب فضل من كسا مسلماً..... ١٦٣
- ١٦- باب التحذير من الاستطالة في عرض المسلم بغير حق..... ١٦٤
- ١٧- باب المؤمن يغلب شيطانه..... ١٦٥
- ١٨- باب لا يُلدغ المؤمن من جُحْرٍ مرتين..... ١٦٥

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٢٩ ﴾ الفهارس

- ١٩- باب أن المؤمن غرّ كريم ١٦٦
- ٢٠- باب أن المؤمن مألّف ١٦٧
- ٢١- باب تشميت العاطس ١٦٧
- ٢٢- باب إذا عطس كيف يشمت ١٦٨
- ٢٣- باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله ١٦٨
- ٢٤- باب كم مرة يشمت العاطس ١٦٩
- ٢٥- باب خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس ١٧٠
- ٢٦- باب من تشاءب فليضع يده على فمه ١٧٠

جموع ما جاء في البتامة والأرامل والمساكين والضعفاء والمحتاجين

- ١- باب فضل من يعول يتيما ١٧٢
- ٢- باب فضل السعي على الأرامل والمساكين ١٧٣
- ٣- باب فضل الصدقة على المساكين ١٧٣
- ٤- باب التحذير من هضم حقوق الضعفاء ١٧٤
- ٥- باب ما رُوِيَ في الرفق بالمحتاجين ١٧٥
- ٦- باب ما جاء في الرحمة بالصبيان ١٧٦

جموع ما جاء في حقوق الجار، وأدب الجوار

- ١- باب الوصية بالجار والإحسان إليه ١٧٧
- ٢- باب الإحسان إلى الجار ولو كان غير مسلم ١٨١
- ٣- باب لا تحقرن جارة لجارتها ١٨٢
- ٤- باب أي الجوار أقرب ١٨٢
- ٥- باب النهي عن إيذاء الجار ١٨٢
- ٦- باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ١٨٦

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٠ ﴾ الفهارس

- ١٨٧- باب غرز الخشب في جدار الجار.....
- ١٨٨- باب من سعادة المرء الجار الصالح.....
- ١٨٩- باب أول خصمين يوم القيامة جاران.....

جموع ما جاء في آداب الاستئذان والسلام

- ١- باب ما جاء في غَضِّ البصر..... ١٨٩
- ٢- باب زنا العين النظر..... ١٩٠
- ٣- باب نظر الفجأة..... ١٩١
- ٤- باب نزول الاستئذان..... ١٩١
- ٥- باب الاستئذان من أجل البصر..... ١٩١
- ٦- باب صفة الاستئذان..... ١٩٤
- ٧- باب التسليم قبل الاستئذان..... ١٩٨
- ٨- باب رفع الحجاب وفتح الباب من علامات الإذن..... ٢٠٠
- ٩- باب إذا دُعِيَ الرجل فلا يدخل حتى يستأذن..... ٢٠٠
- ١٠- باب رسول الرجل إلى الرجل إذنه..... ٢٠١
- ١١- باب أن المستأذن لا يستقبل الباب من تلقاء وجهه..... ٢٠١
- ١٢- باب كراهة قول المستأذن: أنا إذا قيل من أنت؟..... ٢٠٢
- ١٣- باب الاستئذان للانصراف..... ٢٠٢
- ١٤- باب بدء السلام..... ٢٠٣
- ١٥- باب السلام اسم من أسماء الله تعالى..... ٢٠٣
- ١٦- باب الأمر بإفشاء السلام..... ٢٠٥
- ١٧- باب فضل المبتدئ بالسلام..... ٢٠٨
- ١٨- باب النهي عن السلام بالأكف والإشارة..... ٢١٠

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣١ ﴾ الفهارس

- ١٩- باب يسلم المرء على من يعرفه وعلى من لا يعرفه ٢١١
- ٢٠- باب يسلم الراكب على الماشي ٢١١
- ٢١- باب السلام على الصبيان ٢١٢
- ٢٢- باب تسليم الرجال على النساء، والنساء على الرجال إذا أُمنَ الفتنة ٢١٤
- ٢٣- باب الرجل يفارق صاحبه ثم يلقاه يسلم عليه ٢١٥
- ٢٤- باب في السلام إذا جاء إلى المجلس وإذا قام من المجلس ٢١٦
- ٢٥- باب ما جاء في رد السلام ٢١٧
- ٢٦- باب كراهية أن يقول: عليك السلام ٢١٩
- ٢٧- باب من ردّ فقال: عليك السلام ٢٢١
- ٢٨- باب في ردّ سلام الواحد عن الجماعة ٢٢١
- ٢٩- باب كيف يجاب إذا قال: فلان يقرئك السلام ٢٢٣
- ٣٠- باب البخل بالسلام ٢٢٣
- ٣١- باب التسليم على النائم ٢٢٥
- ٣٢- باب كراهية التسليم على من يبول ٢٢٦
- ٣٣- باب ما روي في السلام قبل الكلام ٢٢٧
- ٣٤- باب كراهية ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيفية الرد عليهم ٢٢٨
- ٣٥- باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين ٢٣١
- ٣٦- باب المصافحة والمعانقة ٢٣٢
- ٣٧- باب المصافحة باليد الواحدة ٢٣٧
- ٣٨- باب المصافحة باليدين أحياناً ٢٣٩
- ٣٩- باب من الأدب ألا يترك الرجل يد رجلٍ حتى يتركها الآخر ٢٤٠
- ٤٠- باب ما جاء في التقبيل ٢٤١

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٢ ﴾ الفهارس

- ٤١- باب إنزال الناس منازلهم ٢٤٧
- ٤٢- باب الترحيب بالضيف، والزائر، والوافد ٢٤٨

جموع ما جاء في آداب الجلوس والمجلس

- ١- باب خير المجالس أوسعها ٢٤٩
- ٢- باب من قعد حيث ينتهي به المجلس، ومن رأى فرجة في الحلقة ٢٥٠
- ٣- باب النهي عن إقامة أحد من مكانه للجلوس فيه ٢٥١
- ٤- باب كراهية الجلوس بين الرجلين بغير إذنهما ٢٥٢
- ٥- باب كراهية الجلوس بين الرجل وولده ٢٥٣
- ٦- باب من قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به ٢٥٣
- ٧- باب كراهية الجلوس بين الظل والشمس ٢٥٤
- ٨- باب الجلسة المكروهة ٢٥٥
- ٩- باب الجلوس محتبياً ٢٥٦
- ١٠- باب من اتكأ بين يدي أصحابه ٢٥٦
- ١١- باب من ألقى له وسادة للجلوس فاختار التواضع ٢٥٦
- ١٢- باب من قام من مجلسه أو تهيأ للقيام ليقوم الناس ٢٥٧
- ١٣- باب أن المجالس أمانة ٢٥٧

جموع ما جاء في آداب الأكل والشرب

- ١- باب التسمية على الطعام والشراب ٢٥٩
- ٢- باب من نسي التسمية في أوله فليذكره في آخره ٢٦١
- ٣- باب الأكل والشرب باليمين ٢٦١
- ٤- باب كراهية الأكل بالشمال من غير عذر ٢٦٣
- ٥- باب استحباب الأكل مما يليه، وكراهيته من وسط الطعام ٢٦٥

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٣ ﴾ الفهارس

- ٦- باب جواز الأكل من وسط الطعام إذا عَلِمَ رضا الجُلَسَاءِ..... ٢٦٩
- ٧- باب الاجتماع على الطعام ٢٧٠
- ٨- باب صفة القعود للأكل ٢٧١
- ٩- باب ما جاء في الأكل متكئا ٢٧٢
- ١٠- باب إذا سقطت اللقمة فلا تتركها للشيطان..... ٢٧٤
- ١١- باب ما جاء في لعق الأصابع والصحفة والتماس بركة الطعام ٢٧٤
- ١٢- باب استحباب الأكل بثلاثة أصابع ٢٧٥
- ١٣- باب في المسح بالمنديل بعد لعق الأصابع ٢٧٦
- ١٤- باب لا وضوء للطعام ٢٧٧
- ١٥- باب غسل اليدين بعد الطعام ٢٧٨
- ١٦- باب لا يُعَابُ الطعام ٢٨٠
- ١٧- باب طعام الواحد يكفي اثنين ٢٨٠
- ١٨- باب المؤمن يأكل ويشرب في معي واحدٍ، والكافر يأكل ٢٨١
- ١٩- باب ما جاء في الأكل حتى الشبع ٢٨٥
- ٢٠- باب كراهية الصلاة بحضرة الطعام ٢٨٩
- ٢١- باب ما جاء في الشواء ٢٩٠
- ٢٢- باب ما جاء في عرق اللحم من العظام ٢٩١
- ٢٣- باب ما جاء في إكثار ماء المرققة للجيران..... ٢٩٣
- ٢٤- باب كراهية أكل الطعام الحار ٢٩٦
- ٢٥- باب ما جاء في نهس اللحم ٢٩٧
- ٢٦- باب قطع اللحم بالسكين ٢٩٨
- ٢٧- باب النهي عن قران تمرتين أو أكثر عند الشدة إلا بإذن أصحابه ٢٩٨

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٤ ﴾ الفهارس

- ٢٨- باب طلب الدعاء من الضيف بعد الأكل ٣٠٠
- ٢٩- باب ما جاء في الأكل على الخوان والسفرة والمائدة ٣٠٠
- ٣٠- باب ما جاء في النهي عن الشرب قائما ٣٠٢
- ٣١- باب جواز الشرب قائما ٣٠٤
- ٣٢- باب استحباب الشرب بثلاثة أنفاس خارج الإناء ٣٠٩
- ٣٣- باب جواز الشرب بنفس واحد ٣١١
- ٣٤- باب النهي عن التنفس في الإناء أثناء الشرب ٣١٢
- ٣٥- باب كراهية النفخ في الشراب ٣١٣
- ٣٦- باب كراهية الشرب من كسر القدح ٣١٤
- ٣٧- باب ما جاء في شرب الماء كرعًا ٣١٤
- ٣٨- باب النهي عن الشرب من أفواه الأسقية ٣١٥
- ٣٩- باب ما جاء في الرخصة في ذلك ٣١٧
- ٤٠- باب بدء السقيا بالكبير، ثم عن يمينه ٣١٩
- ٤١- باب ما جاء في شرب اللبن بالماء ٣٢١
- ٤٢- باب شرب اللبن من الفطرة بخلاف الخمر ٣٢٢
- ٤٣- باب المضمضة بعد الأكل والشرب ٣٢٣
- ٤٤- باب تغطية قدح اللبن ٣٢٣
- ٤٥- باب أن العظم والروث من طعام الجن ٣٢٤
- ٤٦- باب ما جاء أن ساقى القوم آخرهم شربا ٣٢٦
- ٤٧- باب استعذاب الماء ولو من مكان بعيد ٣٢٧
- ٤٨- باب النهي عن الشرب في آنية الذهب والفضة ٣٢٧
- ٤٩- باب استحباب القيلولة لمن تيسر له ٣٢٨

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٥ ﴾ الفهارس

جموع أبواب ما جاء في آداب الضيافة، وإطعام الطعام

- ١ - باب إكرام الضيف ٣٢٩
- ٢ - باب الإيثار في الضيافة ٣٣٠
- ٣ - باب لا خير فيمن لا يضيف ٣٣١
- ٤ - باب أن الضيافة ثلاثة أيام ٣٣١
- ٥ - باب حق الضيف ٣٣٤
- ٦ - باب الحث على قرى الضيف وإن أساء إلى المقرئ ٣٣٥
- ٧ - باب إن لزورك عليك حقا ٣٣٦
- ٨ - باب إجابة دعوة الطعام ٣٣٧
- ٩ - باب إجابة الدعوة في الوليمة ولو في شيء حقير ٣٣٧
- ١٠ - باب استجابة النبي ﷺ لدعوة أصحاب المهن ٣٣٨
- ١١ - باب إذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما بابا ٣٣٨
- ١٢ - باب النهي عن طعام المتباريين ٣٣٩
- ١٣ - باب النهي عن التكلف للضيف ٣٤٠
- ١٤ - باب صنع الطعام والتكلف للضيف ٣٤٢
- ١٥ - باب أول من ضيف الضيف ٣٤٤
- ١٦ - باب الرجل يدعو بالطعام في بيته ٣٤٤
- ١٧ - باب استئذان صاحب الطعام في الرجل غير المدعو ٣٤٥
- ١٨ - باب الرجل يصنع الطعام لضيوفه ولا يأكل معهم ٣٤٦
- ١٩ - باب إدخال المدعوين للطعام جماعات إن لم يتسع المكان ٣٤٦
- ٢٠ - باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف ٣٤٧
- ٢١ - باب قول الضيف لصاحبه: لا آكل حتى تأكل ٣٤٨

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٦ ﴾ الفهارس

- ٢٢- باب إذا دُعِيَ الرجلُ إلى طعامٍ فلا يسأل عنه ٣٤٩
- ٢٣- باب لا يُدعى إلى الطعام إلا بقي ٣٥٠
- ٢٤- باب جواز ضيافة الكافر ٣٥١
- ٢٥- باب السمر مع الضيف ٣٥١
- ٢٦- باب هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرة وعشيا ٣٥٢
- ٢٧- باب من زار قوماً وأكل عندهم فقال ٣٥٣

جموع ما جاء في آداب اللباس والزينة

- ١- باب استحباب التيامن في اللباس ٣٥٤
- ٢- باب إذا انتعل فليبدأ باليمين وإذا خلع فليبدأ بالشمال ٣٥٤
- ٣- باب النهي عن الانتعال قائماً ٣٥٥
- ٤- باب النهي عن المشي في نعل واحدة ٣٥٧
- ٥- باب ترجيل الشعر وتسريحه وإصلاحه ٣٥٨
- ٦- باب استحباب التجمل للوفود والزائرين ٣٦٠

جموع ما جاء في الأسماء والكنى والألقاب

- ١- باب استحباب التسمي بعبد الله وعبد الرحمن ٣٦١
- ٢- باب استحباب التسمي بأسماء الأنبياء ٣٦٤
- ٣- باب ما جاء في التفاؤل بالأسماء الحسنة ٣٦٦
- ٤- باب ما جاء في النهي عن التكني بأبي القاسم في حياة النبي ﷺ ٣٧١
- ٥- باب ما جاء في النهي عن الجمع بين كنيته واسمه ﷺ ٣٧٣
- ٦- باب ما جاء في الرخصة في الجمع بينهما بعد وفاة النبي ﷺ ٣٧٤
- ٧- باب في تحويل الاسم إلى ما هو أحسن منه ٣٧٦
- ٨- باب تحريم التسمي بملك الأملاك ٣٨٤

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٧ ﴾ الفهارس

- ٩- باب كراهة التسمي بأفلاح ورباح ويسار ونجيح ونافع ويعلى وبركة..... ٣٨٥
- ١٠- باب التكني بأكبر الأولاد..... ٣٨٦
- ١١- باب ما جاء في تكنية الصغير..... ٣٨٧
- ١٢- باب ما جاء في ترخيم الأسماء..... ٣٨٨
- ١٣- باب في تكنية الرجل بأكثر من كنية..... ٣٨٩
- ١٤- باب التكنية بدون أولاد..... ٣٨٩
- ١٥- باب تكنية النبي ﷺ عبد الله بن أبي بن سلول بأبي حُباب قبل أن يُسلم... ٣٩٢
- ١٦- باب ما جاء في التكني بأبي عيسى..... ٣٩٣
- ١٧- باب النهي عن التنايز بالألقاب..... ٣٩٤
- ١٨- باب كتابة أسماء الناس في السجلات..... ٣٩٤
- ١٩- باب التهيب من نسبة الرجل إلى غير أبيه وإلى غير مواليه..... ٣٩٥
- ٢٠- باب جواز قول الرجل لغير ابنه: يا بني ملاطفةً..... ٣٩٦
- ٢١- باب يُدعى الناس بآبائهم يوم القيامة..... ٣٩٧

مجموع ما جاء في آداب الكلام والألفاظ والرسائل

- ١- باب في حفظ اللسان..... ٣٩٧
- ٢- باب أن المؤمن يتكلم بخير أو يسكت..... ٤٠٧
- ٣- باب طيب الكلام..... ٤٠٨
- ٤- باب جواز الهمس..... ٤٠٩
- ٥- باب المتشدد في الكلام..... ٤٠٩
- ٦- باب ما جاء في حسن البيان والشعر والرجز والحداء..... ٤١٠
- ٧- باب ما جاء في إنشاد الشعر..... ٤١٧
- ٨- باب التهيب من الشعر الذي يصدُّ عن ذكر الله..... ٤٢٠

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٨ ﴾ الفهارس

- ٩- باب هجاء المشركين ٤٢٢
- ١٠- باب التهيب من التعدي في الهجاء ٤٢٣
- ١١- باب إذا كانوا ثلاثة لا يتناجى اثنان دون الثالث ٤٢٤
- ١٢- باب كراهية الدخول بين الاثنين المتناجين ٤٢٤
- ١٣- باب من يناجى بين يدي الناس ٤٢٥
- ١٤- باب طول النجوى ٤٢٧
- ١٥- باب حفظ السر ٤٢٧
- ١٦- باب النهي عن سب الدهر ٤٢٧
- ١٧- باب كراهة تسمية العنب كرما ٤٢٩
- ١٨- باب النهي عن القول: هلك الناس ٤٣٠
- ١٩- باب التهيب من القول: لا يغفر الله لفلان ٤٣٠
- ٢٠- باب ما جاء في إطلاق لفظة: العبد والأمة والمولى والسيد ٤٣١
- ٢١- باب كراهة قول الإنسان: خبثت نفسي ٤٣٣
- ٢٢- باب من قال: تعال أقامرك فليصدق ٤٣٣
- ٢٣- باب التكبير والتسبيح عند التعجب ٤٣٤
- ٢٤- باب قول الرجل: كيف أصبحت ٤٣٤
- ٢٥- باب من أجاب بقوله: لبيك وسعديك ٤٣٥
- ٢٦- باب قول الرجل: جعلني الله فداك ٤٣٦
- ٢٧- باب قول الرجل: فداك أبي وأمي ٤٣٧
- ٢٨- باب الرجل يقول للرجل: حفظك الله ٤٣٧
- ٢٩- باب قول الرجل للشيء: ليس بشيء وهو ينوي أنه ليس بحق ٤٣٨
- ٣٠- باب ما جاء في قول الرجل: ويحك وويلك ٤٣٨

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٣٩ ﴾ الفهارس

- ٣١- باب قول النبي ﷺ: تربت يمينك وعقرى حلقى ٤٤٠
- ٣٢- باب قول الرجل للرجل السوء: اخساً ٤٤١
- ٣٣- باب ما جاء في النهي عن القول: لو ٤٤١
- ٣٤- باب ما يجوز من قول: لو ٤٤٢
- ٣٥- باب قول الرجل: "أبشر" إذا أراد به إنجاز وعمله ٤٤٤
- ٣٦- باب قول الرجل: ليت كذا وكذا ٤٤٤
- ٣٧- باب ما جاء في تمني الخير ٤٤٥
- ٣٨- باب ما يكره من التمني ٤٤٦
- ٣٩- باب في الثناء الحسن والثناء السيء ٤٤٨
- ٤٠- باب الاقتصاد في المدح وكراهية المبالغة فيه ٤٥٣
- ٤١- باب من أثنى على أخيه بما يعلم ٤٥٥
- ٤٢- باب إذا أثنى على الرجل الصالح فهي بشرى ولا تضره ٤٥٥
- ٤٣- باب الترغيب في قوله: "ولا أزكي على الله أحدا" إذا أثنى على الرجل ٤٥٦
- ٤٤- باب النهي عن الدعاء على النفس والولد والمال ٤٥٦
- ٤٥- باب كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب ٤٥٧
- ٤٦- باب للحاكم أن يمنع من يُقشي عن أسرار الدولة ٤٥٨
- ٤٧- باب ما جاء في الأمثال ٤٥٨

جموع ما جاء في الجسبة والدعوة والخطبة

- ١- باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٤٦٦
- ٢- باب التحذير من أن يأمر الإنسان بالمعروف ولا يأتيه ٤٧٧
- ٣- باب التيسير على الناس وتبشيرهم ما لم يكن إثماً ٤٧٩
- ٤- باب النهي عن تقنين عباد الله ٤٨١

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤٠ ﴾ الفهارس

- ٥- باب النهي عن الغلو في الدين..... ٤٨٢
- ٦- باب التألف على الإسلام ٤٨٣
- ٧- باب من أدب الإصلاح أن لا يُخاطَب المخطئ أمام الناس..... ٤٨٣
- ٨- باب استحباب رفع الرأس إلى السماء عند التحدّث في الأوقات المناسبة ٤٨٤
- ٩- باب قول الرجل في الخطبة: أما بعد ٤٨٥
- ١٠- باب قول الخطيب: ومن يعص اللهَ ورسوله فقد غَوَى ٤٨٥

جموع ما جاء في آداب الليل والنهار

- ١- باب ما جاء في إطفاء النار والسرّج في البيوت عند النوم..... ٤٨٦
- ٢- باب كفّ الصبيان والمواشي من الخروج بعد غروب الشمس..... ٤٨٩
- ٣- باب كراهية النوم قبل العشاء، والسمر بعدها إلا للحاجة ٤٩٠
- ٤- باب جواز السمر للمصلي والمسافر وكذا من له حاجة ٤٩١
- ٥- باب النوم على السرير..... ٤٩٢
- ٦- باب كراهية زيادة غرف النوم عن الحاجة..... ٤٩٢
- ٧- باب النهي عن الاستلقاء إذا خيف كشف العورة ٤٩٣
- ٨- باب جواز الاستلقاء إذا لم تكشف العورة ٤٩٣
- ٩- باب كراهية الاضطجاع على الوجه..... ٤٩٤
- ١٠- باب كراهية الجداد بالليل..... ٤٩٥

جموع ما جاء في اللهو واللعب والحركات

- ١- باب إباحة الرجل اللعب واللهو لزوجته ٤٩٥
- ٢- باب في الغناء المباح، والغناء المنهي عنه ٤٩٦
- ٣- باب إدخال الأصابع في الأذنين عند استماع المزامير ٤٩٧
- ٤- باب التغليظ في استعمال الجرس في أعناق الإبل ٤٩٨

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤١ ﴾ الفهارس

- ٥- باب تحريم اللعب بالتردشير ٤٩٩
- ٦- باب النهي عن الخذف ٥٠٠
- ٧- باب رفع البصر إلى السماء لتذكّر عظمة الله ٥٠٠
- ٨- باب النهي عن النظر إلى الكوكب إذا انقضى ٥٠١
- ٩- باب نكت العود في الماء والطين ٥٠١
- ١٠- باب الرجل ينكت الأرض بعود ٥٠٢

جموع ما جاء في آداب الطريق والسير والسفر

- ١- باب فضل إزالة الأذى من الطريق ٥٠٣
- ٢- باب النهي عن إيذاء الناس في طُرُقهم ٥٠٦
- ٣- باب ما جاء في طهارة الأفنية ٥٠٧
- ٤- باب ما جاء في حقوق الطريق ٥٠٨
- ٥- باب كراهية ربط الإنسان بحبل في السير ٥١٠
- ٦- باب ما جاء في أدب المشي ٥١٠
- ٧- باب الإسراع في المشية لحاجة ٥١١
- ٨- باب أدب المرور بمساكن قوم معذبين ٥١١
- ٩- باب مراعاة مصلحة الدواب في السير، واختيار الليل للسفر ٥١٢
- ١٠- باب الإسراع في المشي دون السعي ٥١٥
- ١١- باب استحباب التعجيل في الرجوع إلى الأهل بعد قضاء الحاجة ٥١٥
- ١٢- باب ما جاء في كراهية السفر وحده ٥١٥
- ١٣- باب استحباب جعل الأمير في السفر ٥١٨
- ١٤- باب ينبغي للأمير الركب أن يكون في مؤخرتهم ٥١٩
- ١٥- باب استحباب السفر يوم الخميس ٥٢٠

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤٢ ﴾ الفهارس

- ١٦- باب النهي عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو المحارب ٥٢٠
١٧- باب الرفق بالنساء في السفر ٥٢١
١٨- من آداب المشي أن يمسك بعضهم يد بعض ٥٢٢
١٩- باب المشي بعد صلاة الفجر ٥٢٢

جموع ما جاء في الرفق بالحيوانات

- ١- باب الرحمة بالحيوانات ٥٢٣
٢- باب فضل سقي البهائم ٥٢٤
٣- باب الرفق بالبهائم والعناية بها في الحضر والسفر ٥٢٦
٤- باب كراهية الوقوف على الدابة لغير حاجة ٥٢٨
٥- باب ركوب ثلاثة على دابة ٥٢٩
٦- باب النهي عن ركوب الجلالة ٥٣٠
٧- باب صاحب المركب أولى بصدرة إلا أن يجعله صاحبه لغيره ٥٣٠
٨- باب النهي عن لعن الدواب ٥٣٣
٩- باب الترهيب من تعذيب الحيوان الذي لا يؤذي ٥٣٥
١٠- باب في الحيوانات التي تُهي عن قتلها ٥٣٦
١١- باب في الحيوانات التي أمر بقتلها ٥٤٠
١٢- باب النهي عن لعن الديك ٥٤٤
١٣- باب النهي عن الضرب في الوجه ٥٤٥
١٤- باب النهي عن الوسم في الحيوان ٥٤٦
١٥- باب جواز الوسم في غير الوجه للعلم ٥٤٧
١٦- باب ما روي في التحريش بين البهائم ٥٤٨
١٧- باب كراهية أن يُنزى الحمر على الخيل ٥٤٩

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿٨٤٣﴾ الفهارس

- ١٨- باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير..... ٥٥٠
- ١٩- باب في الرجل يسمّي دابته..... ٥٥١
- ٢٠- باب ما جاء في قتل الكلاب..... ٥٥٢
- ٢١- باب ما جاء في قتل الحيات..... ٥٥٣
- ٢٢- باب النهي عن تتبع الحمامة..... ٥٦٠

جموع ما جاء في العدوى والطيرة

- ١- باب ما جاء في كراهية الطيرة في الإسلام وهي الشؤم..... ٥٦١
- ٢- باب إن كانت الطيرة (الشؤم) ففي ثلاث..... ٥٦٥
- ٣- باب من سكن دارا فتكدر عيشه فعليه أن ينتقل منها..... ٥٧٠
- ٤- باب كفارة من قال بالطيرة..... ٥٧٢

جموع ما جاء في مساوئ الأخلاق

- ١- باب التحذير من قول أخيه: يا كافر..... ٥٧٣
- ٢- باب اجتناب الفواحش..... ٥٧٨
- ٣- باب ذم الكذب والتحذير منه..... ٥٧٩
- ٤- باب من قال لصبي: تعال هاك ثم لم يُعْطه فهي كذبة..... ٥٨١
- ٥- باب من يُضحك القوم بكذباته..... ٥٨٢
- ٦- باب المعارض مندوحة عن الكذب..... ٥٨٣
- ٧- باب ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس..... ٥٨٣
- ٨- تحريم الخصومة بالباطل..... ٥٨٤
- ٩- باب اجتناب قول الزور..... ٥٨٤
- ١٠- باب تحريم الظلم..... ٥٨٥
- ١١- باب تحريم النميمة..... ٥٨٧

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤٤ ﴾ الفهارس

- ١٢- باب تحريم الغيبة ٥٨٩
- ١٣- باب التحذير عن تتبع عورات المسلمين ٥٩٣
- ١٤- باب جواز اغتيال أهل الشرّ والفساد، ودفاع شرّهم بالكلام والمال ٥٩٧
- ١٥- باب النهي عن سبّ الوالدين ٥٩٨
- ١٦- باب الترهيب من سوء الظن، ومن التجسس والتحاسد والتباغض ٥٩٩
- ١٧- باب ما يجوز من الظن ٦٠٣
- ١٨- باب ذم الشحناء ٦٠٤
- ١٩- باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلاعذر شرعي ٦٠٤
- ٢٠- باب النهي عن الحديث بكل ما يسمع ٦١٠
- ٢١- باب التحذير عن السباب والقتال ٦١١
- ٢٢- باب ما جاء أن المستبّين من الشيطان ٦١٣
- ٢٣- باب النهي عن سب الأموات ٦١٤
- ٢٤- باب في ذمّ اللعن ٦١٤
- ٢٥- باب التحذير عن التعلّي على الله ٦٢٠
- ٢٦- باب التحذير عن الكبر ٦٢١
- ٢٧- باب ما جاء في ذم المستكبرين ٦٢٥
- ٢٨- باب التحذير عن احتقار المسلم ولو كان من الضعفاء ٦٢٦
- ٢٩- باب النهي عن العُجب ٦٢٨
- ٣٠- باب ما جاء في الشرك الأصغر والخفي ٦٢٩
- ٣١- باب ذمّ الشح والجبن ٦٣٩
- ٣٢- باب ما جاء في ذمّ البخل ٦٤١
- ٣٣- باب الحذر عن الغضب ٦٤٣

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤٥ ﴾ الفهارس

- ٣٤- باب فضل من يملك نفسه عند الغضب..... ٦٤٥
- ٣٥- باب ما يُقال وما يُفعل عند الغضب..... ٦٤٦
- ٣٦- باب متى يجوز الغضب..... ٦٤٨
- ٣٧- باب النهي عن ضرب الوجه..... ٦٥٠
- ٣٨- باب الوعيد الشديد لمن عذّب الناس بغير حق..... ٦٥٠
- ٣٩- باب النهي عن الفحش..... ٦٥٠
- ٤٠- باب ما جاء في ذم العصية..... ٦٥١
- ٤١- باب ذمّ التفاخر بالأحساب..... ٦٥٣
- ٤٢- باب التحذير عن المجاهرة بالفسق..... ٦٥٦
- ٤٣- باب النهي عن الضحك عند الضرطة..... ٦٥٦
- ٤٤- باب النهي عن كثرة الضحك..... ٦٥٧
- ٤٥- باب التحذير عن كثرة السؤال والتنطع والغلو في الدين..... ٦٥٧
- ٤٦- باب النهي عن أخذ متاع أخيه..... ٦٥٩
- ٤٧- باب لا ينبغي أخذ الأجرة على قسمة الأشياء المشاعة بين الناس..... ٦٦٠
- ٤٨- باب النهي عن المكر والخديعة..... ٦٦١
- ٤٩- باب ما جاء في المُخْتَلِين..... ٦٦٢

جموع ما جاء في النفاق والمنافقين

- ١- باب ما جاء في علامات النفاق..... ٦٦٤
- ٢- باب ذمّ ذي الوجهين..... ٦٦٨
- ٣- باب في أخبار رأس المنافقين عبد الله بن أبي ابن سلول..... ٦٧٠
- ٤- باب حديث حذيفة في ذكر المنافقين..... ٦٧١
- ٥- باب صاحب الجمل الأحمر كان من المنافقين..... ٦٧٣

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤٦ ﴾ الفهارس

- ٦- باب بعث الله الرّيح لموت منافق في عهد النبي ﷺ ٦٧٣
- ٧- باب تسمية النبي ﷺ بعض المنافقين ٦٧٤
- ٨- باب المنافق الذي لفظته الأرض ٦٧٤
- ٩- باب من صفات المنافقين أنهم يحبون أن يُحمدوا بما لم يفعلوا ٦٧٦
- ١٠- باب لا يجوز أن يقال للمنافق: يا سيدي ٦٧٦
- ١١- باب ما جاء في مثل المنافق ٦٧٧
- ١٢- باب اجتماع المنافقين في عقبة للغدر برسول الله ﷺ ٦٧٨
- ١٣- باب مقال المنافقين لإيذاء النبي ﷺ ٦٨١
- ١٤- باب النفاق بعد عهد النبي ﷺ ٦٨٢

٦٢- كتاب الزهد والرقاق

جموع ما جاء في فضل الزهد والرقاق

- ١- باب فضل العزلة ٦٨٥
- ٢- باب كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ٦٨٥
- ٣- باب الغنى غنى النفس ٦٨٨
- ٤- باب من أحب لقاء الله أحب لقاءه ٦٩٠
- ٥- باب إذا همَّ العبدُ بحسنةٍ كُتِبَتْ، وإذا همَّ بسيئةٍ لم تُكْتَبْ ٦٩٣
- ٦- باب المكثرون في الدنيا هم المقلون في الآخرة إلا من عمل فيها خيراً ٦٩٧
- ٧- باب ما قدّم الإنسان من ماله فهو له، وما أخره فهو لورثته ٦٩٩
- ٨- باب ما جاء في الترغيب عن الدنيا ٧٠٠
- ٩- باب ما جاء في حقارة الدنيا ٧٠١
- ١٠- باب فضل العبد التقي الغني الخفي ٧٠٨
- ١١- باب فضل البكاء من خشية الله ٧٠٩
- ١٢- باب احتقار العبد عمله يوم القيامة ٧١٠
- ١٣- باب ما جاء في ذكر الموت ٧١١
- ١٤- باب ما جاء في خصال الخير ٧١٣
- ١٥- باب حديث أبي اليسر وجابر بن عبد الله في الزهد والرقاق ٧١٦
- ١٦- باب ما جاء في فضل الضعفاء والمساكين ٧٢٦
- ١٧- باب التزود في الدنيا بالأعمال الصالحة لتتفع في الآخرة ٧٢٩
- ١٨- باب فضل التوكل على الله ٧٣١
- ١٩- باب من طال عمره وحسن عمله ٧٣٤
- ٢٠- باب ما جاء في أعمار أمة محمد ﷺ ٧٣٦

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤٨ ﴾ الفهارس

- ٢١- باب انقطاع العذر بعد ستين سنة ٧٣٧
- ٢٢- باب على المسلم أن ينظر في الدين إلى من فوقه، وفي الدنيا ٧٣٨
- ٢٣- باب التحذير عن الاغترار بالعمل الصالح ٧٣٩
- ٢٤- باب لن ينجو أحدُ بعمله ولا يدخل الجنة ٧٤٠
- ٢٥- باب التحذير عن محقرات الذنوب ٧٤١
- ٢٦- باب اغتنام الصحة والفراغ قبل فوات الأوان ٧٤٢
- ٢٧- باب إن الإسلام يهدم ما كان قبله إلا من أساء ٧٤٢
- ٢٨- باب الشكر على نعمة الله ٧٤٣
- ٢٩- باب فيمن صبر على العيش الشديد ٧٤٦
- ٣٠- باب أن أمر المؤمن كله خير ٧٤٧

جموع ما جاء في عيش النبي ﷺ وأصحابه

- ١- باب أن لا عيش إلا عيش الآخرة ٧٤٨
- ٢- باب كيف كان عيش النبي ﷺ ٧٤٨
- ٣- باب حرص النبي ﷺ على قسمة ما عنده من مال إلا شيئاً يرصده لدينه ... ٧٦٣
- ٤- باب قول النبي ﷺ: ((لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً)) ٧٦٥
- ٥- باب عيش الصحابة ٧٦٥

جموع ما جاء في الترهيب من فتنة النساء وحب المال

- ١- باب التحذير من فتنة النساء ٧٧٥
- ٢- باب الترهيب من فتنة المال ٧٧٦
- ٣- باب أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ٧٧٧
- ٤- باب ما جاء في طول أمل الإنسان ٧٧٨
- ٥- باب ما رفع الله شيئاً إلا وضعه ٧٨١
- ٦- باب التحذير من زهرة الدنيا والتنافس فيها ٧٨٢

الجامع الكامل ج ١٧ ﴿ ٨٤٩ ﴾ الفهارس

- ٧- باب إن متاع الدنيا خضرة حلوة ٧٨٨
- ٨- باب من كانت الدنيا همّه فرّق الله عليه أمره ٧٩٣
- ٩- باب لا يبقى مع الإنسان بعد الموت إلا عمله ٧٩٥
- ١٠- باب لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب ٧٩٧
- ١١- باب في ذم من كان عبداً للدنيا ٨٠٥
- ١٢- باب ما جاء في حب المال والشرف ٨٠٥
- ١٣- باب مثل الدنيا لأربعة نفر ٨٠٧
- ١٤- باب الترهيب من اختيار الرهبانية وترك الدنيا ٨٠٨

مجموع ما جاء في عدم المبالغة في المباحات

- ١- باب كراهة المبالغة في المباحات ٨١١
- ٢- باب كراهية الإسراف والمبالغة في بناء البيت ٨١١
- ٣- باب من كان له امرأة ومسكن فهو من الأغنياء ٨١٣
- ٤- باب الترغيب في الرضا بالكفاف ٨١٥
- ٥- باب كراهية التنعم في المباحات ٨١٧
- ٦- باب الاقتصاد في العبادة والأموال كلها ٨١٧